

مجموع

رسائل السقاف

تأليف

حسن بن علي السقاف

الجزء الثاني



دار الإمام الرواس

بيروت - لبنان

مجموع

رسائل السقاف

تأليف
حسن بن علي السقاف

الجزء الثاني

دار الإمام الرواس
بيروت- لبنان

{ المكتبة التخصصية للرد على الوهابية }

الرد المفحم المبين

على

مراد شكري ذنب المتمسلفين

الطاعن في نسب السادة آل باعلوي

الهاشميين

بقلم

العبد المفتقر إلى مولاه

حسن بن علي السقاف

القرشي الهاشمي الحسيني

عفا الله تعالى عنه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي نَعَمَ النفوس الشريفة بإدراك الظفر ، وجعل الحسدة الخبثاء المتسلفين أبعد الناس عن نَيْلِ مُرَادِهِمْ فيما تأمروا فيه من الشر والكيد فيما حَضَرَ وَعَبَّرَ ، وأنعم علينا آل بيت نبيه بالانتساب إلى الحبيب المصطفى الذي تَأَلَّقَ كوكبُ نَصْرِهِ وَسَفَرَ .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة ألانت قلباً من بعد ونَفَرَ ، وَكَرَّمَتْ بِرَكْتِهَا فلا يتمسك بها وبصحيح معناها إلا أعزُّ فريق وهم آل الذين لا يفترقون عن كتابه حتى يردوا على حوض حبيبه فهم أعزُّ نَفَرَ ، فلا غرو أن يحسدهم النواصب الخبثاء على هذا العز فيمكرون محاولين إنكار نسبتهم له صلى الله عليه وآله وسلم مع من مَكَرَ ، وإن في قوله تعالى ﴿ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ ﴾ عبرة لمن اعتبر ، أو عن مثل فعل هذا الذي نحن بصدد الرد على فكر طائفته وأهل نخلته تاب وعاد فانزجر ، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله أعزُّ الله به من آمن وأذلَّ مَنْ جَحَدَ وَكَفَرَ ، صلى الله وسلم عليه وعلى آله السادة الغرر ، الذين أذهب الله عنهم الرجس وأعلى مقامهم وغَفَرَ ، ورضي الله عن أصحابه الأتقياء البررة المتمسكين بكتاب الله تعالى وبالسننة الشريفة التي جاءت موافقة لما فيه من المعاني والدرر ، ما اتصَلَتْ عَيْنٌ بِنَظَرٍ وَشُنِفَتْ أُذُنٌ بِخَبِيرٍ .

أما بعد :

فإن الجسمة المشبهة النواصب^(٢٩٥) أعداء آل بيت النبي المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم^(٢٩٦) لا يزالون يشعرون بل هم متيقنون أنه بوجود أهل البيت على وجه الأرض إلى قيام الساعة لا قيمة لوجودهم ، لأن الله تعالى أمر بمحبة أهل البيت في كتابه العزيز وبين عظيم منزلتهم إذ قال سبحانه : ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ وقال تعالى أيضاً : ﴿ إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ

(٢٩٥) النواصب هم : مَنْ ناصب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وآل بيته الكرام العداوة والبغضاء ، وحاول النيل منهم وانتقصهم وأراد أن يحطَّ من قدرهم بعد أن شرفهم الله تعالى ، وسعى لأن ينكر وجودهم إلى غير ذلك من أوجه العداة فسواء كان داعية إلى هذا المذهب الخبيث أو كان مؤيداً له أو عاملاً ببعض بنوده فهو ناصبي نسأل الله تعالى السلامة والعافية (٢٩٦) أذئاب بني أمية الذين كانوا قد سننوا للناس لعن أمير المؤمنين ، وابن عم النبي الأمين ، الذي كان معه صلى الله عليه وسلم في أول البعثة ثاني اثنين أيام التحنث في غار حراً ، سيدنا علي بن أبي طالب الذي قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيه : ((مَنْ كَتَمَ مَوْلَاهُ فَعَلِيَ مَوْلَاهُ ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه)) كما هو متواتر ، وقال فيه : ((أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي)) كما في الصحيحين وغير ذلك ، حتى قال أحمد بن حنبل : ((لم يرد في فضل أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما ورد في فضل علي رضي الله عنه)) أنظر المستدرک (١٠٧/٣) .

رأوا اسمي على أغلفة مؤلفاتي وكتبي ورأوا النسب الشريف الهاشمي استشاطوا غيظاً وحنقاً لما يعلمون من عظيم قدر آل البيت في قلوب المسلمين !! ولما رأوا اسم : حسن بن علي بن السقاف القرشي الهاشمي الحسيني ، أرادوا في أول وهلة عند الصدمة الأولى أن يقلدوا هذا الأمر ويتشبهوا بأصحاب الأنساب المعروفة عالمياً فصار الواحد منهم بعد أن كان يكتب اسمه هكذا مثلاً : (مجسم مثبه ناصبي المتناقض) أصبح يكتب هكذا : (مجسم بن مثبه بن ناصبي المتناقض الأثري^(٢٩٧) التحفي الـ ... الخ !!!

ثم لما شعروا بعد ذلك بقليل أنهم لا يستطيعون أن يعددوا خمسة أو سبعة فصاعداً من أجدادهم لأنهم قوم مجهولون !! قالوا — كما دلنا على ذلك لسان حالهم وقالمهم وفعلهم — : لا بد لنا أن نطعن بنسب هذا الهاشمي ، هذا بعد أن عجزوا عن مناهضة الأدلة من الكتاب والسنة التي تمثل فكره سواء في العقائد أو في الفروع ، وشعروا بالعجز التام بعد انهيار زعامتهم الخيالية في علم الحديث الذي يتبحرون بمعرفته وثبوت تناقضهم فيه !! وعدم وقوفهم أمام الحجج والبراهين التي جعلت مذهبهم العقائدي والفكري وغيره يهوي ساقطاً إلى درك الهدم ، فخرجوا بفكرة جديدة تافهة ، فقالوا : ما لنا إلا أن ننكر نَسَبَ عَلْنَا نستطيع أن نصرف بعض العامة والبلهاء من أهل نخلتنا عن الاقتناع بفكر هذا الرجل وما يمثله من فكر بعد أن رأوا كثيراً ممن كان قد اتخذ بهم يترك نخلتهم ، ويظن هؤلاء البلهاء وهذا منهم أن إنكار النسب مرتبط بهدم فكر الرجل !! وليس كذلك قطعاً !!

فقام هذا المرتزق (بأمر من سادته ومُكرِّميه بالدرهم الفانية) بتصنيف رسالته الغراء !! المذكورة عله يحقق لنفسه الشريرة أو لسادته شيئاً أو يروِّح عن نفوسهم بعض الترويح !! وكانت فكرة المكر والحسد هذه قديماً تتحرك في نفسه الآية !! وخاصة أنه رأى وسمع الشيخ نسيباً الرفاعي وهو منهم ذات مرة يثني عليّ ويحترمني ويقول : « أنتم سادتنا آل البيت » ، فقام المذكور بفعل ما سأقُصه وأذكره الآن لكم وهو :

أن هذا المتطاول كلمني هاتفياً قبل سنوات وكانت آلة التسجيل على جهاز الهاتف فسجلت مكالمته !! حيث قال لي : أريد أن أكلم الشيخ حسن السقاف .

فقلت له : أنا حسن السقاف فتفضل .

فقال : يا شيخ اسمع هذه الأبيات التي نظمها فيك .

(٢٩٧) مما أعجبتني ومن المضحك حقاً أن يقول الألباني في صحيحه السادسة ص ١٠٠٢ إن لفظة الأثري هذه أصبحت

موضة العصر !!

سلفيتكم وأنتمكم !؟

فقال : أنا غير مسؤول عن ذلك ولم أقل إلا هذه الآيات ، أوجوك الآن أن لا تُسمعَ شريط

التسجيل لأحد بعد اليوم .

وأقسم بالله تعالى يميناً بره ما هي مرة بل ألف مرة أن هذا ما كان من هذا من الآيات ورجاء عدم إذاعة هذه الآيات عنه ، ولم يصدق فيما نفاه أيضاً عن نفسه من كلمات الفحش الرديئة ، وشريط التسجيل خير شاهد ، وعند الله تجتمع الخصوم .

والآن يأتي فِعِيدُ الكَرَّةِ بكل صفاقة ووقاحة ليرضي سادته ومن يستأجره فيظن في أنساب الناس وفي آل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم خاصة بما سنيين طرفاً من فساده ، فلعله يُحصَلُ منهم على بعض الدرهمات التي يبيع بها الدين والورع والتقوى بدنيا عاجلة ﴿ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴾ .

فهذه هي السلفية الألبانية فليعرفها الناس وليعشقها من يعشقها على بينة وبصيرة !!

وقد فعل أسلاف هذا التمسلف !! من قبل ما فعلوا من الخروج والسب والشتم واللعن وغير ذلك من قبائح الأعمال لسيدنا علي رضي الله عنه وكرمه وجهه ، مع علمهم بثبوت نسبه وقربه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعظيم منزلته وسابقته في الإسلام وسعة علمه !!

ولا يزالون في كل عصر ومصر يحاولون إبعاد الناس عن آل بيت النبوة وعن منهجهم عبثاً !! دون فائدة ، ولا يستفيدون شيئاً إلا القرب من لظى النار !! والسير في ركاب أعداء سيدنا محمد وآله الكرام الأبرار !! ولو كان هؤلاء مخلصين يريدون وجه الله تعالى لأذعنوا للحق وانصاعوا له ، ومشوا وراء علماء آل البيت النبوي ولم يمشوا في ركاب أمثال ابن تيمية الحراني الناصبي عدو آل البيت الذي كان يقول كما نقل عنه الحافظ ابن حجر في كتابه « الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة » (١٥٥/١) :

[ومنهم من ينسبه إلى النفاق لقوله في علي ما تقدم ، ولقوله : إنه كان مخذولاً حيثما توجه ، وإنه حاول الخلافة مراراً فلم ينلها ، وإنما قاتل للرياسة لا للديانة ، ولقوله إنه كان يحب الرياسة ، وإن عثمان كان يحب المال ، ولقوله أبو بكر أسلم شيخاً يدري ما يقول وعلي أسلم صبياً والصبي لا يصح إسلامه على قول] انتهى .

ومن تناول ابن تيمية على المقام النبوي قوله في بضعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم السيدة فاطمة رضوان الله وسلامه عليها في « منهاج سنته النكراء !! » أثناء كلام له ملتبس هناك حاصله أن فيها شياً بالمنافقين !! نسأل الله تعالى السلامة !!

وإمامهم في ذلك معاوية الذي كان يأمر الناس بِسَبِّ سيدنا علي رضوان الله تعالى عليه لدغل في قلبه جعله يكره علياً رضي الله عنه وآل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم الأشراف الكرام وتمسكاً منه بالدنيا وملكها وشرائها بالأخرة وثوابها ، ففي « صحيح مسلم » (١٨٧١/٤ برقم ٢٤٠٤) : عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال : (أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً فقال : ما منعك أن تسب أبسا تراب ؟ فقال : أما ما ذكرت ثلاثاً قالهن له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلن أسبه . لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم الحديث .

وفي « صحيح مسلم » (١٨٧٤/٤ برقم ٣٨) : عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : (استعمل على المدينة رجل من آل مروان) قلت : عامل لمعاوية وهو أموي مثله بأمر من معاوية) قال : فدعا سهل بن سعد فأمره أن يشتم علياً . قال فأبى سهل . فقال له : أما إذ أبيت فقل : لعن الله أبا تراب . فقال سهل : ما كان لعلي اسم أحب إليه من أبي تراب الحديث . وهذه روايات في كتب السنة الصحيحة وليست في كتب الروايات التاريخية التي يرُدون ما فيها إذا صادمت فاسد أفكارهم وكاسد أوهامهم !!

فلو كان هذا الذليل المرتزق وإخوانه وسادته ومستأجروه ممن يبتغون الحق والصدق والفلاح ورضى الله تعالى لكانوا في صف آل البيت وليس في صف أعدائهم الطغاة كابن تيمية^(٢٩٩) . وعلى كل حال لنا رجوع إن شاء الله تعالى في الكلام على الناصبة في رسالة خاصة . قال المتمسلف !! في صدر رسالته التي نحن بصدد الرد عليها وتزييفها : [أما بعد : فبعد أن وفق الله ويسر وكتب رسالة « قريش في الأردن » وأودعتها فوائدها وتنبهات شكرها المنصفون من طلبة العلم] .

فأقول : رسالته تلك رسالة تافهة يدرك ذلك كل من اطلع أو وقف عليها ، إذ سيرف مبلغ جهله وتخبصه الذي لا مثيل له ، والمنصفون الذين يعينهم هم : بعض الأولاد والعلماء الذين حولهم

(٢٩٩) وقد صنّف هذا المسكين كتاباً يدافع فيه عن هذا الحراني الناصبي ويحاول أن ينفي عنه ما هو ثابت عنه مما أوردناه في كتابنا « التنبيه والرد على معتقد قدم العالم والحد » ولكنه فشل فشلاً ذريعاً وذلك لأنه برّد في غير مورد النزاع !! ليوهم رازقيه أنه من جملة الرادين !! ومورد النزاع ليس في قول الحراني إن هذا العالم مخلوق ، ولا إن كل ما سوى الله تعالى مخلوق ، ولكن في قدم العالم بالنوع أي بالجنس وهذا ما لم ولن يستطع أن ينفيه وما ذكرته في كتابي المذكور فقد وافقتني عليه جماعات من أئمة أهل العلم وقد ذكرت أسماء بعضهم في كتابي المذكور ووافقتني عليه أيضاً الشيخ المتناقض !! شيخ هذا المتناول !! ولكن فهمه معاكس لأفهام الناس وغيرهم !! فليعرّف ذلك !!

المتسلفين المنشقين عن كبيرهم الذي علمهم السحر ممن لا يعرف شيئاً من علوم الشرع إلا الكذب والنميمة والخداع والتزوير وغيرها من صفات هؤلاء المتسلفين التي يُعلّمونها ويدرسونها في مجالسهم !! ولو كان هناك منصفون من طلبة العلم لصفعوه على وجهه ورموا كلامه في كل حزن ووعر !! ثم قال : [وسألني جماعة من المطالعين والمطلعين عن نسب أسرة السقاف المقيمة في عمان الأردن ، وكرروا السؤال حولها ، وأصروا على معرفة اليقين والحقيقة في انتساب هذه الأسرة إلى فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فانعقد عزمي على بيان نسبهم وإطلاع المهتمين على ذلك] .

وأقول لهذا المتسلف :

أرأيت أحق من جهول يدعي
 ما ليس فيه ويعقد الأيماننا
 يلمني على أسمع زُمرَةَ باقـل
 هـَـذراً فيعتقدونه عرفاننا
 ويتيه متخذاً أولئك البُلّه إن
 شهدوا له بخرافة برهاننا
 وكما قال القائل :

ما ضرَّ شمس الضحى في الأفق طالعةً
 أن لا يرى ضوءها من ليس ذا بصرٍ
 وجماعة المطالعين المطلعين هؤلاء الذين سألتك كذباً وزوراً هي الطائفة التي تحدثنا عنها قبل قليل وهم زمرة باقل ومادر !! أما أنت فأجهل من أن تُسأل في الأنساب قبل أن تتقن تنظيف ثيابك وتحسن الاستنجاء وتعلم كيف تنظف من الأبوال والنجاسات ثم كيف تطهّر من المعتقد الرجس الذي تعتقده أنت وأهل نخلتك المشبهة المحسمة النواصب !! وهذا الكلام الإنشائي الفارغ الذي ذكرته مما لا قيمة له وخاصة بعد أن ثبت جهلك وإبطال مكر طائفتك وأهل نخلتك في هذه الورقات !!

الرد على الوجه الأول

من أوجهه الفاسدة

ثم شرع في الطعن بهذا الفرع من النسب الشريف فقال :

[الوجه الأول : ذكر العلامة ابن أبي عتبة في كتابه « عمدة الطالب في أنساب آل أبي طالب » وهو كتاب وصفه صاحبه قائلاً ، ص (١٢٨) مجموعة الرسائل الكمالية : فحركتني العصبية الأبية على أن أصنف في أنساب الطالبين كتاباً يجمع بين الفروع والأصول ، ويضم الأجدام إلى الذبول ، ويستوعب شعب هذا العلم ويستقصيها ، ولا يغادر من فوائده صغيرة ولا كبيرة إلا ويحصيها . فكما ترى أن

المؤلف رحمه الله هنا قصد الاستيعاب في كتابه ، وتتبع الأشراف العلويين حيث كانوا ولم يذكر النسب الذي يذكره بنو علوي [.

وأقول لهذا الألمي !! : أولاً : لم تصدق في ادعائك للأسف فابن عنبة ذكر في كتابه « عمدة الطالب » وهو العمدة الصغرى السيد أحمد المهاجر (إلى حضرموت) وبعض أفراد ذريته الذين سمع بهم وعرفهم !!

وثانياً : أن ابن عنبة ذكر في كتابه « بحر الأنساب » وهو العمدة الكبرى السيد الإمام عبد الرحمن السقاف وعمود نسبه إلى سيدنا الحسين بن سيدنا الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكرم وجهه ، والسيد عبد الرحمن السقاف كان معاصراً لابن عنبة .

وثالثاً : أن ابن عنبة له مؤلف خاص في شجرة السادة آل باعلوي ، وهذا أقرب الأمور إلى من يريد الاطلاع على هذه المسألة ويعرف تهافت وسقوط قول هذا المتمسلف الذيل !! فيها هو كتاب « الأعلام » للزركلي / أنظر ترجمة ابن عنبة فيه المجلد الأول صحيفة ١٧٧ (٣٠٠) .

ورابعاً : إننا إذا فرضنا جديلاً أن ابن عنبة الذي هو من مصنفي القرن التاسع كما ادعى لم يذكرهم فلا ضير في ذلك لأن غير ابن عنبة ذكرهم ، وممن ذكرهم من علماء القرن التاسع الحافظ الناقد المؤرخ السخاوي فقد ترجم لعدد من أعلامهم في الضوء اللامع وغيره من كتبه وذكر عمود نسبهم ووصفهم بالسيادة والشرف وأنهم من آل البيت الطاهر وحلاهم بما هم أهل من العلم والورع والتقوى والحمد لله تعالى .

فحجتكم أيها المتمسلفون ضاحضة وشبهكم وطعوناتكم مزيفة وتمويهاتكم مردودة ساقطة دالة

(٣٠٥) وقد ذكرني هذا الأمر بما فعله أحد مستأجري هذا الألمي وهو بكر أبو زيد الناصر الممول لهذه الطائفة (الأثرية !!) والعاطف عليها إلى غير ذلك !! وهو أن المذكور أنكروا على الإمام الكوثري رحمه الله تعالى ورضي عنه تسمية كتاب الإمام السبكي « السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل » الذي رد فيه على نونية ابن زفيل الزرعي المشهور بابن قيم الجوزية ، وزعم المذكور أن الإمام الكوثري رحمه الله تعالى هو الذي وضع هذا الاسم !!!! وقد ردنا على زعمه هذا مفصلاً فيما علقناه على رسالة « سيدي » الإمام المحدث العلامة الشريف عبدالله ابن الصديق المسماة « بيني وبين الشيخ بكر » ص ٧٠ وأثبتنا له أن الإمام المحدث السيد محمد مرتضى الزبيدي ذكر اسم الكتاب على النحو الذي ذكره الإمام الكوثري وكذا الزركلي في « الأعلام » في ترجمة الإمام السبكي رحمه الله تعالى وبذلك سقط ادعاء المذكور وبراعة ساحة الإمام الكوثري رحمه الله تعالى !!!!

على إفلاسكم !!

ولنعد إلى فقرة التمسلف التي أوردناها قبل قليل لنكشف فساد وزيف أفكارها وبطلان ما تشيبت به في طعنه الذي ذكره وأحض القارىء الكريم هنا أن يعود إلى فقرته في الصحيفة السابقة فيقرأها ثم يكمل القراءة من هنا ويستحضر ما فيها ، فأقول :

نعم نتمنى ابن عتبة رحمه الله تعالى أن يقوم في عمدة الطالب باستقصاء شعب أنساب الطالبين ، ولكنه عاد فاعتذر بعد هذه الجملة كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى فذكر أنه لا يمكنه أن يفعل !! فلو أتم التمسلف المدلس كلامه رحمه الله تعالى لعرف مطالعوه المطلعون أن حجة صاحبهم قد سقطت وأن ابن عتبة عاد واعتذر وأخبر بصد ما أراد هذا الظالم لنفسه ولأهل نخلته ومشربه !!
فابن عتبة قال بعد ذلك : (والأيام يذلك المطلب قاطل ، وتحول دون ما أحاول ، حتى بقَدَ ذلك الفن عهدي ، ولم يبق منه غير آثاره عندي) .

فأنت ترى هنا أن ابن عتبة رحمه الله اعتذر لنفسه عما نمتى أن يصنف فيه !! وهذا المدلس لم يذكر لإخوانه !! المطالعين المطلعين !! هذه العبارة ، وقد علم أنه لو ذكرها أو أطلع عليها مطالعوه ومنازلوه لضحكوا من سخافة عقله وأصل استدلاله !!

فقد بتر النصوص ودلس في المعلومات وقائده في ذلك دغل الحقد والحسد !! نسأل الله تعالى

السلامة !!

ومما يؤكد هذا أن ابن عتبة أسهب في تفصيل ذكر الأشراف الذين كانوا بناحيته وفي الجهات التي وصلته منها أخبارهم كالعراق وفارس وخراسان وطرفاً من الحجازيين أما من لم تصله أخبارهم وأحوالهم كمن سكن المغرب مثلاً أو حضرموت أو غيرها فإنه ليس بهم عليهم ويدل على ذلك قوله رحمه الله في كتابه ص (١٤٠) أثناء كلامه عن الأدارسة بالمغرب :

(وبنو إدريس كثيرون ، وهم في نسب القطع (أي مقطوع بصحة نسبهم) يحتاج مَنْ تعزى إليهم إلى زيادة وضوح في حجته لبعدهم عنا ، وعدم وقوفنا على أحوالهم) .

فهو يصرّح بأن أصولهم معروفة عنده وأما الأفراد المنتسبون إليهم في بلده وعصره فلا يعرف آباءهم الأقربين ولذلك يحتاج منهم إلى تثبيت ، وهذا التثبيت لا يحتاجونه في بلادهم التي علم فيها آباؤهم وأحوالهم وصغيرهم وكبيرهم !!

ومن المعروف عند النسابين أن قول بعضهم : (أردت التبع والتقصي) لا يقتضي أن يذكر جميع الأفراد المنتسبين وإنما يذكر ما علا من الآباء والأجداد وهم الأصول ، فمثلاً لم يذكر ابن عتبة الجوطيين الأدارسة المغريين وهم أبناء يحيى الجوطي بن القاسم بن إدريس بن إدريس ، واكتفى بذكر جدهم

القاسم بن إدريس بن إدريس وابنه الآخر محمد فقط ، فلا يدل ذلك بوجه من الوجوه على بطلان ما أجمع عليه نسابو المغرب من ثبوت النسب الجوطي وتواتره !!

وكذلك لم يُعَرَّج ابن عنبه على أشرف سجلماسة وهم أبناء محمد النفس الزكية بن عبدالله الكامل ، مع توثيق علماء النسب نسبهم وَعَدَّه من الأنساب المتواترة .

بل لم يذكر ابن عنبه الإمام محمد بن إدريس بن إدريس ثالث الخلفاء الأدارسة بالغرب ولا عرَّج على ذكر أبنائه مع كون نسبهم معدوداً مما تواتر من أنساب آل البيت ، وكذا كثير غيرهم مما هو معروف ومشهور !!

ولم يذكر أيضاً ابن عنبة أحمد بن إدريس بن جعفر الزكي بن علي بن محمد الجواد الذي من أبنائه بعض أئمة اليمن ، ومنهم الإمام المؤيد بالله يحيى بن حمزة !!

ولم يقل بنفي أنساب هؤلاء جميعهم وغيرهم ممن لم يذكرهم عاقل قط !! هذا مع اعتذار ابن عنبة عن نفسه بالجملة التي حذفها هذا المومى إليه وذكرناها وهي قوله رحمه الله : (والأيام بذلك المطلب تماطل ، وتحول دون ما أحاول ، حتى بعد ذلك الفن عهدي ، ولم يبق منه إلا آثاره عندي) !!

ابن عنبة ذكر نسب آل باعلوي وله رسالة خاصة في أصول نسبهم وشجرتهم والمتمسلف يكذب عليه

ثم قال المتمسلف المسكين :

[وقد ذكر - أي ابن عنبة - ص ٢٣٥ تحت عنوان : وأما محمد بن علي العريضي فيكُنَى
أبا عبد الله . قلت : وهو من أجداد النسب المزعوم لبني علوي ، وقد فصل ابن عنبة أبناءه والبيوت
المتبنقة عنه ، ولم يذكر قط النسب الذي يذكره بنو علوي ، مستنداً إليه ومعلقاً عليه ، فليُنظر هناك ففيه
البيان لمن له عينان] .

وأقول : لقد كذب هذا المتمسلف على ابن عنبة ، وهو غير مستغرب منه ومن أمثاله من
التمسلفين !! لأن ابن عنبة ذكر ص (٢١٧) من النسخة المخطوطة التي بين أيدينا السيد الإمام أحمد
المهاجر المنتقل إلى حضرموت وذكر من أحفاده النفاط ، وأحمد بن عيسى هو أحد أجداد السادة
الباعلويين المذكورين في عمود النسب وهو أحد أحفاد محمد بن علي العريضي فيكون ابن عنبة في هذا
الموضع من « عمدة الطالب » ذكر هذا القسم من عمود النسب وهو : (أحمد بن أبي محمد الحسن بن
محمد بن علي بن محمد بن أحمد المهاجر بن عيسى بن محمد بن علي العريضي بن جعفر الصادق بن
محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب) ثم إن ابن عنبة لم يحصرهم البتة
وإنما ذكر بعض الأعلام من أعقاب سيدنا محمد بن علي العريضي رضي الله عنه لأنه قال هناك :
(وأما محمد بن علي العريضي ويكنى أبا عبدالله وفي ولده العدد وهم متفرقون في البلاد) ثم
جعل يعد من يعرف منهم فقال عند ذكر المهاجر : (ومنهم ومنهم ومنهم)
... ابن أبي محمد الحسن الدلال بن محمد بن علي بن محمد بن أحمد - وهو المهاجر - ابن عيسى الأكبر ،
كان يتجر بالنفط) .

فليتأمل المطالعون المطلعون غش وتدليس هذا المتمسلف !!

ثم هب أن ابن عنبة لم يذكرهم جديلاً !! فلا ضير في ذلك لأننا ذكرنا أن ابن عنبة لم يذكر أناساً
آخريين من آل البيت النبوي الشريف واعتذر رحمه الله تعالى قائلاً : (لبعدهم عننا وعدم وقوفنا على
أحوالهم) .

على أن الواقع لمن كانت له عينان ولم يكن قد أعمى الله بصيرته هو أن ابن عنبة قال عند ذكر

محمد بن علي العريضي :

(وأما محمد بن علي العريضي فيكنى أبا عبد الله ، وفي ولده العدد ، وهم متفرقون في البلاد ، وهم بالمدينة الشريفة) فذكر من كان بها منهم ، وأما من كان بمضرموت منهم فلم يذكره في كتابه ذلك ، وقد ذكرهم فيما بعد في مصنف خاص مستقل جهله هذا المتداول بلا علم !!
وإن من تحقيق قوله تعالى ﴿ ولا يحق المكر السيء إلا بأهله ﴾ ولما كان المتمسكون وأصولهم الخبيثة من أعظم فرق أهل المكر السيء !! أبطل الله هؤلاء الأوغاد مكرهم من كل جهة ، وذلك لأن ابن عنبه صنّف فيما بعد رسالة خاصة في أصول السادة آل باعلوي وهي بعنوان (رسالة في أصول شجرة السادة آل أبي علوي) وهي مخطوطة في مكتبة الحسيني بترميم . فلينظر من كانت له عينان ومن يتكلم بالجهل والهديان كتاب « الأعلام » للزركلي المتمسك في ترجمة ابن عنبه المجلد الأول صحيفة (١٧٧) .

ثم أعلم أيضاً أن ابن عنبه ذكر الإمام السيد عبدالرحمن السقاف رضي الله عنه وعمود نسبه في العمدة الكبرى وهو المسمى « بحر الأنساب » (فلينظر هناك فإن فيه البيان لمن كانت له عينان) (!!!!!)

ولزيادة المعلومات نقول : لقد ولد ابن عنبه سنة (٧٤٨هـ) وفرغ من تصنيف كتابه « عمدة الطالب » سنة (٧٧٣هـ) كما هو مدون في نهاية بعض مخطوطات الكتاب التي بخطه رحمه الله تعالى أي أن عمر المؤلف كان (٢٥) سنة هجرية وبعد هذه السنة بـ (٥٥) سنة توفي فإنه رحمه الله توفي سنة (٨٢٨هـ) .

وبذلك يُعرف أن تصنيفه لكتاب « عمدة الطالب » كان أول حياته ثم ازداد اطلاعه ومعرفته بأصحاب الأنساب الشريفة حتى استدرك في ذلك فصنّف رسالة خاصة في إثبات أصول بعضهم ولقبهم بالسادة وهم آل باعلوي ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

غياب المتمسلف الطاعن

على أن هناك ثم نقاطاً سنذكرها في هذا الرد إن شاء الله تعالى منها : أن هذا المسكين زعم كاذباً أن ابن عنبه لم يذكر أصول نسب السادة آل باعلوي الذين منهم السقاف ثم اتخذ كتاب ابن عنبه قرآناً لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه !! فلو فرضنا أن ابن عنبه لم يذكرهم ولم يصنف مصنفاً خاصاً بهم وبأصول شجرتهم فإن ذلك ليس بضارهم من شيء لأن كتاب ابن عنبه ذاك ليس قرآناً لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ولأن غير ابن عنبه كثير ممن كان قبله ونقل ابن عنبه من كتبهم وعول عليها ذكرهم !! فليعلم ذلك !!

ومما يجب أن نبينه في هذا الرد حكم الطاعن في النسب الشريف وأنه يقام عليه حد القذف شرعاً !! وكذا حكم الطاعن في أنساب الناس في الإسلام مما سيجر العار والشنار على هذا المتمسلف الكنود وأرباب نخلته ومموليه !!

ثم قال المتطاول :

[وقد قدمت إليك أن ابن عنبه قصد الاستيعاب وتمييز الخطأ عن الصواب ، ولم يذكر لمحمد بن علي العريضي النسل الذي ذكره أبناء علوي البتة] .

وأقول له : وقد قدمنا إليك أنه ذكره وأنه لم يستوعب بالدليل الوافي في كتابه ذاك جميع فروع الآل وأنه صنّف في نسب السادة آل باعلوي خاصة وأنه ذكر سيدنا أحمد المهاجر ابن عيسى الأكبر ابن محمد بن علي العريضي وهو جد آل باعلوي رضي الله تعالى عنهم ص (٢١٧) من مخطوطة كتاب « عمدة الطالب في أنساب آل أبي طالب » .

ثم قال المومى إليه :

[ولا يقال هنا : إن عدم علمه لا يدل على العلم بالعدم أو عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود ، لأن الدعوى إذا لم يعرفها أهل الفن فهذا دلالة على أنها ليست موجودة ، لأن الطريق في إثبات هذه الأنساب هم العلماء أنفسهم وأهل الفن أنفسهم ، فما لم يجدوه فهو غير موجود خصوصاً أن ابن أبي عنبه من مؤلفي القرن التاسع الهجري زمن انتشار النسب الباعلوي] .

وأقول : إن هذه العبارات الآن لا قيمة لها بعد ثبوت ذكر ابن عنبه للسادة آل باعلوي ، على أنه يجب أن نقول لك بل يقال هنا وغير هنا : إن عدم علمه (لو فرض) لا يدل على العلم بالعدم أو عدم الوجدان لا يدل على عدم الوجود ، لأنه وقع كثيراً أن يجهل بعض أهل الفن شيئاً في فنهم وعلى ذلك أمثلة كثيرة أورد بعضها في الرد على الوجه الثاني !! وأذكر لهذا الطاعن المبطل هنا أن شيخه

المتناقض !! المتحابط !! جهل أشياء كثيرة من بديهيات علم الحديث الذي يدعيه منها جهله برجال الصحيحين فلم يضرهم من شيء ومنها غير ذلك وقد بينتُ بعضها وطرفاً يسيراً منها في « تناقضاته الواضحات » فانظر بعضها في المواضع التالية من التناقضات : (٢٠/١ - ٢٣ و ١٨٥ و ١٩٥) و (٩٨/٢ و ١٠٠ و ١١٦) وغيرها كثير وكثير جداً .

وسيمر إن شاء الله تعالى في دحض وجهه الثاني بيان أن هناك شخصيات كبيرة جهلها بعض أهل الفن وعرفها الباقون فلم يضرها شيئاً ، فلنؤخر ذكرها إلى هنالك ، كما سيمر بإذن الله تعالى أن أشخاصاً أكثر قبل ابن عتبة وبعده من المؤرخين والعلماء والنسابين ترجموا لشخصيات عديدة من آل باعلوي الذين منهم السقاف وذكروا أنسابهم بتمامها على ما يذكرها السادة الباعلويون !! وستأتي إن شاء الله تعالى مرغمة أنف هذا المتسلف وطائفته !!
وبذلك نكون قد صفعناه على وجهه الأول الذي حاول فيه أن يبطل فرعاً من النسب النبوي الشريف وأزهقنا فيه كلامه والحمد لله تعالى !!

الرد على الوجه الثاني

من أوجه المبطل الطعّان

ثم زعم هذا المتسلف في رسالته المتهاوية !! أن أحد ملوك اليمن له رسالة في أنساب الأشراف في اليمن ولم يذكر منهم السادة الباعلويين !! وقد وقع المذكور أثناء استدلاله في الكذب والتدليس على عادة أرباب هذه النحلة ، وهذا أهم ما ذكره في احتجاجة البارد ، قال أبعده الله تعالى :
[الوجه الثاني : وعلى فرض أن ابن عتبة فاتته أن يعرف أشراف حضرموت المزعومين ، فإن العلامة البارع ملك اليمن — وأعني باليمن هنا : صنعاء وحضرموت وظفار ، ومن ضمنها مرباط بلسد الباعلوي (بني علوي) — ذكر في كتابه « طريقة الأصحاب في معرفة الأنساب » تفصيلاً وتحصيلاً لأشراف اليمن جميعهم ، فقال : ص (١١٢) : « تقتضى نسب الأشراف كافة بالحجاز والمشرق وما بينهما من أعمال اليمن . اهـ

وهذا الملك هو عمر بن رسول متوفى سنة ٦٩٦ هـ وهذا التاريخ كان فيه أبناء محمد مرباط وأحفاده منتشرين انتشاراً يمنع الجهل بهم لو كانوا لشرقاً ، وخاصة على ملك علامة هم تحت حكمه مورصفاً بالبراعة والعلوم] .

أقول قبل أن أجيء على تفاصيل فقرته هذه الخاوية أنواعاً من الأغلاط والمغالطات ملخصاً

دحض كلامه الباطل في هذا الوجه :

أولاً : لقد اشترط الملك الأشرف في أول كتابه « طرفة الأصحاب » شرطاً فيمن سيذكرهم في كتابه حذفه هذا المتمسلف ولم يذكره لئتم له مأربه ولو بطمس الحقائق !! ويأبى الله تعالى !!
فالملك الأشرف ذكر في أول كتابه أنه سيذكر نسب الأشراف الذين اشتهروا بخدمة الدولة الرسولية كما سيأتي إن شاء الله تعالى نقل كلامه موثقاً ، وبالتالي لم يذكر من عداهم !! فهو مثلاً لم يذكر السادة الأشراف الحسينيين أمراء المدينة المنورة (مع كون المدينة في الحجاز) ونسبهم من الأنساب الثابتة المقطوع بها ، وقد ذكر بعض أعلام هؤلاء السادة وعمود نسبهم أئمة أهل العلم ومنهم الحافظ ابن حجر العسقلاني في الدرر الكامنة كما سيأتي إن شاء الله تعالى ، وذكر منهم أمير المدينة المنورة (على ساكنها أفضل الصلاة والسلام) في زمن الملك الأشرف وهو الشريف عز الدين جماز الحسيني أنظر الدرر الكامنة (٥٣٨/١) .

وكل ذلك مما لا يعلمه هذا المتمسلف الطعان ولم يسمع به من قبل ولم تره عيناه حتى في المنام !!
لكن قَدَمَهُ أصحابه كبش فداء فولت قدمه وذهبت آماله واعتدات—ه أدراج الرياح !!
ثانياً : ولو فرضنا أن ذلك الملك الرسولي لم يشترط ذلك الشرط ولم يذكرهم فإن غيره من ملوك آل رسول ومن العلماء المؤرخين في زمن ابن رسول وقبلة وبعده قد ذكرهم كما سيأتي أيضاً إن شاء الله تعالى .

ثالثاً : ثم إن السادة آل باعلوي رفع الله تعالى في الدارين مقامهم كانوا في دولة آل راشد المعادية لدولة آل رسول فكيف والأمر هكذا سيذكرهم !!!!!
وبذلك ينتسف ويسقط الاحتجاج الثاني من أوجه هذا المتمسلف الطعان ويذهب أدراج الرياح !!! على أن هناك ثمت أمور أخرى داخضة لوجهه هذا ستمر في تفصيل نقد عباراته وتزييفها فليعد القارئ الكريم إلى قراءة فقرته التي أوردناها في صدر الكلام على هذا الوجه (الثاني) لنقول له بعد ذلك :

حوى كلامه هذا بالشكل الموهم الذي عرضه لسلسلة من المغالطات والأخطاء أذكرها في النقاط التالية :

١- قوله (وهذا الملك هو عمر بن رسول متوفى سنة ٦٩٦هـ) جهل بالغ !! وذلك لأن الملك عمر بن رسول توفي سنة ٦٤٨هـ وليس كما ذكر هذا المدلس ، انظر « سير أعلام النبلاء » (٢٣٨/٢٣) : حيث قال في ترجمة ابن رواج :

(توفي سنة ثمان وأربعين وست مائة بالثغر . وفيها توفي صاحب اليمن نور الدين

عمر بن رسول التركماني قُتِلَ (....) انتهى . وبعضهم يقول سنة (٦٤٧هـ) .
فتأمل !! وانظر « العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية » (١/٨١) .
٢- وأما مصنفٌ كَتَبَ « طرفة الأصحاب في معرفة الأنساب » فهو حفيده عمر بن يوسف بن عمر الخ التركماني . أنظر ص (٣٢) من مقدمة طرفة الأصحاب .
٣- وأما قوله بأن مرباط بلد الباعلوي ، فجهل بالغ أيضاً استنتجه من اسم محمد صاحب مرباط الذي في سلسلة النسب الشريف !! إذ أن بلد السادة الباعلويين هي تريم وما حولها كبيت جبير وعينات وسمل كما يعرف ذلك جميع الناس إلا هذا التمسلف الطعمان !! وأما قولهم محمد صاحب مرباط : أي أحد الأشراف الباعلويين من أهل تريم الذي مات في مرباط فدفن بها . ومرباط بلدة في سلطنة عُمان بقرب صلالة .

٤- أما الحيانة العلمية في الموضوع : فهو أن كتاب « طرفة الأصحاب في معرفة الأنساب » هذا كتاب صغير جداً لرجل غساني تركماني لا يجوز أن يتخذ أصلاً يُعتمد عليه في معرفة الأنساب ونفيها أو قرآناً لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه لأمر كثيرة ستأتي إن شاء الله تعالى !! ثم تَرَكَ مئات إن لم نقل آلاف الكتب التي صنّفها المختصون النسابون والعلماء المعروفون من العرب ومن اليمنيين خاصة وغيرهم في ضبط الأنساب وتحقيقها ، لا سيما وصاحب الكتاب صرّح في مقدمة كتابه أنه لم يذكر فيه نسب جميع أهل البيت وإنما ذكر نسب من خدم الدولة الرسولية من الأشراف فقط كما سنقل كلامه إن شاء الله تعالى بعد قليل ، أضف إلى ذلك أسباب سياسية سوف نتعرض لطرف منها بإذنه سبحانه !! ولا ندري هل صنّف المؤلف كتابه قبل سيطرته على ظفار ومعظم حضرموت أم بعد ذلك !! وهذا وحده موجب للطعن بالاستدلال بكتابه !! مع التنبيه إلى أن مدة ملكه كانت دون الستين [انظر مقدمة « طرفة الأصحاب » ص ٣٨] .

لا سيما وقد لاحقت الدول الماضية التي ناصبت العزة الطاهرة العداوة وخشيت منهم ومن ميل الناس إليهم جماعات من آل البيت وأتباعهم ومناصريهم أو من يقول برأيهم مما أدى ذلك إلى تخفيهم عن الأنظار أو ذهابهم وهجرتهم إلى بلدان وأقطار بعيدة عن أنظار أصحاب تلك الدول ، وعلى ذلك أمثلة كثيرة سأذكرها إن شاء الله تعالى في مصنف خاص يتعلّق بهذا الموضوع !! ولا أخلي هنا المقام من ضرب مثالين الأول لرجل من آل البيت والثاني لمناصر لهم فأقول وبالله تعالى التوفيق :

(١) الإمام السيد الكبير محمد النفس الزكية ابن عبدالله بن حسن بن الحسن الهاشمي الحسيني رضي الله عنهم وأرضاهم ، قال الحافظ ابن حجر في « تهذيب التهذيب » (٩/٢٢٥) :
« قلت : وذكره ابن سعد في الطبقة الخامسة وقال كان قليل الحديث ، وكان يلزم البادية ويجب

قلت : قوله (كان قليل الحديث) من ممدحه ، لأن مذهبه كان مذهب آل البيت وهو الخروج على الطغاة والبغاة بالسيف ، فكان مطلوباً للمنصور ولذلك لزم البادية متخفياً وكان أثر ذلك قلة روايته للحديث مع كونه بحراً ممتلئاً علماً . وانظر كيف كان رياح المرّي عامل المنصور على المدينة يتتبع أهل بيت النفس الزكية وماذا يفعل بهم في « سير أعلام النبلاء » (٢١٢/٦) واعتبر !!

٢) الإمام الحافظ الحسن بن صالح بن حي الهمداني الثوري . وهو من رجال البخاري في الأدب ومسلم والأربعة . إمام ثقة جليل ، كان متشيعاً لآل البيت عليهم السلام ويرى السيف ، ولذا كانت عيون تلك الدولة تطلبه وهو يتخفى من هنا إلى هناك وكان يضطر أن لا يحضر الجمعة لأنه إن حضر ألقى عليه القبض ، فطعن فيه بعضهم ممن لم يدرك هذا الأمر ومن كان يخاف من عيون الدولة فكانوا يرمونه بترك الجمعات وهي من مبادئه ، وسأفضل الكلام على ذلك في المصنف الخاص المتعلق بهذا الأمر . إقرأ ترجمته في « تهذيب التهذيب » (٢٤٨/٢ - ٢٥١) .

أما بالنسبة لآل باعلوي فأحد أفراد هذا النسب الشريف وهو ابن جديد كانت بينه وبين الملك المسعود الأيوبي (سيد ابن رسول) وحشة نفاه لأجلها إلى الهند ، ثم رجع ابن جديد إلى اليمن بعد ذلك عندما مات الملك المسعود ، هذا مع ملاحظة أن السادة الباعليون كانوا في دولة أو في حكم آل راشد المعادين للرسولين ولم يكونوا ممن اشتهر بخدمتهم !!

فمن الظلم والإسفاف والجهل والحقد البالغ إلى الذروة أن يأتي متطفل جهول !! كهذا لا يعرف كثيراً من الأمور الواقعية ولا الحقائق العلمية والسياسية في ذلك العصر فيطعن في نسب جماعة من آل البيت لا يعرفهم ولا هو في قطرم ودائرته ومنزلتهم فيأتي بكتيب صغير فيقول : من لم يذكر في هذا الكتيب فلا يصح نسبه . ﴿ كَبُرَتْ كَلِمَةً ﴾ !!

(تبيينه مهم) : إذا كان الملك الأشرف الذي زور هذا المتمسلف شرطه في الكتاب لم يذكر في كتابه ذاك أحداً من ذرية السيد أحمد المهاجر ولا أحداً من السادة الباعليين فإن غيره من ملوكهم وهو الملك الأفضل العباس بن علي بن داود بن يوسف بن عمر بن علي بن رسول المتوفى سنة ٧٧٨هـ ذكر في كتابه « نزهة العيون في تاريخ طوائف القرون » و « العطايا السننية في المناقب اليمنية » جماعة منهم !! ومن ذكرهم من أصولهم السيد الشريف بصري بن عبد الله بن أحمد المهاجر !! فتأمل !!

تصريح صاحب طرفة الأصحاب بجلاف ما ادّعاها المتمسلف

لقد ذكر مصنف كتاب « طرفة الأصحاب » التركماني من هم الذين ذكر أنسابهم فقال في مقدمة كتابه المذكور :

(هذا مختصر في علم الأنساب ، يسهل حفظه على أولي الألباب ، محتو على أصول أنساب العرب (٣٠١) ، مقرب حفظها لأولي الطلب ، مضافاً إليه نسب النبي المختار (٣٠٢) ، مشفوعاً بصحابتة الأيرار ، نبهتاً على أوصلهم به سبياً ، وأقربهم منه نسباً ، ثم تلوناه بالخلفاء من بني أمية وبني العباس ثم بني رسول ملوك اليمن (٣٠٣) ، ثم من شهر بخدمتهم من أكابر الأشراف في عصرنا والأعراب ، مما اطلعنا عليه وتلقيناه من الأصحاب ، مرتبين على قدر مناصبهم) اهـ .

فقول مصنف طرفة الأصحاب : (ثم من شهر بخدمتهم من أكابر الأشراف في عصرنا) فلا يدخل فيه السادة الأشراف الباعلويون لأنهم ليسوا من شرط كتابه إذ لم يكونوا قد اشتغلوا بخدمة دولة آل رسول ، وذلك لأنهم كانوا في دولة آل راشد في حضرموت المعادين والمنازعين لآل رسول !! فكيف سيذكرهم وهم لا يدخلون في قاعدته !!؟ وقد ذكر الخزرجي في كتابه « العقود اللؤلؤية » (١/ ١٢١، ١٢٢، ١٢٣) الذي يحتج به هذا المتمسلف !! أن أهل حضرموت الذين كانوا في ولاية وحكم آل راشد كانوا في نزاع مع الدولة الرسولية ، وكذلك بني الجبوضي الذين كانوا حكاماً على مرباط السبي سكنها محمد صاحب مرباط أحد أجداد السادة الباعلويين . فتأمل !!

٥- وايراد هذا المدلس في فقرته السابقة بشكل مبتور معتمى !! قول المصنف :
(انقضى نسب الأشراف كافة بالحجاز والمشرق وما بينهما من أعمال اليمن) واحتجاجه بظاهر كلامه من أبطل الباطل وذلك لأمر عديدة أذكر بعضها :

(٣٠١) وهل يعول على كلام تركماني في أنساب العرب ومعرفة بطونهم وشعبهم !!!؟

(٣٠٢) أي عمود نسب سيدنا ومولانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أي : هو محمد صلى الله عليه وآله وسلم بن عبدالله بن عبدالمطلب ... الى آخر نسبه الشريف صلى الله عليه وآله وسلم .

(٣٠٣) وهل مما يجب تعلمه وحفظه على أولي الألباب حفظ نسب ملوك بني أمية ، ثم نسب بني رسول التركمانيين !!!؟
علماً بأن المصنف المذكور كان ثالث ملوك بني رسول التركمانيين لأن مؤسس ملكهم هو جد الذي تقدم ذكر سنة وفاته !!

أولاً : إنَّ هذا المتسلف !! قال في الوجه الرابع من أوجهه الباطلة ص (٦) : [فمن المعلوم أنَّ الشريف الحسين بن علي أمير مكة هاشميٌّ ثابتٌ نسبه إلى الحسن بن علي ابن أبي طالب بالتواتر والقطع^(٣٠٤)] .

فالآن إما أن يقول بأنَّ كلام ابن رسول الذي ينازع الأئمة وآل البيت بمجازفة وكذب بحيث لأنَّ الواقع ينافي ما قاله ، أو أنه يعود فيصدق ابن رسول التركماني وينفي نسب شريف مكة رحمه الله تعالى !! مع علمنا بما أورده صاحب « طرفة الأصحاب » ص (٩٢-١١٣) .

ثانياً : إن ابن رسول وأباه التركمانيين أكبر من نازع آل البيت في موطنهم الأصلي الحجاز واليمن [انظر مثلاً « العقود اللؤلؤية » (٧٩/١)] ، وخاصة أن الرسولين التركمانيين كانوا ينازعون الأئمة الزيديين الهاشميين في اليمن ومجاولون إجمادهم والطعن في انتسابهم بعد أن خرجوا على الأيوبيين وانتقوا عنهم ونازعوهم في المُلْك !! وذلك أن عمر بن علي بن رسول (واسمه محمد) التركماني مؤسس الدولة الرسولية كان قد ولد بمصر واتصل ببني أيوب ولما دخل الأيوبيون اليمن كان عُمرُ هذا مع أحد ملوكهم وهو المسعود وكان المسعود قد قُتِلَ عُمرُ أعمالاً كثيرةً ، ولما توجه إلى مصر جعله نائباً عنه في اليمن ، ثم سار المسعود إلى مكة وتوفي فيها سنة (٦٢٦هـ) مسموماً بمؤامرة دبرها عمر الرسولي فاستولى الرسولي على اليمن وأظهر النيابة عن الأيوبيين كذباً ، إلى أن استطاع أن يُعِدَّ جيشاً ضخماً حارب فيه الأيوبيين وعساكرهم واستقلَّ بالملك ، ثم جهَّز حملة إلى الحجاز فاستولى على مكة وما حولها وتم له ملك ما بين مكة وحضرموت ، ولم تكن نواحي مكة جميعها ولا جميع نواحي حضرموت تحت ملك الرسولين وكانوا تارة يغلبون خصومه في تلك النواحي وتارة يغلبونهم . أنظر أعلام الزركلي (٥٦/٥) والعقود اللؤلؤية (٤٣/١-٨٨) ومقدمة « طرفة الأصحاب » . وغير ذلك .

فهذا هو السبب السياسي في مسألة إعراض ابن رسول التركماني عن ذكر جماعة من السادة الأشراف في اليمن والحجاز وخاصة الحسينيين وقوله (انقضى نسب الأشراف كافة باليمن والحجاز) !! وخاصةً بالشكل الذي أورده المتسلف فإنه كلام موهم وغير صحيح قطعاً !! لأنه باطل بداهة ومخالف للواقع ولقول الخزرجي صاحب « العقود اللؤلؤية » الذي احتج به المتسلف !! كما سيأتي ، كما أنه مخالف لقول أهل العلم والنسابين ممن هم في زمنه وقبله وبعده !! ثم قال المتسلف بعد ذلك :

(٣٠٤) إنما قال هذا الكلام نفاقاً كما هو معلوم للقاصي والداني !! لأنَّ المذكور مقيم في دولتهم ومملكتهم !!

[قال صاحب « العقود اللؤلؤية في الدولة الرسولية » (ص ٢١٣-٢١٦/ج ١) : ولما فتح السلطان رحمه الله مدينة ظفار كما ذكرنا سنة ٦٧٨هـ وقُتل سالم بن إدريس ارتعدت الأقطار القصية هيبة للسلطان ، ولما افتتحت ظفار كما ذكرنا انقادت حضرموت ، والسلطان هنا هو والد الملك الأشرف ، والمقصود أن الدولة الرسولية حكمت اليمن جميعه بما فيه حضرموت وظفار من بداية القرن السابع وهذا معروف لمن طالع « العقود اللؤلؤية في تاريخ الدولة الرسولية » حيث قاد اليمن عدة ملوك من آل رسول ، منهم مؤلف « طرفة الأصحاب » ، وهو يبين بياناً شافياً وهو ملك الأقاليم مطلع على ما فيها ، وهو عالم مشهود له بالبراعة ، يضاف إلى ذلك شهرة النسب الهاشمي شهرة يعرفها عوام الناس فضلاً عن الملوك من العلماء ، بل إن ابن رسول جزم أنه لا يوجد في اليمن كله شريف حسيني واحد] الى آخر هرائه !!

وأقول : هذا كلام إنشائي فارغ لا يسمن ولا يغني من جوع بعد ما بيناه من بطلان ما حواه كلامه بالدليل والبرهان !! ونزيد هنا فنقول : بأن هذا المتسلف أتى من حيث لا يحتسب حيث افترى على ابن رسول مصنف « طرفة الأصحاب » فصار طرفة بين الناس لأن ابن رسول لم ينسف وجود الحسينيين في اليمن كما زعم هذا المدلس ولم يذكر في كتابه ما يزعمه هذا !! وإنما لم يذكرهم ولم يذكر غيرهم من الحسينيين لأنهم ليسوا على شرطه كما بين ذلك واضحاً في أول كتابه وتقدم نصه !! ثم قد أتى هذا أيضاً من وجه آخر وذلك أن الكتاب الذي اعتمد عليه وتظاهر بأنه ينقل عنه ويعرف ما فيه وهو « العقود اللؤلؤية في الدولة الرسولية » ترجم فيه لعدد من السادة الحسينيين في اليمن !! وهذا مما يؤكد كذب وتزوير وتدجيل وحقد هذا المتسلف الناصبي !! ومن ذلك أن صاحب كتاب « العقود اللؤلؤية » الموفق الخزرجي المتوفى سنة ٨١٢هـ ذكر فيه عدداً من السادة الحسينيين [انظر مثلاً ١٤١/١ و ١٤٢ و ٢٥٨ و ٢٧٤ و ...] وإليك بعض ذلك :

(١) ذكر في الكتاب في حوادث سنة ٦٦٦هـ (٢٥٨/١) ما نصه :

(وفي هذه السنة توفي السيد الأجل الفاضل يحيى بن محمد بن أحمد بن علي بن سراج بن الحسن السراجي ، نسبة إلى جده سراج ، أحد الأشراف الحسينيين ، وكان إماماً كبيراً في مذهب الزيدية ، وعليه عكفوا مدة حتى ادعى الإمامة ، ونزل مع قوم يقال لهم بنو فاهم ، وأطبق على إجابته خلق كثير من الناس ،) .

وهذه السنة كانت في أثناء حياة ابن رسول وبذلك تبين جلياً العامل السياسي الذي جعل ابن رسول لا يذكر كثيراً من الأشراف وآل البيت النبوي !! وجعل هذا المتسلف يكذب عليه وهو لا يدري حقيقة الواقع السياسي في ذلك الزمان فينفي على لسانه كذباً وزوراً وجود الأشراف الحسينيين !!

٢) وذكر صاحب « العقود اللؤلؤية » (٢٢٣/١) : أن من حوادث سنة ٦٩٠هـ :
 (وفيها توفي الشيخ أبو الحسن علي بن عمر المعروف بالأهدل ، وكان كبير القدر ، شهير
 الذكر ، يقال : إن جده محمد قدم من العراق إلى اليمن على قدم التصوف ، وهو شريف حسيني ، فسكن
 أجواف السوداء من وادي سهام وأولد هناك) .

قلت : وهذا أيضاً في حياة ابن رسول صاحب « طرفة الأصحاب » .

فتأمل !! وهذا غيظ من فيض !!

وهناك من أئمة العلماء والنسايين من ترجم للحسينيين وللإمامة الباعلويين قبل وبعد وفي زمن
 الرسوليين وسندكرهم في جواب الوجه الثالث الآتي إن شاء الله تعالى !! ومنهم الإمام العلامة بهاء الدين
 السُّكْسُكِي الجَنْدِي مؤرخ اليمن في وقته (٣٠٥) المتوفى سنة ٧٣٣هـ وهو ممن عاصر ابن رسول له كتاب
 « السلوك في طبقات العلماء والملوك » ترجم فيه لإحدى عشرة شخصية من آل باعلوي رضي الله تعالى
 عنهم وأعلى مقامهم . وبذلك يتم هدم الوجه الأول والثاني من طعن الهماز للماز ولله تعالى الحمد
 والمنة !!

ومما يجب أن يُعلم هنا أن هناك من أهل العلم في الفن الواحد مَنْ وَصَفَ
 بالجهالة شخصيات كبيرة مشهورة إما جهلاً بحقيقتها ووجودها أو حقداً وحسداً
 لها !! فهذا ابن حزم الظاهري الذي وصفه الحافظ الذهبي والحافظ السخاوي بأنه ممن يرجع إليه في الجرح

(٣٠٥) والإمام الجَنْدِي هذا رحمه الله تعالى هو : (بهاء الدين أبو عبد الله محمد بن يوسف بن يعقوب الجندي من نقبات
 مؤرخي اليمن) كما في إعلام الزركلي (١٥١/٧) ، وقد ذكره الحافظ السخاوي في كتابه « الإعلان بالتوبيخ لمن ذمَّ
 التاريخ » ص (٢٨٧) من طبعة دار الكتب العلمية عاداً إياه ممن يرجع إلى قوله في التاريخ ومعرفة الرجال ، ومن كتب
 الإمام الجندي هذا ينقل الحافظ ابن حجر العسقلاني وعليه يعتمد في النقل ، أنظر « الدرر الكامنة » (٤٧٦/٣) للحافظ ابن
 حجر في ترجمة العرشاني .

وعلى الإمام الجندي هذا اعتماد ومعوّل العلامة الجزرجي صاحب كتاب « العقود اللؤلؤية » والبرهان عليه أنه ينقل عنه
 كثيراً في كتابه وإليك بعض المواضع في المجلد الأول من « العقود اللؤلؤية » التي ينقل فيها عنه : (١١٧ ، ١٢٠ ،
 ٢٠٩ ، ٢٠٨ ، ٢٠٤ ، ١٩٩ ، ١٩٨ ، ١٩٣ ، ١٩١ ، ١٩٠ ، ١٧٩ ، ١٧٧ ، ١٥٧ ، ١٥٤ ، ١٤٩ ، ١٤٨ ، ١٣٨ ، ١٣٧ ، ١٣٢ ، ١٣٢ ، ١٢٧
 ١٠٥ ، ٢١٩ ، ٢٢٣ ، ٢٤٧ ، ٢٤٨ ، ٢٧٠ ، ٢٨٨ ، ٣٠١ ، ٣٠٢ ، ٣٣٣ ، ٣٣٨ ، ٣٣٩ ، ٣٤٠ ،) الخ !!

والتعديل^(٣٠٦) يقول عن الإمام الترمذي بأنه مجهول !!! وإليكم ذلك :

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في « تهذيب التهذيب » (٣٤٤/٩ فكر) في ترجمة الإمام

الترمذي رحمه الله تعالى :

(وأما أبو محمد بن حزم فإنه نادى على نفسه بعدم الاطلاع ، فقال في كتاب الفرائض من الاتصال : « محمد بن عيسى بن سورة مجهول » ولا يقول قائل لعله ما عرف الترمذي ولا اطلع على حفظه ولا على تصانيفه ، فإنَّ هذا الرجل قد أطلق هذه العبارة في خلق من المشهورين من الثقات الحافظ كأبي القاسم البغوي وإسماعيل بن محمد الصفار وأبي العباس الأصبم وغيرهم) اهـ .

وهذا ابن أبي حاتم يصف الإمام البخاري صاحب الصحيح في كتابه « الجرح

والتعديل » (١٩١/٧) بأنه « مزوك » .

وهذا البخاري نفسه يورد في كتابه « الضعفاء الصغير » الصحابيَّ الجليلَ هند ابن أبي هالة ابن

السيدة خديجة الذي تربى في بيت سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم !! فهل يأخذ

عاقِل بقوله !!

وقد أنكروا على البخاري ذلك ومنهم أبو حاتم الرازي وابنه كما في « الجرح

والتعديل » (١١٦/٩) .

فليعتبر بهذه النقول من كان يريد الحق وليعلم أنه ليس كل من قال مقالاً يؤخذ بقوله إذ لا بدَّ من

التحقيق والرجوع إلى الحق الصريح !! وأما هذا الطاعن فإنه لن يرجع إلى حق صريح ولا إلى قولٍ صحيح

بعد أن تشرب قلبه داء التمسلف والتوهب والتألبن وحب المال وباع آخرته بدنيا فانية !! لأنَّ داء

التمسلف حقيقته الباطنة : المحقد والمكر السيء والبغضاء والغيبة والنميمة والكيد وحب التفوق والظهور

واعتناق التشبيهِ والتجسيم والنصب وعداوة أهل البيت والصالحين من أمة سيد المرسلين صلى الله

عليه وآله وسلم !! وكل أحد يشهد أن هذا ديدنهم ودينهم !! نسأل الله السلامة والعافية !!

ومن هذا البيان والتفصيل يتبين بطلان ما أورده التمسلف المذكور ص (٥) من ورقاته في ختام

وجهه الثالث الباطل ملخصاً احتجاجة بهذا الموضوع حيث قال :

| وما كتبه الملك الأشرف بن رسول وهو من علماء القرن السابع وملوكه في حصر الأشراف

(٣٠٦) أنظر رسالة « المتكلمون في الرجال » للحافظ المؤرخ السخاوي المطبوعة مع قاعدة في الجرح والتعديل للإمام

السبكي بتحقيق الشيخ عبدالفتاح أبو غدة الطبعة الخامسة ١٤٠٤هـ ص (١١٠) ، وكذا رسالة « ذكر من يعتمد قوله في

الجرح والتعديل » للحافظ الذهبي المطبوعة معها أيضاً ص (٢٠٠) ، وكذا كتاب « تذكرة الحفاظ » للحافظ الذهبي .

اليمينين حصراً مفصلاً كما يُعلم من مطالعة كتابه طرفة الأصحاب فهو دليل قاطع لا يقبل الاعتراض لقوة القرائن والمقدمات التي تحف أخباره عن أشرف اليمن وعدم تعرضه لذكر بني علوي البتة ولا للأشرف الحسينيين أحفاد الحسين بن علي ، وتلخيص هذه الحجة وهو أن الأشرف بن رسول عالم بارع نسابة كما وصفه صاحب العقود اللؤلؤية ج ١/٢٨٤] !!!!

أقول : وتقدم إزهاق هذا الكلام الإنشائي المتهاف حيث أوردنا بعض الأمثلة في ذكر بعض السادة الحسينيين الذين أوردهم صاحب نفس الكتاب الذي احتج به هذا المتسلسل « العقود اللؤلؤية » !! ثم ذكرنا قبل ذلك ما حذفه ولم يذكره هذا المتسلسل من شرط صاحب « طرفة الأصحاب » من ذكر من اشتهر بخدمة ملوك آل رسول من الأشرف فقط وليس مصيباً أيضاً في ذلك !! فقد كان أمير المدينة المنورة في زمنه الشريف عز الدين جواز بن شبيحة الحسيني ، [أنظر « الدرر الكامنة » (١/٥٣٨) ومقدمة « طرفة الأصحاب » ص (٣٧)] !! إلى غير ذلك مما ذكرناه من البراهين والأدلة المبطللة لاحتجاجه الممجوج !!

وكل ذلك يثبت أن المقدمات والقرائن التي تحف أخباره ما هي إلا سراب ببيعة وخيالات فاسدة وسفسطة فارغة قامت في عقل هذا المتسلسل الألمي النسابة !! الفاقد للأدوات التي تؤهله هو وساداته ومن وراءه للكلام والدخول في هذا المضمار !!
ثم قوله بعد ذلك :

[وثانياً هو ملك اليمن يُجبي إليه خراجه وحصونه وقلاعه تحت ملكه] !!!!

أقول : وتقدم أن هذا من حشو الكلام وأنه ليس بحجة وأن غيره ممن هو قبله وبعده حتى من آل رسول ذكر أنساباً أخرى لم يذكرها صاحب « طرفة الأصحاب » .
ثم قول هذا المتسلسل بعد ذلك :

[وثالثاً شهرة النسب الهاشمي للعلماء والعوام فضلاً عن الملوك الذين يتولون الناس ومقاديرهم ودواوينهم ثم لا يعرج لهم بذكر ولا خير وهم موجودون كما يزعمون قبل هذا التاريخ بعشرات السنين وهو زمان كاف للشهرة والمعرفة وليس النسب الهاشمي بسوءة فيستر بل هو شرف يفتخر به ويساهى إذا كان صحيحاً] !!!

أقول : زعم الملك الأشرف صاحب « طرفة الأصحاب » أنه : (انقضى نسب الأشرف

بالحجاز والمشرق وما بينهما من أعمال اليمن ((!!!!) ، والمدينة المنورة في الحجاز^(٣٠٧) وأمير المدينة في عهد الملك الأشرف الشريف الحسيني عز الدين أبو سند جماز ابن شيحة بن هاشم بن قاسم ذكر نسبه كاملاً الحافظ ابن حجر العسقلاني في الدرر الكامنة (٥٣٨/١) !!

ولم يكن نسب السيد جماز سواة فيستر بل هو في غاية الصحة والشرف والعز والإمارة حتى أنه كان يتشفع لأمير مكة الشريف أبي نمي ، وكانت مدة إمارته بضعاً وخمسين سنة كما في الدرر الكامنة وقد علم ذلك القاضي والداني من الملوك والحجيج والعوام والمؤرخون وغيرهم !! ومع هذا لم يذكره ولم يعرج على نسبه الأشرف في « طرفة الأصحاب » !! لأنه لم يكن ممن اشتهر بخدمة آل رسول !! ومنه يتبين بطلان وفساد ما تخيله هذا المتمسلف من أنه حجة قاطعة لا تقبل الاعتراض !! ثم قال المسكين المتمسلف !! :

[ومن تأمل هذه السطور يتيقن بطلان النسب الباعلوي المذكور] !!!

وأقول له : بل من تأمل هذه السطور يتيقن أن المتمسلف أتى بالكذب والزور !! ومن تأمل في الأسطر التي كتبناها نحقق أن أفكار سطور المتمسلف باطلة !! وحجتها مهدورة عاطلة !! وأدرك أن كاتبها متمسلف لا يدري ما يقول !! ولا له معرفة بالفروع ولا بالأصول !! والحجج التي بَيَّنَّتْهَا في إفساد كلامه واضحة ناصعة كافية لمن ألقى السمع وهو شهيد ، والحمد لله رب العالمين !!

(٣٠٧) قال الإمام اللغوي المجد الفيروز آبادي في « القاموس المحيط » في مادة (حجه) : « والحجاز : مكة والمدينة والطائف ومخالفها » فلينعم بذلك المتمسلفون !!

الرد على الوجه الثالث من أوجه هذا المتمسلف

ثم زاد هذا المدلس !! ضغناً على إبالة فأورد الوجه الثالث من وجوهه المزيفة فقال :
[الوجه الثالث : فليذكر أبناء علوي بعد هذا البيان من الذي نص من أئمة العلم المعاصرين لمحمد
مرباط وآبائه كما يذكرون سلسلتهم ، من نص من أئمة العلم على أنهم أشرف حسينيون ، والمقصود
بالعلماء هنا من عاصروا النسب من بدايته كعلماء القرن السادس والسابع والثامن] إلى آخر هرائه
الفارط !!

وأقول لهذا المتطاول وأهل نحلته وسادته : هناك كثير من الأئمة والعلماء والنسايين من
ذكروا هذه السلسلة الطاهرة والبضعة النبوية المشرفة ، وإليك بعضهم في القرون المذكورة وقبلها وبعدها
على الترتيب :

(١) الحافظ الخطيب البغدادي الشافعي المتوفى ٤٦٣هـ — حيث قال في كتابه « تاريخ بغداد » (١٦٦/٢) :

(أخبرنا القاضي أبو العلاء محمد بن علي الواسطي قال نبأنا سهل بن أحمد
الديباجي قال : قال لنا أبو جعفر محمد بن جرير الطبري : كتب إلي أحمد بن عيسى العلوي من البلد :
ألا إن إخوان الثقات قليل
وهل لي إلى ذاك القليل سييل
سل الناس تعرف غثهم من سمينهم
فكل عليه شاهد ودليل
قال أبو جعفر فأجبتة :

يسيء أميري الظن في جهد جاهد
فهل لي بحسن الظن منه سييل
تأمل أميري ما ظننت وقتته
فإن جميل الظن منك جميل .
وفي هذا أن جدنا السيد أحمد المهاجر ابن عيسى النقيب كان معروفاً ومشهوراً بأنه علوي وعالم
عند الخطيب البغدادي والطبري وأبو جعفر الطبري هو صاحب التفسير والتاريخ .

قال الأستاذ العلامة الشريف محمد ضياء الدين بن شهاب رضي الله عنه ورحمه وأثابه الجنة :
(ويكفي دليلاً على مكانة من مخاطبه ابن جرير بقوله (أميري) ويكرره ، ومن يعاتب ابن
جرير ، وإذا كان لكبر السن قدره واحترامه فالأمر هنا بالعكس ، فالطبري أسن من المهاجر ، يتدمر
المهاجر من فقد الأعوان الثقات معاتباً ، فيعتذر إليه ابن جرير وكانت صلته به قديمة واجتمع به في

٢) الإمام النسابة شيخ الشرف أبو الحسن محمد بن أبي جعفر العبيدي المتوفى عام ٤٣٥هـ — في كتابه « تهذيب الأنساب » حيث قال عند ذكر سيدنا محمد بن علي :

(وأحمد بن عيسى الأكبر من ولده أبو جعفر محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن عيسى بن محمد ابن علي العريضي) والشرف العبيدي من أعمدة هذا الفن ، ومن يرجع إلى مؤلفاته النسابون ومنهم ابن عنبه الذي تظاهر المتسلف المدلس بالرجوع إليه والتعويل عليه !!

٣) الإمام العلامة النسابة الحجة أبو الحسن نجم الدين علي بن أبي الفنائم محمد بن علي العمري البصري المتوفى سنة ٤٤٣هـ في كتابه « المجدي » و « المبسوط » .

٤) الإمام الفقيه البارع المؤرخ عمر بن علي بن سَمْرَةَ بن أبي الهيثم الجعدي الحميري المتوفى سنة ٥٨٦هـ في كتابه « طبقات فقهاء اليمن من أخبار ورؤساء وسادات اليمن » وقد طبع في القاهرة سنة ١٩٥٧م وفي بيروت سنة ١٩٨١م .

٥) الإمام العلامة أبو طالب إسماعيل بن الحسين الأزورقاني المولود عام ٥٧٢هـ والذي خرج من بلده مرو عام ٦١٦هـ في كتابه « غنية الطالب في أنساب بني طالب » وفي كتابه « بحر الأنساب فيما للسبطين من الأعقاب » وقد ذكره الإمام الحافظ الزبيدي في كتابه الذي صنفه في نسب السادة الباعلوية وسيأتي ذكره إن شاء الله تعالى .

٦) الإمام الحافظ محمد بن أبي بكر بن عمر بن محمد عباد الذي عاش من سنة (٧١٢-٨٠١هـ) في كتابه « السلسل المهذب والمنهل الأحلى » .

٧) الإمام العلامة النسابة مؤرخ اليمن السكسكي الجندبي المتوفى سنة ٧٣٣هـ في كتابه « السلوك في طبقات العلماء والملوك » حيث ترجم لأحد عشر رجلاً من السادة آل باعلوي أعلى الله مقامهم . وهو من معاصري مؤلف « طرفة الأصحاب » ، وقد قدّمنا أن الملك الأفضل الرسولي ترجم لبعضهم !! فتأمل !!

٨) العلامة النسابة ابن عنبه وقد تقدّم وعاش من سنة (٧٤٨-٨٢٨هـ) .

٩) الإمام النسابة ابن أبي الفتوح أبو فضيل محمد الكاظمي الذي كان حياً سنة ٨٥٩هـ في كتابه « النفحة العنبرية في أنساب خير البرية » حيث قال فيه :

(ومن ولد عيسى السيد أحمد المنتقل إلى حضرموت ومن ولده السيد أبي الجديد القادم إلى عدن في أيام مسعود بن طغتكين بن أيوب بن شادي سنة ٦١١هـ ، فتوحش المسعود منه لأمر ما ...) .

قلت : والمسعود الأيوبي هذا هو سلطان وسيد ابن رسول صاحب الدولة الرسولية ، ومنه

يتضح أنه بين سيد مؤسس الدولة الرسولية وبعض ذرية عيسى النقيب جد الباعلويين إحن ومحن وكان ابن رسول المؤسس والي المسعود الأيوبي على اليمن وعامله ونائبه ، فلا غرو أن لا يذكرهم صاحب « طرفة الأصحاب » فيها ، وهذا عامل سياسي بحت ، قلب الموازين في عقل هذا المتطاول الطاعن إذ لم يدر حقيقة الأمر فليعلم ذلك المطالعون المطلعون !!

١٠) الإمام العلامة النسابة محمد سراج الدين المخزومي العراقي الذي كان سنة (٧٩٣-٨٨٥هـ) في كتابه « صحاح الأخبار في نسب السادة الفاطمية الأخيار » .

١١) الإمام النسابة النقيب تاج الدين محمد بن أبي جعفر بن معية المتوفى سنة (٧٧٦هـ) في كتابه « نهاية الطالب في أنساب آل أبي طالب » . وما يلاحظ أن ابن عتبة — الذي يتظاهر هذا التمسلف الألمي !! بأنه مرجعه في بحثه — أخذ من هذه الكتب وسمى كتابه باسم قريب منها .

١٢) الإمام المحدث النسابة حسين بن عبدالرحمن بن محمد بن علي الأهدل وكان سنة (٧٧٩-٨٥٥هـ) في كتابه « تحفة الزمن في تاريخ سادات اليمن » .

١٣) الإمام الحافظ المؤرخ شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي المتوفى سنة (٩٠٢هـ) وهو إمام حافظ مؤرخ ناصح وهو غير مقلد في هذا الأمر في كتابه « الضوء اللامع لأهل القرن التاسع » وفي كتابه « بغية الراوي عن أخذ عن السخاوي » فقد ترجم فيهما لعدد من شخصيات السادة الكرام آل باعلوي ومن أولئك في « الضوء اللامع » (المجلد الثالث / الجزء الخامس / ص ٥٩ ترجمة ٢٢٠) حيث قال :

(عبدالله بن محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن محمد بن علي بن محمد بن علي بن علوي بن محمد بن علوي بن عبيدالله بن أحمد بن عيسى بن محمد بن علي بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الحسيني الحضرمي ثم المكّي نزيل الشبيكة منها ، ويُعرف بالشريف باعلوي) اهـ .

وقال في « الضوء اللامع » (١٦/٥/٣ ترجمة ٥٥) :

(عبدالله بن أبي بكر بن عبدالرحمن أبا علوي الشريف الحسيني عفيف الدين ، شيخ حضرموت وركنها) اهـ .

ومنهم أيضاً كما في « الضوء اللامع » (٩١/٦/٣ ترجمة ٣٠٠) :

(عمر بن عبدالرحمن بن محمد السراج أبو حفص بن الوجيه الحضرمي التميمي الشافعي ، الشريف علوي ، يعرف كأسلافه بباعلوي) اهـ .

١٤) وللحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة (٨٥٢هـ) إقرار بتحقيق وثبوت نسب السادة آل باعلوي الكرام وهو بخط تلميذه الحافظ السخاوي .

١٥) العلامة المؤرخ أبي محمد عبدالرحمن بن محمد الخطيب الأنصاري الحضرمي المتوفى سنة ٨٥٥هـ له كتاب « الجواهر الشفاف في فضائل ومناقب السادة الأشراف » وجل تراجم الكتاب للسادة آل باعلوي أعلى الله مقامهم .

١٦) العلامة الفقيه ابن حجر الهيتمي شيخ الشافعية في وقته المتوفى ٩٧٤هـ فقد ترجم في معجمه للإمام أبي بكر العيدروس صاحب عدن رضي الله عنه فقال :

(وهي عن القطب أبي بكر بن عبدالله العيدروس بن أبي بكر بن عبدالرحمن السقاف بن محمد بن علوي بن محمد بن علي بن محمد بن علي بن علوي بن محمد بن علوي بن عبيد الله بن أحمد بن عيسى بن محمد بن علي العريضسي) .

١٧) الإمام الحافظ المؤرخ النسابة اللغوي محمد مرتضى الزبيدي له رسالة خاصة في ذلك سماها « الروض الجلي في نسب بني علوي » .

١٨) العلامة ابن العماد الحنبلي ترجم لجماعة من السادة آل باعلوي في كتابه « شذرات الذهب في أخبار من ذهب » ففي المجلد الثامن صحيفة ٤٤٢ مثلاً قال :

(سراج الدين عمر بن عبدالله العيدروس ، الشريف الحسيب ، اليميني الشافعي ، الإمام العالم ، وكان عيدروسياً من الأب والأم ، تصدر بمكة المشرفة عام ٩٧٨هـ) .

١٩) العلامة النسابة المؤرخ الشيخ محمد المحيي بن فضل الله الدمشقي في كتابه « خلاصة الأثر » حيث ترجم لآل باعلوي تراجم كثيرة جداً وقال في ترجمة أحدهم (٧٤/١) بعد أن ذكر عمود نسبه ما نصه :

(وآل باعلوي منسوبون إلى علوي وعلوي هو ابن عبيدالله بن أحمد بن عيسى فإنه جددهم الأكبر الجامع ، ونسبهم مجمع عليه عند أهل التحقيق ، وقد اعتنى ببيانه جمع كثير من العلماء) إلى آخر ما ذكره رحمه الله تعالى من البيان .

٢٠) الإمام الجبرتي صاحب التاريخ المشهور حيث ترجم لجماعة منهم ، وقال فيه (٣٧٣/١) مترجماً لأحد السادة الكرام آل باعلوي :

(وحيد دهره في المفاخر ، وفريد عصره في المآثر نخبة السلالة الهاشمية ، وطرارز العصابة المصطفوية ، السيد جعفر بن محمد البيهقي السقاف باعلوي الحسيني) .

٢١) الإمام المحدث العلامة المؤرخ المتتبع الشريف السيد عبد الحمي الكتاني الحسني المغربي في كتابه

الفد» فهرس الفهارس والأثبت» فإنه ترجم فيه لكثير من السادة آل باعلوي ، ومن ذلك أنه قال في ترجمة أحدهم (٢/ ٧٩٢) :

[عمر بن عقيل : هو أبو حفص عمر بن عقيل بن أبي بكر بن محمد بن أبي بكر بن السيد عبدالرحمن آل عقيل الحسيني العلوي المكي الشافعي الشهير بالسقاف ، والسقاف لقب جده الأعلى : السيد عبد الرحمن من آل باعلوي . حلاه تلميذه المحافظ الزبيدي في « شرح ألفية السند » بـ « الإمام المحدث المسند شيخ الحديث في الحجاز نجم الدين ، ولد بمكة سنة ١١٠٢هـ وقال في المتن — أي الزبيدي — :

أَسْنَدٌ مِّنْ لَّقَيْتُ بِالْحِجَازِ حَقِيقَةً مَا فَهْتُ بِالْمِحَازِ » [انتهى .
فتأمل !!

وهناك كثير جداً من الأئمة والنسايين الذين ذكروا هذا النسب الطاهر الزكي وهو نسب مشهور متواتر مقطوع به يعرف ذلك كل من تجردَ وبعُدَ عن بغض النبي وآل بيته الأطهار وقد اقتصر على هذا لئلا تطول الرسالة !! وفي هذا غناء لمن ألقى السمع وهو شهيد وتجردَ من الحق والمكر وأراد الانصياع للحق وترك الباطل وأهله !!

وبذلك ينهدم الوجه الثالث من أوجه هذا المتسلف !! والله المستعان وعليه التكلان !!

إبطال الوجه الرابع من وجوه هذا المعاند

ثم أورد هذا المتطاول والخائض فيما لا يعرفه حديثاً زعم أنه يؤكد صحة ما ذهب إليه وليس كذلك لأنه تلاعب فيه فدلّس وزور !! وهذا نص كلامه :

[الوجه الرابع : ما رواه أحمد في مسنده من حديث أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أسرع قبائل العرب فناءً قریشُ يوشك أن تمر المرأة بالنعل فتقول هذه نعل قرشي) وهو حديث صحيح وله شواهد . وهذا الحديث دلالة ظاهرة أن قریشاً ومنهم بنو هاشم قليلو العدد جداً ومن ينظر إلى أشرف حضرموت يجدهم أوفياً مؤلفاً !] .

وأقول في جوابه : هذا ليس بحديث بل هو من قول أبي هريرة كما سأبين إن شاء الله تعالى وقول الصحابي ليس بحجة كما هو مقرر في علم الأصول ، ولو سلمنا جداً بكونه حديثاً صحيحاً فليس فيه دلالة على ما قال هذا الألعبي !! وذلك لأن هذا الكلام وقع من أبي هريرة عند رواية حديث في أشراط الساعة الكبرى فالمسألة بعد حدوث بعض علامات الساعة الكبرى كما هو صريح الحديث !! وإليكم ذلك من صحيح ابن حبان الذي روى هذا الحديث والأثر معه كاملاً لتعرفوا تدليس المتمسكين :

جاء في « صحيح ابن حبان » (٢٦٦/١٥) ما نصه : [ذكر الإخبار عن وصف الريح التي تجيء تقبض أرواح الناس في آخر الزمان] .

ثم روى بإسناده عن :

[أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لا تقوم الساعة حتى تُبعثَ ريحٌ حمراء من قِبَلِ اليمنِ ، فَيَكْفِتُ اللهُ بها كُلَّ نَفْسٍ تُوْمِنُ باللهِ واليومِ الآخرِ ، وما ينكرها الناسُ من قلةٍ من يموت فيها : مات شيخٌ من بني فلان وماتت عجوزٌ من بني فلان ، ويُسرَى على كتابِ اللهِ فَيُرْفَعُ إلى السماءِ ، فلا يبقى في الأرضِ منه آيةٌ ، وتقوى الأرضُ أفلاذَ كبدها من الذهبِ والفضةِ ، ولا يُنتفعُ بها بعد ذلك اليومِ ، يمرُّ بها الرجلُ فيضربُها برجله ، ويقول : في هذه كان يقتتلُ مَنْ كان قبلنا ، وأصبحت اليوم لا يُنتفعُ بها » قال أبو هريرة : وإنَّ أوَّلَ قبائلِ العربِ فناءً قریشٌ ، والذي نفسي بيده أوشك أن يمرَّ الرجلُ على النعلِ وهي مُلقاة في الكناسة فيأخذها بيده ، ثم يقول : كانت هذه من نعالِ قریشِ في الناسِ] اهـ .

قلت : فأنت ترى هنا بكل وضوح أن هذا الأمر يكون إبان قيام الساعة عند ظهور الأشرار

الكبرى عند من يشتهها .

والذي يؤكد ذلك : شواهد هذا الحديث أو الأثر ولم يذكرها التمسلف المدلس !! ولو أنه ذكرها لانكشف مكره وتدليسه ولانكسف !! وإليك ذلك :

روى الإمام أحمد في « مسنده » (٧٤/٦) عن السيدة عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لها :

« يا عائشة : إن أول من يهلك من الناس قومك ، قالت : قلت : جعلني الله فداءك أبنى تيم ؟! قال : لا ولكن هذا الحي من قريش تستحلهم المنايا وتنفس عنهم أول الناس هلاكاً ، قلت : فما بقاء الناس بعدهم ؟ قال : هم صُلْبُ الناس فإذا هلكوا هلكك الناس » وفي رواية « دى يأكل شداده ضعافه حتى تقوم عليهم الساعة » والدى الجنادب التي لم تثبت أجنحتها .

فتبين بهذا جلياً أن هذا الأمر إنما يكون عند ظهور الأشراف عند قيام الساعة !! ثم لو سلمنا جدلاً بصحة ما يقول هذا الجاهل التمسلف المسكين من كونهم ألوفاً مؤلفة لم يضرهم هذا ولم يقدرح في نسبهم !! فلو كان عدد أهل البيت أمام عدد أهل الأرض اليوم عشرة ملايين أو عشرين مليوناً فهي نسبة صغيرة جداً أمام عدد سكان الأرض الذي يقارب ستة آلاف مليون إنسان !! مع أن عدد الآل أقل من ذلك كما هو معلوم !!

ثم ينبغي أن أذكر هنا رأيي في هذا الحديث وهو أنه غير صحيح وهو معارض بما هو أقوى منه وهو أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وصى أمته كما ثبت في صحيح مسلم (١٨٧٣/٤ برقم ٢٤٠٨) والترمذي (٦٦٣/٥ برقم ٣٧٨٨) وغيرهما بقوله :

« إني تارك فيكم ثقلين ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي : كتاب الله ... وأهل بيتي وإنهما لمن يتفرقا حتى يرثا على الحوض ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما » .

وقد ذكرنا ذلك مفصلاً وما يتعلق به في كتابنا « صحيح شرح العقيدة الطحاوية » ص (٦٥٣ - ٦٦٢) .

وأما قول هذا التمسلف !! :

{ ومثال واحد للعاقل يكفي ، فمن المعلوم أن الشريف الحسين بن علي أمير مكة هاشمي ثابت نسبه^(٣٠٨) إلى الحسن بن علي بن أبي طالب بالتواتر والقطع ، وقد أنجب أربعة أبناء ، زيد وفيصل

(٣٠٨) وكان نسب سيدنا الحسين بن علي رحمه الله تعالى يحتاج تحقيق ثبوته لهذا المناق التمسلف !!!!

وعلي وعبدالله ، فأما فيصل وعلي فقد انقطع نسلهم ولا عقب لهم بعدما جرى لهم في بلاد العراق ما جرى ، وأما زيد فأنجب ابناً واحداً وهو رعد ، وعبدالله أنجب اثنين طلالاً ونايفاً ولو تتبعته لوجدت العاقلة وهي خمسة الأجداد نزولاً للشريف الحسين بن علي لا يعدون ثلاثين رجلاً إن لم يكن أقل وليست الألواف المؤلفة ، وهذا مصداق للحديث النبوي الصحيح فليتأمل أديعاء النسب الهاشمي وليعتبروا وليتفكروا] .

وأقول لهذا المدلس المتمسك : كيف تأتي بنسب إنسان كان قبل سبعين سنة تقريباً وتقيسه على نسب إنسان آخر كان قبل ١٢٠٠ سنة تقريباً وتريد أن تكون نتيجة أو مجموع عدد ذريتهما واحدة أيها المتحذلق ؟!!!!!!

فلو كنت عادلاً منصفاً تريد الوصول للحق لقارنت بين نسب سيدنا الحسين بن علي وبين نسب السيد أحمد بن علوي السقاف رئيس ديوانه في مكة المكرمة بحكم أن كلا منهما من آل البيت وهما متعاصران رحمهم الله تعالى جميعاً !! فإنك لو فعلت لوجدت أن السيد أحمد السقاف أنجب ابنين وهما هاشماً وعلوياً ، فأما علوي فلا عقب له ، وأما هاشم فله ثلاثة أبناء : علي وعبدالله ومحمد ، فأما علي فأنجب ابنين وكل منهما أنجب ابناً واحداً ، وأما عبدالله فقد أنجب ابناً واحداً ، ومحمد أيضاً أنجب ابناً واحداً ، فلو نظرت في عاقلتهم علي ما ترى لوجدتهم أيضاً لا يعدون ثلاثين رجلاً بل أقل من ذلك !! وبذلك يكون هراؤك وكلامك الفارغ قد ذهب أدراج الرياح !!

علي أن عاقلة الشريف الحسين بن علي بن محمد بن عبد المعين لجدته الثاني — وهو الشريف عبد المعين هذا ابن عون بن محسن — وليس لجدته الخامس بلغ عددهم (١٦٠) رجلاً وليس ثلاثين كما زعم هذا الألمي وربما يصل للجد الخامس إلى (١٥٠٠) شخصاً !! وقد صور أخونا العلامة الشريف الباعلوي صاحب كتاب « السم الزعاف لصاحب كتاب الإنحاف الطاعن في النسب الهاشمي لبني علوي والسقاف » شجرة النسب المثبتة لذلك فليرجع إليها من شاء الاستزادة وهي من جمع وإعداد الشريف علي ابن محمد الحسيني .

ثم كيف تقول بالتواتر والقطع وقد اعتمدت علي ظاهر قول ابن رسول بأن نسب الأشراف بالحجاز والمشرق وما بينهما من أعمال اليمن قد انقضت ؟!!!! وجرمست أنهم في بعض الأزمان كانوا لا يتجاوزون المائة !!

وما نقلته من قول الخزرجي بعد ذلك لن ينفك وهو خطأ وغلط بعد أن قمت بتحريفه لأنه معلوم بطلانه مما قدمناه ولمخالفة باقي أهل العلم والعارفين بالأنساب له ، بل قد ذكر علماء التاريخ والنسب في اليمن وغيره أكثر من هذا العدد بكثير جداً .

ثم إن مثالك الذي أوردته لا يصح أن يستند عليه عاقل في الاستدلال ، وذلك لأن هناك من أهل البيت ومن الناس عامة من ينجب أولاداً عدة ، ومنهم من ينجب القليل ومنهم من لا ينجب تحقياً لقوله تعالى : ﴿لِلَّهِ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنثَاءً وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذَّكَوْرَ ، أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثَاءً وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَاقِبَةً إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴾ وهذه الآية تعم آل البيت وغيرهم من الناس وهي تبطل قياس إنسان على إنسان من الجهة التي قاسها هذا الجاهل بعلم الأصول جهلاً مطبقاً ، لأنه يجب أن يعلم بأن العدد لا يقاس عليه وإنما يقاس على الطبقات بالتقريب فافهم !!

ثم يجب أن يعلم هذا الفهمان !! أن في طعنه بالسادة الباعلوين وبآل السقاف طعن في معرفة وعلم سيدنا الحسين بن علي الذي أقر هذا المتمسلف بصحة نسبه وقطع فيه نفاقاً ، فإن الحسين بن علي شريف حسني فقيه وعالم بالناس وبأنساب أهل البيت في بلده وقد كان السيد الشريف علوي بن أحمد السقاف الباعلوي شيخاً للسادة في مكة أيام الحسين ابن علي رحمهم الله جميعاً (أنظر الأعلام للزركلي) فالطعن في سيادته طعن في معرفة الحسين بن علي وطعن بمعرفة جميع أشراف مكة ومن يأتي مكة من علماء المشرق والمغرب للحج والعمرة من الأشراف والعلماء والنسابين ولم يقع أن وقع طعن البتة !! فليعرف ذلك هذا المتمسلف الألمي !!

والظاهر أن جميع السابقين واللاحقين من أهل العلم والنسب والشرف كانوا ينتظرون هذا الألمي حتى يحكم في الأمر ويعلم أصحابه المطالعين المطلعين أرباب زمرة باقل ومادر !! بصحة أنساب الناس انطلاقاً من مبدأ الحقد والحسد الدائر في ذهنه وذهن سادته ومن يستأجره !! وحق لنا أن نقلب على هذا المتمسلف !! كلاماً قاله في رسالته هذه قبل هذا الموضوع ورددناه عليه فنحمله عليه وهو قوله هناك ص (٤) مع زيادتنا عليه المناسب :

وهذا يبين بياناً شافياً من سيدنا الحسين بن علي رحمه الله تعالى بإقراره مشيخة السادة الحسينيين للسيد علوي السقاف ثبوت النسب الباعلوي لا سيما وهو أمير وملك تلك الأقاليم وهو مطلع على ما فيها ، وهو عالم مشهود له بالعلم والفقه والبراعة والصلاح والتقوى يضاف إلى ذلك شهرة نسبه الهاشمي وهذا يؤكد القطع بثبوت النسب الباعلوي وشهرته شهرة يعرفها عوام الناس فضلاً عن الأمراء والملوك من العلماء لا سيما الهاشميين منهم !!

وكفى الله المؤمنين القتال !! والحمد لله رب العالمين !!
وبذلك انهدم الوجه الرابع من أوجه هذا الذي صرعه وكزات الرهان !! والذي تناوشه أذوار الهديان !! وتخيل من نفسه أنه ممن يرجع إليه في هذا الشأن !!

الرد على الوجه الخامس من أوجه المتسلف وهو أشدها وهياً وبطلاناً

الوجه الخامس من أوجه هذا الفهمان !! هو زعمه أن كل من انتسب إلى التصوف فإنه يكون كاذباً في انتسابه لآل البيت ، وهذا كلام فارط يكفي ذكره دون أن يفند !! لأنه غير صحيح في الواقع وما قاله عاقل قبله !!

ويكفي هنا أن أورد له ما قاله نبي المتسلفين !! الملقب لديهم بشيخ الإسلام وهو في الحقيقة شيخ النواصب والمجسمة !! والذي يدافع عنه هذا المتسلف وإخوانه أذبالٌ وجهاء حركة المتسلف لقاء دراهم معدودة ودولارات محجوة يرتزقون منها !! وذلك أن نبيهم ابن تيمية يقول في الصوفية :

(منهم من هم في أعلى رتبة من الصلاح ، ومنهم من هم في الكفر والشرك والعياذ بالله) وقال أيضاً كما في « فتاواه » (١٨ / ١١) ما نصه : « والصواب أنهم — أي الصوفية — يجتهدون في طاعة الله كما اجتهد غيرهم من أهل طاعة الله ، ففهم السابق المقرب بحسب اجتهاده ، وفهم المقتصد الذي هو من أهل اليمين ، وفي كل من الصنفين من قد يجتهد فيخطيء ، وفهم من يُذنب فيتوب أو لا يتوب ، ومن المنتسبين إليهم من هو ظالم لنفسه عاصٍ لربه » .

فالحكم عليهم جميعاً بالكذب مما يخالف نبيكم أيها الألمي !! وانظر إلى عبارات أخرى كثيرة مثل هذه في فتاويه التي تعرفها وتكتم ما فيها / المجلد الحادي عشر الذي ألفه في مدح التصوف والتفصيل فيه ! ومن المعلوم أنه إذا انتسب أناس لآل البيت وظهر عدم صحة الأصل الذي انتسبوا إليه فإن ذلك لا يدل على عدم صحة نسب غيرهم عند جميع العقلاء !! وكما قال بعض الفضلاء : إن تحميل الكل إثم البعض شنشنة كل متعصب مبطل لجور عنيد !!

فهل يقول هذا المتسلف بضلال جميع أفراد الصوفية !!؟ وابن تيمية منهم وتشهد على ذلك كتبه ومؤلفاته كما يحكون عنه الكرامات !!

ومما يستعجب ولا عجب من أمثال هذا أنه عندما ذكر مسند الإمام أحمد ذكر اسم أحمد مجرداً دون تلقيه بالإمام ودون الترحم عليه !! ولو أنه ذكر نبيهم ابن تيمية لوجدناه يصدر اسمه بشيخ الإسلام !! أو بغيره من عبارات التفخيم والتبجيل !!

فالانتقال من موضوع النسب إلى موضوع الصوفية والكرامات ما هو إلا لضعف الحجة والهروب من الواقع وتسويد الورق فيما لا فائدة فيه !!

خاتمة

ثم أختتم بتفنيد ما ختم به رسالته الغراء !! وهو الرد على نقطتيه :

وأقول في الرد على الأولى منهما :

إن أنساب بني هاشم وآل باعلوي منهم معروفة مشهورة في كل العصور والدهور ولها من أهل العلم التدوين وقد ذكرنا هنا نزراً يسيراً جداً ممن صرح بمعرفتها وشهرتها من العلماء والكبراء كالطبري والخطيب البغدادي وابن حجر والسخاوي والزبيدي والمحيبي ومن قبلهم وبعدهم ، ولهؤلاء السادة الباعلويين من العلماء والعامّة الاحترام والتقدير في كافة الأقطار ويشهد على ذلك الواقع في جميع البلدان العريقة التي يعرف أهلها أقدار الناس عامة وآل البيت خاصة ، لا سيما ونسبهم معروف بالاستفاضة والتواتر والشهرة والقطع عرف ذلك الجاني أو لم يعرفه ، فالأوباش المجهولون الذين ظهروا فجأة يطعنون بالنسب الطاهر الزكي النبوي يجب أن يجلدوا شرعاً بحد القذف !!

قال الإمام الحافظ النووي في « الروضة » (٣٢٠/٨) :

« وفي التجربة للرويانى أنه لو قال لعلوي : لست ابن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وقال : أردت لست من صلبه بل بينك وبينه آباء لم يصدق ، بل القول قول من يتعلّق به القذف أنك أردت قذفي ، فإن نكل ، حلف القائل ويعزر » اهـ .

قلت : وهنا صرح القائل بنفي النسب الثابت فوجب عليه حد القاذف شرعاً !! والله

المستعان !!

وأقول في رد النقطة الثانية في خاتمتي :

أن المتسلف القاذف الذي سقطت شهادته شرعاً أورد حديث : « كفر بامرئ ادعاء نسب لا

يعرف » لينصحنا بزعمه !!

وأقول له : النسب العلوي ثابت معروف مشهور عند العلماء والعوام ولا ريب وقد تقدم البرهان

عليه فهل تقول بكفر أولئك العلماء الذين يزيدون على المثات المصرحين بثبوت وقطعية نسب السادة الباعلويين كالسخاوي وابن عتبة وغيرهم ممن مر ذكرهم !!؟

وهل تصریحهم بذكر عمود نسب الباعلويين ومنهم الحافظ السخاوي هو مما يجعل الأمر معلوماً أم

بجهولاً يا لكع ابن لكع !!؟

ثم أقول لك بعد هذا : إن الطعن بأنساب الناس لا سيما آل البيت الثابت نسبهم كالشمس من

الكبائر الموبقات حتى سماه النبي صلى الله عليه وآله وسلم كفرةً !! ففي « صحيح مسلم » (٨٢/١) من حديث أبي هريرة قال سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

« اثنتان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب والنياحة على الميت » .

وفي البخاري (١٥٦/٧ فتح) : عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال :

« خللاً من خلل الجاهلية : الطعن في الأنساب » وهو مرفوع من طرق .

قال الحافظ ابن حجر في شرحه :

« قوله (الطعن في الأنساب) أي القدح من بعض الناس في نسب بعض بغير علم » .

أقول : وهذا ما وقع به هذا المتسلف الذي كشفنا جهله وتدليسه !! ولو كان قد رزق

الإنصاف والتقوى واتسعت دائرة عقله العلمية لما قال ما قال من الكلام الفارغ !! فعليه أن يتوب ويوب !! إذا كان مؤمناً حقاً وهيئات !!

والفكرة الكلية التي جاء بها وهي ادعائه بأن آل البيت لم يبق منهم أحد ، حسب استدلاله الواهي بالحديث الذي ذكره مما يعارض به القرآن الكريم !! ولكنه لا يعقل ذلك !! فإن الله تعالى يقول في كتابه العزيز للنبي صلى الله عليه وآله وسلم عندما قال بعض الحسدة الجاهلين : **إِنَّ مُحَمَّدًا أَبَتُ لَا وَلَدَ لَهُ !!** فأنزل الله تعالى في محكم تنزيله يرد عليه **﴿ إنا أعطيناك الكوثر ، فصل لربك وانحر ، إن شانئك هو الأبتر ﴾** .

فشأنى آل بيت المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وهم بنو أمية وأتباعهم المحسمة النواصب وأذيالهم المتسلفون هم الذين يقال فيهم : **﴿ هو الأبتر ﴾** لأنهم هم الذين يكرهون آل البيت أصلاً وفرعاً كما بينت في المقدمة !!

قال الإمام الفخر الرازي في « التفسير » (١٢٤/٣٢) في شرح هذه السورة الكريمة :

(والقول الثالث : الكوثر أولاده ، قالوا لأن هذه السورة إنما نزلت رداً على من عابه عليه السلام

بعدم الأولاد ، فالمعنى أنه يعطيه نسلًا يبقون على مر الزمان ، فانظر كم قُتل من أهل البيت ثم العالم

ممتلىء منهم ، ولم يبق من بني أمية في الدنيا أحد يعبأ به ، ثم انظر كم كان فيهم من الأكابر من العلماء

كالباقر والصادق والكاظم والرضا عليهم السلام والنفس الزكية وأمثالهم) انتهى .

وأختم رسالتي هذه بعد إزهاق روح رسالة هذا المتسلف الطعان بهذه الأبيات التي تبيء عن ما

وصل إليه حاله هو وزمرته ومن يوافقه على هذا الإثم المبين فأقول :

مثل الذي استحل بيت الرسول
لِ كَجَرِّ سَوْءٍ فِي الْمَسَاجِدِ بَائِلِ

أَيْضُرُ إِشْعَالُ الدِّخَانِ لَطْمِ نَو
ولربما سوّد الكلاب على البدو
وإذا حَمَارُ السَّوءِ عَرَبْدَ نَاهِقاً

رِ الشَّمْسِ بِلِ تَعَشَى عَيونِ الشَّاعِلِ
رِ تَهْرُ إِنْ مُنِيَتْ بَدَاءِ عَاضِلِ
أَيَحْطُ مِنْ قَدْرِ الجَوَادِ الصَّاهِلِ

قلتُ في معارضة البيتين اللذين ختم بهما رسالته مبيناً أنّ ما فيهما صفة وصفة أهل محلته ما

خلا ما استثنيته في الأبيات :

تضحك منك القوم يا ابن توهب
شريف حسيني يدك حصونكم
وأما الزغاوي^(٣٠٩) لصاحب شيخكم
فبعد زغاوي رفيقك فاعتبر
يناظرنا في شأن حران ظنكم
فيهرب بعد الاعراف بأنسي
وقولك زان خفت ربي أقولها
ومن بعد ذلك جاء هذا يدكر
وأعشى كحال وأبله منك
ألا أيها الفجري هذي صفاتكم

إذ انكشف التمويه لو تعلمم
ويحرق بالتحقيق علجاً يمحهم
إلى عرصات الشتم يلقى مقدم
به تحتمي يوم اللقاء وتلطم^(٣١٠)
يصاولنا ثم الدليل مقاوم^(٣١١)
على بينات بالهدى أتكلّم
وأذكرها والحد فيك معمم
بأنساب أهل البيت أعمى منجم
يطاول أهل المجد هذا المحرم
ويا أيها النوري إنك سقطم

والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلّم على سيدنا محمد سيد الأولين والآخرين وعلى آله

الطيبين الطاهرين .

فرغت منها ليلة الأربعاء ٨ / ربيع النور / ١٤١٧هـ

(٣٠٩) الزغاوي الأفريقي وهو شيخ ورفيق له قديم وهو المقدم الآن عند كبيرهم المتناقض !!

(٣١٠) وذلك أنه لما التقيت مرة بهذا الطاعن ودعوته للمناظرة فملص وتهرب وجاءني برفيقه الزغاوي واستغاث به لينصره عليّ ويجعل المناظرة عليه وقال عندما أحضره ليتملص ويتهرب ويتنصل من مواجهتي في حق الزغاوي رفيقه : لا يفتى ومالك في المدينة !! فضحكنا من ظرافة صورة تهربه من ساحة المناظرة !!

(٣١١) أي فقد ناظرنا الزغاوي صديقه وشيخه ورفيقه قديماً والذي بينهما الآن إحن وعن في أمور تتعلق بعقيدة الحرانسي وتبين إفلاس دفاع الزغاوي عما جاء يدافع عنه وأسقط في يديه ، ثم ذهب يشيع هنا وهناك بأنه غلب في المناظرة بعد تحريف أشرطة التسجيل مع كون الأصلية منها محفوظة لدينا وهيئات هيئات !! والباطل والكذب زاهقان ولو بعد حين !!

الدلائل والنقول

في

تحريم الكولونيا والاسبيرتو

لنجاسة الكحول

تأليف

حسن بن علي السقاف

القرشي الهاشمي الحسيني الشافعي

٤٥٧

{ المكتبة التخصصية للرد على الوهاية }

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تمهيد

الحمد لله القائل في كتابه ﴿وَيَا بَيْتَ لَطْفِهِ﴾ ، والرجز فاهجر ﴿والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد وعلى كافة الأنبياء والمرسلين وآل كلِّ وصحب كلِّ أجمعين .

أما بعد :

فهذا جزء خاص في مسألة نجاسة الخمر وبالخصوص مادة « الإسبيرتو » التي هي روح الخمر ، أبين فيه نجاستها وحرمة التضمخ — أي التمسح — بها ووجوب الابتعاد عنها حسب الوسع ، ويدخل في ذلك مادة « الكولونيا » وغيرها من العطور المزوجة بالكحول « الإسبيرتو » ، لأن البحث في نجاسة « السبيرتو » وحكم مزجه بالعطور هو سبب تأليف هذا الجزء .

فأبدأ أولاً إن شاء الله تعالى ببيان نجاسة الخمر بنقل الأدلة ومذاهب الأئمة الأربعة رضي الله تعالى عنهم في نجاستها ، وأذكر الإجماع على نجاستها عن غير واحد ، وأذكر من خالف وقال بطهارتها مع قوله بتحريم استعمالها ووجوب اجتنابها ، وأبين غلظه في القول بطهارتها وأسقط خلافه وأبين عدم اعتباره كما قيل :

وليس كلُّ خلافٍ جاء معتبراً إلاَّ خلافٌ له حظٌّ من النظرِ

وأنقل أيضاً إفتاء هيئة كبار العلماء في الأزهر قبل نحو (٦٠) سنة الذي يثبت نجاستها وأنه مذهب الأئمة الأربعة المتبوعين ، وكل ذلك منطبق بلا شك على الإسبيرتو « الكحول » عند جميع العقلاء . وأوضح أثناء ذلك أن مادة « الإسبيرتو » هي روح الخمر وأنها هي المادة المسكرة في أي خمر في الدنيا ، ثم أبين أنه لا يجوز خلطها بشيء آخر أو استعمالها مجردة في أي مجال أو عمل ، وأهم ما نريد بيانه هو تحريم خلطها بالعطور أو استعمال العطور المزوجة بالكحول ، المسماة بالكولونيا .

وأن استعمال العطور المزوجة بالكحول « الإسبيرتو » غير معفو عنه قطعاً ، وأبطل قول من قال إنه من المفوات ، وقد وقع في ذلك جماعة من المعاصرين^(٢١٢) فافتوا بأنها من

(٢١٢) أمثال محمد عبده وتلميذه رشيد رضا صاحب النار وغيرهما من أصحاب مدرسة الإصلاح الديني ومن تبعهم من المتجهدين .

المعفوَات دون حجة شرعية صحيحة أو مقبولة حيث أجازوا للناس وضعها على ثيابهم وأبدانهم فضمخوها بالنجاسة ، فلا بد من بيان حرمة التضمخ — أي التمسح — بالنجاسات كما نصت على ذلك أدلة الكتاب والسنة والعلماء المعترين المرجوع إليهم والمعول على كلامهم في المعضلات والناتبات ، وبيان أنه لا يجوز استعمالها إلا عند ضرورة ماسة كالدواء الذي يحل بالإسبوتو مع عدم وجود البديل ، أو نحو من غص بلقمة ولم يجد ما يسيغها به إلا بخمر .

ومن ذلك يتبين حكمها الشرعي القاطع الذي لا يجوز أن يقال فيه : « في المسألة قولان » أو « فيها خلاف » ونحو هذه العبارات السمحة التي تقود إلى تجميع الأحكام الشرعية والفقه الإسلامي والخروج من ربة التقليد إلى التفلت وعدم الإلتزام بأوامر الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم ، ولنا رسالة مستقلة نوضح فيها خطورة الإفتاء بقول « في المسألة قولان » أو « اختلفوا فيها » واسم هذه الرسالة وعنوانها « في المسألة قولان » ، وقد أدى هذا التميع إلى أن يتهرب كثير من المفتين من بيان نجاسة مادة الكحول « الإسبوتو » روح الخمر ، فضلاً على أن بعضهم يجهل حكمها أو هو غير منتبه إليه ! ولثلاثيهم كثير منهم بالجمود أو بالتخلف وافقوا أهواء العامة فأفتوا بأن هذه العطور المزروجة بالإسبوتو « الكولونيا » معفو عنها ، بل قال بعضهم : إن مذهب السادة الحنفية ينص على طهارتها !! وسأبطل كل ذلك وأزيفه بعون الله تعالى ، وقد قاس بعض المعاصرين « الكولونيا » في العفو على الأنفحة وطين الشوارع ، فقالوا بأن طين الشوارع والأنفحة^(٣١٣) من المواد النجسة المعفو عنها ، وسأوضح أن هذا قياس فاسد واستدلال باطل ما وقع قائله فيه لو أنه جنى بركبته عند الفقهاء والمحققين الراسخين أو كان همهُ ليلاً ونهاراً السعي الحثيث في التفقه في الدين ومعرفة الأحكام الشرعية بأدلتها والتمحيص عن حقائق المسائل والنهل الدؤوب من معين علوم الإسلام المنيفة .

وليعلم أيضاً بأن قشر البرتقال والحمضيات لا يحوي مادة الإسبوتو البتة وقد قمت بتحليله في المختبر — الجمعية العلمية الملكية في الأردن — فلم تخرج فيه أي نسبة من الكحول ، وقد ظن كثير من العوام وتبعهم — لاحتلاك الجهالة — بعض من ينسب للعلم إلى أن ما يتسائل على اليد من قشر البرتقال هو مادة « الإسبوتو » فاحتج للعفو بهذا الأصل الموهوم المهذوم وليس كذلك قطعاً ، حتى قال بعضهم : هل نأمر من قشر برتقالة مثلاً أن يغسل يديه عقب ذلك أو نُحرّم أكلها عليه !!؟
وأقول له : لا لأنها لا تحتوي مادة الإسبوتو فهذا الإستفسار باطل من أصله .

(٣١٣) الأنفحة هي : لبن ملتصق بجدار كرش السخلة والحمل الصغير يستعمل في صناعة الجبن بعد أخذه وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى .

واستفسارهم واستشكاكهم هذا من أعجب العجب !! ولو كان ما يقولون حقاً لَسَكِرَتِ الأغنام من كثرة أكلها وشدة نهمها لتلك القشور . وليعلم أيضاً أن المنظمات العالمية للصحة تنصح أخيراً بعدم حلّ الأدوية بالكحول لخطر هذه المواد ولو كانت بنسب ضئيلة لضررها على الأجسام ولديّ في ذلك نشرات صادرة عن منظمة الصحة العالمية تثبت ذلك ، فمن واجب الكيميائيين من المسلمين وكل من يشتغل بالكحول الإسبيرتو « الإيثانول أو الميثانول » سواء كان يشتغل في صناعتها أو في التجارة بها أو كان يستعملها ، أن يسعى لإبدال المسلمين واستبدالها بمواد « طاهرة » غير كحولية حتى يستعمل المسلمون بدّل النجس الطاهر ، وبديل الخبيث الطيب ، لتخليص العباد من هذه المادة التي حرمها الشرع ، وهذا التفريط الذي مُني به غالب مسلمي هذه الأيام وكذلك عدم تفكيرهم في هذه المسألة جاء من الجهل العميق الذي عم غالب الأمة وكذا الاستخفاف واللامبالاة بتعلم أحكام الشرع الضرورية وعدم اتجاه الناس إلى التفقه في الدين ، وهذا خطر كبير جداً وخاصة أن بعض الجماعات التي تدّعي الإسلام أقنعت الشباب اليوم بأن الفقه الإسلامي وباقي العلوم الشرعية هي مسائل خلافية يجب الابتعاد عنها !! وكذا تساهل المفتين وترديدهم تلك العبارة التي ليس لها سند من الصحة « في المسألة قولان » أو قولهم « اختلفوا فيها » ، وهذا الجهل في الدين وعدم الاهتمام بأمر الشرع وتساهل المفتين من أخطر السموم الفاتكة في جسد الأمة وسيقف الجميع غداً بين يدي الله تعالى فيقول لهم عز وجل : ﴿ أَكذَّبْتُمْ بِآيَاتِي وَلَمْ تحيطوا بها علماً أم ماذا كنتم تعملون ﴾ النل : ٨٤ ، فأنت على نغرة من نغرة الإسلام فلا يُؤتِنَ الإسلام من قبلك ، وهذا أو ان الشروع في المقصود وباللّهُ تعالى أستعين :

الفصل الأول

في

أدلة نجاسة الخمر

يجب أولاً أن يعلم القاصي والداني أنه من الخطأ بمكان قول بعضهم : التحريم والنجاسة وردت وجاءت في الخمر وليس في مادة الإسبيرتو والكحول !! ومثل هؤلاء لا يُكَلِّمون أصلاً لأن كلامهم بعيد عن التحليل العلمي الكيميائي وعن التحليل الشرعي المنطقي الناص في الحديث الصحيح على : أن كل مادة مسكرة حمر وأن كل حمر حرام وأن الخمر كل ما خامر العقل^(٣١٤) .

فإذا فهمت ذلك فاعلم يرحمك الله تعالى أن نجاسة الخمر جاءت في الكتاب والسنة وانعقد إجماع الأمة عليها ، وإليك توثيق ذلك والتدليل عليه :

الدليل الأول :

قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ ﴾ المائدة : ٩٠ .

ومعنى رجس : أي نجس ، فأما الميسر والأزلام والأنصاب فالنجاسة فيها معنوية إجماعاً ، لأن استخدام الأحجار والخشب التي تصنع منه الأزلام والأنصاب والميسر أو الورق طاهر وهو جائز في مجالات أخرى ، وأما الخمر فليست كذلك كما سيتضح من الأدلة التي تأتي ، وقد نص الإمام النووي رحمه الله تعالى أن هذه الأربعة المذكورة في الآية بنجاستها في الأصل حسية ومعنوية ، ثم خرجت الثلاثة الأخيرة بالإجماع من النجاسة الحسية إلى الإقتصار على النجاسة المعنوية ، وبقيت الخمر على مقتضى الخطاب الأصلي وهذا يقال له في الأصول تخصيص المنطوق بالمفهوم ، وله بحث في موضوع الظاهر ، وكذا تخصيص الذكر بالإجماع وهو مبسوط في كتب الأصول فليراجعه من شاء التبصر ، قال ناظم

(٣١٤) روى البخاري (٤١/١٠ فتح) عن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت :

((سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن البتغ فقال : كل شراب أسكر فهو حرام)) رواه مسلم أيضاً في صحيحه (١٥٨٥/٣ برقم ٢٠٠١) وغيرهما .

وروى البخاري أيضاً (٤٥/١٠ فتح) في باب ما جاء أن الخمر ما خامر العقل من الشراب عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال : ((خطب عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إنه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة أشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر ما خامر العقل ...))

والذكر بالإجماع مخصوص كما قد خص بالقياس كل منهما

قال الإمام أبو بكر بن العربي في « أحكام القرآن » (٢ / ٦٥٦) :

[المسألة الثالثة في قوله تعالى : ﴿ رَجَسَ ﴾ (٣١٥) :

وهو النجس وقد روي في صحيح حديث الاستنجاء أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أتى بحجرين وروثة ، فأخذ الحجرين وألقى الروثة ، وقال : « إنها رجس » (٣١٦) أي : نجس .

ولا خلاف في ذلك بين الناس إلا ما يؤثر عن ربيعة أنه قال : « إنها محرمة وهي طاهرة » كالحرير عند مالك مُحَرَّم مع أنه طاهر ، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم الرجس الخبيث المحبث ويعضد ذلك من طريق المعنى (أي كونها نجسة) أن تمام تحريمها وكمال الردع عنها (هو) الحكم بنجاستها حتى يتقذرها العبد ، فيكف عنها ، قرباناً بالنجاسة (أي لا يقربها لكون مادتها نجسة) وشراباً بالتحريم (أي ولا يشربها لكون شربها محرماً) فالحكم بنجاستها يوجب التحريم [انتهى كلام أبي بكر ابن العربي وما بين الأقواس () من توضيحاتي .

وقد جاء استعمال الرجس في القرآن للنجاسات في قوله سبحانه : ﴿ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِثْقَلُ ذَرَّةٍ مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خنزِيرٍ فَإِنَّهُ رَجَسٌ ﴾ الأنعام : ١٤٥ .

قلت : وبما أنها أم الخبائث كانت نجاستها زائدة على نجاسة الأزلام والأنصاب والميسر المعنوية بكونها حسية أيضاً .

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في « فتح الباري » (١٠ / ٣٩) :

« والتمسك بعموم الأمر باحتسابها كافٍ في القول بنجاستها » اهـ .

(٣١٥) وتنبه هنا إلى صفة (رجس) وإلى صفة (من عمل الشيطان) وأنها متغايرتان فليس كل رجس أو نجس من عمل الشيطان ، ولا عكس فكل عمل للشيطان رجس ، فلو قال من عمل الشيطان فقط احتل جميع هذه الأشياء على النجاسة المعنوية ، والامر ليس كذلك .

(٣١٦) رواه أحمد (١ / ٣٨٨ و ٤٢٧) والترمذي (١ / ٢٥١ برقم ١٧) والطبراني (١٠ / ٧٤ و ٧٥) والدارقطني (١ / ٥٥) وأورده الحافظ في « فتح الباري » (١ / ٢٥٧) وقال : رجاله ثقات أثبات . قلت : وهو صحيح . بل هو في صحيح البخاري (١ / ٢٥٦) .

قلت : وقد استعملت كلمة « رجس » شرعاً في النَّحْسِ ودليله أشياء منها :

ما ثبت في البخاري (٦٥٤/٩ فتح ٥٥٢٨) ومسلم (١٥٤٠/٣ برقم ١٩٤٠) وغيرهما أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخبر في غزوة خيبر أن لحوم الحمر (الحمير) الأنسية رجس ، ومعلوم أن الميتة التي لا تؤكل نجسة بجميع أجزائها سواء لحمها وعظمها وجلدها وشعرها وقرنها وغير ذلك ولا يمكن تطهيرها إلا جلدها فإنه يمكن تطهيره بالدباغ ما خلا جلد الكلب والخنزير .
وفي البخاري (٧٨ / ١٠ فتح) عن الزهري في الأشربة : لا يجلب شرب بول الناس لشدة تنزُّلُ لأنه رجس .

وفي سنن ابن ماجه (١١٤/١) وصحيح ابن خزيمة (٣٩ / ١) وغيرهما :

أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : لما أتى بحجرين وروثة أخذ الحجرين وألقى الروثة وقال : «

هي رجس » .

(تبيينه) : قال الإمام ابن حجر رحمه الله تعالى في « الفتح » (١٠ / ٦٦) :

[وقد قام الإجماع على أن قليل الخمر وكثيره حرام ، وثبت قوله صلى الله عليه وآله وسلم « كل

مسكر حرام » ومن استحل ما هو حرام بالإجماع كفر] انتهى .

الدليل الثاني على نجاسة الخمر الحسية :

روى البخاري (٦٠٤/٩) ومسلم (١٥٣٢/٣) وغيرهما عن أبي ثعلبة الحُثَينِي الصحابي رضي الله

عنه أنه قال :

أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بَارِضٌ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَنَأْكُلُ

فِي آنِيَتِهِمْ فَقَالَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : « أَمَا مَا ذَكَرْتَ أَنْكُمْ بَارِضٌ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ نَأْكُلُونَ

فِي آنِيَتِهِمْ فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا ، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسِلُوهَا ثُمَّ كُلُوا فِيهَا » الحديث ، وبالأسانيد الصحيحة في

مسند الإمام أحمد وسنن أبي داود تبيين السبب في غسل هذه الأواني وهو قول أبي ثعلبة موضحاً :

(إِنَّا نَجَاوِرُ أَهْلَ الْكِتَابِ وَهُمْ يَطْبَخُونَ فِي قُدُورِهِمُ الْخَنْزِيرَ وَيَشْرَبُونَ فِي آنِيَتِهِمُ الْخَمْرَ فَقَالَ رَسُولُ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَارْحُضُوهَا — أَيِ اغْسِلُوهَا — وَاطْبَخُوا فِيهَا

وَاشْرَبُوا ... » الحديث) انظر المسند (١٩٤/٤) .

فرواية الصحيحين مُحَمَّلَةٌ ورواية المسند وغيرها مبيَّنة وموضحة ، قال ناظم الورقات في الأصول :

وَيُحْمَلُ الْمُطْلَقُ مَهْمَا وَجُدَا عَلَى الَّذِي بِالْوَصْفِ مِنْهُ قِيْدًا

وقد أورد هذا الحديث صاحب « إعلاء السنن » رحمه الله تعالى من السادة الحنفية مستدلاً به

على نجاسة الخمر ، إذ أن نجاسة الخمر مغلظة عند السادة الأحناف ، فتنبه ، قال صاحب « إعلاء السنن »
الحنفي (٢٨٣/١) :

« باب الدليل على نجاسة الخمر » .

ثم أورد حديث أبي ثعلبة السابق فقال الشارح :

« وفيه دلالة على نجاسة الخمر » اهـ .

وقال الإمام النووي رحمه الله تعالى في شرح المهذب « المجموع » (٥٦٤/٢) :
« وأقرب ما يُقال : ما ذكره الغزالي أنه يُحكّمُ بنجاستها تغليظاً وزجراً عنها قياساً على الكلب وما ولغ
فيه » اهـ .

أقول : يعني كما استدلّ على نجاسة الكلب بأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بإراقة الماء الذي
ولغ فيه وبغسل الإناء منه فكذا الخمر ، بجامع الإراقة والغسل في كل منهما ، فعن أبي هريرة رضي الله
تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه ثم ليغسله
سبع مرات » رواه مسلم في صحيحه (٢٣٤/١) وغيره بألفاظ متقاربة . وثبت أن الصحابة رضي الله
عنهم أهرقوا الخمر وغسلوا الآنية ، ففي البخاري وغيره من حديث أنس بن مالك قال :

« إن أت أتاهم فقال : إن الخمر قد حرّمت ، فقال أبو طلحة : قم يا أنس فأهرقها فهرقتها »
اهـ كما في « الفتح » (٣٧/١٠) وفي كتاب « المظالم » من صحيح البخاري : « باب هل تكسر
الدنان التي فيها حمر ، أو تحرق الزقاق ؟ »

قال الحافظ رحمه الله تعالى في « شرح الباب » (الفتح ١٢٢/٥) :

« وإلا فالانتفاع بها بعد تطهيرها ممكن كما دل عليه حديث سلمة أول أحاديث الباب » اهـ .

قلت : وحديثه : [إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى نيراناً توقد يوم خيبر فقال :

« علام توقد هذه النيران ؟ » قالوا : على الخمر الأنسية^(٢١٧) . قال : « اكسروها وهريقوها » .

قالوا : ألا نهريقها ونغسلها ؟ قال : اغسلوا » [البخاري (فتح ١٢١/٥) .

قلت : فاتضح الاستدلال .

(٣١٧) قال الحافظ في « الفتح » (١٢٢/٥) : « وقوله الأنسية بنصب الألف والنون يعني أنها نسبت إلى الأنس بالفتح
ضد الوحشة ، تقول أنستة أنسة وأنساً بإسكان النون وفتحها ، والمشهور في الروايات بكسر الهززة وسكون النون ، نسبة
إلى الإنس أي بني آدم لأنها تألفه وهي ضد الوحشية » اهـ .

الدليل الثالث على نجاسة الخمر بعد دلالة الكتاب والسنة هو الإجماع :

أجمع العلماء على نجاسة الخمر ، ونقل الإجماع في ذلك خلافاً منهم ابن حزم وملاً علي القاري في شرح مسند الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى صحيفة (٦٢ - ٦٣) وغيرهما كما سيأتي إن شاء الله تعالى وقد حكى بعضهم عن ربيعة شيخ مالك رضي الله عنهما وعن داود الظاهري أنهما قالوا : هي طاهرة وإن كانت محرمة كالسم .

ونقل القرطبي في تفسيره عند الآية السابقة أن اللَّيْثَ بن سعد يقول بطهارتها ، ولا نظن ذلك يثبت عنه ، هذا سبق قلم من القرطبي إذ لم يذكره غيره عن الليث وخصوصاً من المتقدمين وليس له إسناد على ما نعلم ، وأما خلاف ربيعة في المسألة فلا يضر لأنه مخالف لإجماع من قبله ، لأن ابن حزم وغيره ينقل الإجماع عن الصحابة على نجاسة الخمر الحسية ، وأما داود الظاهري فلا يعتد به في الإجماع كما صرح بذلك جماعة من المحققين ، فلم يبق حقيقة إلا خلاف ربيعة في المسألة ، وخلافه لا يجوز لنا أن نأخذ به أو نعتمه أو نعول عليه لعدة أسباب منها وأهمها :

أن هناك إجماعاً انعقد بعده على نجاستها ، والمقرر في الأصول أن الإجماع إذا انعقد بعد الخلاف لا تجوز مخالفته ، كما قال الإمام الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» في طلاق الثلاث في المجلد التاسع ، ودليله إجماع الصحابة على أن طلاق الثلاث يقع ثلاثاً بعد خلافهم فيه في زمن أبي بكر ، وإجماعهم على قتال مانعي الزكاة في زمن أبي بكر بعد أن اختلفت آراؤهم أولاً وكان سيدنا عمر أولاً يميل إلى منع قتالهم ثم شرح الله صدره للحق فوافق سيدنا أبا بكر رضي الله تعالى عنهم .

ثم إن الإجماع على نجاسة الخمر الحسية واقع في زمن الصحابة رضي الله عنهم ويؤكد أن ابن حزم اعتمده وهو لا يعتمد إلا على إجماع الصحابة ، كما يؤيد ذلك الآثار الواردة في ذلك ، منها ما رواه سعيد بن منصور في سننه عن سليمان ابن موسى قال :

لما افتتح خالد بن الوليد الشام نزل آمد ، فأعد له من بها من الأعاجم الحمام ودلو كأعجن بالخمر ، وكان لعمر عيون من جيوشه يكتبون إليه بالأخبار ، فكتبوا إليه بذلك ، فكتب عمر : « إن الله حرم الخمر على بطونكم وأشعاركم وأبشاركم » ورواه الحاكم في تاريخه بلفظ : « فكتب إليه : بلغني أنك تدلكت بخمر فإن الله قد حرم ظاهر الخمر وباطنها ، وقد حرم مس الخمر كما حرم شربها فلا تمسوها أجسادكم فإنها نجس » وأورد هذا الأثر المحدث التهانوي الحنفي في «إعلاء السنن» (٢٨٦/١) وقال : لم أقف على سنده تفصيلاً ولكن له طرق متعددة تفيد قوة . اهـ

وقال الإمام الشريبي رحمه الله تعالى في « مغني » (٧٧/١) « وحمل على إجماع الصحابة » . اهـ

أي نجاسة الخمر .

وقد نقل الإجماع في المسألة ابن حزم في « محله » (١٢٤/١) أثناء الكلام على النجاسات فقال :
«أما الخمر فمحرمة بالنص والإجماع المتيقن فإذا تخللت الخمر أو خللت فالخل حلال بالنص طاهر» .

ثم قال : « لأن الحلال الطاهر غير الحرام الرجس بلا شك » اهـ .

فخلاف ربيعة رحمه الله تعالى إن ثبت عنه فهو محجوج بإجماع من قبله أو نحن محجوجون بإجماع من بعده والظاهر أن الإجماع حاصل قبله وكذا بين العلماء بعده ، فليس خلافه بالمعتبر ، وخصوصاً أنه لا يجوز الخلاف بعد الاتفاق كما بينا ، وقد نص علماء الأصول على ذلك قال صاحب نظم الورقات :

وَكُلُّ إِجْمَاعٍ فَحُجَّةٌ عَلَى مَنْ بَعْدَهُ فِي كُلِّ عَصْرِ أقبلا

وأما خلاف داود الظاهري فلا عيرة به كما نص على ذلك غير واحد من الأئمة وهو الحق عندنا ، قال العلامة تقي الدين الحصني في كفاية الأختيار :

« والمحققون لا يعتدون بخلاف داود » (٣١٨) . اهـ

وقال صاحب كتاب « رحمة الأمة » ص (٤) :

« أجمع العلماء على نجاسة الخمر إلا ما حكى عن داود أنه قال بطهارتها مع

تحريمها » انتهى .

وقال صاحب « إعلاء السنن » (٢٨٤/١) :

« ولا عيرة بقول داود الظاهري وأتباعه لكونهم محجوجين بإجماع من قبلهم ، وأيضاً قال السيوطي وغيره كالنووي وإمام الحرمين : إن الإجماع لا ينحرف بخلافهم » اهـ من « إعلاء السنن » .

وقال الإمام الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى في « الأشباه والنظائر » ص (١٣٧) ما نصه : « قال إمام الحرمين رحمه الله تعالى : إن المحققين لا يقيمون لخلاف أهل الظاهر وزناً » اهـ .
ومن نقل الإجماع في ذلك — أي على نجاسة الخمر — الإمام الحافظ النووي رحمه الله عليه ورضوانه في « شرح المذهب » (٥٦٣/٢) وكذا الشيخ الإمام أبو حامد الاسفراييني المتوفى سنة ٤٠٦ هـ ، وكذا نقل الإجماع العلامة ابن حجر المكي في « شرح المقدمة الحضرمية » صحيفة (٨١) منها ،

(٣١٨) الكفاية صحيفة (٩) طبعة دار المعرفة . أثناء شرح قول أبي شجاع (ولا يجوز استعمال أواني الذهب والفضة ويجوز استعمال غيرها من الأواني) اهـ .

وكذا العلامة ملاً علي القاري الحنفي كما قدّ منا في شرح مسند الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى صحيفة (٦٢ - ٦٣) ، وفي ما نقلناه من الأدلة أبلغ بلاغ في إثبات نجاسة الكحول (الخمر ، الإسيبرتو) لمن ألقى السمع وهو شهيد .

[(تبيينه)] : أما قول بعضهم : « إن الإجماع منقوض بخلاف بعض الأئمة في المسألة » فالصحيح أنه ليس منقوضاً لأن هذا الإجماع إجماع صحابة ، فمن خالف في ذلك من الأئمة المعترين فمحموج بإجماع من قبله ، وليس هناك إلا قول ربيعة إن صح عنه ، فهو إما لم يبلغه الإجماع أو أنا نقول محجوج هو بإجماع من قبله ، وهي كمسألة الصلاة في الأرض المغسوبة فقد ذكر الإمام الحافظ النووي رحمه الله تعالى في « شرح المذهب » (١٦٤/٣) ذلك فقال :

« الصلاة في الأرض المغسوبة حرام بالإجماع وصحيحة عندنا وعند جمهور من الفقهاء وأصحاب الأصول ، وقال أحمد بن حنبل والجبائي وغيره من المعتزلة : باطلة واستدل عليهم الأصوليون بإجماع من قبلهم ، قال الغزالي في المستصفي : هذه المسألة قطعية ليست اجتهادية ، والمصيب فيها واحد لأن من صحح الصلاة أخذه من الإجماع وهو قطعي ، ومن أبطلها أخذه من التضاد الذي بين القرية والمعصية ويدعي كون ذلك محالاً بالعقل ، فالمسألة قطعية ، ومن صححها يقول : هو عاص من وجه متقرب من وجه ، ولا استحالة في ذلك إنما الاستحالة في أن يكون متقرباً من الوجه الذي هو عاص به ، وقال القاضي أبو بكر الباقلاني : يسقط الفرض عند هذه الصلاة لا بها بدليل الإجماع على سقوط الفرض إذا صلى » . انتهى .. فتأمل .

[فائدة مهمة جداً] :

ينبغي لفت النظر إلى نقطة مهمة غفل عنها من أفتى بجواز استعمال مادة الإسيبرتو والكولونيا المحتوية عليه بحجة أن المسألة مختلف فيها ، وهي : أن الذين يقولون بطهارة الخمر والاقتصار على نجاستها المعنوية كربيعة الرأي وداود الظاهري ومن قلدهما كالشوكاني لا يقولون بجواز استعمالها بأي وجه لقوله تعالى ﴿ فاجتنبوه ﴾ وللإجماع المنعقد على ذلك أيضاً كما نقله عدة منهم الإمام القرطبي رحمه الله تعالى في تفسيره كما سيأتي إن شاء الله تعالى ، وهي عندهم تماماً كمادة (الحشيش) طاهرة العين لكن يحرم تناولها واستعمالها والتجارة بها وإبقاؤها في بيت المسلم ، فهؤلاء الذين قالوا بطهارة الخمر مع ضعف قولهم من ناحية الدليل ومخالفته للإجماع لا يجوزون بيع (الإسيبرتو) روح الخمر ولا استعماله فهم معناه في تحريم استعمال مادة الكولونيا وشرائها واقتنائها والتضخم بها إلى غير ذلك من وجوه الاستعمال ، فهي إذن على القول بنجاستها أو طهارتها لا يجوز استعمالها قطعاً لأن في ذلك إجماعاً آخر وقولاً واحداً عند جميع الأمة المحمدية ، ولأن الخمر واجب اجتنابه كما هو صريح الآية ، والاجتناب يوجب عدم القرب

من الشيء بأي وجه من الوجوه ، فاتضح إذن جلياً أنّ القائل بطهارتها يعتبرها كالحشيشة والأفيون ونحوهما من المحرمات الطاهرة العين التي لا يجوز بيعها ولا شرائها ولا التجارة فيها ولا إبقاؤها في بيت المسلم إلى غير ذلك من الأمور المعروفة والقضايا المشهورات .

فإذا فهمت هذا التحقيق علمتَ علماً أكيداً أنّ مَنْ يُفتي الناس اليوم (من المتمسكين برُخص المذاهب من أدعياء الرونة في الإسلام) بإباحة استعمال الإسبيرتو والكرولونيا يكون بإفتائه هذا خارجاً عما عليه الأمة بأجمعها خلفاً وسلفاً ، وهذا يُثبِت لنا قضية مهمة جداً : وهي أنه لا يجوز الخروج عن مذاهب الأئمة الأربعة لأنّ شروط غيرهم في المسألة غير معروفة لدينا كشرائط المذاهب في أي مسألة^(٣١٩) وقد عرفناك هنا شرط من يقول بطهارة الخمر وهو أنه لا يجوز استعمالها . فصلاة مَنْ وضع على نفسه كحولونيا سواء على ثوبه أو بدنه باطلة وغير صحيحة ، والقضية ليست بحاجة إلى مجادلة وممارسة اللهم لا نجعلنا من الذين قلتَ فيهم : ﴿ وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق ﴾ غار : ه أو ممن قلتَ فيهم : ﴿ ويجادل الذين كفروا بالباطل ليدحضوا به الحق ، واتخذوا آياتي وما أنذروا هزواً ﴾ الكهف : ٥٦ . فعلى مَنْ عرّف الحق أن يتبعه ويترك ما كان عليه وأن لا يبقى في الباطل والظلمة والله الهادي سواء السبيل .

قال الإمام القرطبي في تفسيره (٢٨٨/٦) :

[قوله تعالى ﴿ فاجتنبوا ﴾ يريد أبعده واجعلوه ناحية ، فأمر الله تعالى باجتناب هذه الأمور ، واقرنت بصيغة الأمر مع نصوص الأحاديث وإجماع الأمة فحصل الاجتناب في جهة التحريم فهذا حرمت الخمر] .

ثم قال : « قوله (فاجتنبوه) يقتضي الاجتناب المطلق الذي لا يُنتفع معه بشيء بوجه من الوجوه لا بشرب ولا بيع ولا تخليل ولا مداواة ولا غير ذلك . وعلى هذا تدلّ الأحاديث الواردة في الباب . روى مسلم (٣/١٢٠٦ برقم ١٥٧٩) عن ابن عباس أن رجلاً أهدى لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رواية حرم — أي قرية حمر — فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

« هل علمت أن الله حرمها ؟ » قال : لا ، قال : فسار رجلاً ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « بما ساررت ؟ » قال أمرته ببيعها ، فقال : « إن الذي حرم شربها حرم بيعها » قال : ففتح

(٣١٩) هذا كنا نقوله سابقاً أما الآن عند كتابة هذا التعليق سنة ٢٠٠٠م / ١٤٢١هـ فإننا نقول بأنه يجوز تقليد المنهَد الذي عرفت شروطه في المسألة وأدلته . وهذه المسألة سأفردُها إن شاء الله تعالى في رسالة خاصة أو مبحث مختص بالاجتهاد والتقليد والله المعين .

المزادة حتى ذهب ما فيها .

فهذا الحديث يدل على ما ذكرناه إذ لو كان فيها منفعة من المنافع الجائزة لبينه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، كما قال في الشاة الميتة : « هلا أخذتم إهابها فدبغتموه فانفعتكم به^(٣٢٠)... » الحديث [انتهى كلام القرطبي من التفسير .

ثم نقل القرطبي الإجماع على تحريم بيعها .

قلت : وروى الحاكم (٣٢/٢) وأبو داود (٣٢٦/٣ برقم ٣٦٧٤) بأسانيد صحيحة من حديث سيدنا ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : « لعن الله الخمر وشاربها وساقياها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه واكل ثمنها » .

[تبيينه] : قول القرطبي رحمه الله تعالى : [قوله : ﴿ فاجتنبوه ﴾ يقتضي الاجتناب

المطلق الذي لا ينتفع معه بشيء بوجه من الوجوه لا يبيع ولا تحليل ولا مداواة] ، إلى آخر ما قال ينبغي أن ننبه على شيئين فيه :

(الأول) : قوله (ولا تحليل) قد يتوهم متوهم أن الخل حرام أو نحو هذا ، وليس

كذلك ، فقد ثبت في صحيح مسلم (١٦٢١/٣) وغيره من حديث السيدة عائشة وجابر رضي الله عنهما مرفوعاً :

« نعم الإدام الخل^(٣٢١) وقصد الفقهاء بعدم تحليل الخمر أن الخمر محترمة وغير محترمة ، فغير

المحترمة هي ما عُصِرَ لأجل أن يتخذَ خمراً ، فيجب إراقتها وعدم تحليلها فلا يجوز لإنسان أن يتخذها أو يحبسها لتصير خلأً ، والمحترمة ما عُصِرَ لأجل الخل ، فلا بد أن يصير في طور من أطواره خمراً فيجوز ذلك بلا شك قال العلامة الشرواني في حاشيته على التحفة (٣٠٣/١) :

« المحترمة هي التي عصرت لا بقصد الخمرية بأن عُصِرَتْ بقصد الخلية أو لا بقصد شيء ، وغير

المحترمة هي التي عُصِرَتْ بقصد الخمرية ويجب إراقتها حينئذ قبل التحلل » . اهـ

قلت : فإن تحللت غير المحترمة طهرت كما أفاده العلامة ابن حجر المكي وغيره .

(والثاني) : المداواة بالخمر وسنعتقد لها فضلاً خاصاً . وينبغي أن نتنبه إلى أن أي خمر في الدنيا

لا تسكر إلا لوجود مادة السبيرتو (وهي روح الخمر) فيها فكلما ازدادت نسبتها أسكرت بسرعة ،

(٣٢٠) هذا حديث صحيح مروى في الصحاح بالفاظ متفاربة وهو بهذا اللفظ في صحيح مسلم (٢٧٦/١ برقم ٣٦٣) .

(٣٢١) وأما حديث « بس الإدام الخل » الذي يتناقله بعض الناس فحديث موضوع مكذوب .

والعكس بالعكس ، وسيأتي إن شاء الله تعالى إيضاح ذلك .

فصل

في مذاهب الأئمة الأربعة في نجاسة الخمر

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى في « المجموع » شرع المذهب (٥٦٣/٢) :
« الخمر نجسة عندنا وعند مالك وأبي حنيفة وأحمد » اهـ المقصود منه .

١ — مذهب السادة الشافعية : أقول : نص مذهبنا على نجاستها وصرح بذلك أئمتنا قال الإمام
النووي في المنهاج في باب النجاسة أن النجاسة :

«هي كُلُّ مُسْكِرٍ مائعٍ وکلبٍ وخنزيرٍ ...» الخ . اهـ

وانظر في ذلك شروح المنهاج وخصوصاً التحفة لابن حجر ، والنهاية للرملي .

٢ — مذهب السادة الحنفية : في « الهداية » وهي رأس الكتب المعتمدة في
المذاهب ، قال : « وَقَدَّرَ الدرهم — أي مساحته — وما دونه من النجس المغلط كالدم والبول والخمر
وخرء الدجاج وبول الحمار جازت الصلاة معه وإن زاد لم تحز » . اهـ

وفي شرحها للإمام الكمال بن الهمام رحمه الله تعالى شيخ المذهب قال في الشرح المسمى « فتح
القدر » شرح الهداية (٢٠٣/١) سطر (٦) ما نصه :

« وإذا فالدم والخمر وخرء الدجاج والبط والإوز والغائط وبول الآدمي وما لا يؤكل لحمه إلا
الفرس والقيء غليظ اتفاقاً لعدم التعارض والخلاف » اهـ .

وفي ذلك أبلغ بلاغ لمن قال إن الخمر ليست بنجسة عند السادة الحنيفة بل هي محرمة فقط .

٣ — مذهب السادة المالكية : تقدم عن الإمام أبي بكر بن العربي المالكي رحمه الله تعالى أن
الخمر نجسة .

٤ — مذهب السادة الحنابلة : في « الروض المربع » صحيفة (٣٦) :

« ودونها — أي الخمر — مثلها لأن نجاستها لشدتها المسكرة » اهـ .

فتبت بذلك أن المذاهب الأربعة تقول بنجاسة الخمر الحسية ، هذا مع إجماع من يعتد به من
العلماء كما قدمنا .

فصل

في ذكر قاعدة فقهية ينبغي التنبيه عليها هنا ذكرها الأئمة الأصوليون

اعلم أن المسألة الفقهية إذا اتفق عليها الأئمة الأربعة ولم تكن مجمعة عليها لم يجز تقليد غيرهم فيها ، ولو كان المخالف صحابياً^(٣٢٢) ، وذلك لأنه لم تنقل مذاهب الصحابة ومن بعدهم من المجتهدين بشروطها وما يتعلق بها كاملة كما وقع ذلك في مذاهب الأئمة الأربعة ، فحينئذ لا يجوز لمن علم لصحابي قولاً أن يقول مثلاً ابن عباس يقول كذا^(٣٢٣) : وذلك لأن مذهب الصحابي أيضاً ليس بحجة على الصحيح ، والخلاف في أي مسألة أيضاً ليس بحجة على جواز الفعل كما هو مقرر في الأصول ، وقد نص الإمام النووي رحمه الله تعالى في شرح صحيح الإمام مسلم (٣١/١) على أن مذهب الصحابي ليس بحجة فقال :

[(فصل) : إذا قال الصحابي قولاً أو فعل فعلًا فقد قدمنا أنه يسمى موقوفاً وهل يُحتجُّ به ؟ فيه تفصيلٌ واختلاف . قال أصحابنا إن لم ينتشر فليس إجماعاً ، وهل هو حجة ؟ فيه قولان للشافعي رحمه الله تعالى وهما مشهوران أصحهما الجديد أنه ليس بحجة] اهـ .
وقال الحافظ الذهبي في « سير أعلام النبلاء » (١١٧/٧) :

« كما نقول اليوم : لا يكاد يوجد الحق فيما اتفق أئمة الاجتهاد الأربعة على خلافه ، مع اعترافنا بأن اتفاقهم على مسألة لا يكون إجماع الأمة ، ونهاب أن نجزم في مسألة اتفقوا عليها بأن الحق في خلافها » . اهـ .

وقال الشرف العمري في نظم الورقات في أصول الفقه :

(٣٢٢) هذا الكلام هو بالنسبة للحال الذي عليه الناس وخاصة العوام كما سير تقيده في كلام بعض الأصوليين بعد قليل إن شاء الله تعالى ، أما إذا أرادت الأمة أن تنهض من جديد وتأهل فيها مجتهدون بحق غير مزيفين فالواجب إرشاد الأمة إلى تقليدهم ، وخاصة طلبة العلم ، وسنفضل القول في هذه المسألة في المبحث الذي سنكتبه إن شاء الله تعالى ، والله الموفق .
(٣٢٣) قال الحافظ الذهبي في « سير أعلام النبلاء » (١٠٨/١٣) :

« ونحن : فنحكي قول ابن عباس في المتعة ، وفي الصرف وفي إنكار العول ، وقول طائفة من الصحابة في ترك الغسل من الإيلاج وأشبه ذلك ولا يجوز لأحد تقليدهم في ذلك » اهـ .
وسرد أمثال هذه النصوص مجده في رسالتنا التي تبث في منع اتباع رخص العلماء والله الموفق .

ثم الصحابي قوله عن مذهبه على الصحيح فهو لا يحتاج به
وفي القديم حجة لما ورد في حقهم وضعفوه فليرد

وأما بيان أن الخلاف في المسألة ليس من مجوزات الفعل :

ففي الموافقات في أصول الفقه للعلامة الشاطبي (١٤١/٤) تحت عنوان :

[فصل : وقد زعم بعضهم باطلاً أن اختلاف أهل العلم في الشيء

حجة على جوازه : وقد زاد هذا الأمر على قدر الكفاية حتى صار الخلاف في المسائل معدوداً في حجج الإباحة ، ووقع فيما تقدم وتأخر من الزمان الاعتماد في جواز الفعل على كونه مختلفاً فيه بين أهل العلم ، لا بمعنى مراعاة الخلاف فإن له نظراً آخر بل في غير ذلك ، وربما وقع الإفتاء في المسألة بالمنع فيقال : لم تمنع والمسألة مختلف فيها ؟ لا لدليل يدل على صحة مذهب الجواز ولا لتقليد من هو أولى بالتقليد من القائل بالمنع وهو عين الخطأ على الشريعة حيث جعل ما ليس بمعتمد معتمداً وما ليس بحجة حجة .

حكى الخطابي في مسألة البتع — النبيذ المذكور في الحديث — عن بعض الناس أنه قال : إن الناس لما اختلفوا في الأشربة وأجمعوا على تحريم حمر العنب واختلفوا فيما سواه حرماناً ما اجتمعوا على تحريمه وأبغنا ما سواه ، قال : وهذا خطأ فاحش . انتهى كلام العلامة الشاطبي .

وقال الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في « فتح الباري » (٣٥/١٠) :

« وحكى أبو جعفر النحاس عن قوم أن الحرام ما أجمعوا عليه وما اختلفوا فيه ليس بحرام ، قال : وهذا عظيم من القول يلزم منه القول بكل شيء اختلف في تحريمه ولو كان مستند الخلاف واهياً » اهـ .

وقال الإمام العلامة الأسنوي رحمه الله تعالى في « التمهيد » صحيفة (٥٢٧) : في المسألة الرابعة : « إذا علمت ذلك فمن فروع المسألة :

عدم جواز تقليد الصحابة — رضي الله عنهم أجمعين — كذا ذكره ابن برهان في « الأوسط » قال : لأن مذاهبهم غير مدونة ولا مضبوطة حتى يمكن المقلد الاكتفاء بها فيؤديه ذلك إلى الانتقال . وذكر إمام الحرمين في البرهان نحوه فقال : أجمع المحققون على أن العوام ليس لهم أن يتعلقوا بمذهب أعيان الصحابة رضي الله عنهم بل عليهم أن يتبعوا مذاهب الأئمة الذين سيروا فنظروا وبوبوا الأبواب وذكروا أوضاع المسائل وجمعوها وهذبوها وثبتوها .

وذكر الحافظ ابن الصلاح أيضاً ما حاصله أنه يتعين الآن تقليد الأئمة الأربعة دون غيرهم قال : لأنها انتشرت وعلم تقييد مطلقها وتخصيص عامها وشرط فروعها بخلاف مذهب غيرهم رضي الله عنهم

أجمعين » . انتهى كلام العلامة الأسنوي .

وفي ألفية الأصول المسماة بمراقي السعود :

أما التمهذبُ بِغَيْرِ الأولِ
كحُجَّةِ الإسلامِ والطحاوي
والجمعُ اليومُ عليه الأربعة
حتى يحيي الفاطمي الجددُ
فَصُنْعُ غَيْرِ واحدٍ مُبَجَّلِ
وابن دقيق العيد ذي الفتاوي
وقفو غيره الجميعُ مَنْعَهُ
دين النبي لأنه مجتهدُ

(تنبيه مهم جداً) :

أجمع العلماء على أن تتبع الرخص فسق ، وأن ذلك لا يحلُّ كما في « الموافقات » (١٣٤/٤) فلو اختار المقلد من كل مذهب ما هو الأخفُّ والأسهل ، فقال الإمام أحمد والمرزوي : يفسق . وقال الأوزاعي : من أخذ بنوادر العلماء خرج عن الإسلام . وأما حديث « إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه » فضعيف^(٣٢٤) ، وحديث « اختلاف أممي رحمة » موضوع . والله الهادي .

(٣٢٤) بل هو موقوف على الصحيح الراجح ، وقد أخطأ من ذهب إلى تصحيحه ، ولو صح لكان معناه : إن الله تعالى يحب أن يقبل العبد الرخصة في الموضع الذي شرعه له كالإفطار للمسافر بالشروط المعروفة لحديث النسائي (١٧٦/٤) وابن حبان (٧١/٢) وغيرهما أن النبي عليه السلام الصلاة والسلام قال : « ليس من البر الصيام في السفر ، فعليكم برخصة الله التي رخص لكم فاقبلوها » وهو حديث صحيح وليس في ذلك حجة لتتبع رخص العلماء والانسحاق وراء الأقوال الشاذة بتاتاً كما هو مقرر في محله .

نقل الحافظ الذهبي في « سير أعلام النبلاء » (٤٦٥/١٣) عن الإمام الحافظ إسماعيل القاضي رحمه الله تعالى أنه حدّث بأنه دخل الخليفة المعتضد يوماً حيث قال :

« ودخلت مرة ، فدفع إلي كتاباً ، فنظرت فيه ، فإذا قد جمع له فيه الرخص من زلل العلماء ،

فقلت : مصنف هذا زنديق . فقال : ألم تصح هذه الأحاديث ؟

قلت : بلى ، ولكن من أباح المسكر لم يبيح المتعة ، ومن أباح المتعة لم يبيح الغناء ، وما من عالم إلا وله زلة ، ومن أخذ بكل

زلل العلماء ذهب دينه ، فأمر بالكتاب فأحرق » اهـ فتأمل !!

فصل

في تحريم مسح الثوب أو البدن بالنجاسة والكولونيا منها

يحرم تضيخ — أي تلطيف ومسح — البدن والثوب بالنجاسة ، وهي (قاعدة) نص عليها كثير من العلماء والأئمة ، وفي هذا جواب لأي متبجح يقول : « أنا لا أشرب مادة السبيرتو (الكحول) وإنما حرم الله شربها ولم يحرم وضعها على أبداننا وثيابنا متعطين بها ممزوجة مع غيرها » !! فالجواب على هذا : أن الشرع حرم شربها وأمر باجتنابها أي التباعد عنها ، فحرم التضمخ بهسا أيضاً وأخبر الشارع بأن عدم توقي النجاسة وهي منها سبب لعذاب القبر كما سيأتي بيانه الآن إن شاء الله تعالى ، وقد نص على ذلك العلماء الذين يعتد بهم ويرجع إلى قولهم .

نصوص العلماء في ذلك :

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى في « شرح المذهب » (٥٩٩/٢) :

« إن إزالة النجاسة التي لم يعص بالتلطيف بها في بدنه ليس على الفور وإنما تجب عند إرادة الصلاة ونحوها لكن يستحب تعجيل إزالتها » . انتهى .

ومعنى كلامه هذا أنه لو جاء على بدن المسلم أو ثوبه نجاسة دون أن يقصد وضعها على البدن أو الثوب فإنه لا يجب إزالتها عن ثوبه أو بدنه فوراً لأنه غير مقصّر ، وإنما يجب عند إرادته القيام للصلاة ، لكن وإن كان لا يجب إزالتها فوراً فهو مستحب على الفور ، ويؤخذ من كلامه أيضاً من لطمخ بدنه بالنجاسة فهو عاص آثم يجب عليه أن يزيل تلك النجاسة فوراً ، فكلما أخر آثم ، فظهر فساد قول مسن قال : « أنا لا أشربها وإنما حرم الله شربها » كما قدمنا ، فما عليه إلا أن يقول : ﴿ سمعنا وأطعنا ﴾ وليعرف أنه متوعد بعذاب في قبره وإياه أن يقول متبجحاً : (سمعنا وعصينا) وهي مقالة ذمها الله تعالى في كتابه .

وقال الإمام النووي رحمه الله تعالى في « المجموع » (٤٤٦/٤) :

« المذاهب الصحيح الذي قطع به العراقيون وأبو بكر الفارسي والقفال وأصحابه أنه لا يجوز استعمال شيء من الأعيان النجسة في ثوب أو بدن » اهـ . بتصرف .

وفي بغية المسترشدين للسيد العلامة عبد الرحمن السقاف الباعلوي صحيفة ١٦ :

« تحرم مباشرة النجاسة مع الرطوبة لغير حاجة فيجب غسلها فوراً بخلافه لحاجة كالاستنجاء وغسلها من نحو بدن ووضعها في نحو زرع — يعني التسميد — أو بنحو قصد وكذا التداوي بشرط فقد

طاهر صالح « انتهى وما بين الشرطتين من توضيحي .

وكذا نص على حرمة التضمخ بالنجاسة غير واحد من الأئمة الأعلام كالإمام ابن حجر في « التحفة » والإمام الشريبي في مغنيه وغيرهم .

دليل ذلك كما قال الإمام الشريبي قوله تعالى : ﴿ وَيَابِكُ فَطَهِّرْ ﴾ والخبر الصحيحين [(٤٢٩/١ فتح) (٢٦٢/١ سلم)] : « إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي » فثبت الأمر باجتناب النجس .

قال الإمام النووي في « شرح المهذب » (١٣٢/٣) :

« واحتج الجمهور بهذه الآية على إزالة النجاسة » .

ثم قال : « الأظهر في معنى الآية أي ثيابك الملبوسة طهرها من النجاسة وقيل في الآية غير هذا لكن الأرجح ما ذكرناه ونقله صاحب الحاوي عن الفقهاء وهو الصحيح » اهـ .

قلت : وذلك لأن الدم نجس ، وليس ذلك معللاً بالصلاة فقط ، فقد ثبتت بذلك الأدلة وصرح به أهل العلم ، ومن الأدلة أيضاً قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « تنزهوا من البول فإن عامة عذاب القبر منه »^(٣٢٥) رواه عبد بن حميد شيخ البخاري ومسلم في مسنده من حديث ابن عباس بإسناد حسن كما ذكر الحافظ النووي رحمه الله تعالى في « شرح المهذب » .

وفي الصحيحين بمعناه عن ابن عباس قال : مرَّ النبيُّ صلى الله عليه وآله وسلم بقيرين فقال : « إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير ، وإنه لكبير ، أما أحدهما فكان لا يستتر من البول ، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة » وفي بعض الروايات بدل « لا يستتر » « لا يستري » وفي رواية « لا يستنزه » قال الحافظ في « فتح الباري » (٣١٨/١) :

« فعلى رواية الأكثر معنى الاستتار أنه لا يجعل بينه وبين بوله ستره يعني لا يتحفظ منه ، فتوافق رواية « لا يستنزه » لأنها من التنزه وهو الإبعاد ، وقد وقع عند أبي نُعَيْمٍ في المستخرج من طريق وكيع عن الأعمش « لا يتوقى » وهي مفسرة للمراد » .

ثم قال الحافظ :

« قال ابن دقيق العيد وسياق الحديث يدلُّ على أنَّ البول بالنسبة إلى عذاب القبر خصوصية ، يشير إلى ما صححه ابن خزيمة من حديث أبي هريرة مرفوعاً : « أكثر عذاب القبر من البول » أي بسبب ترك التحرز منه » .

(٣٢٥) رواه الإمام أحمد في المسند (٣٢٦/٢ و ٣٨٨ و ٣٨٩) والدارقطني (١٢٧/١ و ١٢٨) وهو صحيح .

ثم قال الحافظ :

« وفي هذا الحديث من الفوائد : التحذير من ملابسه البول ويلتحق به غيره من النجاسات في البدن والثوب ويستدل به على وجوب إزالة النجاسة » اهـ المراد منه .
فاتضح من ذلك كله أنه لا يجوز تضييق البدن والثوب بالنجاسة ، ومن أنواع النجاسة الخمر وتدخل في ذلك مادة الكولونيا قطعاً ، وبالله تعالى التوفيق .

فصل

في بيان حقيقة مادة السبيرتو (الكحول)

وأنها هي الخمر بعينه

اعلم يرحمك الله تعالى أن مادة السبيرتو (الإيثانول كحول) هي المادة المسكرة في أي خمرٍ في الدنيا ، فهي روح الخمر وأصله ، ولا يحصل السكر من أي مادة إلا لوجود (السبيرتو) فيها كما هو معلوم ، ولا يحتاج ذلك للدليل كما قيل :

وليس يصح في الأذهان شيء متى احتاج النهار إلى دليل

لكننا سنورد لذلك بياناً من أقوال بعض الناس الأخصائيين ، واعلم بأن مادة الكحول أصل اسمها (غَوْل) ، فكلمة (الكحول) أصلها أن الغريبيين استبدلوا كلمة (الغول) بكلمة (الكوهول) ثم جاء الأتراك واستبدلوا كلمة (الكوهول) بكلمة (الكحول) ، فاتضح أن أصل كلمة الكحول هو الغول ، وقد وردت في القرآن الكريم وذلك أن الله سبحانه أخبر بأن خمر الجنة ليس فيه كحول ، قال الله سبحانه : ﴿ لا فيها غَوْل ولا هم عنها ينزفون ﴾ العنقات : ٤٧ .

فالخمر إذا ليست مسكرة بذاتها أي بجميع أجزائها بل هي مسكرة بمادة مخصوصة موجودة فيها تسمى الغول وهي التي من أجلها حرم الله تعالى حمر الدنيا لأنها تفسد العقل وتغيبه .
وقد ذكر الأستاذ الوقفي في كتابه « تلك حدود الله » ص (٢٠٧) أن الأستاذ بوشه أحد

الباحثين^(٣٢٦) من الغربيين أثبت من خلال تجاربه العلمية المخيرة التي قام بها أن الكمية الكافية لقتل الإنسان المعتدل الجسم هي (٦) غرامات من الكحول لكل كيلوغرام من وزنه ، فمثلاً : إذا كان الرجل يزن (٦٥) كيلوغراماً فإنه يقتل إذا شرب (٣٩٠) غراماً من الكحول الصرف . انتهى كلامه .

قال الدكتور فرج زهران في كتابه « المسكرات » ص (١٩٩) :

« والكحول يعرف عند العامة باسم السبيرتو وهو الكحول ، أصل تسميته العلمية

(العَوَل) ، والكحول نوعان :

١ - ميثيل الكحول .

٢ - إيثيل الكحول .

أما الأول : فهو مادة سامة لا تفيد إلا تركيب السميات ولقد استعملت ولا تزال تستعمل في

غش المسكرات المحتوية على (إيثيل الكحول) .

وأما النوع الثاني : (إيثيل الكحول) فهو الذي يضاف ويستعمل في صناعة الخمر المستحدثة

وهو الذي يؤدي إلى الفتك بالإنسان والقضاء عليه ، ونسبته (إيثيل الكحول) في البيرة تتراوح بين ٤٪

حتى ٨٪ ونسبته في النبيذ بين ١٢٪ حتى ٢٠٪ .

والمشروبات المقطرة الأخرى بها كحول ينسب أعلى يتركز فيها

بالتقطير ، وتراوح النسب بين ٤٠٪ إلى ٥٠٪ أو أكثر أحياناً في بعض الأنواع (الوسكي والدجن

والفودكا) وغيرها .

ونظراً لأن الكحول يؤدي إلى الفتك بالإنسان ويغثاله فقد وصف الله سبحانه وتعالى حمر الخنة

بأنها خالية من هذه المادة المهلكة القاتلة التي تسبب السكر « انتهى كلام الأستاذ فرج .

أقول وجاء في مجلة « نور الإسلام » الصادرة في الأزهر سنة ١٩٣٥ م : شوال

١٣٥٣ هـ الجزء العاشر المجلد الخامس ص (٧٠٠) ، سؤال الأخصائيين المسلمين عن حقيقة السبيرتو ما

يلمي :

قال الدكتور أحمد شفيق حماده :

الإسبيرتو : لفظ محرف عن الإفرنجية وترجمته الحرفية (الروح) واسمه العلمي

(٣٢٦) للأسف الشديد أننا نجد الغربيين هم أصحاب الفحص والتمحيص كما أنهم هم أهل الخبرة وهم المنقنون اليوم

لأعمالهم وصناعاتهم وما يقومون به خلافاً لأبناء الإسلام والعروبة الضائعين في مناهات قتل أوقات الفراغ بالكسل والنوم

والهرايات الفارغة التي ليس من ورائها أي فائدة للأمة ولا حول ولا قوة إلا بالله .

(الكحول) وهو مادة مُسكرّة قوية بل هو العنصر المسكر في كل ما يسمى حمراً على وجه الإطلاق ، ولذلك يسمون الخمور المشروبات الروحية نسبة إلى الروح أو الإسبيرتو ، وهو يستخرج من عملية تخمير السكر^(٣٢٧) ، أو أي نبات يحتوي على السكر مثل القصب والعنب وغيرها من الفواكه والحبوب فهو غير مجهول الأصل كما يدعي البعض ، وإذا أخذنا أي حمر وعالجناه بالتقطير وانتزعنا منها بذلك الإسبيرتو أصبحت مادة بريئة ليس لها أي تأثير مسكر . وقوة الخمور تقدر بنسبة ما يحتويه من الإسبيرتو وكما ارتفعت هذه النسبة قوي المفعول المسكر والعكس بالعكس ، والخمور القوية مثل الوسكي والكونياك والروم والعرق تحتوي على الإسبيرتو بنسبة تتراوح ما بين ٣٠٪ و ٦٠٪ والخمور مثل النبيذ والشمبانيا والبيرة تحتوي على الإسبيرتو بنسبة تتراوح ما بين ٥٪ و ٢٠٪ وكثير من المدمنين يستعملون الإسبيرتو العادي مسكراً لأنه أقوى مفعولاً وأرخص ثمناً من الخمور المُحضّرة ، وقد شاهدت شخصياً بعض حالات من المدمنين الفقراء يستعملون لهذا الغرض الإسبيرتو الأحمر الذي نستعمله للحريق ، وشرب مادة الكولونيا كمسكر أمر متداول في أوروبا وأمريكا خاصة بين النساء ، والخلاصة أن الإسبيرتو هو الأصل في جميع المسكرات وكل مادة تحتوي عليه بنسبة كافية وكانت خالية من السموم العنيفة ، وكان طعمها مقبولاً ، أمكن تناولها كمسكر فعال مهما كان الوجه الذي تستعمل فيه عادة . انتهى كلام الدكتور .

وقريب منه كلام الأستاذ محمد حفظي مفتش إنتاج الكحول في مصر في نفس العدد من مجلة « نور الإسلام » .

(٣٢٧) تنبّه إلى أصل الخمر مادة طاهرة هي السكريات أو النشويات الموجودة في الفواكه ونحوها وأن التفاعل الكيماوي الطبيعي ينتج بها — بخلق الله تعالى — مادة الإسبيرتو ، وقد ظن كثير من العوام أن مادة الكحول أو الإسبيرتو تستخرج من مواد كيماوية وأنه لا علاقة لها بالسكريات ، وقد وقتت على بحث في هذه المسألة للشيخ محمد نجيب المطيعي في مجلة الإسلام يتكلّم فيه عن مادة الإسبيرتو وقد أخطأ فيه ولا حاجة لذكره وتفنيده بعدما ذكرناه في هذه الرسالة من الأدلة الواضحة ، والله الموفق .

فصل

في نقل إفتاء هيئة كبار العلماء في الأزهر قبل نحو ستين سنة في نجاسة الكحول — الإسبيرتو — نقلاً عن مذاهب الأئمة الأربعة

في مجلة « نور الإسلام » الجزء السابع المجلد الثامن الصادر في رجب ١٣٥١هـ — ١٩٣٢م
نصت هيئة كبار العلماء بتوقيع العلامة طه حبيب عنهم هذه الفتوى :
[إن نجاسة الخمر اتفق عليها الأئمة الأربعة رحمهم الله تعالى ولم يخالف فيها إلا بعض المحدثين
وبعض الفقهاء^(٣٢٨) والظاهرية وشيخهم داود^(٣٢٩) وقد ذهب الشوكاني من المتأخرين إلى القول بطهارتها
كما ذهب إلى ذلك صديق حسن خان في كتاب « الروضة الندية » ذاهباً إلى أن الأصل الطهارة فلا ينقل
عنه إلا ناقل صحيح إلى آخر مقالته ، وقد انبرى للرد على القائل بعدم النجاسة العلامة السيد أحمد بك
الحسيني في رسالته « إعلام الباحث بقبح أم الخبائث » ولولا خشية الإطالة لنقلنا ما ذكره ، وأما باقي
الخمر الأخرى وهي المتخذة من غير العنب كالشعير والتين والعسل فالمذهب المفتى به عند الحنفية وعليه
الأئمة الثلاثة أن قليها وكثيرها حرام ، وأنها نجسة ومن هذا يتبين حكم استعمال (السبيرتو) اهـ
باختصار .

وأما من خالف في هذه المسألة من المتأخرين جداً فجماعة لا يُعتدُّ بخلافهم ولا يعول على كلامهم
وهم ثلاثة وغيرهم تبع لهم وهم الشوكاني وصديق حسن خان القنوجي وسيد سابق صاحب « فقه
السنة » ، فقد نص الشوكاني في كتابه « السيل الحرّار » على عدم نجاسة الخمر وتبعه القنوجي ، وتبعهما
بعد ذلك سيد سابق في « فقه السنة » !! حيث قال فيه ما نصه :

« فتحرّيم الخمر والخمر الذي دلت عليه النصوص لا يلزم منه نجاستها ، بل لا بُدَّ من دليل آخر
عليه ، وإلا بقيا على الأصول المتفق عليها من الطهارة فمن ادعى خلافه فالدليل عليه » اهـ .
وجوابه : أننا أتينا في هذه الرسالة بالدليل الواضح ، وقد شرحناه وفصلناه
له ، مع أنني ناظرته في منزله بمكة حرسها الله تعالى في هذه المسألة وانقطع فيها ووعد بالرجوع وتصحيح

(٣٢٨) يعني بالمحدثين الشوكاني ويعني بالفقهاء داود الظاهري وربيعه والقنوجي فتنبه .

(٣٢٩) داود الظاهري إمام الظاهرية الذين لا يجوز تقليدهم ، ولا ينخرق الإجماع بخلافهم وقد خالف ابن حزم داود
الظاهري في هذه المسألة فنص على نجاسة الخمر وطلان صلاة المتضخم بها .

كتابه ، ولم ينفذ ذلك الوعد !! فعليه أن يرجع إلى الأدلة وأن يقول بما دلّت عليه وأن يتمسك بإجماع الأمة وعدم اتباع الشذوذ لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حديث الصحيح : « إن الله تعالى لا يجمع أمتي على ضلالة ، ويد الله على الجماعة ومن شذَّ شذَّ في النار » رواه الترمذي (٣٣٠) .

وقد اتضح جلياً مما قدّمناه أن الكحول هي الخمر بعينه ، وأنها هي المادة التي تسكر في أي حمر في الدنيا ، فهي نجسة بنص الكتاب والسنة وإجماع الأمة ، ويجب اجتنابها في البدن والثوب وبمحرم تضمينهما بها كما قدمنا وسيأتي تفصيله سواء كانت صرفاً — نقية — أو مخلوطة ، لأن أي مائع خالطته نجاسة فهو نجس ولو كان قليلاً (يعني مهما كثر ، والقلة ١٩٣ لتر تقريباً) .

قال الإمام الحافظ النووي رحمه الله تعالى في « شرح المذهب » (١٢٥/١) :

« أمّا غير الماء من المائعات وغيرها من الرطبات فينجس بملاقاة النجاسة وإن بلغت قليلاً ، وهذا لا خلاف فيه بين أصحابنا ، ولا أعلم فيه خلافاً لأحد من العلماء » اهـ .

فاتضح أنه لا يجوز استعمال الكولونيا وغيرها مما مُزج وخلط بالإسبيرتو (الكحول) في البدن والثوب لأن الله تعالى تعبدنا باجتناّب النجاسات سواء في وقت الصلاة وغيرها ، قال تعالى : ﴿ وثيابك فطهر ﴾ وإنما أطلت في الاستدلال لهذه المسألة والإيضاح لها لاستشكاها على كثير من حملة شهادات الدكتوراة في الشريعة فضلاً عن غيرهم ، ولقول بعضهم بأن الخمر طاهرة وليس لنجاستها دليل ، أو أن مادة الإسبيرتو (الكحول) من المعفوات ، فهي معفو عنها فيصح عنده تضمين البدن والثوب بها وتصح الصلاة بها ، وقاسها بعضهم على طين الشوراع في العفو واعتبر — الطين — نجساً وليس كذلك ، وبعضهم قاسها على الأنفحة واعتبرها نجسة معفواً عنها وليس كذلك أيضاً .

فاتقضى الحال الآن ههنا أن نعقد فصلاً في المعفوات ، وأن نبين القول الصحيح في حكم طين الشوراع والأنفحة ، فنقول وبالله تعالى التوفيق .

(٣٣٥) في سننه (٤/٤٦٦ برقم ٢١٦٧) من حديث ابن عمر ورواه الحاكم في « المستدرک » (١/١١٦) من حديث ابن عباس مرفوعاً بلفظ : « لا يجمع الله أمتي على ضلالة أبداً ويد الله على الجماعة » بإسناد صحيح . والحديث متواتر المعنى لوروده بالفاظ عديده متقاربة وقد ، وضحت ذلك جلياً في رسالتي « احتجاج الخنائب بعبارة من ادعى الإجماع فهو كاذب » ص (١٨ — ٢٠) .

فصل

في النجاسات المعفو عنها

قال صاحب « روضة المحتاجين لمعرفة قواعد الدين » وهو الشيخ رضوان العدل بيرس الشافعي

صحيفة (٧١) منها :

« لكن العفو مقيد بشروط : الأول : أن لا يكون بفعله بأن يلطخ نفسه به تعدياً فإن كان كذلك

فلا يعفى عنه وإن قلّ وهذا يأتي في جميع مسائل العفو »

واعلم أن العلماء بينوا وأوضحوا في مصنفاتهم ما يعفى عنه من النجاسات فحصرها ذلك وضبطوه

على قواعد معروفة واتضح عند المحققين أنه لا يقاس عليها

غيرها ، وأوردوا في مصنفاتهم أثناء البحوث والشروح والخواشي أن غير المنصوص عليه من المعفوات في

كلامهم طبقاً لتلك القواعد لا يقاس عليه غيره قياساً عشوائياً وإن ابتلي الناس به وأضرب لك مثلاً على

ذلك فأقول :

في « الجمل على شرح المنهج » (١٧٩/١) ما نصه :

« وأما النوشادر الذي تسميه العامة بالنشادر وهو مما عمت به البلوي فإن تحقق انعقاده من دخان

النجاسة أو قال عدلان خبيران أنه لا يتعقد إلا من دخانها فإنه نجس وإلا فلا اهـ برماوي » انتهى كلام

الجميل .

وقد حصر ذلك جماعة منهم ابن العماد الشافعي ، والإمام السيوطي الحافظ في الأشباه والنظائر

ص (٤٣٢) حيث قال :

[النجاسات أقسام :

أحدها : ما يعفى عن قليله وكثيره في الثوب والبدن وهو دم البراغيث والقمل والبعوض والبشرات

والقيح والصدید والدمامل والقروح وموضع الفصد والحجامة ، ولذلك شرطان أحدهما : أن لا يكون

بفعله فلو قتل برغوئاً فتلوث به وكثر لم يعف عنه

والآخر : أن لا يتفاحش بالإهمال فإن للناس عادة في غسل الثياب فلو تركه سنة مثلاً وهو متراكم لم

يعف عنه قاله الإمام ، وعلى ذلك حمل الشيخ جلال الدين المحلي قول المنهاج : (إن لم يكن بجرحه دم

كثير) .

الثاني : ما يعفى عن قليله دون كثيره وهو دم الأجنبي وطين الشارع

المتيقن بنجاسته .

الثالث : ما يعفى عن أثره دون عينه وهو أثر الاستنحاء وبقاء ريح أو لون عسر زواله .

الرابع : مالا يعفى عن عينه ولا أثره وهو ما عدا ذلك .

تقسيم ثانٍ : (ما يعفى عنه من النجاسة أقسام) :

أحدها : ما يعفى عنه في الماء والثوب وهو مالا يدركه الطرف وغيار النجس الجاف وقليل الدخان والشعر وفم الهرة والصبيان ومثل الماء : المائع ، ومثل الثوب : البدن .

الثاني : ما يعفى عنه في الماء والمائع دون الثوب والبدن وهو الميتة التي لا دم لها سائل ومنفذ الطير وروث السمك والدود الناشئ في الماء .

الثالث : عكسه وهو الدم اليسير وطين الشارع ودود القز إذا مات فيه : لا يجب غسله . صرح به الحموي وصرح القاضي حسين بخلافه .

الرابع : ما يعفى عنه في المكان فقط وهو ذرق الطيور في المساجد والمطاف كما أوضحته في البيوع ويلحق به ما في جوف السمك الصغار على القول بالعفو عنه لعسر تتبعه وهو الراجح .

الصور التي استثنى فيها الكلب والخنزير من العفو :

الأولى : الدم اليسير من كل حيوان يعفى عنه إلاّ منهما ذكره في البيان ، قال في شرح المهذب : ولم أر لغيره تصريحاً بموافقته ولا مخالفته ، قال الأسنوي : وقد وافقه الشيخ نصر المقدسي في المقصود .

الثانية : يعفى عن الشعر اليسير إلاّ منهما ، ذكره في الاستقصاء .

الثالثة : يعفى عن النجاسة التي لا يدركها الطرف إلاّ منهما ذكره في الخادم^(٣٣١) بحثاً .

الرابعة : الدباغ يطهر كل جلد إلاّ جلدهما بلا خلاف عندنا .

الخامسة : يعفى عن لون النجاسة أو ريحها إذا عسر زواله إلاّ منهما ذكره في الخادم بحثاً .

السادسة : قال في الخادم ينبغي استثناء نجاسة دخان نجاسة الكلب والخنزير لفظهما فلا يعفى عن قليلها] . انتهى كلام السيوطي من الأشباه والنظائر .

قلت : وذكر غير واحد هذه المعفوات ومنهم من اقتصر على بعضها ومنهم من زاد ، فمن

(٣٣١) قلت : (صاحب الخادم الزركشي الحافظ له الخادم على الروضة) .

أولئك الشرفاوي في شرحه على نظم التحرير للعمريطي ، والرمل في شرح الزبد والسيد عبد الرحمن الباعلوي في بغية المسترشدين وفيها فوائد جمّة ، وسيدنا العلامة علوي بن أحمد السقاف في حاشيته المشهورة على فتح المعين المسماة بترشيح المستفيدين وفيها من النفائس مالا يحصى ، وأوسع من تكلم في ذلك فيما علمنا الرشدي في حاشيته على شرح الشهاب الرمل في نظم المعفوات لابن العماد . قال السيد عبد الرحمن الباعلوي في « البغية » ص (١٣) :

« فائدة : قال في القلائد يعنى عن بعر فأرة في المائع إذا عم الإبتلاء به ، وعن جرة البعير وفم ما يجتر إذا التقم أخلاف أمه ولا ينحس ما شرب منه ، ونقل عن ابن الصباغ أن الشاة إذا بعرت في لبنها حال الحلب عفى عنه فلا ينحس ولا يغسل منه إناء ولا فم ، ثم قال : وأفتى المزجد بالعمو عما يلصق بيدها ويتساقط حال الحلب وما صدمته بذنبها » .

فمما ذكرنا نقول لو تتبعنا أقوال المحققين لوجدنا أن قاعدة العفو في النجاسات هي فيما يشق الاحتراز عنه فليس هناك عفو عما يستطاع توقيه ، فإذا فهمت ذلك فمن العجب قول بعضهم في الخمر (الإسيرتو) المسكر الذي أمرنا باجتنابه بالكتاب والسنة والإجماع : إنه إذا مزج مع العطر يُعتبر من المعفوات !!!

فهل يجوز خلط النجاسة التي أوجب الله تعالى علينا اجتنابها بعطر للترفة وغيره ثم نضعها على أبداننا وثيابنا ونقول : إنه معفو عنه !!!

فليقت الله تعالى من يفتي بهذه الإفتاءات فكما جاء في الحديث : « من أفتى بغير علم كان إثمه على من أفناه ومن أشار على أخيه بأمر يعلم أن الرشيد في غيره فقد خانته » رويناه في سنن أبي داود (٣/٣٢١ برقم ٣٦٥٧) ومستدرک الحاكم (١/١٢٦) بالأسانيد الصحيحة .

وللأسف لقد وقع في هذا الإفتاء الباطل صاحبة كتاب فقه العبادات ، وليس قولها بشيء قطعاً ! كذلك من نقلت عنه من علماء دمشق مع جلالته لوضوح خطئه وزللته وعدم انطباقه على معفو ولا على غيره ، والحق أحق أن يتبع .

فرع في مسألة طين الشوارع

أما طين الشوارع ، فالأصل فيه الطهارة ، لأن الأصل فيه التراب والماء وأصلهما الطهارة فلا نجسهما إلا باليقين كما لا يخفى ، وإليك أقوال أهل العلم المرجوع إليهم المعتد بهم في ذلك :
قال الإمام الحافظ النووي في « الروضة » (٣٧/١) :

[فرع) : الشيء الذي لا يتيقن نجاسته ولا طهارته ، والغالب في مثله النجاسة فيه قولان ، لتعارض الأصل . والظاهر : أظهرهما : الطهارة ، عملاً بالأصل فمن ذلك ثياب مدمني الخمر وأوانيهم ، وثياب القضاة ، والصبيان الذين لا يتوقن النجاسة ، وطين الشوارع حيث لا يستيقن ، ومقبرة شك في نبشها ، وأواني الكفار المتدينين باستعمال النجاسة كالمخوس وثياب المنهكين في الخمر ، والتلوث بالخنزير من اليهود والنصارى ، ... فإن ألحقنا غلبة الظن باليقين ، واشتبه إناء طاهر بإناء الغالب في مثله النجاسة ، اجتهد فيهما ، وإن رجحنا الأصل : فهما طاهران] انتهى .

وقال العلامة زكريا الأنصاري في « شرح المنهج » (٤٢١/١) الجمل :

« أما الشوارع التي لم يتيقن نجاستها فمحكوم بطهارتها وإن ظن نجاستها عملاً بالأصول » .

وقال الحافظ النووي في « المنهاج » :

« وطين الشوارع المتيقن نجاسته يعفى عنه عما يتعذر الاحتراز منه غالباً » اهـ وانظر شروحه .

وقال العلامة السيد عبد الرحمن الباعلوي في « بغية المسترشدين » صحيفة (١٥) :

« خذ قاعدة ينبغي الاعتناء بها لكثرة فروعها ونفعها وهي كل عين لم تتيقن نجاستها لكن غلبت النجاسة في جنسها ... أرجح القولين فيها العمل بالأصل وهو الطهارة » اهـ .

فرع في مسألة الأنفحة

وأما الأنفحة : وهي ما تسميه العامة (بالمساه) — أي ما يصنع منه الجبن — فهي لبن ضَرَبَ لونه إلى الصفرة فالتصق بجدار الكرش فصار جزءاً منه ، فيؤخذ من كرش السخلة التي لم تَطْعَمَ سوى اللبن بشرط أن يؤخذ من سخلة مُدَكَّاة لأنها معتبرة كجزء منها ، فإن لم تكن السخلة مذكاة أي مذبوحة وكانت ميتة أو ذبحت بغير الطريقة الشرعية فهي نجسة والأنفحة المأخوذة منها نجسة ، وهذا قول أهل العلم من علماء المذاهب الأربعة كما نقل ذلك النووي عنهم وسنقله إن شاء الله تعالى .

قال النووي في « شرح المذهب » (٥٧٠/٢) :

[(فرع) : الأنفحة إن أُخِذَتْ من السخلة بعد موتها أو بعد ذبحها وقد أكلت غير اللبن فهي نجسة بلا خلاف وإن أخذت من سخلة ذبحت قبل أن تأكل غير اللبن فوجهان الصحيح طهارتها ، لأن السلف لم يزلوا يُجَبِّنُون بها ولا يمتنعون من أكل الجبن المعمول بها]^(٢٣٢) اهـ بتصرف فانظره للتوسع .

(٢٣٢) (فائدة) : حديث البخاري : « سموا الله عليه وكلوه » من حديث عائشة لا يدل بوجه من الوجوه على أن اللحوم الآتية من عند الكفار وأهل الكتاب يجوز أكلها لوجوه :

الأول : هذا الحديث رواه البخاري في البيوع باب رقم ٥ في من لم ير الوسواس ونحوها من الشبهات (انظر الفتح ٢٩٤/٤) . رواه البخاري أيضاً في كتاب الصيد والذبائح (٢١) كما في الفتح (٦٣٤/٩) .

قال البخاري : [باب ذبيحة الأعراب ونحوهم : حدثنا محمد بن عبيد الله حدثنا أسامة بن حفص المدني عن هشام بن عروة عن أبيه عن السيدة عائشة رضي الله عنها : أن قوماً قالوا للنبي صلى الله عليه وآله وسلم : إن قوماً يأتوننا بلحم لا ندري أذكر اسم الله عليه أم لا ، فقال : « سموا أتمم عليه وكلوه » قالت : وكانوا حديثي عهد بالكفر . تابعه عن علي الدراودي وتابعه أبو خالد والطفاوي] .

الثاني : قال الحافظ في « الفتح » (٦٣٥/٩) : [قوله (إن قوماً يأتوننا بلحم) في رواية أبي خالد : « يأتوننا بلحمان » وفي رواية النضر بن شميل عن هشام عند النسائي « إن ناساً من الأعراب » وفي رواية مالك « من البادية »] . الثالث : روى الحديث النسائي وابن ماجه وأبو داود والبيهقي مرسلأ كما أفاده الحافظ في « الفتح » (٦٣٤/٩) . رابعاً : ذكر الحافظ موضوع التسمية فقال :

[قوله (لا ندري أذكر اسم الله عليه) وفي رواية الطفاوي عند البخاري في البيوع (أذكروا) وفي رواية أبي خالد « لا ندري أذكرون » زاد أبو داود في روايته « أم لم يذكروا أفأكل منها » ؟

ونقل الإمام النووي تعالى عن العبدري أنه حكى ذلك كمذهبننا عن مالك وأحمد رضي الله عنهما في أصح الروايتين وكذا هي عند أبي حنيفة لكن عنده إن أُخِذَتْ من سخلة ميتة فهي طاهرة أيضاً .
فاتضح أنها ليست نجسة بمعفو عنها وليس أصلها دم ، من كلام السادة الفقهاء .

قال الإمام ابن النقيب في « عمدة السلك » وشارحها في « فيض الإله المالك » (٧٢/١ طبعة الاستغامة) :
[(والأنفحة) وهي اللبن الذي ترضعه السخلة الصغيرة قبل أكلها الكلاً فحكمتها أنها (طاهرة) إن أُخِذَتْ (من سخلة مُدْكَاة لم تأكل غير اللبن)] اهـ .

فكيف يقال بعد هذا : أننا قسنا السبوتو بالعفو على الأنفحة ؟!

فكما أن الأنفحة نجسة بمعفو عنها فكذلك حَكَمْنَا بأن مادة السبوتو معفو عنها !!!

أقول : ولو سلّمنا جدلاً بأن أصل الأنفحة من دم فليست أيضاً بنجسة ، كما أن الكبد والطحال أصلهما دم وليس أحد منهما بنجس معفو عن أكله ، وكلام العلماء في الكبد والطحال ونصوص الشرع مشهورة .

خامساً : السبب في ذلك أن القوم كانوا مسلمين ولكنهم حديثي عهد بالكفر أي كان إسلامهم حديثاً فربما نسوا ذكر الله تعالى عند الذبح .

وهذا الحديث أثبت أن التسمية عند الذبح سنة ليست شرطاً والشرط عندنا معاشر الشافعية أن يكون الذابح مسلماً أو كتابياً دخل في اليهودية أو النصرانية قبل التحريف والتبديل ، وشرط آخر أن يكون الذبح بالطريقة والشرط المعتر شرعاً من الذبح للمريء والودجين إلى غير ذلك مما هو مبسوط في كتب الفقه .

وقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « كلوا » أو « سوا الله عليه وكلوا » مجازاً عن جواز الأكل أي جواز تناول هذه اللحوم ، والسنة التسمية على الطعام سواء كان الذابح مسلماً سمي على الذبح أم كان الطعام من غير لحم .

سادساً : قال الحافظ في « الفتح » (٦٣٥/٩) : [وأيضاً فقد اتفقوا على أن الأنعام مكية وأن هذه القصة جرت بالمدينة ، وأن الأعراب المشار إليهم في الحديث هم بادية أهل المدينة . وزاد ابن عيينة في روايته : « اجتهدوا أيمانهم وكلوا » أي حلفوهم على أنهم سموا حين ذبحوا ، وهذه الزيادة غريبة في هذا الحديث ، وابن عيينة ثقة لكن روايته هذه مرسلة ، نعم أخرج الطبراني من حديث أبي سعيد نحوه لكن قال : « اجتهدوا أيمانهم وأنهم ذبحوها » ورجاله ثقات .

وللطحاوي في المشكل : « سألت ناس من الصحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا : أعراب يأتوننا بلحمان وجبن وسمن ما ندري ما كنه إسلامهم قال : « انظروا ما حرم الله عليكم فأمسكوا عنه ، وما سكت عنه فقد عفا لكم عنه ، وما كان ربك نسياً اذكروا اسم الله عليه »] اهـ .

فعلی هذا وما بعده من كلام العلماء يُعَلِّمُ أن الأمر لا دخل له في أكل اللحم الذي يذبحه الكافر أو الكتابي وأن جميع ذلك لا يحلل أكل علب اللحوم المذبوحة عند الكفار بمجرد التسمية عليها والتسمية المشروطة والحلابة هي عند الذبح الصحيح على يد مسلم . والله أعلم .

فصل

معنى قاعدة

الجفاف على الجفاف طاهر بلا خلاف

انتشر بين العوام وأشباههم من أديباء العلم مقالة : « الجفاف على الجفاف طاهر بلا خلاف » ، فاتخذوها كأنها نص قرآني مقطوعٌ به يستدلون به على أمرين : الأول : أن النجاسة إذا جفت على المحل طهر ، وبعبارة أصرح اتخذوها دليلاً على أن من وضع على بدنه كيداً أو ثوبه كولونيا فتبخر السببرتو وجف مكانه أن ذلك المكان صار طاهراً ، ودليلهم على ذلك : « الجفاف على الجفاف طاهر بلا خلاف » ، وللأسف الشديد صرح بذلك بعض حملة شهادات الدكتوراه الشرعية ، هذا مما يضحك منه صغار طلبة العلم لما سنيبه من معنى القاعدة التي يلوكونها لتثبيت أهواءهم ولا يفهمونها وقد تذكّرت قول سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما في البخاري (١٧٨/١ فتح) : « إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويثبت الجهل » .

والثاني : وهو بمعنى الأول تقريباً : وهو أن النجاسة كالبول إذا جفت على ثوب أو مكان كقطعة سجاد يريد أن يصلي عليها يعتبرها الشخص من أكثر العوام طاهرة للقاعدة المزعومة ، والجواب عن ذلك :

أن معنى الجفاف على الجفاف طاهر بلا خلاف :

هو أنك إذا وضعت يدك مثلاً وهي جافة على شيء نجس وكان كل منهما جافاً فإن يدك لا تنجس لعدم الرطوبة الناقلة للنجاسة .

هذا إذا لم تر أجراماً من النجاسة علق عليها ، فإن علق باليد أجزاء من النجاسة الجافة كفى نفضها عن يدك الجافة ، فإن كانت هناك رطوبة لم يكف النفض وإنما يجب الغسل^(٣٣٣) لتضمخ اليد أو

(٣٣٣) الغسل : بفتح الغين هو : إجراء الماء على المحل أو المكان ، فحريان الماء شرط للغسل . وأما الغسل : بالضم فهو : الاغتسال وهو تعميم الماء على جميع البدن ، كاغتسال الجنابة والجمعة ونحوهما . وأما الغسل بالكسر فهو : ما يستعمل في الغسل للتنظيف كالصابون ونحوه . وقالت في هذا نظماً :

غَسَلْتُكَ لِلشَّيْءِ يُقَالُ غَسَلْتُ صَابُونَ أَوْ أَشْنَانِ ذَاكَ غَسَلُ
تعميم ماءٍ فوق جسم غَسَلُ وَاغْسِلْ مِنَ الرَّجْسِ فِدَاكَ غُمْرِي

المحل المراد تطهيره بالنجاسة ، فالجفاف على الجفاف اتضح معناه الآن واتضح معنى أنه طاهر بلا خلاف ، واتضح أن أي مكان تنجس ثم جف سواء كان للنجاسة عين أم لم يكن لها أثر بعد جفافها لا بد من غسل ذلك المحل ، ودليل ذلك أشياء كثيرة منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده » رواه البخاري (٢٦٣/١ فتح) ومسلم (٢٣٣/١ رقم ٢٧٨) .

قال الشافعي رضي الله تعالى عنه : كانوا يستحمرون وبلادهم حارة فرمما عرق أحدهم إذا نسام فيحتمل أن تطوف يده على المحل أو على بثرة أو دم حيوان أو قدر غير ذلك . اهـ

قلت : فإذا استيقظ جف ما على يده ، فالجفاف لم يظهرها مع أنه لا أثر لها فأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بغسلها لاحتمال طرو النجاسة عليها أثناء النوم مع أنه لا أثر لها وقد جفت ، فكيف لو تحققت فإنه بلا شك مأمور بغسلها لنجاستها من باب أولى .

وروى البخاري (٣٢٤/١ فتح) ومسلم أيضاً من حديث أنس بن مالك وأبي هريرة رضي الله تعالى عنهما :

« أن أعرابياً جاء فيقال في طائفة المسجد فزجره الناس ، فنهاهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فلما قضى بوله أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بذنوب من ماء فأهريق عليه » .
قال الحافظ في « فتح الباري » (٣٢٥/١) :

« فيه تعيين الماء لإزالة النجاسة ، لأن الجفاف بالرياح أو الشمس لو كان يكفي لما حصل التكليف بطلب الدلو » اهـ .

وحديث المذي أيضاً فيه دلالة واضحة لما قررناه من كلام الأئمة ، وهو حديث سيدنا علي رضي الله تعالى عنه قال :

كنت رجلاً مذنّباً فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : « إذا رأيت المذي فاغسل ذكرك وتوضأ وضوءك للصلاة » رواه هكذا أبو داود (٥٣/١) وغيره بأسانيد صحيحة ، ورواه البخاري (٢٣٠/١ فتح) ومسلم (٢٤٧/١) وغيرهما عن سيدنا علي رضي الله عنه أنه أمر المقداد أن يسأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ووجه الدلالة أن المذي قد يجف قبل أن يتمكن من غسله وهو لا لون له فإذا جف ذهب أثره فلم يجزه بأنه إذا جف لم يجب عليه غسله ، والمذي يجمع على نجاسته ، وفي ذلك بحوث دقيقة لا نريد الإطالة بها والله الموفق للصواب .

لخص هذا كله وبين معنى قولهم الجفاف على الجفاف طاهر بلا خلاف الحافظ السيوطي في الأشباه ص (٤٣٢) فقال : « قال القمولي : النجس إذا لاقى شيئاً طاهراً ، وهما جافان لا ينجسه » اهـ

فصل

في حكم التداوي بالخمر (الإسبيروتو)

ثبت في صحيح مسلم (١٥٧٣/٣/١٩٨٤) من حديث وائل بن حُجر أن طارق بن سويد سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن الخمر فنهى وكره أن يصنعها ، فقال : إنما أصنعها للدواء ، فقال : « إنه ليس بدواء ولكنه داء » .

فثبت بهذا النص حرمة التداوي بالخمر وهو المذهب الصحيح كما ذكره الإمام الحافظ النووي في « شرح المذهب » (٥١/٩) وأوضح هناك بأنه يجوز التداوي بجميع النحاسات إلا الخمر والدليل عليه أمره صلى الله عليه وآله وسلم للعرنيين أن يشربوا من أبوال إبل الصدقة من مرض أصابهم رواه البخاري ومسلم ، وأوضحه النووي في شرح المذهب (٥٤٩/٢) ، وفي شرح مسلم له رضي الله عنه (١٥٣/١٣) إذ قال :

[في هذا الحديث التصريح بأنها ليست بدواء فيحرم التداوي بها لأنها ليست بدواء فكأنه يتناولها بلا سبب وهذا هو الصحيح عند أصحابنا أنه يحرم التداوي بها وكذا يحرم شربها للعطش وأما إذا غص بلقمة ولم يجد ما يسفيها به إلا خمرأ فليزمه الإساعة بها لأن حصول الشفاء بها حينئذ مقطوع به بخلاف التداوي والله أعلم] اهـ .

وكذا قال الحافظ العراقي في « طرح التثريب » (١١٧/٢) .

واعلم أن كثيراً من الأدوية الآن تُحل بمادة الإسبيروتو (أي بالخمر) ويحرم ذلك قطعاً للحديث وللإجماع على وجوب اجتنابها المنصوص في القرآن ، ولا يقال إن ذلك من المعفوات ولا يلتفت إلى مَنْ خالف في ذلك كمتفيقه أو متمشقه أو متمجده أجوف .

وقد اتجه الآن أهل الدواء والصيدلانيون والمنظمات العالمية للصحة لاستبدال مادة الإسبيروتو في حل الأدوية بالماء والجليسرين وغيرهما من المواد غير الكحولية بدل الكحول (الإسبيروتو) وقد تم إصدار نشرات بذلك موجودة لدينا وليطلبها من أهل الشأن من شاء الاطلاع وكذلك من وزارة الصحة في أي بلد .

فاتضح من ذلك كله أنه يحرم التداوي بالخمر ، ولكن لو حُلَّ الدواء بالخمر (الإسبيروتو) وتعين شربه أو نحو ذلك وتعين الشفاء به بوصف طبيب عدل جاز شربه مخلوطاً بالخمر عند الحاجة ، وقد اتجهوا الآن كما ذكرنا لاستبدال استعمال الإسبيروتو في الأدوية بغيره والله الموفق ، قال الإمام

ابن حجر الهيتمي المكي في « الفتاوي الفقهية الكبرى » (٢٨/١) :

« يجوز التداوي بخافر الميتة وعظامها وسائر النجاسات صرفها ومخلوطها إلا الخمر فلا يجوز

التداوي بصرفها ويجوز بمخلوطها » اهـ .

خاتمة

في مسائل مهمة تتعلق بهذه القضية

(الأولى) : إذا علمنا أن الكولونيا لا يجوز استعمالها لأنها تحوي مادة الإسبيرتو ، (وحقيقية الكولونيا هي عطر مضاف إليه إسبيرتو) فيجب على كل مسلم عاقل يريد الانقياد لله سبحانه وتعالى ولرسوله صلى الله عليه وآله وسلم أن يترك من الآن استعمال الكولونيا ويستعمل عطور (أسنس) أي مُركّزة لا تحوي مادة الإسبيرتو وهي كثيرة جداً ومنتشرة ، ومن بحث عن الطيب الطاهر سهله الله تعالى له .

(الثانية) : الكحول البرولية :

هي مادة كحولية مستخرجة من البترول وتركيبها نفس تركيب باقي الكحول ، لا يجوز استعمالها متى فصلت من البترول أبداً ، يعني لا يجوز لأي شخص أن يأتي ويستعملها في مزج العطور بها . وربما يجادل بعضهم بالباطل ويقول : هي مادة سامة وليست مسكرة .
وأقول له : نعم كباقي أنواع الكحول ومتى مزجناها بعصير أو ماء أو شيء آخر فحُفَّتْ بالمرج صارت حمراً صالحة لاستعمال من أراد السكر .
فإذن هي كما قدمنا نجسه ولا يجوز استعمالها وما عليك إلا أن تتقي الله تعالى وتبتعد عن مزج العطور بها .

(الثالثة) : الإسبيرتو يستعمله بعض الناس كمطهر للجروح ، وهذا لا يجوز شرعاً وهناك مواد عديدة غير كحولية يمكن استعمالها في التطهير كمادة (الديتول) فإنها غير نجسة وهي مُطَهِّرة ، وهناك مواد طاهرة كثيرة يمكن استعمالها ، وهذا من الواجب الشرعي على الكيميائيين الإسلاميين المهملين للمسألة والصيدالة فإنهم يجب عليهم إرشاد المسلمين إلى المواد الطاهرة غير الكحولية لاستعمالها في تطهير الجروح وغير ذلك .

(الرابعة) : قد يقول بعض المعاندين : إن الإسبيرتو لم يكن في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فهو غير محرّم .

وأقول مجيباً له : لا ، بل كان في زمن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وقد ذكر لنا صلى الله عليه وآله وسلم قاعدة عامة لهذه المسألة وهي قوله :
« ما أسكر كثيره فقليله حرام » أخرجه أبو داود (٣٦٨١) وفي حاشية « سير أعلام النبلاء »

[معظم الكوفيين ، ومنهم ابن أبي ليلى ، يقولون بحلية نبيذ الحنطة ، والتين ، والشعير ، والذرة ، والعسل نقيعها ومطبوخها ، وإنما يحرم عندهم المسكر منه ، ويُحد فيه إذا شرب الكثير فأسكره ، وهو قول بجانب للصواب ، مباين لما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، من الأحاديث الصحيحة في هذا الباب . فقد صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم من حديث جابر : « ما أسكر كثيره فقليله حرام » أخرجه أبو داود (٣٦٨١) ، والترمذي (١٨٦٦) ، وابن ماجه (٣٣٩١) وحسنه الترمذي ، وصححه ابن حبان (١٣٨٥) وأخرج البخاري (٢٤٢) ، ومسلم (٢٠٠١) من حديث السيدة عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « كل شراب أسكر فهو حرام » وفي « الموطأ » (٨٤٥/٢) ، والبخاري (٣٥/١٠) ، ومسلم (٢٠٠١) عنها رضي الله عنها أنها قالت : سئل رسول الله ، صلى الله عليه وآله وسلم عن البتغ فقال : « كل شراب أسكر حرام » والبتغ : نبيذ العسل ، وروى البخاري (٣٩/١٠) عن ابن عمر قال : خطب عمر رضي الله عنه على منبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إنه قد نزل تحريم الخمر ، وهي من خمسة أشياء : العنب ، والتمر ، والحنطة والشعير ، والعسل . والخمر ما خامر العقل » ففي هذه الأحاديث دليل واضح على بطلان قول من زعم أن الخمر إنما هي عصير العنب أو الرطب الذي الشديد منه ، وعلى فساد قول من زعم ألا خمر إلا من العنب ، أو الزبيب أو الرطب ، أو التمر . بل كل مسكر حمر ، وأن الخمر ما يخامر العقل .

وتخصيص الأشياء الخمسة الواردة في أثر عمر بالذكر ليس لأن الخمر لا تكون إلا منها ، بل كل ما كان في معناها : من ذرة ، وسُلت وغيرهما فحكمه حكمها . وتخصيصها بالذكر لكونها معهودة في ذلك الزمان .

وفي قوله : « ما أسكر كثيره فقليله حرام » دليل على أن التحريم في جنس المسكر ، ولا يتوقف على السكر ، بل الشربة الأولى منه ، في التحريم ولزوم الحد مثل الشربة الأخيرة التي يحصل منها السكر ، لأن جميع أجزائه في المعاونة على السكر سواء .

وفي « الموطأ » (٨٤٢/٢) بسند صحيح عن السائب بن يزيد ، أن عمر قال : إني وجدت من فلان ربح شراب ، فزعم أنه شرب الطلاء ، وأنا سائل عمّ شرب ، فإن كان يسكر جلده ، فجلده الحد تاماً . وقال علي رضي الله عنه : لا أوتى بأحد شرب خمرأ ولا نبيذاً مسكراً إلا جلده الحد .

وأما النبيذ المباح ، الذي ورد في الحديث الصحيح ، فهو أن ينقع في الماء تمرات من الليل ، ثم يشرب في الصباح ، وسُمي نبيذاً لأنه يُنبد في الإناء : أي يُطرح فيه . فالنبيذ المباح هو النقع ما لم يشتد ، فإذا اشتد وغلا حرم .

(الخامسة) : مادة التَّنَر : وأما مادة (التتر) التي تستعمل في دهان الأبواب الخشبية و (الكنبايات) والمنابر في المساجد وغير ذلك فليست مادة كحولية وقد قمت بتحليلها ، وهي مؤثرة وضارة جداً لمن يستنشق ريحها لأنها تؤثر على الدماغ وعلى الرئتين ولا يمكن خلطها بعصير وشربها بعد ذلك .

وقول من قال : إن دهان الخشب يتم بالإسبيرتو غير صحيح ولا قيمة له ، ومن قام بذلك ينبغي أن ينتهي عنه ويكفي غسل ظاهر الأشياء المدهونة بالإسبيرتو إن حدث ذلك .

(السادسة) : سحب الورق في آلة الإستانسل بالإسبيرتو :
يجرم تحريماً مؤكداً على مَنْ استعمل مادة الإسبيرتو في طباعة الأوراق التي فيها علوم شرعية أو اسم الله تعالى أو رسول من الأنبياء أو اسم مَلَك من الملائكة وقد نص العلماء على كفر من كتب هذه الأشياء بمادة نجسة . وهذا لا جدال فيه .

(السابعة) : مسألة الاستحالة :

اعلم أن بعض المتفقيين قال : إن مادة الإسبيرتو عندما تخلط مع العطر تستحيل إلى مادة جديدة اسمها الكولونيا فهذه المادة الجديدة طاهرة بالاستحالة .

قلت : مجيباً له : هذا كلام تضحك منه الثكلى !! وإنني أسألك فأقول لك : لو أننا مزجنا إسبيرتو مع عطر وقليل من البول فهل تقول بطهارة هذه المادة الجديدة بالاستحالة أيها العبقري !!؟
فقال : لا — قلت : ولم؟ قال : هذا أمر آخر — قلت : كيف وما ضابطه؟! وماذا وقد استحالت مادة البول وذهب أثرها؟! فانقطع واحترار بماذا سيحجب ، والله تعالى في خلقه شؤون . وهذا الرجل هو السيد سابق .

والاستحالة عندنا لا تكون إلا في مسائل معدودة نص عليها الشرع ولا يجوز قياس غيرها عليها بالهوى وهي : المسك لأن أصله من دم ، والدباغة ، والحل ، والعلقة ، والثمار والزرع من السماد الطبيعي ونحو هذه الأمور الذي أقرها الشرع ، والرخص لا يقاس عليها .

فروع

اعلم يرحمك الله تعالى أن ما يسيل من البرتقال والحمضيات على اليد عند تقشيرها من القشر ليس (اسبيرتو) كما يقول العوام وأشباههم وقد تعبت في السؤال عن هذه المسألة والفحص عنها والاستفسار من الأخصائين فوجدت أن هذا السائل زيت طيارة تسمى علمياً (Lemon Oil) وليس في تحليله الكيميائي مادة الكحول وهذا تركيبه حسب ما وجدته في أحد المراجع العلمية التحليلية :

Lemon Oil (*B.P., U.S.N.F.*): Oleum Limonis; Ol. Limon; Aetheroleum Citri; Oleum Citri; Essence de Citron; Citronenöl; Esencia de Cidra; Essência de Limão.

CAS — 8005-36-8.
Pharmacopoeias. In *Arg., Aust., Belg., Br., Can., Ger., Hung., Ind., It., Jug., Mex., Pol., Port., Roum., Span., and Switz.* Also in *U.S.N.F.*

A pale yellow or greenish-yellow oil with a characteristic odour and a warm, aromatic, slightly bitter taste, obtained by expression from fresh lemon peel, and consisting chiefly of (+)-limonene ($C_{10}H_{16}$) which, together with small quantities of other terpenes, constitutes about 90% of the oil. The *B.P.* specifies not less than 3.5% w/w of aldehydes calculated as citral, $C_{10}H_{16}O$. The quality of the oil is not determined solely by its citral content. Wt per ml 0.85 to 0.856 g. The *U.S.N.F.* specifies 2.2 to 3.8% of aldehydes, calculated as citral, for California-type Lemon Oil and 3 to 5.5% for Italian-type Lemon Oil.

Soluble 1 in 12 of alcohol (90%), the solution having a slight opalescence; miscible with dehydrated alcohol, glacial acetic acid, and carbon disulphide. Store at a temperature not exceeding 25° in well-filled airtight containers. Protect from light.

Uses. Lemon oil is catinative but it is chiefly used as a flavouring agent.

An estimated acceptable daily intake of up to 300 mg per kg body weight was established for citral, geranyl acetate, citronellol, limolol, and limyl acetate, expressed as citral — Twenty third Report of Joint FAO/WHO Expert Committee on Food Additives, *Tech. Rep. Ser. U.A. Health Org. No. 604*, 1980 (See also p 670 for the absorption of these terpenoids).

The use of a preparation of α -limonene for dissolving gallstones. — H. Igimi *et al.*, *Am. J. dig. Dis.*, 1976, 21, 226.

وكيف يتصور أن يحرم الله سبحانه وتعالى علينا شيئاً رجساً ثم يجعله في طعامنا الذي هو من الطيبات بدون تخمر ذلك الطيب ، وذلك لأن كل طيب قد يساء استعماله فيصير غير طيب كما قال سبحانه : ﴿ تتخذون منه سكراً ورزقاً حسناً ، إن في ذلك لآية لقوم يعقلون ﴾ .

وقد تعبت حتى وصلت إلى أن قشر البرتقال خال من الكحول وذلك لقول كثير من أهل الشأن في هذا المجال إنها تحوي السبيرتو متابعاً بذلك العوام دون تحقيق ، مع عجزه أعني هذا الكثير على أن يدل على مصدر أو تحليل علمي في المسألة مظهراً بذلك إفلاسه العلمي في مجاله !! وكنا نظن قبلاً أن كثيرين من المتمين للعلوم الشرعية هم المقصرون فقط فبان أن غيرهم أيضاً كذلك إذ ليس لهم هدف في الحياة إلا الحصول على الشهادة ليحصل على الراتب وما يتعلق به من أمور الدنيا ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم هو حسينا .

فليتق الله تعالى من حلس ما حرم الله تعالى على عباده ، قال الله تعالى : ﴿ ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب ، إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون ﴾ يقول راقم هذه الأسطر خادم العلماء حسن بن علي السقاف فرغت منها ليلة الأحد لثلاث عشرة ليلة خلت من جمادى الأولى سنة ١٤٠٨ من هجرة سيد الأنام صلى الله عليه وآله وسلم . والحمد لله رب العالمين .

الإمتاع والاستقصاء

لأدلة

تحرير ونقل الأعضاء

تأليف

حسن علي السقف

القرشي الهاشمي الحسيني

الشافعي

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله وكفى ، والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى ، وخصوصاً نبينا المصطفى ، وعلى آله أهل الرفا ، وبعــــد :

فهذه رسالة استقصيت فيها أدلة تحريم قطع الأعضاء اعتماداً على نصوص الكتاب والسنة الصحيحة مع نقل الإجماع في المسائل وطرزتها بأقوال العلماء المرجوع إليهم من فحول علماء الأمة وعلى رأسهم الإمام الحافظ محي الدين النووي رضوان الله تعالى عليه بجاه الحبيب الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم ، فحررت فيها الأقوال الضعيفة وبينت بطلانها ، بما تراه إن شاء الله تعالى واضحاً ، هذا وإني قد اغترفت أصل هذه الرسالة من سيدي ومولاي الشريف العلامة المحدث الفقيه الأصولي الكبير اللغوي الصوفي عبدالله ابن الصديق الغماري الحسيني الإدريسي مفخرة هذا العصر وإمامه بلا مدافع ولا منازع ، أعلى الله درجته في الدنيا والآخرة ، وأسأل الله سبحانه أن يكتب عملي هذا وكل ما أكتبه بعد قبوله مني في صحيفة هذا الإمام الفذ ، والجهد العلم ، وأرجو أن يقبلني هذا البحر في جملة بنيه الذين انتسبوا إليه مما أفاض من لآلي بحر علمه ، وأن يجمعنا الله تعالى معه في زمرة العلماء العاملين وأوليائه الصالحين وعباده المخلصين وسائر أحبائنا ومن أخذ عنا وأخذنا عنه تحت لواء سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم الرؤوف بنا الرحيم ، إنه جواد كريم ، وهذا أوان الشروع في المقصود .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي وصل عباده بالنعم ، وأنعم على أهل وداده بأنواع الحكم ، وقطع من عصاه بالنعم . والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد سيد العرب والعجم ، وعلى آله السادة في الحِلِّ والحرم ، ورضوان الله تعالى عن صحابته أهل الفضل والكرم .

أما بعد :

فإنَّ الكلام قد طال بين العوام وبين المتوسمين بالعلم في مسألة التبرع بالأعضاء وانتزاع الأجزاء ، فأردت أن أكتب في هذا الباب جزءاً أبين فيه الأدلة الصحيحة الصريحة في تحريم نقل الأعضاء وأبطل فيه الأدلة الضعيفة التي أحتج بها من جواز قطع الأعضاء ، مبطلاً في ذلك فاسد الاستدلالات ، وعاطل المقولات ، خدمة لهذه الشريعة المنورة ، والسنة المعطرة ، أن ينسب إليها ما هي بريئة منه ومطهرة ، أو أن يعيب بأحكامها أصحاب العقول القاصرة المخدرة ، تحقيقاً لما جاء : « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين »^(٢٣٤) ، وأني متوجه إلى الخالق القوي ، عالم السرّ والخطي ، بسيد خلقه القرشي الهاشمي ، أن يجعلني سبباً لنفع عباده ، وأن يحشرنني في زمرة أهل وداده ، اللهم اجعلني بك أصول ، وبك أجول ، فمن عندك الفرج مأمول ، ومنك الخير منول ، بسم الله توكلت على الله لا قوة إلا بالله .

فصل : في ذكر ما أورده من الأدلة لجواز قطع الأعضاء والتبرع بها :

الواقع أن الذين أعلنوا جواز قطع الأعضاء وفصل الأجزاء والتبرع بها ، أوردوا أدلة لا تصلح للاستدلال ، ولا تعد من طائل المقال ، وأني موردها على شكل نقاط ثم أفندتها وأنقضها إن شاء الله تعالى واحدة واحدة^(٢٣٥) :

- ١ - قولهم : « الأصل في الأشياء الإباحة وهذا أمر مباح لم يرد في الشرع ما يجرمه » .
- ٢ - قولهم : « إن هذا من قبيل الصدقة والتبرع للمحتاجين كبذل المال لأصحاب الضرورات ففيه أجر وثواب » .

(٢٣٤) نقل الحافظ السيوطي في الجامع الكبير تصحيحه عن الإمام أحمد .

(٢٣٥) وقد كتبت هذا الجزء بعد جلسة مع مصطفى الزرقا استقصيت فيها أدلته التي أباح بها قطع الأعضاء والتبرع بها ، ثم ضمنت إليها أدلة غيره أيضاً فاستوت مجموعة هنا .

٣ — قولهم : « الضرورات تبيح المحظورات » ونحو هذا الكلام .

٤ — قولهم : « إن أخذ جزء من ميت لوضعه لشخص آخر لا يعد من المثلة التي حرّمها الشرع ،

بل فيه فتح باب الأجر والثواب للحَي والميت المأخوذ منهما العَصْر » .

وقولهم هنا : بل فيه فتح باب الأجر ... كلام دالّ على الخفة .

٥ — قولهم : « ولهذا ذهب الفقهاء إلى جواز شق بطن الأنتى الحامل التي ماتت وذلك لإخراج

الجنين الذي تُرَجى حياته وكذلك جوزوا شق جوف الميت الذي ابتلع مالا لغيره » .

وهذا استدلال باطل بلا ريب سنقضه ، وأين العَصْر المأخوذ من هذه المرأة التي شق بطنها

لإخراج الجنين !؟

٦ — قالوا في اختراع قاعدة نسبها إلى الشريعة : « الحي أفضل من الميت » وقرروا لذلك : أنه

يجوز شق بطن الأنتى لأجل الولد وإخراج المال من جوف الميت ، قالوا : وقد علّل الفقهاء ذلك بقولهم :

إن حرمة الحي وحفظ نفسه أولى من حفظ الميت عن المثلة ، ثم استدلوا لهذه القاعدة التي أسسوها لانتهاك

حرمة الأموات — وهي الحي أفضل من الميت — بقول الله تعالى : ﴿ وما يستوي الأحياء

ولا الأموات ﴾ .

وقد ورد هذا الاستدلال في نشرة استفتاء لبنك العيون .

٧ — قولهم : (دعت الشريعة الإسلامية إلى التداوي ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

« إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء ، فتداووا ولا تتداووا بحرام ») ونقل قرنيات العيون من

الأموات إلى الأحياء هو من قبيل التداوي والمعالجة) أقول : ولكن بما حرّمه الله تعالى ورسوله ولعن فاعله

واتفق العلماء على أنه من الكبائر كما سترى ، وهذا الدليل عليهم وليس لهم قطعاً ، وهو ظاهر بداهة .

٨ — قولهم : « يدخل التبرّع بالأعضاء كالكلى والعيون إلى الآخرين المصابين في مفهوم الصدقة

التي حثت الشريعة على بذلها للآخرين من ذوي الحاجات^(٢٣٦) .

قلت : وهذا القول مع بُعدهِ عن التحقيق والصواب ، فاسد شرعاً وعقلاً ، وهو اجتهاد في مورد

النص غير جازز أصولياً ، مع وضع النصوص والقواعد الشرعية في غير محلّها ، والاستنباط من نصوص

الحواشي والفتاوي مع أن المعلوم أن نصوص الحواشي والفتاوي ليست نصوصاً شرعية تستنبط الأحكام

منها والتشريعات لأنها اجتهادات أشخاص في فهم النصوص الشرعية محتمة للخطأ والصواب ، والذي

(٢٣٦) كلاً لم تحت الشريعة على تقطيع لحوم الناس وأجزائهم وإعطائها للغير باسم الصدقة .

يستنبط منه هو آيات القرآن الكريم وأحاديث وأقوال المرسل رحمة للعالمين مع استعمال قواعد أصول الفقه المنظمة لفهم تلك النصوص والإمعان في اللغة العربية الموضحة للمراد من الآيات والأحاديث وأمثال ذلك ، وليس عبارات الحواشي والمتون الغير مصرحة بما يريد هؤلاء المحيزون . وقد جاء في الحديث : « من أفتي بغير علم كان إثمه على من أفتاه » (٣٣٧) .

ثم استدلل القائل في هذه النقطة على أن التبرع معتبر عنده من باب الصدقة التي حثت الشريعة عليها بحديث : « من نفّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه » .

وهذه النقطة لا تحتاج لأن نبطلها لأن بطلانها ظاهر لا تحق ، إذ كيف يتصدق بالحرّم الذي منعه الشريعة والذي حرّمه الله تعالى ورسوله حيث قال : « ولا تتداواوا بحرام » مع قوله : « إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً » أي يقبل التصدق بالحلال ولا يقبل التصدق بالحرّام ، والتنفيس والإعانة وارد في الأموال وما يملكه الإنسان ، وفي الأشياء التي لا يتوقف عليها فعل حرام ، « كتبسّمك في وجه أخيك صدقة » ، ولم يرد أن التنفيس والإعانة في تقطيع أجزاء الأدمي وفيما حرّمه الله تعالى ، وعلى مثل هذا الاستدلال الباطل يصح أن يقال :

يجوز أن يرتكب الإنسان الحرام من سرقة أموال الأغنياء لدفعها إلى الفقراء وغيرهم من الضعفاء والمساكين لأن الله تعالى في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه ، والسرقة وقطع الأعضاء يشتركان في كون كل منهما حراماً .

هذا وإنني أرى الآن أن خير الطرق لعرض الموضوع وبسطه دون إيجاز محل أو إطناب ممل لمن أراد معرفة الصواب في المسألة الذي لا محيد عنه ، هو إبطال نقطة واحدة من هذه الأدلة التي جلبها المحيزون المبيحون ، ثم بعد ذلك نسرّد أدلّة الشرع التي استدلل بها العلماء المعتبرون من أئمة المسلمين المرجوع إلى قولهم والمعوّل على إفتائهم ، وبالتالي سننهار أدلة المبيحين لقطع الأعضاء عند المنصف ويظهر نأيها عن الصواب والواقع ، ثم إذا فرغنا من ذلك علّقنا على استدلالاتهم آخر الرسالة نقطة نقطة حسب ترتيبها تعليقاً لطيفاً لإتمام هدمها ونذكر أثناء ذلك أو بعده فروعاً لمسائل مهمّة لها تعلق بهذا البحث إن شاء الله تعالى نسألُه سبحانه التوفيق والإعانة .

(فصل) إبطال استدلالهم في النقطة السادسة :

وهو تقريرهم أن : الحمي أفضل من الميت ، واستدلالهم لذلك بقول الله تعالى : ﴿ وما يستوي ﴾

(٣٣٧) رواه أبو داود (٣٦٥٧) وابن ماجه (٥٣) وأحمد والحاكم في المستدرک (١/١٢٦) وأقره الذهبي .

الأحياء ولا الأموات ﴿ كما صرّحوا بذلك .

فنقول بيمين : لا بد من ذكر هذه الآية وما قبلها وما بعدها في السورة ليتضح معناها والمراد منها ، قال الله تعالى :

﴿ وما يستوي الأعمى والبصير ، ولا الظلمات ولا النور . ولا الظلّ ولا الحرور . وما يستوي الأحياء ولا الأموات . ان الله يسمع من يشاء وما أنت بمسمع من في القبور . إن أنت إلا نذير ﴾ .
فاطر ١٩- ٢٣ . ف قوله تعالى : ﴿ وما يستوي الأحياء ولا الأموات ﴾ لا تفيد البتة أن الأحياء أفضل من الأموات ، وذلك لأن المراد بالأحياء هنا المؤمنون وبالأموات الكافرون ، وذلك من أبواب المجاز وضرب الأمثال والاستعارات اللغوية التي قال الله تعالى عنها : ﴿ وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون ﴾ . وقد بين الله تعالى لنا في كتابه في مواضع أخرى معناها كقوله سبحانه : ﴿ أفمن كان مؤمناً كمن كان فاسقاً لا يستويان ﴾ وكقوله تعالى : ﴿ أفمن جعلنا له نوراً يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ﴾ وكقوله تعالى : ﴿ لا يستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة ، أصحاب الجنة هم الفائزون ﴾ وقد بين المراد بالأحياء والأموات أيضاً سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث قال في سنته الموصوفة بـ ﴿ وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى ﴾ ما نصه :

« مثل الذي يذكر الله تعالى والذي لا يذكره مثل الحي والميت » رواه البخاري ومسلم في صحيحهما .

فانحل الإشكال الذي استقرّ في عقل المستدلّين للإباحة ، إذ قد حكم سيد الخلق نبينا صلى الله عليه وآله وسلم بأن المراد بالأموات هم الكفار الجهال ، وأن المراد بالأحياء المؤمنون العقلاء . ويؤكد لنا ذلك أيضاً قول من يرجع إليه م من كبار الأئمة المفسرين كالإمام الحافظ القرطبي والإمام الحافظ أبي حيان وغيرهم رحمهم الله تعالى .

قال الإمام الحافظ أبو حيان في تفسيره « البحر المحيط » (٣٠٨/٧) :

« وما يستوي الأعمى والبصير الآية هي طعن على الكفرة ، وتمثيل ، فالأعمى الكافر والبصير المؤمن أو الأعمى الصنم والبصير الله عز وجل وعلا ، أي لا يستوي معبودهم ومعبود المؤمنين ، والظلمات والنور والظلّ والحرور تمثيل للحق والباطل وما يؤديان إليه من الثواب والعقاب ، والأحياء والأموات تمثيل لمن دخل في الإسلام ومن لم يدخل فيه » انتهى المراد منه .
وقال أيضاً بعد ذلك بصحيفة ما نصه :

« ثم إن الكافر المصّر بعد البعثة صار أضلّ من الأعمى وشابه الأموات في عدم إدراك الحق فقال : وما يستوي الأحياء الذين آمنوا بما أنزل الله ولا الأموات الذين تليت عليهم الآيات البيّنات ولم ينتفعوا بها » اهـ .

كذلك قال الإمام القرطبي في أحكام القرآن (تفسيره) (٣٤٠ / ١٤) فانظره . هذا إبطال من جهة ، ومن جهة أخرى نقول :

لا نظر إلى قول من قال : الأحياء أفضل من الأموات البتة لأنه قول فاسد شرعاً إذ لا نظر شرعاً في التفضيل بين الحياة والموت بل النظر إلى الأعمال ، قال سيدي : الشريف المحدث عبد الله الغماري الحسيني :

« وبعض المتحدلقين يسوّغ نقل عضو من ميت إلى حي بقوله : الحي أفضل من الميت ، وهذا قول باطل فإنّ الصالح الميت أفضل من الفاسق الحي ، والعاقل الميت أفضل من الظالم الحي . وقلست في صدر هذا الجواب : أمّا نقل عضو من ميت فور موته كعين أو كلوة إلى مريض فهذا ممّا شاع عند الأطباء الأوروبيين وقدّمهم فيه أطباء المسلمين وهو خطأ كبير ، لأن الدين الإسلامي يحترم الميت ولا يبيح نقل عضو منه إلى غيره كيفما كانت الأسباب ولو أوصى المسلم قبل موته بأن ينقل منه عضو لمصلحة مريض لا تنفّذ وصيته » انتهى كلامه أعلى الله درجته ورضي عنه .

أقول : وسأنتقل لك إن سمح الحال بعض صرعات الأوروبيين في نقل الأعضاء حسب ما ينقل لنا عنهم^(٣٣٨) كما سأورد إن شاء الله تعالى الأدلة الشرعية على احترام الإسلام للميت وتحريم انتهاك حرمة في الكلام على التمثيل بالأحياء والأموات ، وكيف انساق بعض أدياء العلم بالشرعية المطهرة وراء تلك الصرعات وذلك الجنون المزخرف باسم الطب والمعالجة^(٣٣٩) .

(٣٣٨) من ذلك ما يحصل في غرف التشريح كما أخبرني كثير من الثقات من قطع رؤوس الأموات الأبرياء ونشر جماجمهم وبقر بطونهم وإحراج كُلاهم وأمعانهم إلى غير ذلك من أعمال لا تقبلها الإنسانية والفطرة (١١) السليمة هذا إذا غضضنا الطرف عن حكم الشرع الشريف الرؤوف الرحيم ، وكل ذلك انسياق وراء الكفار ، والذين يفعلونه محتجون ببعض الفتاوى الضعيفة التي لا سند لها .

وقد أخبرني بعض الأخوة أنه دخل إلى المشرحة وأراد أن يغسل يديه فذهب إلى المغسلة فتفاجأ برأس آدمي في المغسلة قد قطع ... والله منتقم من كل ظالم باغ .

(٣٣٩) وقد عرض في هذه الآونة فلم وناقني في الرائي فيه تصريح من بعض أطباء أوروبا وأمريكا أن نقل قلب من إنسان ميت إلى آخر مريض عملية غير إنسانية ، وهذا الذي يوافق أحكام الشرعية الإسلامية ، وكثير من المغررين المنساقين وراء كفار أوروبا لا تفهمهم نصوص الشرعية وإنما الذي يرتاحون له تصريحات أساتذة أوروبا وأطبائها وكما قيل ((والفضل ما

فليس قول « الأحياء أفضل من الأموات » بصحيح بل هو باطل من القول ولذلك أدلة كثيرة أذكر بعضها فأقول :

إننا نستطيع الآن أن نذكر أشخاصاً ممن ماتوا الواحد منهم يفضل جميع الأحياء ما خلا الأنبياء والمرسلين « أعني بغض النظر عن الأنبياء الذين ماتوا فهم خارجون من هذا التحدي » كأفراد من الصحابة وغيرهم ، كأبي بكر رضي الله عنه الذي لو وضع إيمانه في كفة وإيمان الأمة في كفة لرجح إيمانه ، أو البخاري أو غيرهما ، لكننا لا نستطيع ذكر اسم واحد من الأحياء الآن أفضل من جميع من مات من البشر « سوى الأنبياء أعني باستثنائهم عليهم الصلاة والسلام »^(٣٤٠) ، وعلى هذا فليقس القياسون ، وننبه باننا لا نقبل قياساً أو رأياً مصادماً لنصوص الكتاب والسنة أو للإجماع لأنه ساعتهذ يكون قياساً فاسداً ساقطاً نلقيه في كل سهل ووعر^(٣٤١) ، وكفى بهذا دليلاً مع ورود النصوص الصريحة في ذلك كحديث عمران بن حصين وابن مسعود رضي الله عنهما كما في الصحيحين وغيرهما ، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :

« خير الناس قرني ثم الذين يلونهم » هذا لفظ البخاري في كتاب الشهادات ولفظه في فضائل الصحابة : « خير أمّتي قرني » .

قلت : ومعلوم قطعاً أن الأفضلية والخيرية لا تذهب بموتهم فتحرد عنهم بل هي باقية أبداً بمشيئته سبحانه ، ولذلك قال الإمام النووي رحمه الله في شرح مسلم (٨٤/١٦) :

« اتفق العلماء على أن خير القرون قرنه صلى الله عليه وآله وسلم والمراد أصحابه » .

قلت : وأصحابه قد ماتوا وهم أفضل من جميع الأحياء الآن بلا شك ما خلا الأنبياء ، فظهر الآن أن قول القائل : الأحياء أفضل من الأموات لقوله تعالى : ﴿ ولا يستوي الأحياء ولا الأموات ﴾ استدلال فاسد شرعاً وعقلاً ، والحمد لله .

شهدت به الأعداء» وهذه تماماً كمسألة «السيبرتو» فما زال أهل العلم يوضحون أنه حمر نجس لا يجوز استعماله وينبغي استبداله بمواد غير كحولية للتطهير وغير ذلك ، ولم يصغ أحد لذلك إلا النادر ، حتى أعلنت المنظمة العالمية للصحة أن الكحول المستعمل في حل الأدوية مادة ضارة يجب استبداله بمادة أخرى ، فساعتذ أقر كثير من المعاندين كما فصلت ذلك في رسالة الكحول والإسبرتو .

(٣٤٥) هذا القيد لاخراج سيدنا عيسى عليه السلام الذي هو حي الآن من هذا الكلام .

(٣٤١) واقتصد بذلك خصوصاً مسألة «الاستحسان» ومسألة «المصالح المرسل» اللتان أبطلهما الإمام الغزالي في المستصفى وعدهما من الأصول الموهومة .

أما قول المجيزين كما في النقطة السادسة التي نحن بصدد إبطالها : (أن حرمة الحي وحفظ نفسه أولى من حفظ الميت عن المثلة) لتجويز قطع الأعضاء فاستدلال باطل من وجهين :

الأول : أن هذا الكلام متعلق فقط بالجنين الحي في بطن أمه الميتة ، فحرمة حياً في بطنها تجوز شق بطن أمه الميتة لإخراجه ، وهذا القول لا يشمل تجويز غير هذه الحالة من التمثيل بعباد الله تعالى أحياء وأمواتاً وطرح النصوص الصريحة في تحريم المثلة وإلغاؤها وضربها عرض الحائط .

الثاني : أنه على فرض قول بعض الفقهاء يجوز شق جوف الميت الذي ابتلع مالا لغيره فإن ذلك إذا لم يكن في ماله ما يسد عن ذلك المال الذي ابتلعه ولم يكن في ورثته من يتكفل بأدائه عنه ، والمسألة المذكورة ليست في أي مال بل في الجوهره ، وإذا تعين تجويز شق بطنه لإخراج الجوهره التي ابتلعها فذلك لتعديه ببلغ مال ليس بملكه ولا هو له بل غصبه من ملك غيره وهذا كما أمرنا بقطع يد السارق حياً لتعديه على مال غيره ، وهذا كله أيضاً لو فرضنا وقوع المسألة ، وقد أجبنا على أشكالها وإلا فهي بعيدة الوقوع جداً من الواقع ، فلم نسمع قط أن رجلاً ابتلع مالا لغيره اللهم إلا في كتاب « ألف ليلة وليلة » فلا يجوز إبطال أصول في الشريعة بقصص من الترهات لتحليل ما حرّمه الله تعالى انسياقاً وراء الأوروبيين الذين لا يرجعون إلى خلق ولا دين .

فانظر أيها الأخ اللبيب إلى هذه الاستدلالات التي اعتمدها هؤلاء المجيزون لقطع الأعضاء والتبرع بها من بعض المعاصرين ، ثم انظر إلى النصوص الصريحة الثابتة التي ذكرها العلماء المعتبرون تدرك قيمة من يدعي العلم ويترسم به في هذا الزمن وغيره .

فصل

في أدلة تحريم قطع أعضاء الإنسان وبرها وبالتالي عدم جواز التبرع بها ، لأن القطع أصل والتبرع بها فرع مركّب على ذلك الأصل ، فإذا كان الأصل فاسداً محرماً كان الفرع المترتب على ذلك الأصل من تبرع أو بيع كذلك بداهة عند كل صاحب عقل سليم . وسيوضح إن شاء الله تعالى أثناء عرض أدلة تحريم قطع الأعضاء وما سنذكره معها من الإيضاحات فساد أقوال المجوزين لهذا الأمر المنكر :

١ - أول أدلة أهل الحق أن الأصل في قطع أعضاء الإنسان التحريم الشديد ، ولا يجوز قطع أي جزء من الإنسان حتى الشعرة الواحدة إلا باذن شرعي ، وذلك لأدلة كثيرة جداً منها :

أ - قول الله تعالى حكاية عن إبليس لعنه الله تعالى :

﴿وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ .

فكل ما فيه تغيير على الخلقة الأصلية السوية من زيادة أو نقصان في الأبدان منهي عنه إلا بإذن من

الشارع^(٣٤٢) ، وهو خالق البدن ومالكة رب العالمين ، ولذلك لعن النامصة ولو تنفت شعرة ، وسن تنف الإبط فهو الفعّال لما يريد والآمر بما يشاء كما قال : ﴿ لا يسأل عما يفعل وهم يسألون ﴾ .

فقوله تعالى حكاية عن إبليس اللعين : ﴿ ولأضلنهم ولأمنينهم ولأمرنهم فليبتكن آذان الأنعام ولأمرنهم فليغيرون خلق الله ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله خسر خسراً مبيناً ﴾ .

أفادت هذه الآية بعمومها وإن كان سبب نزولها في فناء أعين الأنعام وشق آذانها أن كل ما فيه تغيير لخلق الله تعالى عن الصورة التي خلق الله تعالى هذه الأجسام عليها محرّم ممنوع لا يجوز ، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، وهذه قاعدة أصولية مشهورة ، وقد ثبت هذا التعميم من كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه وأهل العلم .

ب — قال سيدنا الإمام المحدث عبدالله الغماري أعلى الله منزلته : وقد ثبت هذا التفسير عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، روى الشيخان واللفظ للبخاري عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : « لعن الله الواشحات والمستوشحات والتمنصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله تعالى ، ما لي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو في كتاب الله » وفي ذلك أبلغ بيان .

ج — وروى البخاري (٥٩٣٤) ومسلم (٢١٢٢) في صحيحيهما عن السيدة أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت : « جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت يا رسول الله : إن لي ابنة

(٣٤٢) تنبيه : ينبغي أن ننبه هنا إلى أن تلك المؤتمرات الطبية وتلك الدراسات التي عقدت لبيان ما يتعلق بموت الدماغ وموت القلب ، وأيهما يعد بموته موت الإنسان ، أنه لا فائدة لهذا كله في هذا الباب ، وذلك لأن الإنسان كما يحرم أخذ عضو منه في حياته ، أيضاً يحرم أخذ أي عضو منه بعد مماته للنصوص الصريحة الصحيحة في ذلك والتي سستمر في هذه الرسالة إن شاء الله تعالى ، منها قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « كسر عظم الميت ككسر عظم الحي في الإثم » فلا يفيد البحث في هل الدماغ يموت أولاً في الإنسان أو القلب أو غير ذلك في مسألة التبرع بالأعضاء وانتزاع أجزاء الآدميين ، لأن التحريم كما أسلفنا يشمل الموت والحياة . ومن فرح واهتم بهذه القضية في التبرع فقد اهتم بغير مهم قطعاً ، ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يعافينا وجميع المؤمنين في أسماعتنا وأبصارنا وحولنا وقوتنا وعقلنا وأبداننا ما أحياناً إنه رؤوف رحيم .

وليتنبه أيضاً إلى أن الأطباء لا يجلب لهم إعطاء الأحكام الشرعية في الأمور الاجتهادية وإنما واجهم دراسة المسألة الموجهة لهم من قبل الفقهاء وإعطاء النتيجة الطبية فيها وردها إلى الفقهاء وأهل العلم ليعطوا فيها الحكم الشرعي . حتى أن الطبيب لا يملك أن يقول لمريض أراد الصوم : يجب عليك الإفطار ، لأن الواجب هو ما يثاب على فعله ويعاقب على تركه ، وإنما يقول له الصيام يضر ببدنك وبصحتك وأنت الآن بهذه الحالة ، والفقهاء يبين بعد ذلك حرمة الصيام مثلاً ، لتلا يتهاون الناس بالعبادات ويدلي بحكمها من ليس أهلاً لذلك .

عريساً أصابها حصبة فتمزق شعرها أفأصله؟ فقال: لعن الله الواصلة والمستوصلة» .

شكت المرأة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرض ابنتها ، وطلبت منه أن يأذن لها في وصل شعرها على سبيل العلاج ، فلم يأذن لها في ذلك فدل على شيئين :

١ — أن العلاج بنقل عضو لا يجوز بل وفاعله يلعن .
٢ — أن من أصيب بداء فقد بسببه شعراً أو عضواً لا يجوز له أن يكمله من شخص آخر .
وعلة ذلك : أنه تغيير لخلق الله ، وتدليس ، وفيه مثلة وهي محرمة ، وتصرف الإنسان فيما لا يملك ، ومنافاة لكرامة آدمي . انتهى كلامه رضي الله عنه .

وقال الإمام النووي رضي الله عنه : « المجموع » (١٤٠/٣) :

« وهذه الأحاديث صريحة في تحريم الوصل ولعن الواصلة والمستوصلة مطلقاً وهو الظاهر المختار وقد فصله أصحابنا فقالوا : إن وصلت شعرها بشعر آدمي فهو حرام بلا خلاف سواء كان شعر رجل أو امرأة وسواء شعر المحرم والزوج وغيرهما بلا خلاف ، لعموم الأحاديث ، ولأنه يحرم الانتفاع بشعر الآدمي وسائر أجزائه ، لكرامته بل يدفن شعره وظفروه وسائر أجزائه » انتهى المراد منه .

وقال القرطبي في تفسيره (٣٩١/٥) : « ولم يختلفوا أن خصاء بني آدم لا يحل ولا يجوز لأنه مثلة ، وتغيير لخلق الله تعالى ، وكذلك قطع سائر أعضائهم في غير حد ولا قود » اهـ .

فاتضح من هذا كله أن الله تعالى قد خلق الإنسان بصورة معينة وبهيئة خاصة فلا يجوز لهذا الإنسان أن يغير هذه الصورة وهذه الهيئة إلا بما أذن له مولاه وخالقه وأجاز له تغييره كفصل ظفر وشعر معين ولبن امرأة ودم إذ أنه ثبت جواز الاحتمام وتغيير لون الشعر بغير السواد والكحل وفيه تغيير لـون المحل وكذا الحناء ونحو هذه ، فتغيير ما عدا ذلك باق على الأصل المحرم وهو التغيير لخلق الله تعالى وهو غير جائز لا بزيادة ولا نقصان ، « فمن الزيادة » صبغ بعض بشرته بلون كالوشم مع أنه مأذون بتغييرها بالحناء للنساء وللرجال للحاجة على تفصيل فيه ليس هذا محل بسطه ، ومن الزيادة المأذون بها تكميل عضو مقطوع بعضو (صناعي) لأمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم عرفجة أن يتخذ بدل أنفه الذي قطع يوم الكلاب أنفاً من فضة ثم لما أتت أذن له بأنف من ذهب ، وسنبحث في هذه المسألة وما يتعلق بها في فصل خاص إن شاء الله تعالى ، وكذا أذن الشارع بتغيير لون الشعر كما جاء في قوله صلى الله عليه وآله وسلم :

« غيروا هذا — أي بياض الشعر — بصفرة أو حمرة ، واجتنبوا الأسود » رواه مسلم (٢١٠٢) وليس فيه بصفرة أو حمرة ، وهو مفهوم من كلام الفقهاء . فلم يأذن بالأسود « وأما

النقصان « فكقطع عضو ولو كان العضو زائداً على العادة كأصبع زائد وغيره لكونه تغييراً لخلق الله تعالى ولأدلة أخرى تأتي إن شاء الله تعالى ، ويجوز نزع العضو الزائد الذي يؤلم وغيره أو الذي فيه مرض كالأكلة التي كانت في رجل سيدنا عروة بن الزبير رحمه الله تعالى أحد فقهاء المدينة وعلمائها فأخبره الأطباء أن رجله إذا لم تقطع فسيسري الداء إلى غيرها فقطعها ، ومن ذلك مثلاً قطع الممرارة المريضة والزائدة وقلع السن ونحوها من المؤلمات المرضات بلا شك .

قال الإمام الحافظ القرطبي رحمه الله تعالى في تفسيره (٣٩٣/٥) :

« قال أبو جعفر الطبري في حديث ابن مسعود دليل على أنه لا يجوز تغيير شيء من خلقها الذي خلقها الله عليه بزيادة أو نقصان ، التماس الحُسن لزوج أو غيره سواء فلجحت أسنانها أو وشرتها أو كان لها سن زائدة فأزالتها أو أسنان طوال فقطعت أطرافها لأن كل ذلك تغيير خلق الله ، قال القاضي عياض : ويأتي على ما ذكره أن من خلق بإصبع زائدة أو عضو زائد لا يجوز قطعه ولا نزعها لأنه من تغيير خلق الله تعالى إلا أن تكون هذه الزوائد تولد فلا بأس بنزعها » اهـ من القرطبي .

٢ — وثاني الأدلة : ما روى مسلم في صحيحه (١١٦) عن جابر رضي الله عنه : أن الطفيل بن عمرو الدوسي هاجر إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم للمدينة وهاجر معه رجل من قومه فاجتوا المدينة — يعني لم يوافقهم جوهاً — فمرض الرجل فجزع فأخذ مشاقص فقطع براحمه - والبراحم : عقد ظهور الأصابع - فشخببت أي سالت دماً حتى مات ، فرآه الطفيل بن عمرو الدوسي في منامه فرآه وهيئته حسنة ورآه مغطياً يديه فقال له : « ما صنع بك ربك ؟ » قال : « غفر لي بهجرتي إلى نبيي صلى الله عليه وآله وسلم » فقال : « ما لي أراك مغطياً يديك ؟ » قال : « قيل لي : لن نصلح منك ما أفسدت » . فقصها الطفيل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله : « اللهم وليديه فاغفر^(٣٤٣) » .

قال سيدنا الشريف المحدث عبدالله الغماري الحسني : أفاد الحديث أن من تصرف في عضو منه بتبرع أو غيره فإنه يبعث يوم القيامة ناقصاً منه ذلك العضو عقوبة له فمن تبرع بعين بعث أعور ومن تبرع بقلب أو كُلوته فلا يُردُّ له ذلك العضو اهـ .

قلت : ودليل هذا من النص قوله فيه : « لن نصلح منك ما أفسدت » فإنه لا يتعلق بقتل النفس وإنما يتعلق بجرح براحمه وتقطيعها . قال الإمام النووي في شرح مسلم (١٣٢/٢) :

« فيه إثبات عقوبة بعض أصحاب المعاصي فإن هذا عوقب في يديه ففيه رد على المرجئة القائلائن

(٣٤٣) تنبيه : اعلم أن الله تعالى غفر لهذا الرجل ذنبه وقتله لنفسه بهجرتة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وأما إفساده عضو نفسه فقبل له فيه : « لن نصلح منك ما أفسدت » .

بأن المعاصي لا تضر» اهـ .

٣ — ومن الأدلة على تحريم قطع أي جزء من الإنسان ولو كان زائداً إلا ما كان يؤلم أو به مرض كما قدمنا ما روى الإمام أحمد في مسنده (٢٢٨/٢) بإسناد صحيح كما في طبعة أحمد شاكر (٧٦/١٢) حديث (٧١١٨) عن أبي ريمثة بكسر الراء رضي الله عنه . وفيه أنه قال يا رسول الله : إنني رجل طيب وإن أبي كان طبيياً وإننا أهل بيت طيب والله ما يخفى علينا من الجسد عرق ولا عظم فأرني هذه التي على كتفك فإن كانت سلعة قطعتها ثم داويتها ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « لا طبييها الله » .

قلت : ورواه أبو داود بنحو هذا اللفظ وأصحاب السنن الثلاثة — أبو داود في مواضع والنسائي والترمذي — مختصراً ، وأقرأ أبا داود الحافظ المنذري ، قال الحافظ : وصحح حديث أبي ريمثة ابن خزيمة وابن حبان والحاكم اهـ .

قلت : ولم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنها خاتم النبوة بل بين له أن الزائد وغيره من أجزاء الأدمي لا يجوز قطعه لقوله « لا طبييها الله » وفيه استدلال قوي حسن .

٤ — ثبت من حديث السيدة عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، أنه قال : « كسر عظم الميت ككسر عظم الحي في الإثم »^(٣٤٤) رواه الدارقطني (١٨٨/٣) بهذا اللفظ وحسنه الحافظ ابن القطان وقال الحافظ ابن دقيق العيد : إنه على شرط مسلم ورواه الإمام أحمد وأبو داود وابن ماجه والبيهقي جميعاً من حديثها كما في تلخيص الحبير (٥٤/٣) حديث (١٢٧١) .

قلت : أفاد الحديث أن الحي يجرم كسر عظمه أو قطع أي جزء منه وكذا الميت لأي سبب إلا الحي لسبب أذن الشارع فيه كالأمثلة التي أوردناها ، قال المناوي في فيض القدير (٥٥٠/٤) :

« قال ابن حجر في الفتح ويستفاد منه أن حرمة المؤمن بعد موته باقية كما كانت في حياته » اهـ . فانتضح أن من الإثم قطع جزء من الأدمي لغير ضرورة^(٣٤٥) ، والضرورة في الشرع كما نص عليها في الأصول هي : الحالة التي تقوم بالشخص المضطر لا بغيره ، فتلجته إلى شيء محرّم لإنقاذ نفسه مثل ما سبق عن عروة بن الزبير أنه قطع رجله لتسلم بقية أعضائه . أفاده سيدنا المحدث عبدالله ابن

(٣٤٤) ومنه يتبين حرمة وضع الأموات في التلاحات وإهانتهم بذلك مع أنهم سيدفنون بعد ساعات لتلا يتزعج أهلهم منهم وتعطيل سنة الإسراع بالدفن .

(٣٤٥) ينبغي التنبيه على أن الميت يجرم أخذ أي جزء منه لضرورة أو غيرها ، وأما الحي فيحرم ويجوز أن يقطع منه شيء لضرورة فيه كسريان مرض من عضو إلى عضو وكقطع مرارة أو نحو ذلك .

الصديق أعلى الله درجته . وسياتي الكلام على هذا في إيضاح قاعدة الضرورات تبيح المحظورات .
٥ — ومن الأدلة أيضاً على ذلك : أن هذا الجسم بأعضائه ليس ملكاً للشخص وإنما هو ملك لله تعالى وأمانة استرعاه الله أيّاه ، فلا يجوز له التصرف فيه إلا بإذن من المالك وهو الشارع ، وقد أشار إلى ذلك سيدنا الشريف المحدث عبدالله الغماري . وكذا الشيخ متولي الشعراوي في جريدة اللواء الإسلامي العدد ٢٢٦ بتاريخ الخميس ٢٧ من جمادى الآخرة سنة ١٤٠٧ هـ . حيث بحث بحثاً فيها عنوانه : « الإنسان لا يملك جسده فكيف يتبرع بأجزائه أو يبيعها !؟ » .

قلت : وقد بلغنا أن بعض الناس صاروا يبيعون كُلاهم طلباً للمادة كأولئك الجهلة الذين يبيعون دمهم ، فحسبنا الله ونعم الوكيل .
قال سيدنا المحدث عبدالله الغماري الحسيني في رسالته « تعريف أهل الإسلام بأن نقل العضو حرام » ما نصه :

[لكن الناس يسارعون إلى تقليد النصارى فيما يأتي عنهم تصديقاً لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِرْراً بَشِيراً وَذِرَاعاً بِذِرَاعٍ » وليس هذا بعجيب من العوام أتباع كل ناعق وإنما العجيب أن يسارع أهل العلم إلى تسويغ ذلك والسعي في إيجاد دليل له بتكلف وتعسف لا يقبلان » ثم قال : « وقد بلغني أن الشيخ أحمد الشرباصي أفنى أيضاً بجواز ذلك مستنداً بقاعدة الضرورات تبيح المحظورات وعهدي بهذا الشيخ أديباً لغريباً فما له وللفتوى الفقهية !؟ وأنا أعرفه معرفة تامة » .

ثم قال : « ورأيت في جريدة الإهرام أن رجال الدين والقانون مشغولون مع رجال الطب لوضع تنظيم لعمليات انتزاع أعضاء أو أنسجة من جسم الإنسان بعد وفاته أو في حالة الاحتضار لكي تنفذ إنساناً آخر ، وكلمة رجال الدين عبارة مسيحية لا يعرفها المسلمون وأنا أبين بحول الله بطلان هذه الأقوال وأنه لا حاجة ولا ضرورة تبيح نقل عضو من شخص لآخر وأبين معنى القاعدة المشهورة الضرورات تبيح المحظورات فإن كثيراً من الناس يفهمونها على غير وجهها ، نسأل الله الإعانة والتوفيق فهو الموفق المعين » انتهى كلامه حفظه الله تعالى ومتع بحياته .

قلت : وقد وردت أحاديث تثبت أن هذا الجسد ملك لله تعالى فلا يجوز لمن لا يملكه أن يتصرف فيه ، وأبلغ دليل في ذلك أن من أزهق نفسه وقتلها ، فنقلها إلى البرزخ ، توعد الله تعالى بعذاب أليم وخلود في النار ، وذلك لأنه تصرف فيما لا يملكه بغير إذن إلا في الجهاد فإنه مأذون له في إزهاقها ومرغب فيه ، فالجسد ملك لله فلا يجوز التصرف فيه ، فلو كان ملكه لجاز أن يفعل في نفسه ما أراد وأن يزهاقها متى شاء ، وليس الأمر كذلك ، ومن النصوص الدالة على تحريم إزهاق النفس وتحريم التصرف

فيها بالقتل قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم :

« من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيه خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن تحسّى سماً فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ — أي يطعن — بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً » .
رواه البخاري ومسلم وهذا لفظ البخاري في صحيحه .

٦ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

« كل سُلّامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين اثنين صدقة ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها أو يرفع عليها متاعه صدقة ، والكلمة الطيبة صدقة ، وكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة ، ويميط الأذى عن الطريق صدقة » . رواه البخاري ومسلم .

وروى الإمام أحمد وأبو داود وابنا خزيمة وحبان والبيهقي عن أبي ذر وبريدة رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « في الإنسان ستون وثلاثمائة مفصل ، فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منها صدقة » . قالوا : « فمن يطيق ذلك يا رسول الله ؟ » قال : « النخامة في المسجد تدفنها والشيء تُنحى عن الطريق ، فإن لم تقدر فركعتا الضحى تجزيء عنك » .

قال سيدي المحدث عبدالله الغماري رضي الله عنه :

« أفادت الأحاديث المذكورة أن للجسم وأعضائه زكاة ينبغي للمسلم أن يؤديها كل يوم ، وإن لم يوجهها الشارع كما أوجب زكاة المال وزكاة الفطر ، لأجل المشقة فيها ، لكنه مع ذلك حض عليها ورغب فيها » اهـ .

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في الفتح (١٣٢/٦) : « والمعنى على كل مسلم مكلف بعدد كل مفصل من عظامه صدقة لله تعالى على سبيل الشكر له بأن جعل عظامه مفاصل يتمكن بها من القبض والبسط » اهـ .

قال الإمام الأبي في شرح مسلم :

« والمقصود من الحديث ما أشار إليه في الطريق الآخر : أن على كل أحد في كل يوم من الصدقة بعدد ما فيه من المفاصل شكراً لله تعالى أن جعل فيه تلك المفاصل ، وخالف بين أقدار أصابعه ، فقدر بذلك على القبض والبسط وتمكن من الأعمال ، ولو كان دون مفصل أو كانت أصابعه مستوية لكان كالخشب ولم يتمكن من عمل شيء وإلى هذا المعنى أشار بقوله تعالى : ﴿ بلى قادرين على أن نسوي بنانه ﴾ » اهـ .

وقال العلامة الطيبي : « لعل تخصيص السلامى وهي المفاصل من العظام بالذكر لما فيه من دقائق الصنائع التي تتحير الأروهام فيها ولهذا قال تعالى : ﴿ بلى قادرين على أن نسوي بنانه ﴾ أي نجعل أصابع يديه ورجليه مستوية كخف البعير وحافر الحمار لا يمكن أن يعمل بها شيئاً مما يعمل بأصابعه المفرقة ذات المفاصل من فنون الأعمال دقها وجلها ، ولهذا السر غلب الصغار من العظام على الكبار » اهـ .

أقول : وتغيير هذه الخلقة التامة والتغيير فيها وتقيصها بأخذ أعضاء منها تشويه لها أيضاً .

قال الإمام القرطبي رحمه الله تعالى في تفسيره (٣٩٠/٥) :

[ولما كان هذا من فعل الشيطان وأثره أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « أن نستشرف العين والأذن ولا نضحى بعوراء ولا مقابلة ولا مدابرة ولا خرقاء ولا شرقاء » أخرجه أبو داود عن علي قال أمرنا فذكره^(٣٤٦) . المقابلة : المقطوعة طرف الأذن ، والمدابرة : المقطوعة مؤخر الأذن ، والشرقاء : مشقوقة الأذن ، والخرقاء : التي تحرق أذنها السلمة ، والعيب في الأذن مرأعي عند جماعة العلماء . قال مالك والليث : المقطوعة الأذن أو جل الأذن لا تجزي ، والشق للميسم يجزي ، وهو قول الشافعي وجماعة الفقهاء ، فإن كانت سكاء وهي التي خلقت بلا أذن فقال مالك والشافعي : لا تجوز . وإن كانت صغيرة الأذن أجزأت ، وروي عن أبي حنيفة مثل ذلك] اهـ . كلام القرطبي .

قلت : فدلت أحاديث السلامى والمفاصل على أن الإنسان مطلوب منه أن يشكر الله تعالى على هذا الجسم الذي استرعاه إياه وما أودعه فيه من الأعضاء حتى المفصل في رأس الإصبع فضلاً عن العين والكليّة اللذان هما أجل من المفصل وأنفع ، فالشكر كل يوم مطلوب حتى على المفصل الذي يستطيع الشخص أن يعيش بدونه دون أي خوف أو ضرر فكيف بكليته وبعينه وبغير ذلك مما هو أعظم من المفصل ، فإن قطع شيئاً من ذلك لم يؤدّ شكرها وحمدها لله تعالى ، بل قابل ذلك بكفران النعمة وعدم اعتبارها وهذا من باب الإساءة وهي ممنوعة مذمومة .

٧ — ومن أقوى الأدلة في هذا أيضاً : أن قطع الأعضاء داخل في التمثيل والمثلة وهي محرمة جداً ، والتمثيل ليس معناه كما يظن بعض السذج والمفتين بهذا أنه منحصر في بقر بطن الميت أو قلع عينيه للعبث أو الانتقام فقط ، بل هو قطع أي جزء أو عضو من الآدمي أو الحيوان أو جرحه حياً أو ميتاً لغير مرض كما مرّ ، ويدل على أن التمثيل يشمل الأحياء : نصوص كثيرة منها :

(٣٤٦) قلت : هذا الحديث رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والبخاري ، ورواه ابن حبان في صحيحه

(٥٦٦/٧) والحاكم في المستدرک علی الصحیحین (٤٦٨/١) وأقره الذهبي ، والبيهقي (٢٧٥/٩) .

حديث عمران بن حصين رضي الله عنهما قال : ما قام فينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلا أمرنا بالصدقة ونهانا عن المئلة ، قال : ألا وإن من المئلة أن يندر الرجل أن يحرم أنفه . رواه الحاكم (٣٠٥/٤) وصححه وأقره الذهبي ، ورواه الإمام أحمد وأبو داود وغيرهم بالأسانيد الصحيحة .

قلت : فانظر كيف اعتبر من حرم أنفه ممثل به ! والحرم هنا هو شق وترة أنفه وهي ما بين منخربيه أو ثقبه من قولك حرمت الخرزة فكيف بمن قطع كليته أو من أخذوا جزءاً من عينه أو اقتلعوها حياً أو ميتاً ألا يقال لهذا مئلة !؟ لا شك أنه مئلة .

ومن الأدلة ما نقل الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٦٤/٩) قال : [ولأحمد عن رجل من الصحابة وأراه عن ابن عمر رفعه : «مَنْ مَثَلَ بذي روح : ثم لم يتب مثل الله به يوم القيامة» رجاله ثقات] اهـ .

ومنها حديث ابن عمر في البخاري وغيره ، قال .. « لعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من مثَّل بالحيوان » .

قلت .. فكيف بمن مثَّل بالإنسان !؟ قال الحافظ في الفتح « .. واللعن من دلائل التحريم » . وأزيد أيضاً أنه من دلائل الكبيرة ، قال الحافظ : « والمئلة بضم الميم وسكون المثلة ، هي قطع أطراف الحيوان أو بعضها وهو حي » اهـ .

قلت : وهذه الأحاديث في المئلة جميعها بعمومها نص في تحريم تقطيع أي جزء من الأدمي والحيوان لأي سبب لم يأذن به الشرع كالأمثلة المتقدمة ، حتى أن الخصاء داخل في المئلة عند من يعتبر قوله من العلماء^(٣٤٧) مع أنه ليس فيه تغيير لظاهر الحلقة لمن يرى ذلك الإنسان ، قال الإمام الحافظ القرطبي في أحكام القرآن (٣٩١/٥) في الخصاء وأنه من المئلة : « إنه مصيبة ، وذكر أضراره ونقل عن ابن عبد البر أنه قال : لا يختلف فقهاء الحجازيين وفقهاء الكوفيين أن خصاء بني آدم لا يحل ولا يجوز لأنه مثلة » اهـ .

قلت : وسواء كان الخصاء باختيار الشخص أو بدونه في حياته أو بعد موته ، فالتمثيل حرام ومنه التشريح ، فتشريح الأموات ، لا يجوز ، ونقل لنا الثقات أنهم دخلوا إلى غرف

(٣٤٧) إنما قلت : عند من يعتبر قوله من العلماء ، لأن غالب علماء الزمان حتى الذي طار صيته في المشرق والمغرب واتخذ الناس بأمانته ليس ممن يرجع إليه ولا ممن يعول عليه ، إذ من شروط هذا العالم أن يتلقى العلم في حلق العلم وأن يقرأ في كل فن متناً على الأقل تلقياً من أفواه المحققين لذلك الفن ، ولا يؤخذ ممن أخذ كَلِمَاتٍ أو عبارات في محاضرات أو إلقاءات قد تجردت من نوب جلالة العلم وروحانيته وبهائه والإشارة تكفي للبيب والله المستعان .

التشريح فرأوا العجب العجاب ، راوا أصابع مقطعة مرماة هنا وهناك ويطون مبقورة يعبث بها المتعلمون ورؤوس تنشر كالأخشاب وأدمغة يخرجونها من جماجم عباد الله تعالى إلى غير ذلك من أنواع التمثيل بالعباد ، والإسلام لا يبيح ذلك لا لطب ولا لتعليم ولا لأي شيء من الزهات ، ومنَ يسمح لغيره أن يقطع أجزاءه وينشر رأسه ويقطع يديه بعد موته ؟ وأي ابن أو أب أو أخ أو قريب يسمح أن يقطع وينكّل ويمثّل ويقر وينشر أبوه أو ابنه أو أخوه أو قريبه بهذه الصورة ؟ مع تجاهل النصوص الشرعية والعادات العرفية والضمائر الحية والأخلاق والإنسانية ، ركضاً وراء الكفار الذين لا يرجعون إلى دين ولا خلق .

أقول : وقد قال سبحانه : ﴿ ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً ﴾ . فكيف بعدما كرّمهم الله تعالى يفعل بهم ما يفعله المشركون من تقطيع أجزاءهم ونشر عظامهم وبقر بطونهم وما تقشعر منه القلوب !؟

ويبين معنى قول الله تعالى : ﴿ ولقد كرّمنا بني آدم ﴾ أن تكرمهم في الحياة وفي الممات حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، قال الحافظ في الفتح (٢٢٤/٣) : [وأخرج ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن ابن عمر قال : « لأن أظأ على رَضِيفٍ — أي جمر — أحب إليّ من أن أظأ على قير »] . وروى مسلم في صحيحه عن أبي راشد الغنوي مرفوعاً : « لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها » قال الحافظ في الفتح (٢٢٤/٣) : [وأخرج أحمد من حديث عمرو بن حزم الأنصاري مرفوعاً : « رأني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنا متكئ على قبر فقال : لا تؤذ صاحب القبر »] إسناد صحيح [اهـ — كلام الحافظ .

وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعاً : « لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر » .

ففي هذه الأحاديث بيان كبير لاحترام الإسلام للميت وتحريم إذابته وتحقيره حتى ولو بالجلوس على قبره أو الوطء عليه ، فكيف بانتزاع أعضائه وغير ذلك من أنواع التمثيل الذي هو أشد في التحريم ، فهذه الأحاديث نصوص أيضاً في انتزاع عينه أو كُليته أو قطع أي جزء منه بدون دليل إلا الانسياق وراء الكفار الذين لا يرجعون إلى رادع من دين أو خلق أو ضمير .

٨ — عن عبادة بن الصامت وابن عباس قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « لا ضرر ولا ضرار » . رواه الإمام أحمد وابن ماجه والبيهقي والحاكم (٥٨/٢) وأقره الذهبي ، ورواه الدارقطني وابن أبي شيبة والطبراني في الأوسط ورواه مالك مرسلاً ، قال المناوي في الفيض (٤٣٢/٦) : « وحسنه النووي في الأذكار وفي الأربعين ، وقال الحافظ العلامي للحديث شواهد ينتهسي مجموعها إلى درجة الصحة أو الحسن المحتج به » اهـ كلامه بتصرف .

وقال المناوي في الفيض (٤٣١/٦) :

« وفيه تحريم سائر أنواع الضرر إلا بدليل لأن النكرة في سياق النفي تعم » اهـ .

قلت : وفي قطع الأعضاء من الأحياء أو الأموات إضرار من الناحية الشرعية والجسدية . أما من الناحية الشرعية فقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « إن دماكم وأمواكم عليكم حرام » . رواه البخاري وغيره ، وأما من الناحية الجسدية فلا شك أنه فيه تنقيص للخلقة السوية الأصلية وفي ذلك إضرار وأي إضرار ، فإن قال المتحدلق : يستطيع الإنسان أن يعيش بكلية واحدة أو بسدس كُلوَة ، فنقول له فهل خلق الله له الثنتين عبثاً^(٣٤٨) !؟

فصل

أما بالنسبة للطبيب والمتبرع بالعضو فهما عاصيان ، فالطبيب عاص بنزع ذلك العضو لأنه ليس من الضرورة معالجة شخص على حساب جسد آخر سليماً حياً كان أو ميتاً بطريقة حرمها الشرع بصريح العبارة ، ولا يخفى ما قدمناه من قول العلماء إنه لا يجوز قطع عضو إلا في حد أو قود أي قصاص ، أو مرض يخشى منه تسربه إلى بقية الأعضاء . فالطبيب الذي ينقل عضواً من شخص لآخر يعزّره الحاكم بما يكون رادعاً له ولأمثاله عن العودة إلى هذا العمل ، ولا يعفيه من عقوبة التعزير احتجاجة بأنه قدم علاجاً حسب ما تقتضيه مهنته لأن العلاج الذي يقبل منه ويعذر فيه إذا أخطأ هو العلاج الذي أذن فيه الشارع ، أما نقل العضو فقد حرمه الشرع ولم يسمح به والشخص الذي يسمح بنقل جزء منه لدواء أو لغيره يُعزّر ويؤدّب لتلا يعود ، وله مع ذلك عقاب في الآخرة إلا أن يتوب ، كما أفاده مولانا المحدث عبدالله الصديق أعلى الله درجته .

أما بالنسبة للوصية فمن أوصى بأن يؤخذ منه أعضاء أو شيء من بدنه بعد موته فهو عاص والوصية بذلك باطلة ولا يجوز تنفيذها .

(٣٤٨) ومما تحقّقه الآن أن الإنسان الذي أخذت منه كلوة تبدأ فوراً كلوته الأخرى بالتضخم لتحاول أن تقوم بعمل الكلوتين ، وفي ذلك نسف لكلام من قال إن سدس كلوة كاف للإنسان وكذلك في ذلك بيان من الله تعالى أن الكلوة الواحدة لا تكفي وإنما أودع الله في الجسم ما يحتاجه فكيف ينتزع !؟

فصل

في معنى الضرورات تبيح المحظورات

قال الإمام المحدث عبدالله الغماري رضي الله تعالى عنه :

« فَهَمَّ النَّاسُ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهَا وَاسْتَعْمَلُوهَا فِي غَيْرِ مَوَاضِعِهَا فغَلَطُوا فِيهَا فَهَمًّا وَتَطْبِيقًا ، وَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ الضَّرُورَةُ هِيَ الْحَالَةُ الَّتِي تَقُومُ بِالشَّخْصِ الْمُضْطَّرَّ لَا بغيره فَتُلْجِئُهُ إِلَى شَيْءٍ مَحْرَمٍ لِانْقِاذِ نَفْسِهِ ، مِثْلُ مَا سَبَقَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ قَطَعَ رِجْلَهُ لِتَسْلِمِ بَقِيَّةِ أَعْضَائِهِ ، وَمِثْلُ مَا إِذَا مَرَضَ شَخْصٌ مَرَضًا أَقْتَضَى بَرَّ بَعْضِ أَعْضَائِهِ بِعَمَلِيَّةٍ جِرَاحِيَّةٍ ، وَمِثْلُ مَا إِذَا عَسِرَتْ وَوَلَادَةُ امْرَأَةٍ فَشَقَّ بِظَنِّهَا لِإِخْرَاجِ المَوْلُودِ وَلَا تَتَحَقَّقُ الضَّرُورَةُ إِلَّا إِذَا كَانَتِ الْحَالَةُ الَّتِي قَامَتْ بِالمُضْطَّرِّ لَيْسَ لَهَا بَدِيلٌ مِثْلُ الصَّوَرِ المَذْكُورَةِ فَإِنْ كَانَتْ لَهَا بَدِيلٌ فَهِيَ مِنْ قَبِيلِ الْحَاجَةِ لَا الضَّرُورَةِ^(٣٤٩) ، مِثْلُ مَا يَحْصُلُ مِنْ بَعْضِ النَّاسِ أَنْ يَقْتَرِضَ مَالًا بِالرِّبَا لِيَبْنِيَ بَيْتًا يَسْكُنُهُ ! وَيُظَنُّهَا ضَرْورَةٌ ! وَهَذَا خَطَأٌ لِأَنَّ سَكْنِي الشَّخْصِ فِي مَلِكِهِ لَهُ بَدِيلٌ وَهُوَ سَكْنَاهُ فِي بَيْتٍ بِالإِيجَارِ ، وَهَكَذَا يَجِبُ أَنْ تُفْهَمَ الضَّرُورَةُ وَيَعْرِفَ الفَرْقُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْحَاجَةِ الَّتِي قَدْ تَشْتَبِهَ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ ، وَلَيْسَ مِنَ الضَّرُورَةِ إِنْقَازُ مَرِيضٍ بِأَخْذِ عَضْوٍ مِنْ صَحِيحٍ بَلْ هَذَا إِفْسَادُ جِسْمٍ لِاصْلَاحِ آخَرَ ، وَلَيْسَ مِنَ الضَّرُورَةِ انْتِهَاكُ حَرَمَةٍ مِيتٍ بِانْتِزَاعِ جِزْءٍ مِنْهُ لِعِلَاجِ شَخْصٍ حَيٍّ ، وَبِالجَمْلَةِ لَيْسَ مِنَ الضَّرُورَةِ عِلَاجُ شَخْصٍ عَلَى حِسَابِ آخَرَ ، بَلْ هَذَا غَيْرٌ مَقْبُولٌ وَلَا مَعْقُولٌ وَهُوَ عَمَلٌ مُنْكَرٌ بِأَبَاهِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالمُؤْمِنِينَ » انْتَهَى كَلَامُهُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ .

وقد وقع قريباً من هذا الكلام في الأشباه والنظائر للامام الحافظ السيوطي .

(٣٤٩) قلت : هذه مسألة أخرى تتعلق بالضرورة يجب فهمها وهي : أن الضرورة القائمة بالشخص إما أن يكون لها بدلاً وتسمى حاجة ، وإما أن لا يكون لها بدلاً وتسمى ضرورة ، والثنتان تقومان بنفس الشخص لا بغيره .

فصل

في الأعضاء الاصطناعية

روى أبو داود والترمذي والنسائي بإسناد جيد عن عرفجة بن أسعد الصحابي قال : « أصيب أنفي يوم الكلاب في الجاهلية فانخذت أنفاً من ورق^(٣٥٠) فأتتني علي فأمرتني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن أتخذ أنفاً من ذهب » .

قال الترمذي في جامعه (١٥٢/٣) : « هذا حديث حسن » ، قال الإمام النووي في « شرح المهذب » (٢٥٤/١) : « يوم الكلاب هو بضم الكاف وتخفيف اللام ، وهو يوم معروف من أيام الجاهلية » اهـ .

وروينا بإسنادنا المتصل إلى مسند الإمام أحمد (٢٣/٥) وفيه حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا شيبان ثنا أبو الأشهب عن حماد ابن أبي سليمان الكوفي قال : رأيت المغيرة بن عبد الله قد شد أسنانه بالذهب فذكر ذلك لإبراهيم فقال لا بأس به . قلت إبراهيم هو النخعي الإمام الجليل ، وفي المسند أيضاً : روى الإمام أحمد بسنده عن واقد بن عبد الله التميمي عن رأى عثمان بن عفان رضي الله عنه ضيب أسنانه بالذهب ، انظر الفتح الرباني (٢٧٢/١٧) .

قلت : أفادت هذه الأحاديث جواز اتخاذ عضو اصطناعي غير نجس كما قال بذلك الفقهاء كرجل ويد ونحو ذلك ولا يجوز أن يكون من ذهب أو من فضة إلا في نحو السن والأنف والأذن وهي رأس الإصبع إلى المفصل الأول للرجال والنساء للحاجة للزينة ، وأما ما يزيد عن ذلك إذا كان ذهباً أو فضة فهو حرام . وليس هذا محل بسط المسألة بأدلتها فليراجعها من شاء من كتب الفقه المعتبرة وبالله التوفيق .

(٣٥٠) أي فضة .

فصل

استدل بعض المتحذلقين على جواز نقل الأعضاء بقوله تعالى : ﴿ ومن أحيائها فكأنما أحيأ الناس جميعاً ﴾ . وهو استدلال فاسد من وجوه^(٣٥١) :

أولها : أن معنى ﴿ ومن أحيائها ﴾ أي لم يقتل النفس ويتلفها بل عفى عنها وخير ما يفسر القرآن بالقرآن ، إذ أنه قد ورد في قصة سيدنا إبراهيم عليه السلام أنه قال للنمرود : ﴿ ربي الذي يحيي ويميت قال أنا أحيي وأميت ﴾ فأتى برجلين من السجن فأطلق الأول وقتل الآخر ، قال القرطبي في التفسير (١٤٦/٦) :

« روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : المعنى من قتل نبياً أو اماماً عدلاً فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحيائها بأن شدَّ عضده ونصره فكأنما أحيأ الناس جميعاً » انتهى كلامه . وقال الحافظ أبو حيان في تفسيره النهري (٤٦٨/٣) :

« قال ابن عباس رضي الله عنهما : هو من حيث انتهاك حرمتها بالقتل أو صون حرمتها بالامتناع — أي من قتلها — وباستحيائها » اهـ .

وقال الحافظ أبو حيان أيضاً في تفسيره « البحر المحيط » (٤٦٩/٣) :

« والإحياء هنا مجاز ، لأن الإحياء حقيقة هو لله تعالى ، وإنما المعنى من استبقاها ولم يتلفها ، ومثل هذا المجاز قول مجاح إبراهيم عليه السلام ﴿ أنا أحيي ﴾ سمي الترك إحياء » اهـ .

قلت : وكل ذلك لأجل أن بني اسرائيل انتشر فيهم قتلهم للأنبياء فيبين ابن عباس رضي الله عنهما المراد بذلك وأن نصرة الأنبياء ودعاة الحق من أتباعهم هي أحياء الناس لقول الحسن : وأعظم أحيائها أن يحييها من كفرها ودليله ﴿ أو مَنْ كَانَ مَيِّتاً فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُوراً يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ ﴾ .

ثانياً : إن قال المتحذلق : العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

قلنا له : نعم لكن استدلالك هنا فاسد من وجوه :

منها : أن هذه الآية التي أخذت منها هذا الحكم واردة في شرع من قبلنا وليس في شرعنا ، والدليل عليه : أول الآية ، وهو قوله سبحانه : ﴿ من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنه مَنْ قتل نفساً بغير نفس أو فساداً في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحيائها فكأنما أحيأ الناس جميعاً ﴾ . فهذا

(٣٥١) وإنما قلت بعض المتحذلقين لأن هذا وصف من احتج بهذه الآية ، إذ أن التحذلق هو إظهار الحذق وادعاء الإنسان علم شيء لا يعرفه والتشدد به .

الكتب هو على بني إسرائيل ، والمقرر أن شرع من قبلنا على الصحيح الراجح ليس شرعاً لنا ! فكيف تستدل بها أيها المتحذلق !؟

قال الإمام الفقيه الأصولي عبد الرحيم الأسنوي في « التمهيد » (٤٤١) :

« شرع من قبلنا إذا ثبت بطريق صحيح كقوله تعالى : ﴿ وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس ﴾ الآية ، ولم يرد عليه ناسخ لا يكون شرعاً لنا عند الجمهور ، واختاره الإمام فخر الدين والآمدي والبيضاوي ، واختار ابن الحاجب عكسه ، وللشافعي رضي الله تعالى عنه أيضاً في المسألة قولان أصحهما الأول ، ورجحه النووي في الروضة وغيرها من كتبه » اهـ .

فاتضح أن الراجح عند الجمهور أن شرع من قبلنا ليس شرعاً لنا فكيف يحتج بنص ليس متعلق

بشرعنا علينا !؟

ومنها : ولو اعتمدنا القول المرجوح عند جمهور الأصوليين وهو : أن شرع من قبلنا شرع لنا فالمراد بذلك إذا لم يرد ناسخ له في شريعتنا ، وقد ورد الناسخ وهو جميع الأدلة التي أوردناها في التحريم وغيرها مما غاب عنا ولم نذكره فصار الأمر إلى أن هذا الاستدلال غير معمول به اتفاقاً .

ومنها : أنه لو فرضنا جديلاً أن هذا النص : ﴿ ومن أحيائها فكأنما أحييا الناس جميعاً ﴾ هو في شرعنا والعبرة بعموم اللفظ فهذا العموم مخصوص ومخرج منه قطع الأعضاء ونقلها والترع بها ، فلا تعلق له في الآية البتة ، إذ قد وردت النصوص كما أسلفنا في تحريم قطعها ، مع أن هذا الفرض باطل أصلاً .

ومنها : أن قوله تعالى : ﴿ ومن أحيائها فكأنما أحييا الناس جميعاً ﴾ لا يتعلق بوجه من الوجوه بنقل الأعضاء ولا علاقة له بها ، لأن ذلك وارد في زمن بني اسرائيل وقد نفذ ذلك وكان المراد به شيئاً كانوا يفعلونه ولم يكن هذا الشيء يتعلق بنقل الأعضاء بتاتاً ولا بنقلها بعد ذلك ، فقطع الأعضاء ونقلها خارج من هذه القضية ولا تعلق له بها البتة .

فصل في نقل الدم

الدم سائل نجس يجوز سحبه وأخذَه من العرق فصدأ أو حجامه ، وقد ثبتت في الأحاديث الصحيحة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أحتجم ، قال أهل اللغة الفصد : شق العرق ليستخرج دمه . والحجامه : مص الدم أو سحبه من العرق . وثبت في البخاري في كتاب الإجارة من حديث ابن عباس رضي الله عنه قال : « احتجم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأعطى الحجام أجره » وزاد البخاري في رواية في البيوع عن ابن عباس « ولو كان حراماً لم يعطه » .
قال الحافظ : (وقوله « كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يحتجم » فيه إشعار بالمواظبة) اهـ . (الفتح ٤/٤٥٩) .

فثبت بهذا جواز سحب الدم ، واعلم بأن الدم ليس بعضو لأنه متجدد بل هو كالبول والدمع ونحوهما ، ولو كان عضواً لا يتجدد حرم سحبه من العرق بدون نص أو إذن من الشارع هذا وقد أذن الشرع بسحبه ، إذا لم يخش من سحبه ضرر وإلا حرم ، بقي هل يجوز التداوي به وهو مادة نجسة ؟ الجواب : نعم ، وذلك لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمر العرنيين عندما قَدِمُوا المدينة فمرضوا أن يشربوا من أبوال الإبل وألبانها ، ثبت ذلك في البخاري ومسلم وقد نص الإمام النووي وغيره من أئمتنا على جواز التداوي بالنجاسة عند الحاجة إذا لم تكن حراماً صرفاً فاتضح من ذلك جواز نقل الدم إذا لم يخش الضرر ، وجواز التداوي به .

فصل

وبعد عرض ما أردناه على وجه الاختصار مع فتور البال واضطراب الأحوال نعود إلى أدلة الخصوم التي أوردوها وعرضناها أول هذه الرسالة لنفند ما بقي منها فنقول :
١ - قولهم : « الأصل في الأشياء الإباحة » ليس بصحيح على إطلاقه ، بل المقرر عند الأصوليين وأهل العلم التفصيل ، وهو أن الأصل في المضار التحريم وفي المنافع الحل ، وليس الأصل في قطع شيء من بدن الإنسان الحلية وإنما الأصل التحريم ، وقد ذكر ذلك أهل العلم وتقدمت النصوص في تحريم القطع .
ذكر الإمام النووي في « شرح المهذب » (١/٣٠٠) : أن الإمام أبا اسحق الشيرازي وأبا حامد وجماعة قالوا : الختان قطع عضو سليم : فلو لم يجب لم يجز كقطع الإصبع فإن قَطَعَهَا إذا كانت سليمة لا

يجوز إلا إذا وجب بالقصاص^(٣٥٢) . انتهى .

وأما الأصوليين فقالوا : إن الأصل في المضار التحريم وفي المنافع الحل ، قال الإمام شرف الدين

العريضي في نظم ورفقات إمام الحرمين في الأصول :

والأصل في الأشياء قبل الشرع
وقيل إن الأصل فما ينفع
تحرّمها لا بعد حكم شرعي
جوازه وما يضر بمنع

قال الشارح : [يعني أن القول الصحيح المختار أن الأصل فيما ينفع وهو الأشياء النافعة الجواز لقوله تعالى : ﴿ خلق لكم ما في الأرض جميعاً ﴾ ذكره في معرض الامتنان ولا يمتن إلا بجائز ، وفيما يضر وهو الأشياء الضارة التحريم لقوله صلى الله عليه وآله وسلم فيما رواه ابن ماجه وغيره : « لا ضرر ولا ضرار »] انتهى صحيفة ٥٦ من الشرح ، وارجع إلى دليلنا الثامن في هذه الرسالة .

فقولهم في هذه المسألة : « الأصل في الأشياء الإباحة » باطل بدهاة .

٢ - قولهم : « إن هذا من قبيل الصدقة والتبرع للمحتاجين كبذل المال لأصحاب الضرورات

ففيه أجر وثواب » لا شك في بطلانه لأنه لا يجوز التصدق بما حرّمه الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم فإذا حرّم الأصل حرم الفرع ، قال الأصوليين :

والأصل ما عليه غيره بني
والفرع ما على سواه بني

فالقطع وهو الأصل حرام إذا الفرع وهو التبرع حرام تبعاً للأصل .

٣ - قولهم : « الضرورات تبيح المحظورات » تقدم فساد وبطلان هذا الاستدلال وتقدم المعنى

الصحيح لهذه القاعدة .

٤ - قولهم : « إن أخذ جزء من الميت لوضعه لشخص آخر ليس من المثلثة » تقدم أيضاً في الكلام

على التمثيل وحرمته في الاستدلال السابع لنا ما يهدمه ، بل هو من المثلثة .

٥، ٦ - قولهم : « الحي أفضل من الميت وتجويز الفقهاء شق بطن الحامل والميت الذي ابتلع مالا »

تقدم في فصل خاص بطلانه أول الرسالة .

وباقى ما أوردوه عجلنا فأجبنا عليه أثناء عرضه والله تعالى المستعان .

(٣٥٢) الكليات الخمس الواجب حفظها في كل الشرائع منها النفس بجميع أجزائها كما قال صاحب الجوهرية :

وحفظ دين لم نَفَسِ مال نسب
ومثلها عقل وعرض قد وجب

فصل

لا يجوز أن يقال إن هذه مسألة مُخْتَلَفٌ فيها فيجوز تقليد من قال بالحرمة كما يجوز تقليد من أجاز النقل ، لأن من أجاز لا دليل له حقيقة وتجويزه مبني على تخيلات وعلى قواعد معناها غير ما تخيله ، ومعناها عند من يُرْجَعُ إليه من الأئمة المحققين أصحاب الفن خلاف ذلك ، ونحن نعتقد أن من أجاز قطع الأعضاء والتبرع بها هاجم متحرّياً على الإفتاء والاجتهاد من غير أن يحصل آلاته وهو آثم ، ولا ينطبق عليه حديث « من اجتهد فأصاب فله أجران وإن أخطأ فله أجر » الذي رواه البخاري ومسلم بل المراد بذلك من تأهل للاجتهاد ، ومعلوم أن التأهيل للاجتهاد ليس من شروطه حمل رسالة الدكتوراة الشرعية ، بل باستقرائنا التام ظهر جلياً أنه لم يظهر من حملة شهادات الدكتوراة الشرعية مجتهد إطلاقاً ، بل جميع المجتهدين السابقين من أئمة المسلمين المرجوع إلى كلامهم والمعوّل عليهم لو أحيا الله تعالى واحداً منهم في هذا الزمان لم يعبأوا به ، بل ولا يقبل مدرساً في كلية من كليات الشريعة ، وذلك لأنه لا يحمل شهادة الدكتوراة التي انتجت العجب العجاب !! فحسبنا الله ونعم الوكيل .

وكما قالت السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها :

ذهب الذين يُعاشُ في أكنافهم وبقيت في خلف كجلد الأجر ب

وليس كل خلاف معتبراً ، فيجوز تقليد المختلفين فيه ، كما قال العلماء :

وليس كل خلاف جاء معتبراً إلا خلاف له حظ من النظر

وقد ذكرت في بعض الرسائل التي صنفتها أن الاختلاف في الشيء ليس دليلاً ولا حجة على جواز العمل بكل من القولين ، قال الإمام أبو اسحق الشاطبي في الموافقات (٤/١٤١) : [فصل :]
وقد زعم بعضهم باطلاً أن اختلاف أهل العلم في الشيء حجة على جوازه .

فصل : وقد زاد هذا الأمر على قدر الكفاية حتى صار الخلاف في المسائل معدوداً في حجج الإباحة ، ووقع فيما تقدم وتأخر من الزمان الاعتماد في جواز الفعل على كونه مختلفاً فيه بين أهل العلم لا بمعنى مراعاة الخلاف فإن له نظر آخر بل في غير ذلك ، فربما وقع الإفتاء في المسألة بالمتع فيقال لم تمنع والمسألة مختلف فيها ، فيجعل الخلاف حجة في الجواز بمجرد كونها مختلف فيها لا للدليل يدل على صحة مذهب الجواز ولا لتقليد من هو أولى بالتقليد من القائل بالمتع وهو عين الخطأ على الشريعة حيث جعل ما ليس بمعتمد معتمداً وما ليس بحجة حجة [انتهى كلام الشاطبي .

أقول : مع أن خلاف من يخالف في هذه المسألة فأجاز نقل العضو غير معتبر لأنه عار عن دليـل

معتبر ، وقائله ليس من أهل العلم المرجوع إليهم ، إلى غير ذلك مما هو ظاهر لمن طالع هذه الرسالة ، فلا يجوز أن يقال هذه مسألة مختلف فيها فيجوز تقليد أي طرف ، كما يقول العوام وأشباههم : (وضعتها في عنق الشيخ) وهو يعلم في قرارة نفسه أن فضيلة الشيخ غير مصيب في كلامه ، « واستفت قلبك وإن أفنوك وأفنوك » لكن من عشعش الشيطان في قلبه وفرّخ فأظلم ولم ير النور كيف سيستفتي قلبه الأمار بالسوء !؟

هذا واعلم أن الذين أجازوا نقل الأعضاء جعلوا مقالات أصحاب الحواشي والفتاوي أدلة لهم يستنبطون منها ، حيث أن ظاهر بعضها موهوم لما يريدون ، مع أن كلام السادة العلماء في الحواشي والفتاوي مع إيهامها ليست أدلة شرعية يستنبط منها المجتهد ، إذ أن المجتهد يجرم عليه تقليد مجتهد كما قال الأصوليون :

وحيث كان مثله مجتهدا فلا يجوز كونه مقلدا

وأيضاً مع احتمال نصوص العلماء للخطأ والصواب- أعني عند خلافهم في المسألة لا عند إجماعهم- بخلاف نص الشارع ، وفيما أوردته من الأدلة الشرعية ما ينسف تلك الأوهام التي جاءوا بها نسفاً ويدها كسفاً بلا شك ولا ريب ، ولو أن هؤلاء سلكوا طريق الصواب والاستبصار وجثوا عند أهل العلم على الركب ، لعلموا أن من أراد الاجتهاد في شيء ينبغي أن يستدل بكلام الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم أو الإجماع أو على قياس أصل صحيح ، لا على قياس مصادم لنصوص الكتاب والسنة ، ولعلموا أيضاً أن كلمات السادة العلماء السابقين ليست نصوصاً شرعية يستنبط منها ويترك نص الكتاب والسنة ، أو يؤولان لما يوافق الهوى ، فحينئذ يقال :

نطق الكتاب وانت تنطق بالهوى فهوى الهوى بك في المهاري المتلفة

ولا أريد الإطالة بأكثر من هذا وإن كان الكلام يحتاج لمزيد توسع فأني أرجئُه لمكان آخر لكنسي أختمه بقول بعض الأصوليين :

والشرط في المفتي اجتهاد وهو أن يعرف من أي الكتاب والسنة قدراً به يستنبط المسائل بنفسه لمن يكون سائلاً

(فمثلاً لما قدمناه) :

استدل بعضهم على جواز التبرع بالأعضاء في رسالته التي اطلعت عليها أخيراً بعد إنهاء رسالتنا هذه والتي سماها (زرع الأعضاء في الشريعة الإسلامية) ضمن مجلة الدراسات العلمية مجلد ١١/١٩٨٤

— من صحيفة ١٢٩ — ١٤١ ، بكلام بعض الفقهاء الذي جعله ك نص الشارع وبدأ بالاستنباط منه بقوله فيها ص ١٣٨ :

[وأود أن أشير إلى أن الشافعية وبعض الحنفية الذين قالوا بعدم جواز التداوي بميتة الإنسان للكرامة قالوا : يجوز للمضطر أكله إبقاء على حياته ، لأن حرمة أعظم من حرمة الميت ، فإذا جاز أكله وفيه ما فيه من الامتهان جاز نقل عضو منه كالكلية^(٣٥٣) للإبقاء على الحي من باب أولى] اهـ كلامه ! ثم وضع في الحاشية من مصادر هذا الحكم كتاب « الروضة » للإمام النووي (٣/٢٨٤) .

مع أن الإمام النووي رحمه الله تعالى في مقام بيان تحريم قطع الأعضاء والانتفاع بها قال كما قدمناه في هذه الرسالة : أنه يجرم الانتفاع بشعر آدمي وسائر أجزائه كما في « شرح المهذب » (٣/١٤٠) !! فانظر كيف استدل من كلام النووي وغيره واستنبط منه جواز نقل الأعضاء والنووي نفسه ناص على تحريمه صراحة في موضعه ، فتأمل هذا التناقض وهذا التحبط .

(فائدة) : وقد اطلعت أيضاً بعد إنهاء هذا البحث على كتاب « الفقه الإسلامي وأدلته » للأستاذ الزحيلي^(٣٥٤) حيث أتاني به بعض المحبين وأعلمني أنه ذكر المسألة في الكتاب في باب الحظر والإباحة منه (٣/٥٢١ — ٥٢٢) وذكر الأستاذ : أن نقل الأعضاء جائز وأوهم أن ذلك هو مذهب الأئمة الأربعة رضي الله تعالى عنهم ودليله في هذا الحي أفضل من الميت ، وقد أبطلنا هذا الدليل كما رأيت ، وكل ذلك غلط أحببت التنبيه عليه لئلا يعتد به أحد والله الموفق .

(تنبيه) : ومن ذلك يتضح أيضاً تحريم نقل الخصى التي يُشهر بموضوعها كثير من أدياء العلم ، من غير العقيم إلى العقيم أو غير ذلك ، وهو حرام لأنه من نقل الأعضاء التي حرّمها الله تعالى ، وزيادة على ذلك فيه اختلاط الأبخاخ والأنساب بوضع مني الغير في الفرج الذي لم يحل الله تعالى وضع ذلك المني فيه والتي انتحت غير خصية الزوج ، واختلاط الأبخاخ والأنساب إحدى الأسباب أو الحكّم التي حرّم الله تعالى الزنا لأجلها ، مع ملاحظة التشبه بالبهايم واتباع سنن المصروعين من الأوروبيين وغيرهم عافانا الله تعالى جميعاً .

والمعالجة للعقم وغيره مطلوبة ، إلا بطريقة محرّمة ممنوعة شرعاً ، فإن تعدّر العلاج فلنرضى بما قضى الله تعالى به علينا ، ولنصير على ذلك ، وأنما يُوقى الصابرون أجرحهم بغير حساب .

روى الإمام البخاري في كتاب المرضى من صحيحه عن عطاء قال : قال لي ابن عباس : ألا أريك

(٣٥٣) استنتاج فاسد بلا ريب وقد صرح بذلك الإمام النووي رحمه الله تعالى .

(٣٥٤) الزحيلي .

امرأة من أهل الجنة؟ قلت: بلى. قال هذه المرأة السوداء أتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت: أني أصرع وإني أتكشّف، فادع الله لي. قال: «إن شئت صيرت ولك الجنة وإن شئت دعوت الله أن يعافيك». فقالت: أصبر. فقالت: إني أتكشّف فادع الله لي أن لا أتكشّف، فدعا لها.

وأما دليل التداوي: فحديث سيدنا أسامة بن شريك رضي الله تعالى عنه، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال:

«تداووا عباد الله، فإن الله تعالى لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد المهرم». رواه الإمام أحمد في مسنده والأربعة وابن حبان والحاكم في صحيحهما، وقال الترمذي حسن صحيح. وقال الله تعالى: ﴿لله ملك السموات والأرض يخلق ما يشاء يهب لمن يشاء إناثاً ويهب لمن يشاء الذكور. أو يزوجهم ذكراً وإناثاً ويجعل من يشاء عقيماً أنه عليم قدير﴾ الشورى ٤٩، ٥٠.

(هذا) وقد كتبت هذه السطور، ورقمت هذه الكلمات ولست في حالة حبور، وأنا خائف أن تكون نفثة مصدور، أو كلمة مغرور، أو مقالة من أحب الظهور، والله تعالى يعلم اضطراب الأحوال والخوف من الآخرة والمآل، وانصراف القلب عن الحضور في حضرة ذي الجلال، وانشغال العقل وتكدر البال، اللهم أنت المشقي وأنت المسعد، وأنت المدنسي وأنت المبعّد، لا تتركني فأنّي عبدك الضائع، ولا تحذلي فأنّي الذليل الخاضع، أرزقني أدب مناداتك، وجملي بلذة مناجاتك، اللهم حجبتني الذنوب، وأظلمت قلبي الرزايا والعيوب، فلا تقطعني عنك بقاطع، ولا تمنعني عن العلم والشهود بمناع، أحبي إن كانت الحياة خيراً لي، وتوفني إن كانت الوفاة خيراً لي، اللهم أحينا حياة السعداء حياة من تحب بقاءه، وتوفنا وفاة الشهداء وفاة من تحب لقاءه، اللهم لا تظلم قلبي بالأغيار، ولا تقطع عني الرضا ولا ما تنزل من الأنوار، وارزقني العبادة دوماً في الليل والنهار، وعافني واعف عني، ومن شر نفسي سلمني، ولا تسلط عليّ من لا يخافك ولا يرحمني، اللهم أني أسألك دعوة مجابة، وسراً إنابته، ودوام الرجوع والإصابة، توسلت إليك أن لا تحرمي الإجابة، بسيدنا الحسن وأخيه، وجده المصطفى وبنيه، وأمه الزهراء وأبيه، وأن تجود على هذا العبد وتكفيه، وتعطيه ما يأمله ويرتجيه، وأن تختص له بحسن الختام تفضلاً تكرمني فيه، ولما فاح عبير مسكها، وأخذت أتلّمس مسكها، نطقت قائلاً وبالله تعالى حسن الختام والحمد لله رب العالمين.

يقول مؤلفها حسن بن علي بن هاشم بن أحمد بن علوي الذي هو صاحب الحاشية الترشيفية، وشيخ السادة الباعلوية، بمكة الحمية، السقاف القرشي الهاشمي الشافعي فرغت منها لحمس ليال خلّون من شعبان سنة ثمان وأربعمائة وألف من هجرة سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة والسلام.

الحق

بعد الفراغ من كتابة هذه الرسالة بنحو أكثر من سنة ، وقفت على مقالة لبعض المعاصرين حول مالية أعضاء الإنسان ، ذكر في مقالته أشياء تُلفتُ الانتباه وهي :

١ — تصريح كاتبها أنه لم يجد تعريفاً جامعاً مانعاً لأعضاء جسم الإنسان لا في القديم ولا في الحديث ، وادّعى أن السبب في ذلك أنه لم يبحث موضوعها بحثاً كلياً مستفيضاً .

٢ — قول كاتبها أن الدم وكل ما يتولد من أعضاء الإنسان هو بمنزلة عضوه ، فاعتبر الدم والدمع والريق مثلاً أعضاء كما قال في تعريفه الذي وضعه للأعضاء : « كل مكونات بدن الإنسان وما يتولد منها » ، ثم نقض تعريفه بقوله في تفسير تعريفه للعضو عن اللبن والدم هو بمنزلة العضو .
وجواب هذه النقطة سيأتي إن شاء الله تعالى ضمن جواب النقطة الأولى .

٣ — استشهاد كاتب المقالة بأقوال أناس معاصرين لا هم في العمر ولا في النفي في إثبات مالية الأعضاء أي في جواز بيع وشراء الأعضاء ، واعتبر الباحث المشار إليه قريباً أن أدلة القائلين بمالية أعضاء الإنسان كلامهم غير منسجم ومعنى ذلك أنه باطل ثم ختم بحته بقوله : يجوز شراء أعضاء جسم الإنسان أو ما يتولد منها عند الضرورة وبالضوابط الشرعية المقررة ويكون الإثم على من أخذ المال دون معطيه ، هذا كلامه وسنجيب عنه إن شاء الله تعالى .

الجواب على ما تقدّم :

اعلم أنني أرى أنه لا يجوز لمن لم يقرأ العلوم الشرعية على أهلها ويتلقى المتون في العلوم المختلفة على أهل الفن بالأسانيد المتصلة إلى مولفها أن يعطي الأحكام الشرعية أو يفتي الناس أو أن يبحث ويبحث في المسائل ، بل يحرم عليه ذلك ، ولا تكفي المحاضرات الجامعية في تلقي العلم البتة كما هو معلوم ، وذلك لأنها خالية من تدريس المتون التي تجعل الطالب يتمكن في أصول العلم بل من يلقي تلك المحاضرات اليوم بحاجة ماسة جداً إلى الذهاب للعلماء لتلقي المتون على أهلها ليتمكنوا من تخريج علماء أكفاء وغير هذا ذهاب للوقت سدى .

الجواب عن النقطة الأولى وما بعدها :

تعريف العضو :

العضو لغة كما في تاج العروس هو : (واحد الأعضاء وهو كل لحم وافر بعظمه وفي المحكم كل عظم وافر اللحم) اهـ ملخصاً .

وفي الاصطلاح كما يؤخذ من كلامهم الواضح « كل جزء إذا نزع لم ينبت » ومنه السنّ والظفر

من أصله وأما الشعر فليس بعضو . فخرج بذلك الدم والبول والدمع ونحوها فليست بأعضاء وإن حرم استخراجها من البدن في غير الأمر الطبيعي العادي وقد أشرنا لذلك في الرسالة ، وأما الدم فيجوز سحبه والتبرع به لأنه ثبت أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سحبه « محتجماً كما مر » ويجوز التداوي بالنحس لما مر لكن لا يجوز بيعه لأنه نجس ولا يصح بيع الأعيان النحسة ولأنه من جملة الأدمي الذي لا يملك نفسه حتى يبيعها ، وأما جوزنا سحب الدم لأن العرب كانت تستشفي بذلك وأقرها النبي عليه بل فعله صلى الله عليه وآله وسلم ، هذا إذا لم يكن صاحب الدم يتضرر بذلك وإلا حرم قطعاً .

وأما الشعر وإن لم يكن من الأعضاء وجرّاز حلقه لم يجز وصله ، للنهي عن ذلك كما هو معلوم .

والدليل على أن اللحم ولو لم يكن فيه عظم يسمّى عضواً : ما روى البخاري في صحيحه كما في الفتح (٥٩٩/١١) : من حديث أبي هريرة مرفوعاً : « من أعتق رقبة مسلمة أعتق الله بكل عضو منه عضواً من النار حتى فرجه بفرجه » وهو صريح فيما ذكرته لأن الذكر الذي هو فرج لا عظم فيه ، قال تعالى : ﴿ والذين هم لفروجهم حافظون ﴾ .

أما قول القائل : (ولم أجد تعريفاً للعضو جامعاً مانعاً لا في القديم ولا في الحديث) فجوابه بل له تعريف في القديم وفي الحديث في كتب الفقه في كتاب الجنائيات ، وأكثر من وضّح ذلك من الأئمة هو : الإمام ابن حجر الشافعي في شرح الإرشاد فإنه بسطه أوسع وأوضح مما بسطه في كتابه « التحفة » ، حيث قال في « شرح الإرشاد » (٢٥٦/٤) ما نصه :

« وفي إبانة عضو ذي مفصل بفتح الميم وكسر الصاد وهو موضع اتصال عضو بعضو لا مع تداخلهما كالأنملة والكوع أو معه كالمرفق وكذا أصل فخذ ومنكب أن أمنت الإضافة وإلا فلا ، لأن الجوائف لا تنضب وفي إبانة عضو ذي مقطع أي حد مضبوط وإن لم يكن له مفصل كعين وأذن وجفن ومارن لا قصبه وذكر وأنتين أي بيضتين بقطع جلدتيهما وشفة وإطارها وهو المحيط بها ولسان وشفرين وألين بخلاف إطار أليه وهو حلقة الدبر لأن المحيط بها لا حد له وذلك لخطر القود فاختص بما يؤمن فيه الحيف والتعدّي مما ذكر وفي حزّ واقع في بعض مارن وهو ما لان من الأنف وبعض أذن أو لسان أو حشفة أو شفة وإن لم بين المقطوع لتيسر المائلة فيها وضبط المقطوع بالجزئية لا بالمساحة عكس الموضحة » إلى آخر كلامه . ومنه يتبين ما نريد والله أعلم .

وفي عمدة السالك : عدّ السنّ عضواً . فليتأمل وباللّله التوفيق .

انتهى الإلحاق والحمد لله أولاً وآخراً .

{ المكتبة التخصصية للرد على الوهابية }

التنكيثُ على التوضيح

وبيان

صحة صلاة التسايح

تأليف

حسن بن علي السقاف

القرشي الهاشمي الحسيني

٥٣١

{ المكتبة التخصصية للرد على الوهاية }

{ المكتبة التخصصية للرد على الوهابية }

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي قلد أهل العلم والمجاهدين سيف نصره ، وأكد بعزائم أهل اليقين حماية أحكام الإسلام وصيانة ثغره ، وجعل السنة وأسنّة المرابطين في فم الثغر زينا إذا إزدان بغرة بدره ، وأنزل بأعداء الدين والجهال المعاندين قوادح نغمه وقوارع قهره .

أحمده أن حمى بأولي النجدة والبأس للمسلمين حمى من ضلالات الجهال وإن كثروا ، وأشكره على ما همع من صيب نعمائه وهمى فأبطل مكر من مكروا ، وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة آتخذها عند الله ذحراً ، وأرجو بها في العاقبة أجراً ، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله الذي أيده بالسيف والبرهان ، كما قيل :

فَمَنْ أَجَابَ نَالَ خَيْرًا جَدَّ لَهُ وَمَنْ أَبَى أَذْلَهُ وَجَدَلَهُ

وعلى آله الذين حلّى بهم للإسلام جيداً في سائر الأحيان والأزمان ، ورضي الله عن صحابته الذين جلا بيوارق صفاحهم وخسوارق حججهم وبرهانهم غمّم النحل والأقوال ، وغمّم القتال ، فلم يهمل الأعداء ، ولم يمهلهم رويداً .

أما بعد :

فقد كتب الأخ الفاضل د . فضل عباس / الأكرم بحثاً في صلاة التسايح ضعّف فيه حديثها ، أعني الأحاديث الصحيحة الواردة فيها ، فأخطأ في حكمه على هذه الأحاديث بالتضعيف ، ويدور تضعيفه الذي لم يصب فيه حول ثلاث قضايا :

(الأولى) : أنه ضعف الحديث بنقد متن الحديث بحجج واهيات ، لا تحتاج لنقض لأنها من المنقوضات حتى عنده ! فما أبرمه أولاً نقضه آخراً ، من ذلك قول الأخ الفاضل صحيفة (١٧٨) من كتابه « التوضيح في صلاتي التراويح والتسايح » ما نصه :

(سابعاً : إن الناظر في جميع الصلوات نوافلها وفروضها لا يجد أي أثر للعد في هذه الصلوات ، وما وجد من روايات يذكر فيها العد فأنما كان ذلك خارج الصلاة ...) اهـ ثم بعد ذلك بقليل هدم ما بناه وأبرمه بقوله ص (١٧٩) :

(نعم قد يقال : إن صلاة العيدين فيها تكبيرات ذوات عدد ، وهذا صحيح ثبت في السنة) اهـ !!

فنقض ما أبرمه ! على أنا نزيده فنقول له : إن جميع الصلوات يجد من نظر فيها بعين بصيرته أنسر

العد واضحاً بدهشة ، فالتسبيح في الركوع والسجود ثلاثاً عين
العد ، وقول الفقهاء في كتب الفقه يسن أن يسبح ثلاثاً أو خمساً أو سبعمائة ... وترأ هو عين العد ، وضبط
كل صلاة بعدد ركعات محدود هو عين العد ، وتدقيق الشارع في السهو على العدد كما في قوله صلى الله
عليه وسلم : « إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى أثلاثاً أم أربعاً فليطرح الشك وليبين على ما
استيقن ثم يسجد سجدتين قبل أن يُسَلِّمَ فإن صلى خمساً شفعن له صلاته وإن كان صلى إتماماً لأربع
كانت ترغيباً للشيطان » رواه مسلم (٥٧١) في صحيحه .

فالسؤال لأخينا الفاضل هنا : هل هذا العدد المذكور في الحديث هنا هو من أثر العد في الصلاة أم

هو عين العد !!؟

فإن قال أنه هنا لعدد الركعات وأنا قصدت عدداً للأذكار التي في الصلاة .

قلنا له : كلامك باطل من وجهين :

١ - أن التخصيص يحتاج للدليل .

٢ - أن أئمتنا الشافعية الذين تنتسب إليهم يقولون : إن العد للأذكار موجود في الصلوات

وليس كما تدعي ! قال الإمام ابن النقيب رحمه الله تعالى في كتابه « عمدة السالك » في صفة الصلاة ما

نصه :

« ويقول - أي الراكع - سبحان ربي العظيم ثلاثاً وهو أدنى الكمال ويزيد المنفرد وكذا الإمام

إن رضي المأمومون وهم محصورون خامسة وسابعة وتسعة وحادي عشر ثم يقول اللهم

لك ركعت ... » الخ اهـ .

فظهر أن أئمتنا حفظه الله تعالى يخالف نقده الحديث الشريف والمذهب الذي ينتسب إليه^(٣٥٥) .

ونزيد الأخ الفاضل تنبيهاً في نقطة أخرى لبيان بطلان نقده لمستن حديث

التسبيح ، وهي أنه قال ص (١٧١) عن جلسة الاستراحة في الصلاة ما نصه : - أثناء رده لكلام الإمام

السبكي : - (بل لا تعد هيئة من هيئات الصلاة بإجماع الأئمة والفقهاء ..) الخ اهـ !!

والجواب على ذلك أن هذا الكلام باطل من أربعة أوجه :

١ - أن قول أخي الفاضل فضل أن : (جلسة الاستراحة لا تعد من هيئات

الصلاة) اهـ مردود بفعل النبي صلى الله عليه وسلم لذلك في الأحاديث الصحيحة المشهورة ، منها ما

رواه البخاري في صحيحه (٨٢٣) عن مالك بن الحويرث رضي الله عنه أنه : « رأى النبي صلى الله عليه

(٣٥٥) بل خالف الأخ الفاضل نفسه وما بحثه هو في (العد والعدد) في التزاويح في نفس الكتاب .

وسلم يصلي فإذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعداً « أي يجلس جلسة الاستراحة ، فهل يقول أخي الفاضل أن فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم لها ليس من سنن وهيئات الصلاة !!؟ وقد ثبت حديث « صلوا كما رأيتموني أصلي » رواه البخاري (٦٣١) .

٢ — كلام الأخ الفاضل فضل مردود أيضاً بنصوص الفقهاء وخصوصاً الشافعية رضي الله عنهم الذي ينتسب لمذهبهم ، وأنقل كلام شيخ متأخري الشافعية الإمام ابن حجر الهيثمي كما في شرح المقدمة الحضرية له : حيث يقول ص (١٦٣) من هذا الشرح المسمى بـ « المنهاج القويم » طبعة مؤسسة علوم القرآن ، ما نصه :

« وتُسَنَّ جلسة خفيفة للاستراحة للاتباع ويُسنَّ كونها قدر الجلوس بين السجدتين ... » الخ اهـ . وهذا الكلام كما هو ظاهر واضح أثناء شرح الامام ابن حجر لسنن الصلاة وهيئاتها ، فكيف يقول الأخ الفاضل أن جلسة الاستراحة ليست من هيئات — أي سنن — الصلاة بإجماع الأئمة والفقهاء !!!؟

فإن قال الهيئة غير السنة ، قلنا له : إذن أنت لا تعرف مصطلحات الفقه وخصوصاً الفقه السني تنتسب إليه .

٣ — أن الإمام الحافظ الفقيه النووي قال في « المجموع » (٤٤٢/٣) ما نصه :

« واعلم أنه ينبغي لكل أحد أن يواظب على هذه الجلسة لصحة الأحاديث فيها — أي جلسة الاستراحة — وعدم المعارض الصحيح لها ولا تغتر بكثرة المتساهلين بتركها فقد قال الله تعالى : ﴿ قل أن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم ﴾ وقال تعالى : ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ﴾ .. » انتهى كلام الإمام النووي فهل نصيغ ونتبع الأحاديث الصحيحة وأقوال الأئمة والفقهاء أم نتبع الأخ الفاضل فضل أرشده الله !!؟

٤ — أن قوله : (إنها لا تعد هيئة من هيئات الصلاة بالإجماع) اهـ شنيع بل باطل قطعاً !! للأحاديث المتقدمة وقول الأئمة الفقهاء وخصوصاً أهل المذهب الشافعي الذي ينتسب إليه ! وقد ذكر الإمام النووي في « شرح المذهب » (٤٤٣/٣) مذاهب العلماء فيها .

فادعاء أخي الإجماع هنا غير صحيح بل باطل بداهة لأدنى طالب علم . واتضح لي أن أخي الفاضل ينبغي له التمكن في الفقه وخصوصاً في المذهب الذي ينتسب إليه وهاتان المسألتان أوضحتنا ذلك لكل من بعد عن العصبية والتعصب ، أعاذنا الله تعالى وأخانا من التعصب لكل باطل من القول . هذه هي القضية الأولى .

أما (القضية الثانية) : فهي أن تضعيفه لحديث التساييح من ناحية عرض رجال السند كما سير تفصيله إن شاء الله تعالى في القضية الثالثة لا عبرة به وذلك لأن الحفاظ وعلماء الحديث نصوا في علم المصطلح كما تلقينا ذلك عنهم بالأسانيد المتصلة وكما هو في كتبهم أنه لا يجوز لغير المتمكن الذي قويت معرفته بهذا الفن أن يصحح ولا أن يضعف .

(الثالث) : قام الأخ الفاضل بتضعيف وجرح بعض الرواة الثقات ولم يحتج بأحاديثهم ، اعتماداً على ما وجدته في بعض الكتب مما قرأه له بعض الطلاب الذين لا يعرفون علم الحديث الشريف بل لا يحسنون إخراج الأسماء وما قيل فيها بتمام القول من المعاجم ، ومن المعلوم أن امتلاك كتب الجرح والتعديل ومعرفة استخراج الأسماء منها لا تجعل أي إنساناً كفوياً لأن يصحح أو يضعف ، كما أن من المعلوم أن طعن بعض العلماء في أشخاص كثيرين ليس موجباً لعدم الاحتجاج بحديثهم ! وخصوصاً إن كانوا من رجال الصحيح ، وسأني بمثال على ذلك :

الإمام البخاري مثلاً متروك كما في كتاب « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم وقد تركه الإمام أحمد والحافظ محمد الذهلي وابن أبي حاتم وأبو حاتم الرازي وهؤلاء الأربعة من أئمة أهل الحديث كما هو معلوم ، والبخاري عندهم متروك ، أي كما يقال : مطروح إرم به ، والمحدثين من أهل السنة على عدم اعتبار هذا التحريج والترك له !
فإن اعترض الأخ الفاضل بأن هذا الأمر معروف والبخاري لا يخفى حاله وجلالته .

قلنا له : إذا كان البخاري مشهور فغيره من الرواة يخفى عليك ، فرمما طعن فيه غير واحد وصحح الحفاظ حديثه لأمر لا يمكنك أن تصل لمعرفة ، وهذا هو السر في أنه لا يجوز التصحيح لغير المتمكن في هذا الفن .

هذا أمر كلي وأكثر الرواة وكثير من الأئمة تكلم الناس فيهم حتى الشافعي وأبي حنيفة رحمهما الله تعالى ولم يضر هذا القدر فيهم كما هو معلوم ومشهور .

فإذا تقرّر هذا فلتكلم على طريقين ضعفهما أحونا وبنين خطأه الشنيع في ذلك :

١ — قال الأخ الفاضل ص (١٨٨) من كتابه « التوضيح » أنه روى حديث التساييح أبو داود

بهذا الإسناد :

روى روح بن المسيب وجعفر بن سليمان عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن ابن

عباس ... الحديث . ثم قال ما نصه :

(رجال الإسناد : روح بن المسيب : قال ابن عدي : أحاديثه غير محفوظة وقال ابن حبان يروي

الموضوعات عن الثقات لا تحمل الرواية عنه) . انتهى كلامه ولناقشه في ذلك فنقول :
لو رجعنا إلى ترجمة « روح بن المسيب » من المصدر الذي نقل منه ترجمته وهو « ميزان
الاعتدال » (٦١/٢) لوجدنا ما نصه :

« قال ابن عدي أحاديثه غير محفوظة ، وقال ابن معين : صويلح ، وقال
ابن حبان : يروي الموضوعات عن الثقات . لا تحمل الرواية عنه » اهـ .

فمن تأمل ما ذكره وما في « الميزان » للذهبي فإنه يجد أن أختانا حفظه الله حذف عبارة « قال
ابن معين صويلح » لأنها ليست في صالحه ! وهي من إمام الفن يحيى بن معين ، وأترك تسمية هذا الفعل
الذي إرتكبه الأخ فضل لكل منصف !

وأما قول ابن حبان : يروي الموضوعات عن الثقات ، لا تحمل الرواية عنه اهـ .
فمن شطط القول وابن حبان كما أنه متساهل أحياناً في التصحيح ، فهو مبالغ أحياناً أخرى في
التجريح .

وإذا أردت أن تتحقق هذا فاعلم أن الذهبي قال في « الميزان » في ترجمة أبي النعمان (٨/٤) ما
نصه :

« وقال الدارقطني : تغيرَ بآخره ، وما ظهر له بعد اختلاطه حديث
منكر ، وهو ثقة . قلت : فهذا قول حافظ العصر الذي لم يأت بعد النسائي مثله ، فأين هذا القول من
قول ابن حبان الخساف المتهور في عارم ، فقال : اختلط في آخر عمره وتغير حتى كان لا يدري ما
يحدث به ، فوقع له المناكير الكثيرة ، فيجب التنكب عن حديثه فيما رواه المتأخرون ، فإذا لم يعلم هذا من
هذا ترك الكل ، ولا يحتج بشيء منها .

قلت : ولم يقدر ابن حبان أن يسوق له حديثاً منكراً فأين ما زعم ؟ » اهـ كلام الذهبي من
« الميزان » .

قال العبد الضعيف : فما نقله الأخ الفاضل من كلام ابن حبان من الميزان باطل هنا كذلك ! وهو
مردود بكلام ابن معين فيه بأنه : صويلح ، وهي من ألفاظ التعديل في المرتبة الرابعة كما هو معلوم وزيادة
على ذلك :

(اعلم) أن الحافظ ابن حجر تعقب الذهبي في « لسان الميزان » فقال : وقال ابو حاتم الرازي :
هو صالح ليس بالقوي . اهـ

ثم نقل الحافظ ابن حجر عن الزرار أنه قال في روح بن المسيب : ثقة . أثناء سوقه لسند هو فيه .
فالرجل صالح الحديث والأخ فضل تنكب قول ابن معين فيه : صويلح . ولا يعرف أن الحافظ ابن حجر

نقل توثيقه عن البزار وهو إمام متقدم ، وأن أبي حاتم قال فيه : صالح . وأن ابن أبي حاتم قال في « الجرح والتعديل » (٤٩٦/٣) ذلك أيضاً ، فما أدري ما أقول لأخينا الفاضل ! وأرجو أن يراجع نفسه في ذلك !!

هذا الرجل الأول في السند الذي ساقه وأخذ يشرّحه ! فإن كان ما يزال مُصيراً على ضعف روح بن المسيب فنقول له :

هب جدلاً أنه ضعيف ودعك منه ولنبحث في الرجل الثاني الذي روى مع روح هذا الحديث عن « عمرو بن مالك النكري » وهو جعفر بن سليمان .

قال أخونا الفاضل في كتابه المصايح الذي كان ينبغي له أن يسميه ص (١٨٨) : في ترجمة جعفر بن سليمان ما نصه :

(قال يحيى بن معين : كان يحيى بن سعيد لا يكتب حديثه ويستضعفه) إلى آخر كلامه ، حيث نقل من التهذيب بعض الأقوال في توثيقه وتجريحه ثم قال ص (١٩٠) عن جعفر بن سليمان هذا : (وهو راوٍ صدوق . وهذه المرتبة كما يقول علماء الجرح والتعديل : لا يحتاج بصاحبها ...) !! إلى آخر كلامه مختصراً .

والجواب على هذا أن هذا باطل شنيع من وجهين : (الأول) : أن جعفر بن سليمان هذا هو من رجال مسلم في صحيحه . وهو محتج به في الصحيح .

فمن هذا كله تعلم أن هذا الرجل « جعفر بن سليمان » ثقة أخرج حديثه مسلم في الصحيح وأن نقل بعض الأقوال القادحة فيه توهم الغرّ المبتدئ رَدَّ حديثه و صواب قول من ضعف الحديث الذي هو في إسناده وهو كلام باطل فاسد ، وهكذا إذا اتبع الإنسان كل كاتب لا تحقيق عنده ظن أن كلامه صواب فيقع في غلظه .

(الوجه الثاني) : قول أخينا : (إن مرتبة صدوق لا يحتاج بصاحبها عند علماء الجرح والتعديل) .

فجوابه : أن هذا باطل من القول ، وهذا مما يضحك منه أصغر الطلبة الذين تلقوا العلم في هذا الفن ! إذ أن كثيراً من رجال الصحيحين وصفوا بالصدق فقط كما سأنقله إن شاء الله تعالى .

والعجب أن أحنانا يخرع القواعد على حسب ما يظهر له ويريد فهمه ، ولهذا نجد في كلامه على الأحاديث يصحح ويضعف ويثبت ويبطل بما يخالف هو نفسه إذا اقتضى نظره وجداله في موضع آخر ! وإني سأثبت ذلك بالدليل والبرهان فأقول :

لقد ذكر في كتابه « التبيان والإنحاف في أحكام الصيام والاعتكاف » ص (١٨٠) سند الإمام الطحاوي في حديث الاعتكاف حيث قال :

(قال الطحاوي : حدثنا محمد بن سنان الشيرازي : حدثنا هشام بن عمار حدثنا سفيان بن عيينة عن جامع بن أبي راشد عن أبي واثل قال قال حذيفة ... الحديث) اهـ .

فأعل هذا الإسناد بهشام بن عمار كما في صحيفة ١٨٣ حيث قال فيها : (لكن في رواية الطحاوي راو تُكَلِّمَ فيه وهو هشام بن عمار ...) اهـ .

وكل ذي بصيرة يعلم أن هشام بن عمار من رجال البخاري وأصحاب السنن الأربعة كما في التقريب وهو من شيوخ البخاري ، وثقة البخاري برواية حديثه في صحيحه ووثقه يحيى بن معين والعجلي وغيرهم كما في « مقدمة فتح الباري » .

ولو كان أحنونا من أهل هذا الشأن لأعل هذا الإسناد بمحمد بن سنان الشيرازي صاحب المناكير ، الذي لم يرو له واحد من أصحاب الكتب الستة ، وقد قال الذهبي في « الميزان » (٣/٥٧٥) : « محمد بن سنان الشيرازي عن ابن علي صاحب مناكير ، يتأتى فيه » اهـ ولم يتعقبه ابن حجر في اللسان بشيء . فهو مقر له أيضاً .

فتأمل بالله عليك كيف سكت عن هذا الرجل وطعن في الحديث بهشام بن عمار الثقة الذي هو من رجال البخاري ، فإذا تأملت هذا كله عرفت وتيقنت أن الأخ فضل يحرم عليه أن يخوض في هذا العلم ! لأنه ليس من أهله وأربابه ! ورحم الله امرأ عرف حدّه وقدره فوقف عنده ! نسأل الله لنا وله الهداية والرشاد .

إذا اتضح لدينا أن أوّل رجل في إسناد حديث صلاة التسايح بعد روح بن المسيب هو « جعفر بن سليمان » وهو ثقة رجال الصحيح أخرج حديثه مسلم في صحيحه ، وأمّا الراوي الذي روى الحديث معه عن « عمرو بن مالك النكري » وهو روح بن المسيب فوجوده في الإسناد وعدمه إن اعتبرناه ضعيفاً لا يضر ، وإنّما ذكرنا ما قاله العلماء فيه لتوضيح أن الأخ فضل حذف عبارات التوثيق من ترجمته عندما نقلها وغير ذلك مما أوضحناه ، فليتأمل .

(تنبيه) : وقبل أن أنتقل إلى ترجمة الرجل الذي يليه أود أن ألفت النظر لفائده لا يعرفها الأخ فضل وهي : أن قوله : « إن علماء الجرح والتعديل لا يحتجون بالصدوق » كلام باطل بلا ريب ! ويكفي في إيضاح بطلانه أن أنقل من تقريب التهذيب أسماء عشرة رجال من رجال البخاري ومسلم موصوفين بـ « صدوق » وأترك المنتصف يحكم على معلومات أحننا ! بما يراه مناسباً ! ويتأمل أيضاً بعد ذلك هل له أن يصحح ويضعف؟!

وإليك أسماء عشرة من رجال الصحيحين وصفوا بالصدق كما في التقريب :

- ١ — حصين بن محمد الأنصاري السالمي ، في التقريب صدوق الحديث لم يرو عنه غير الزهري .
- ٢ — ابراهيم بن يوسف السبيعي ، صدوق بهم .
- ٣ — إسحاق بن سويد بن هبيرة ، صدوق تكلم فيه للنصب .
- ٤ — سعيد بن كثير بن عفير . صدوق عالم بالأنساب وغيرها .
- ٥ — عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، مقبول .
- ٦ — عبد الله بن كثير الداري ، صدوق .
- ٧ — عقبة بن خالد السكوني . صدوق صاحب حديث .
- ٨ — محمد بن الزبرقان . صدوق ربما وهم .
- ٩ — محمد بن سابق التميمي . صدوق .
- ١٠ — يحيى بن صالح الوحاظي . صدوق من أهل الرأي .

فهل كان البخاري ومسلم يجهلان قاعدة الأخ هذه وكذا الحافظ ابن حجر الذي وصفهم بذلك

وأقرهما على التصحيح ؟!!!!

الرجل الثاني في السند (عمرو بن مالك النُكْرِي) :

ذكر الأخ فضل حفظه الله تعالى ص (١٨٩) و (١٩٠) ما ملخصه عنده : أن الحافظ ابن حجر

قال عنه صدوق له أوهام اهـ ثم قال الأخ هو ضعيف .

ثم اعترض على أختينا العلامة الأديب محمود سعيد ممدوح : بأن عمرو بن مالك النُكْرِي لم يذكر
الذهبي في « الميزان » أنه ثقة كما يقول العلامة محمود سعيد في رسالة حققها ،
فقال الأخ فضل ما نصه :

(ثم أن قول المحقق — محمود سعيد — بأن الذهبي ذكر في الميزان أن عمراً هذا ثقة ، قول

مستغرب ، نرجو أن يكون سبق قلم ، فإن هذه الكلمة لم ترد عند الذهبي في « الميزان » ، وبخاصة في
الجزء الذي أشار إليه المحقق — محمود سعيد — وهو (٢٨٦/٣) من الميزان) اهـ .

وجوابه : أنه للأسف الشديد جداً ذكر الذهبي هناك في نفس الصحيفة أنه ثقة حيث قال :

« عمرو بن مالك النُكْرِي عن أبي الجوزاء ، ٦٤٣٧ وعمرو بن مالك الجنبي عن أبي سعيد الخدري وغيره

تابعي — فثقتان » . اهـ .

وأزيد أختانا الكاتب أيضاً : أن الذهبي ذكره أيضاً في الكاشف عن رجال السنة

(٣٤١/٢) ترجمة رقم ١٧٧٣/٤٢٨٧) فقال : « وثَّقَق » . اهـ وهو من رجال الأربعة .

وقد سقط بهذا النقل والتوثيق كل ما أورده الأخ الفاضل فضل . فليتأمل !!

الرجل الثالث في السند (أبو الجوزاء : أوس بن عبد الله الربيعي) :

قال في ترجمته : (قال البخاري في إسناده نظر ... وقال ابن حجر ثقة يرسل كثيراً) . ثم قال معلقاً : (وقد سمعنا ما قاله فيه البخاري ، وما قاله فيه ابن حجر وعلى هذا فهذا الطريق تعددت مثالبه ...) اهـ .

وجوابه : أن أبا الجوزاء من رجال الصحيحين البخاري ومسلم ، وقال عنه الذهبي في الكاشف

(١٤٢/١) : « ثقة » . وقد وثقه الحافظ ابن حجر في التقريب !!

فلا يضر فيه قول من تكلم فيه ! والبخاري لم يضعفه كما توهم الأخ الكاتب حفظه الله تعالى ، إنما قال عن إسناده فيه أبو الجوزاء فيه نظر لا لضعف أبي الجوزاء ، لأنه ثقة عنده أخرج له في صحيحه وقد بين ذلك الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب فليتأمل !!

وأبو الجوزاء من رجال الصحيح وقد ذكره البخاري في تاريخه الكبير (١٦/٢) وذكر السند الذي

فيه نظر ، فبطل بهذا كلام الأخ ! فتبين بهذا التحقيق أن الحديث رجاله رجال الصحيح الا عمرو بن مالك وهو ثقة ، فالحديث صحيح الإسناد كما ترى بعينك من تحقيق سنده .

الطريق الثاني :

طريق عبد الله بن عمرو ذكرها الأخ الفاضل ص (١٩٦) — (١٩٧) فقال :

(ورواه المستمر بن الريان عن أبي الجوزاء عن عبد الله بن عمرو موقوفاً ، والمستمر صالح ثقة ، إلا أن هذه الرواية موقوفة على عبد الله بن عمرو ، لذلك فإن هذه الرواية لا تمنحنا الطمأنينة لإثبات هذه الصلاة) انتهى .

والجواب على ذلك : أن المستمر من رجال مسلم ، وأبو الجوزاء من رجال البخاري ومسلم ، والإسناد صحيح كما ذكر الحافظ ، فلماذا لم يمنح الطمأنينة لإثبات هذه الصلاة بهذه الأسانيد الصحيحة ؟!

فحديث عبد الله بن عمرو يعضده ويقويه مع كونه صحيحاً السند الأول ، وسند عكرمة عن ابن عباس الذي لم تتكلم عليه خشية الإطالة والإملال . وكل هذا يثبت صحة صلاة التسابيح وصحة حديثها ويطل كلام الأخ الفاضل فيها !

(فصل) : في نقل أسماء بعض الحفاظ الذين صححوا أو حسنوا الحديث :

أقول : ومن راجع شرح الإحياء للعلامة المحدث الزبيدي في آخر المجلد الثالث وجد كلام الحفاظ في المسألة وإني أنقل أسماءهم وبعض أقوالهم مختصراً :

١ - قال الحفاظ العراقي كما نقل الزبيدي : هذا حديث صحيح غريب جيد الإسناد والمتن .

٢ - أورده الحفاظ ابن حجر في كتاب الخصال المكفرة وقال : رجال إسناده لا بأس بهم فهذا الإسناد من شرط الحسن ، وكذا قال في أمالي الأذكار .

٣ - وصححه أيضاً الحاكم في المستدرک (٣١٩/١) فقال : « هذا إسناد صحيح لا غبار عليه » . وقال أيضاً : « وما يستدل به على صحته استعمال أئمة له كابن المبارك ، قال الترمذي : وقد رأى ابن المبارك وغير واحد من أهل العلم صلاة التسابيح وذكروا الفضل فيه » .

٤ - وقد أقرّ الحفاظ الذهبي الحاكم في تلخيص المستدرک (٣١٩/١) فقال : « هذا اسناد صحيح لا غبار عليه^(٣٥٦) » .

٥ - الإمام النووي : قال الإمام النووي في « تهذيب الأسماء واللغات » : فيها حديث حسن .

٦ - قال الحفاظ ابن الصلاح : أن حديثها حسن وأن المنكر لها غير مصيب .

٧ - الإمام أحمد بن حنبل : قال الحفاظ ابن حجر : فكان أحمد لم يبلغه إلا من رواية عمرو بن مالك النكري فلما بلغه متابعة المستمر أعجبه فظاهره أنه رجح عن تضعيفه .

٨ - وقال الإمام الحفاظ الزركشي في تخريج أحاديث الشرح : غلط ابن الجوزي في أخرجه في الموضوعات لأنه رواه من ثلاثة طرق أحدها حديث ابن عباس وهو صحيح وليس بضعيف ، ثم قال وابن الجوزي متساهل في الحكم على الحديث بالوضع .

٩ - الإمام الحفاظ المنذري :

قال الحفاظ ابن حجر في أمالي الأذكار : « فسنده هذا الحديث لا ينحط عن درجة الحسن فكيف إذا ضم إلى رواية أبي الجوزاء عن عبد الله بن عمرو التي أخرجه أبو داود وقد حسنها المنذري » .

قلت : وانظر الترغيب والترهيب (١/ ٤٦٧ فما بعده) .

(٣٥٦) ونقل الحفاظ عنه في الأمالي خلاف ذلك فليتبّه .

- ١٠ — الحافظ ابن منده ، قال الحافظ ابن حجر : « ومن صحح هذا الحديث أو حسنه غير من تقدم : ابن منده وألف فيه كتاباً ،
- ١١ — والأجري ،
- ١٢ — والخطيب ،
- ١٣ — وأبو سعيد السمعاني ،
- ١٤ — وأبو موسى المديني ،
- ١٥ — وأبو الحسن بن المفضل
- ١٦ — والسبكي ،
- ١٧ — وآخرون » اهـ كلام الحافظ .
- ١٨ — وقال الحافظ صلاح الدين العلائي شيخ الحافظ العراقي : حديث صلاة التسايح حديث صحيح أو حسن ولا بد .
- ١٩ — وقال الشيخ الحافظ سراج الدين البلقيني في التدريب : « حديث صلاة التسايح صحيح وله طرق » .
- ٢٠ — ورواه ابن خزيمة في صحيحه .
- ٢١ — وقال الحافظ المنذري في الترغيب (٤٦٨/١) : « وصححه جماعة منهم : شيخنا أبو محمد عبد الرحيم المصري ،
- ٢٢ — وشيخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي رحمهم الله تعالى ،
- ٢٣ — وقال أبو بكر بن أبي داود — صاحب السنن (سمعت أبي يقول : ليس في صلاة التسايح حديث صحيح غير هذا » اهـ يعني حديث ابن عباس رضي الله عنهما .
- ٢٤ — وقال مسلم بن الحجاج : « لا يُروى في هذا الحديث إسناد أحسن من هذا » اهـ انظر الترغيب (٤٦٨/١) يعني حديث ابن عباس أيضاً .
- فهذا بيان أسماء بعض من صححه من الحفاظ وهم متخصصون في هذا الفن متمرسون فيه ، فليعتبر بذلك أولوا الأبصار .
- (فائدة) : روينا بإسنادنا المتصل عن سيدنا أنس بن مالك رضي الله عنه أن أم سليم غدت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت : عَلَّمَنِي كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي صَلَاتِي . فقَالَ : « كَبَّرِي اللَّهُ عَشْرًا وَسَبَّحِي عَشْرًا وَاحْمَدِي عَشْرًا ثُمَّ سَلِي مَا شِئْتَ يَقُولُ : نَعَمْ نَعَمْ » .
- قال الحافظ المنذري في « الترغيب » (٤٧٢/١) : « رواه أحمد والترمذي (٤٨١) وقال : حسن

غريب ، والنسائي (١٢٩٩ صغرى) وابن خزيمة وابن خبان في صحيحيهما والحاكم وقال : صحيح على شرط مسلم . قلت : وأقر الذهبي الحاكم في المستدرک (٣١٨/١) .

وفي الحديث فاندتان :

(الأولى) : تأكيد صلاة التسايح وما ورد فيها من الأذكار .

(الثانية) : بطلان قول الأخ الشيخ فضل ص (١٧٨) : (أن الناظر في جميع الصلوات نوافلها وفروضها لا يجد أي أثر للعد في هذه الصلوات ، وما وجد من روايات يُذكر فيها العد فإنما كان ذلك خارج الصلاة) !!

(تنبيهه) : اعلم أن النظر في بعض الكتب ونقل أرقام المجلدات والصفحات وكون السند فيه ثقة أو ضعيف لا يعني أن القائم بذلك يعرف الحديث أو له مراس فيه أو يحل له التصحيح والتضعيف ! فلتق الله جميعاً ولتنبيه لذلك .

(تنبيه ثان) : أخطأ الأخ الفاضل في نقل كثير من أرقام الصفحات والمجلدات عند نقل تراجم الرواة ، فمثلاً ص (١٨٨) عزا ترجمة (روح) إلى الميزان (٦١/١) والصواب هو (٦١/٢) !!
وفي ص (١٨٩) عزا ترجمة جعفر بن سليمان لتهذيب التهذيب (٤٠٨/١) والصواب هو (٨١/٢) وأخيراً نقول :

إنما ننكره اليوم على بعض الناس من المترسمين بالعلم ونرد به خاطيء استنباطاتهم وأفكارهم إنما هو بسبب أنهم جاءوا بشيء لم يسبقهم إليه أحد ، أو أنهم أتوا بأقوال شاذة مطروحة ، فيقوم العلماء العاملون بواجبهم الكفائي في رد الباطل وعدم إغفاله لأنهم على ثغور لا ينبغي أن يتوتوا من قبلها ، وكذا هدم كل اجتهاد من شخص غير مؤهلٍ عنيد ، أو رأي كذلك غير سديد خارجاً عما عليه سواد الأمة سلفاً وخلفاً في الأصول والفروع ، فمن قال بقدوم العالم أو دعا إليه ! أو نصر قول من يُحدُّ الله تعالى أو ركن إليه ! أو من قال بانحراف الفقه والتفسير والفقهاء أو من قال بجواز قطع أعضاء الأدمي لمداواة الآخرين بها ، أو من قال بجواز مس وقراءة القرآن للجنب والحائض ، أو من حرم صيام السبت والاعتكاف في غير المساجد الثلاثة ، أو خرج على الناس برد الأحاديث الصحيحة وتصحيح الأحاديث الضعيفة ، أو غير ذلك من الأقوال الشاذة وجب الرد عليه عند كل من كانت في قلبه غيرة على هذه الشريعة المطهرة المنورة البيضاء النقية ، وهذه الغيرة الخالصة لله تعالى ورسوله مقدمة عند كل مؤمن على الغيرة لفرقة أو شخص أو دكتور أو حبيب أو قريب ﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ، ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى ، واتقوا الله إن الله خبير بما

تعملون ﴿﴾ ، ﴿﴾ لا نكلّف نفساً إلا وسعها وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قرى وبعهد الله أوفوا ، ذلكم
وصاكم به لعلكم تذكرون ﴿﴾ .

فالواجب على العلماء رد كل شاذة صغيرة أو كبيرة كانت لأن القطرة تصير سيلاً فمن وعى هذا
الذي ذكرناه علم المحق من المبطل ، والمشوش من غيره ، والله الموفق .

هذا وإني أسأل الله تعالى أن يغفر لي ولأخي الفاضل فضل حفظه الله تعالى ، وأن يحفظ لنا ديننا
الذي هو عصمة أمرنا وأن يحتم لنا بالحسنى إخواناً على سرر متقابلين والحمد لله رب العالمين .

{ المكتبة التخصصية للرد على الوهابية }

احتجاج الخائب

بعبارة

من ادعى الإجماع فهو كاذب

بقلم

الحسن بن علي السقاف

عفا الله تعالى عنه

{ المكتبة التخصصية للرد على الوهابية }

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تبكيت الموءه الجاذب

لعبارة

من ادعى الإجماع فهو كاذب

الحمد لله الذي جعل كتابه أعظم الحجج في جميع البقاع ، وأردف ذلك بسنة حبيبه المبينة لمعانيه وشرفها بالاتباع ، وشيد روضات الشريعة بما وقع عليه الاتفاق من علماء أمته والإجماع ، وأخرج بقياس الراسخين من طوايا وثنايا هذه الأصول أحكاماً ضلّ عنها العوام والرعا .

أحمده حمداً يقضي لما أريد تسطيره ههنا بالتيسير ، وأشكره شكراً سهلاً ما في الذهن من صعب المسائل والعسير ، والصلاة والسلام على نبينا محمد سيد الخلق والبريات ، من سبحت في كفه صم الحصى مفصحات ، ومن حنّ له الجذع وسلّمت عليه الجمادات ، وعلى آله الذين برزوا في هالات المفاخر أقماراً ، الذين أزال الله بضياء علومهم ريب الشك حتى عاد ليل الجهالة نهاراً ، وجعلهم لدينه حماة وأعواناً وأنصاراً ، وعلى الصحابة المتقين والتابعين بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد :

فقد وضع عند ذوي البصائر ، واتضح عند ذوي الفهوم في الأسرار والسرائر ، واستقرّ عند ذوي القلوب السليمة ، والعقول الراجحة المستقيمة ، أن إجماع علماء هذه الأمة الذي جعله الله تعالى سبيل المؤمنين ، واتفاقهم الذي جعله حجة على الموحدين ، واقع في كل زمان ، ماض في كل فترة وأوان ، حجة عند أهل السنة والجماعة ، واقع من بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكذا بعد الصحابة بنصوص فحول العلماء ممكن وقوعه إلى قيام الساعة ، مصداقاً لقول صاحب الرسالة ، « لا تجتمع أممي على ضلالة » ، وقد ظهر منذ قرون السلف المشهود لها بالخيرية ، من يشكك أو ينفي إمكان انعقاد إجماع أمة خير البرية ، وكان أول من ابتدع إنكار الإجماع وما يتعلّق بذلك النظام ، وتابعه على هذا بعض من انغرّ بكلامه ، ممن يردد أقوال الأئمة المجتهدين وهو لا يدرك مغزاها ، ولا يلاحظ مقاصدها ومعناها ، وقلدهم في هذا الزمان بعض المتسلفين ، ممن تسوروا منبر تصحيح وتضعيف الحديث ، وأخذوا بكل هزيل ورثيث ، ومنهم الألباني ، فلما رأيتهم يحتجون بالإجماع متى حلالهم وأرادوا ، ويتمسكون به متى عن الحق حادوا ، وينذونه نبد التواة متى خالف منهم الأهواء ، وعاكس ما

في عقولهم التي خالفت أقوال السادة العلماء ، رددوا مقالة لا يدرون معناها ، ولا يدركون حقيقتها ومغزاها ، إن صحّت عن قائلها الذي قالها وحكاها ، ليردّوا اتّفاق الأئمة الصائب ، وهي قول الإمام أحمد ابن حنبل (من ادعى الإجماع فهو كاذب) وقد عنّ في روعي ووقع منذ مُدّة ، أن أُصنّف رسالة في إبطال الاستدلال بهذه العبارة تصنيفاً أجلب فيه أدلّة عدّة ، وأفصّل فيها باختصار إمكان وقوع الإجماع وتعريفه وحدّه ، وأبين فيها أن الذي يردد هذه العبارة اليوم هو الألباني وبعض البسطاء ، فالألباني متّسى راق له أمر وإن كان باطلاً كمسألة الحدّ ادعى فيها الإجماع والاتّفاق ، ونفى عنها أي إمكان خلاف أو افتراق ، ومتّى صادم الإجماع ما يريده كمسألة تحريم الذهب على النساء ردّد العبارة لينسف الإجماع ويهدم الوفاق ، وإن تعجب فعجب قوله إن عبد الله بن المبارك حدّ الله تعالى ولم يخالفه أحد فصار إجماعاً واتّفاقاً ، وهكذا :

يوماً يمان إذا لاقيت ذا يمين وإن لقيت معدياً فعدناني

وما ذكرته هو مثال من آلاف الحقائق ، وأتمودج لما يبروق له من الروائع ، وهذا التخبط لم يقتصر عليه في هذه المسألة فحسب ، بل توسع فيه جداً في توثيق وتضعيف الرجال وغير ذلك قدحاً وذباً ، فمن أتى عليه في مكان ، كالشيخ الأعظمي حبيب الرحمن ، شتمه وقدح به في كتاب آخر أو ديوان ، فمن كان هذا حاله يقال فيه :

فلا تلمّ في فهمه من قد خبط ولا الذي في حلّه قال شطط
قد يخرم المزكوم ربح الأذفر والفم عذب الما لأجل الضرر

وإني إن شاء الله تعالى سأنقل هذه العبارة التي يردها الألباني في بعض كتبه ، ثم أقوم ببيانها ، وإيضاحها وكشف حقيقتها ومرماها حتى يتضح الباطل من الصواب ، والمحقّ من المرتاب ، والله أسأل وبنبيه أتوسل أن يعينني على ذلك .

فصل

في نقل عبارة «من ادعى الإجماع فهو كاذب»

من كتاب الألباني

قال الألباني في مقدمته الجديدة لآداب زفانه ، طبع المكتبة الإسلامية /اصويلح ،
صحيفة (٤٢) ما نصه :

« وغير هذا الإجماع (أي غير الإجماع المعلوم من الدين بالضرورة) مما لا يمكن تصوّره فضلاً
عن وقوعه ، ولهذا قال الإمام أحمد : من ادعى الإجماع فهو كاذب ، وما يدريه لعلّ
الناس اختلفوا » اهـ .

وقال في صحيفة (٢٣٩) من كتابه المذكور زيادة على ما نقلناه عنه ما نصه :
[قال الإمام أحمد رضي الله عنه : من ادعى الإجماع فهو كاذب وما يدريه لعلّ الناس اختلفوا ،
رواه ابنه عبد الله في مسائله ص (٣٩٠) .

وتفصيل القول في هذا الموضوع الخطير ليس هذا موضعه ، فليراجع من شاء التحقيق بعض
كتب أصول الفقه التي لا يقلّد مؤلفوها من قبلهم ا مثل : « أصول الأحكام » لابن حزم
(١٢٨/٤ - ١٤٤) ، و « إرشاد الفحول » للشوكاني ، ونحوهما] . اهـ ما أردنا نقله .

وهذا الكلام من الألباني فاسد من وجوه :

الأوّل : أن قول الإمام أحمد ليس حجة ولا تشريعاً ، وليس هو قول نبي معصوم ا فإذا كان كلام
الصحابي ليس حجة شرعية على الصحيح الراجح كما نص علماء الأصول ، فكيف بكلام
أحمد بن حنبل !؟

الثاني : أن الإمام أحمد كما يقول ابن القيم — قدوة هذا الرجل — في « إعلام الموقعين » : أراد
بهذه العبارة الرد على بشر المريسي عندما ادعى الإجماع على خلق القرآن كلام رب العالمين ، فقال من
ادعى الإجماع فهو كاذب وما يدري بشر لعلّهم اختلفوا ، وسنقله إن شاء الله من الإعلام .

فَنَقَلَ الألباني مقولة أحمد في مسألة وعمّمها على كل مسألة يريد إبطالها وتبعه على ذلك من قلده
دون تحقيق أو مراجعة لأصل وضع العبارة ، أو أنه هو قلّد بعض من قبله من المتسلفين دون وعي ودون
إدراك لحقيقة هذه المقولة !! وأحلاهما مرّ !!

الثالث : أن الإمام أحمد نفسه كما نقله ابن القيم في الإعلام وغيره احتج بالإجماع ا فإذا كان

الإمام أحمد عمّم هذا القول على جميع المسائل المجمع عليها ثم قال : (من ادعى الإجماع فهو كاذب)
فقد تناقض ! وما نظن أن الإمام أحمد ناقض نفسه .

الرابع : إذا كما يدّعي الألباني أن الإجماع لا يحصل إلا في المعلوم من الدين بالضرورة فليس
للإجماع ضرورة أصلاً ساعتئذ لأن المعلوم من الدين بالضرورة حاصل بقطعي الدلالات (٣٥٧) .

الخامس : وينتج من هذا كله أنه لا فائدة من قوله صلى الله عليه وآله وسلم حسب رأي الألباني
« لا تجتمع أمّتي على ضلالة » وأنه كلام عبث إذا كان الألباني ما زال مصراً على أن الإجماع لا يمكن
تصوره فضلاً عن وقوعه .

السادس : احتج أكابر العلماء وجهابذة الفضلاء الأعلام كالإمام الشافعي وأبي حنيفة ومالك
وابن المنذر ومن بعدهم كإمام الحرمين والغزالي والنووي وابن حجر ... بالإجماع سواء كان فيه نص أم لم
يكن فيه نص كما هو معلوم وسيأتي بيانه .

السابع : أن ابن حزم الذي يحتج الألباني بكلامه وبكتابه نقل في مراتب الإجماع مسائل أجمع
الناس عليها غير معلومة من الدين بالضرورة ، وهذا يؤكد أن الألباني لم يفهم كلام ابن حزم في « أصول
الأحكام » (١٢٨/٤ - ١٤٤) . ومما قاله ابن حزم في مراتب الإجماع (المطبوع بأسفله نقد المراتب
لابن تيمية الحراني بتحقيق الإمام الكوثري ط . دار الكتب العلمية) صحيفة (١٧) ما نصّه :

« واتفقوا أن الماء الراكد إذا كان من الكثرة بحيث إذا حرّك وسطه لم يتحرّك طرفاه ولا شيء
منهما فإنه لا ينحسه شيء إلا ما غير لونه أو طعمه أو رائحته » اهـ وقال في صحيفة (١٣٠) :

« واتفقوا أن المسلمين يصلّون على المرجوم » اهـ .

وقال في ص (١٣٨) :

« واتفقوا أن القود إذا أخذها الولي بأمر السلطان في شيء كما ذكرنا فذلك جائز له ولا يقتصر
من الولي في ذلك » اهـ .

إلى غير ذلك من مسائل الفروع التي تبلغ مئات ، فبطل استدلال الألباني بما في أصول ابن حزم .
وتزيد الألباني فنقول له نقل الشاطبي في « الموافقات » (١٣٤/٤) عن ابن حزم الإجماع على أن
تتبع رخص المذاهب فسق لا يحل اهـ .

فمن تأمل هذا الكلام في أن الإجماع قائم على أن تتبع رخص المذاهب فسق

(٣٥٧) وما هو الدليل على أن الإجماع لا يحصل إلا على المعلوم بالدين ضرورة؟! مع كون المعلوم بالضرورة حاصل قبل
موت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، والإجماع لا يحصل إلا بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم (!)

لا يحل ، وأن ابن حزم ناقل معتمد له ، وتذكرنا أن هذا من غير المعلوم من الدين بالضرورة ، لأن كثيراً من طلاب العلم لا يعرفونه فضلاً عن العوام ، وأن المذاهب حدثت بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما يدعي الألباني الذي يقلد الخجندي علمت أن هذا القول من الألباني وهذا الاحتجاج منه بكلام ابن حزم متهافت فاسد لا قيمة له ، وأن هذا من جملة تناقضاته ! والتأمل يكفي اللبيب .

وإني أنقل مثالين من تناقض الألباني مع نفسه مما ينبغي أن يسمي رد الألباني على الألباني الأول في الرجال ، والثاني في تناقض الألباني مع ابن حزم الذي يظهر أنه يحتاج بكلامه فأقول :

المثال الأول :

تناقض الألباني في توثيق رجل اسمه (المحرر بن أبي هريرة) وذلك أنه وثق المحرر في جهة وصحح حديثه ، ثم في جهة أخرى جعله علة في السند .

أما توثيقه وتصحيح حديثه ، ففي « إرواء الغليل » (٣٠١/٤) قال عن المحرر ما نصه : « فهو ثقة إن شاء الله تعالى ، فقول الحافظ فيه مقبول ، غير مقبول ، وعليه فالإسناد صحيح » اهـ .

أما جعله المحرر المذكور علة في السند :

فقوله في صحيحته (١٥٦/٤) ما نصه :

« هذا إسناد رجاله كلهم رجال البخاري ، غير محرر بن أبي هريرة ، فإنه من رجال النسائي وابن ماجه فقط ، ولم يوثقه غير ابن حبان ، ولذلك لم يوثقه الحافظ ابن حجر ، بل اكتفى بقوله : مقبول ، يعني عند المتابعة » اهـ . أفادنا بهذا التناقض في هذا الرجل أحرنا العلامة محمود سعيد ممدوح .

فانظر يرحمك الله إلى هذا التناقض ، يوثق الراوي ، ثم يعلل به الإسناد ! ويخطئ الحافظ ابن حجر ثم يقبل قوله ! ولذلك أمثلة غير قليلة أسأل الله أن يفرغني لها .

المثال الثاني : قال ابن حزم الذي يظهر الألباني الاحتجاج بأقواله وخاصة في الشذوذات التي يعشقها ، في كتابه « مراتب الإجماع » ص (١٦٧) :

« باب من الإجماع في الاعتقادات يكفر من خالفه بإجماع — وذكر فيه — : أنه تعالى لم يزل وحده ولا شيء غيره معه ، والعالم كله مخلوق » اهـ .

وقد خالف في ذلك ابن تيمية وشارح الطحاوية مقلده في شرحها الذي خرج أحاديثه الألباني

ووضحه وطبعه المكتب الإسلامي ! ولم ينبّه الألباني في تحقيقه وتخريجه أن اعتقاد قدم العالم كفر^(٣٥٨) ، وإنما أشار إلى خطأ ابن تيمية في ذلك في صحيحته عند كلامه على حديث « أول ما خلق الله القلم » ولم يكفره مع أنه يكفر غيره في مسألة من مسائل الخلاف كما هو معلوم مشهور ! وعندي له أمثلة كثيرة منها تكفير صاحبه مدعي تجديد الدعوة ... في حلب الذي رافقه أكثر من (٢٥) سنة لمجرد النزاع على الرئاسة السلفية و ... كما في كتابه « التوسل أنواعه وأحكامه » !!
ولنعد إلى بيت القصيد (من ادعى الإجماع فهو كاذب) ولنتكلم بما يبينها ويوضحها فنقول :

فصل

في مراد الإمام أحمد بهذه العبارة إن صحّت عنه

اعلم أولاً : بأن الظاهر أن أحمد بن حنبل كذب عليه أصحابه وأهل مذهبه خاصة والناس عامة كثيراً ! من ذلك ما في كتاب « السنة » المنسوب لابنه ، ذُكر فيه أن الإمام أحمد يقول بجلوس الله تعالى على العرش !! وما نظنه يقول هذا ولئن ثبت هذا عنه فهو مردود عليه بنصوص الكتاب والسنة المنزهة للمولى تبارك وتعالى عن مشابهة الحوادث والمخلوقات ﴿ ليس كمثله شيء ﴾ ، وإني أنقل أحد تلك النصوص القطعية الشنيعة المثبتة في كتاب الزيف المسمّى بكتاب السنة .

فأقول : لو نظرنا ص (٧٩) لوجدنا ما نصه : (ذُكر الكرسي ، سئل — أي أحمد — عما روي في الكرسي وجلوس الرب عليه . رأيت أبي رضي الله عنه يصحح هذه الأحاديث أحاديث الرؤيا ويذهب إليها وجمعها في كتاب وحدّثنا به ...) إلى آخر ذلك الهراء الوثني .

ونظن أن مقام الإمام أحمد يجلّ عن هذه الوثنية الصريحة التي تشتمز منها الأرواح والنفوس فإذا علمت أنهم كذبوا على الإمام أحمد في كتب يدعون أن لها أسانيد صحيحة وأن عليها سماعات إلى غير ذلك من هذيان فارغ ! علمت أن هذه اللفظة ربما تكون من جملة تلك الكذبات أو الفريات وخصوصاً أنها من طريق ابنه عبد الله عنه ، ككتاب الزيف (السنة) !

فلو فرضنا أنها ثابتة فقد بين ابن القيم — وهو أحد المعظمين عند الألباني — معناها ، حيث قال في « إعلام الموقعين » (٣٠/١) (طبعة دار الجيل بتعليق : طه عبدالرؤوف سعد) :

(٣٥٨) ترويحاً للكفر الذي فصلت بيانه في « التنديد » وفي « التنبيه والرد » وكل ذلك طمعاً منهما في الربح المادّي الزائل من بيع هذه الكتب والمتاجرة في العلم ، والله عليم بالنيات .

« وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل : سمعت أبي يقول : ما يدعي فيه الرجل الإجماع فهو كاذب ، من ادعى الإجماع فهو كاذب ، لعل الناس اختلفوا ، ما يدريه ، ولم ينته إليه ؟ فليقل : لا نعلم الناس اختلفوا ، هذه دعوى بشر المريسي والأصم ، ولكنه يقول : لا نعلم الناس اختلفوا ، أو لم يبلغني ذلك ، هذا لفظه .

ونصوص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أجل عند الإمام أحمد وسائر أئمة الحديث من أن يقدموا عليها توهم إجماع مضمونه عدم العلم بالمخالف ، ولو ساغ لتعطلت النصوص ، وساغ لكل من لم يعلم مخالفاً في حكم مسألة أن يقدم جهله بالمخالف على النصوص ، فهذا هو الذي أنكره الإمام أحمد والشافعي من دعوى الإجماع ، لا ما يظنه بعض الناس أنه استبعاد لوجوده . انتهى ما أردت نقله من كلام ابن القيم .

وقال ابن القيم في « إعلام الموقعين » (١ / ٣٤٣) :

« وما يدل على أن استصحاب حكم الإجماع في محلّ النزاع حجة أن تبدل حال المحلّ المجمع على حكمه أولاً كتبدل زمانه ومكانه وشخصه » اهـ .

وقد أشار الإمام الكوثري في « تبديد الظلام المخيم من نونية ابن القيم » ص (١١٠) حكاية الإجماع عن أحمد وغيره نقلاً عن « إعلام الموقعين » في الطبعة القديمة في عدة مواضع أشار إلى صفحاتها وهي :

(١ - ٥٦ و ١١٤ و ٢٧٥ و ٣٨٩) و (٢ - ٣٣ و ٤٨ و ٥٣ و ٢٤١ و ٢٩٠) فلترجع للتحقق من أرقام صفحاتها في الطبقات الجديدة .

فظهر جلياً أن الإمام أحمد كان يحتج بالإجماع ، ووقوع الإجماع كان عنده ممكناً ، واحتج به المعترون من أهل مذهبه كابن قدامة المقدسي في كتابه الذي صنّفه في أصول الفقه المسمى « روضة الناظر » ، وإن معنى قوله : (من ادعى الإجماع فهو كاذب) في مسألة بشر المريسي في ادعائه الإجماع على خلق القرآن أو نحو ذلك ، وليس معنى ذلك أن الإمام أحمد يقول كما يزعم الألباني : أنه لا يمكن تصوّر الإجماع فضلاً عن وقوعه ! لأنه كلام باطل عند أحمد وعند أهل السنة من السلف والخلف .

والألباني يريد أن يلغي حجة الإجماع الذي اعتبره جماعة المسلمين من صدر الإسلام إلى اليوم ، ليسلم له حسب تخيله الباطل قيادة المسلمين بترعه الموهوم على عرش الحديث وهو يسفّه أهل العصر جميعاً والمشتغلين بعلم الحديث ويمدح بعض السذج من البسطاء الذين سلّموا قيادة أنفسهم لأمثاله ! ووقعا في ربة التقليد المذموم في أبشع صور التعصب الأعمى ! وهم ينعون على المسلمين التقليد المحمود

لأئمة السلف من جهازة العلماء العاملين الراسخين ، المتحلين بالورع والعفة والمترفعين عن بيع علومهم والركض وراء حقوق الطبع لنيل الدراهم بهذا العلم الشريف ! ورحم الله تعالى الإمام عبد الله بن المبارك السلفي حيث يقول :

يا جاعل العلم له بازيًا	يصطاد أموال المساكين
احتلت للدينا ولذاتها	بجيلة تذهب بالدين
فصرت مجنوناً بها بعدما	كنت دواء للمجانين
أين رواياتك في سردها	عن ابن عون وابن سيرين
إن قلت أكرهت فما ذا كذا	زل حمار العلم في الطين

وقال موفق الدين ابن قدامة الحنبلي صاحب « المغني » المتوفى سنة (٦٢٠ هـ) في كتاب « روضة الناظر » في فصل الإجماع ما نصه :

« ومعنى الإجماع في الشرع : اتفاق علماء العصر من أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم على أمر من أمور الدين . ووجوده متصور فإن الأمة مجمعة على وجوب الصلوات الخمس وسائر أركان الإسلام ، وكيف يمنع تصوّره والأمة كلّها متعبّدة بالنصوص والأدلة القواطع معرضون للعقاب بمخالفتها ، وكما لا يتمتع اتفاقهم على الأكل والشرب لا يتمتع اتفاقهم على أمر من أمور الدين وإذا جاز اتفاق اليهود مع كثرتهم على الباطل فلم لا يجوز اتفاق أهل الحق عليه !؟

وبه ف الإجماع بالإخبار والمشاهدة فإن الذين يعتبر قولهم في الإجماع هم العلماء المجتهدون وهم مشتهرون معروفون فيمكن تعرف أقوالهم من الآفاق ... » اهـ إلى آخره فليُنظر فإنه كلام في غاية من النفاسة (٣٥٩) .

(٣٥٩) وإنما أتت النفاسة إليه لأن هذا الكلام من ابن قدامة الحنبلي المتوفى سنة (٦٢٠ هـ) منقول من كتاب « المستصفي » للإمام الغزالي الأشعري المتوفى سنة (٥٠٥ هـ) !! دون تنبيه منه لا في أول الكتاب ولا في هذا الموضع بأن هذا الكلام قد نُقل من مستصفي الإمام الغزالي أو سُف منه شفّاً !!

وابن قدامة الحنبلي هو على مذهب أهل مذهبه له كتاب (العلو) الذي بنى الذهبي كتابه عليه !! ورسالة في إثبات الحرف والصوت !! حتى قال أبو شامة المقدسي في كتابه « ذيل الروضتين » ص (١٣٩) في ابن قدامة هذا ما نصه : « ولكن كلامه فيما يتعلّق بالعقائد في مسائل الصفات والكلام هو على الطريقة المشهورة عن أهل مذهبه فسحان من لم يوضع الأمر له فيها ... » اهـ !!

ومنه يتبين أن أئمة الحنابلة بل وشيخ مذهبهم ابن قدامة العارف ! وهم العارفون الضابطون لكلام الإمام أحمد يقولون بحجية الإجماع ووقوعه ويردّون قول من أنكر تصوّره كالنظام .

وتمثّل ابن قدامة للإجماع بالصلوات الخمس وسائر أركان الإسلام لا يفيد بوجه من الوجوه أن الإجماع محصور في المعلوم من الدين بالضرورة كما انفرّ بذلك الألباني .

والإمام أحمد كما هو مشهور يحتج بالإجماع في غير المعلوم من الدين بالضرورة مع فقدان الدليل في المسألة أو ضعفه ، قال الشوكاني في « نيل الأوطار » (٢٥٤/٥ - ٢٥٥) : « قال أحمد ليس في هذا - أي بيع الدّين بالدّين - حديث يصح لكن إجماع النّاس على أنّه لا يجوز بيع دين بدين » . ثمّ قال الشوكاني : « ففيه دليل على عدم جواز بيع الدين بالدين وهو إجماع كما حكاه أحمد » اهـ .

والطلاق بلفظ واحد ثلاثاً يقع ثلاثاً بالإجماع ، وذهب إلى ذلك الإمام أحمد ، والألباني يخالف ذلك تبعاً لابن تيمية الذي خرق الإجماع وخالفه .

وقد صرح أحمد بأنّ طلاق الثلاث بلفظ واحد يقع ثلاثاً ، فقد نقل الحافظ ابن عبد الهادي الحنبلي نصوصاً عن الحافظ ابن رجب في كتابه : « السير الحادّث إلى علم طلاق الثلاث » ، وهو من محفوظات الظاهرية بدمشق تحت رقم (٩٩) من قسم المجموع كما أفاده العلامة المحدّث الكوثري ، وفيه عن الأثرم قال :

[سألت أبا عبد الله - أحمد - عن حديث ابن عباس « كان الطلاق على عهد رسول الله وأبي بكر وعمر واحدة » بأي شيء تدفعه ؟ فقال : برواية النّاس عن ابن عباس أنّها ثلاث . وقدمه في الفروع وجزم به في المغني وأكثرهم لم يحك غيره] اهـ .

وكتب الإمام أحمد إلى مسدد بن مسرهد عن السنّة فقال في كتابه : ومن طلق ثلاثاً في لفظ واحد فقد جهل وحرمت عليه زوجته ولا تحل له أبداً حتى تنكح زوجاً غيره اهـ ذكره القاضي أبو يعلى في طبقات الحنابلة في ترجمة مسدد .

فالإمام أحمد حكم بذلك محتجاً بالإجماع واتّفاق العلماء على هذه المسألة بخلاف حديث ابن عباس الذي في مسلم الذي حكم عليه الإمام أحمد بالشذوذ ، والألباني يخالف أحمد هنا لكن يجعل كلامه مقدّساً ومقدّماً على كتاب الله وسنة نبيه في مقالة (من ادعى الإجماع فهو كاذب) !!

حتى ابن حزم الذي يحتج بكلامه الألباني متى يحلو له يقول بهذا الإجماع في مُحلّاه أي أن طلاق الثلاث يقع ثلاثاً كما أسلفنا ، فليهنأ المنعصون لكلام الألباني ! وقد عقد الإمام الشاطبي في الموافقات (١٧٤/٤ - ١٧٨) فصلاً ترجم به (خطأ غير المجتهد زيف ، سببه تحكيم الهوى وآتباع المتشابه ومفارقة

الجماعة) وفيه بحث جيد أذكره إن شاء الله تعالى في فصل عدم جواز مخالفة الإجماع الحاصل بعد الاختلاف في أواخر الرسالة .

فصل

في الحجج الشرعية من الكتاب والسنة ونصوص علماء الأمة في الإجماع

١ - قال الله تعالى ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (النساء : ١١٥) .

قال الإمام الفخر الرازي في تفسيره : روي أن الشافعي رضي الله عنه سئل عن آية في كتاب الله تعالى تدل على أن الإجماع حجة فقرأ القرآن ثلاثمائة مرة حتى وجد هذه الآية^(٣٦١) ، وتقرير الاستدلال أن اتباع غير سبيل المؤمنين حرام ، فوجب أن يكون اتباع سبيل المؤمنين واجباً ، بيان المقدمة الأولى أنه تعالى ألحق الوعيد بمن يشاقق الرسول ويتبع غير سبيل المؤمنين ومشاققة الرسول وحدها موجبة لهذا الوعيد ، فلو لم يكن اتباع غير سبيل المؤمنين موجباً له لكان ذلك ضمناً لما لا أثر له في الوعيد إلى ما هو مستقل باقتضاء ذلك الوعيد وأنه غير جائز ، فثبت أن اتباع غير سبيل المؤمنين حرام ، وإذا ثبت هذا لزم أن يكون اتباع سبيلهم واجباً وذلك لأن عدم اتباع سبيل المؤمنين يصدق عليه أنه اتباع لغير سبيل المؤمنين ، فإذا كان اتباع غير سبيل المؤمنين حراماً لزم أن يكون عدم اتباع سبيل المؤمنين حراماً ، وإذا كان عدم اتباعهم حراماً كان اتباعهم واجباً ، لأنه لا خروج عن طرفي النقيض . انتهى كلام الإمام الرازي في تفسيره (المجلد السادس ٤١/١١ - ٤٢) وله تكلمة هناك ذات فائدة فلترجع .

وقال الإمام القرطبي في تفسيره (٣٨٦/٥) :

[قال العلماء في قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ﴾ دليل على صحة القول بالإجماع] .
وقال ابن قدامة شيخ مذهب الحنابلة صاحب « المعنى » في الفقه في كتابه روضة الناظر في أصول الفقه^(٣٦١) (المطبوع مع شرحها نزهة الخاطر العاطر لعبد القادر الدرعي طبع دار المعارف الرياض / الطبعة الثانية ١٩٨٤) صحيفة (٣٣٥) ما نصه :

(٣٦٥) لا أظن هذا يثبت ولا أظن إماماً مجتهداً لا يعرف دليل الإجماع ! والله تعالى أعلم !

(٣٦١) وقد قدمنا أن هذا الكتاب مسروق برمنه من كتاب المستصفي للإمام الغزالي الشافعي الأشعري !!

[ولنا دليان — أي على الإجماع — أحدهما قول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ الآية ، وهذا يوجب اتباع سبيل المؤمنين ويحرم مخالفتهم ..] .
 وقال الإمام الحافظ البغدادي في كتابه القيم « الفقيه والمتفقه » صحيفة (١٥٤) ما نصه :
 [إجماع أهل الاجتهاد في كل عصر حجة من حجج الشرع ودليل من أدلة الأحكام مقطوع على مغيبه ، ولا يجوز أن يجتمع الأمة على الخطأ وذهب إبراهيم بن سيار النظام إلى أنه يجوز إجماع الأمة على الخطأ^(٣٦٢)] وقالت الراضة الإجماع ليس بحجة وإنما الحجة قول الإمام وحده ... ثم قال الخطيب بعد كلام : وهذا عندنا غير صحيح — أي كلام النظام والراضة واحتجاجاتهم الباطلة — وحثنا فيما ذهبنا إليه قوله تعالى :

﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ ووجه الدليل من هذه الآية أن الله تعالى توعد اتباع غير سبيل المؤمنين فدل على أن اتباع سبيلهم واجب ومخالفتهم حرام . فإن قال المخالف : هذا استدلال بدليل الخطاب وليس بحجة عندنا ؟ فالجواب : أنه دليل عندنا كالعموم والظاهر وقد دللنا عليه فيما تقدم ، وعلى أن هذا ليس بدليل الخطاب وإنما هو احتجاج بتقسيم عقلي ، لأنه ليس بين اتباع سبيل المؤمنين وبين اتباع غير سبيلهم قسم ثالث ، وإذا حرم الله اتباع غير سبيل المؤمنين وجب اتباع سبيلهم وهذا واضح لا يشبهه .

فإن قال توعد الله على مشاققة الرسول وهي مخالفته وعلى اتباع غير سبيل المؤمنين فلا يجوز أن يحمل التوعد على اتباع غير سبيل المؤمنين بانفراده ؟
 فالجواب : أن مشاققة الرسول محرمة بانفرادها وإن لم يكن هناك مؤمن ، فدل على أن الوعيد على كل واحد منهما بانفراده ... الخ . انتهى كلام الحافظ البغدادي .

٢ — الدليل الثاني : ما تواتر من قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « لا يجتمع أمّتي على ضلالة »^(٣٦٣) .

(٣٦٢) وتدبر نقطة مهمة هنا ، وهي أن الحافظ البغدادي لم ينقل عن رجل واحد من أهل السنة أنه خالف في حجية الإجماع أو عدم إمكان وقوعه فنكون حجية الإجماع لا خلاف فيها بين أهل السنة !! والألباني يدعي أنه سائر على نهج أهل السنة رضي الله عنهم (!!!)

(٣٦٣) ومن العجيب الغريب أن الألباني ذهب إلى صحة هذا الحديث كما هو مسطور في كنه ؛ فقد أورده في كتابه « صحيح الجامع الصغير وزيادته » (١٣٦/٢ / رقم ١٨٤٤) وقال : (رواه الترمذي عن ابن

هذا الحديث روي بألفاظ متعدّدة ومجموعها يفيد الصحة بل يفيد التواتر المعنوي كما نص على ذلك جماعة من الحفاظ ، منهم الخطيب البغدادي الحافظ في « الفقيه والمتفقه » ص (١٦٧) حيث قال : « وجواب آخر وهو أنها أحاديث تواترت من طريق المعنى لأنّ الألفاظ الكثيرة إذا وردت من طرق مختلفة ورواة شتى ومعناها واحد لم يجوز أن يكون جميعها كذباً ، ولم يكن بد من أن يكون بعضها صحيحاً » اهـ .

وإليك بعض ما ورد من ألفاظ هذا الحديث :

أ — روى الترمذي في الفتن / باب لزوم الجماعة عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : « إن الله لا يجمع أمّتي — أو قال أمة محمد — على ضلالة ، ويد الله على الجماعة ومن شذّ شذّاً إلى النار » وفي سننه سليمان وهو ضعيف إلا أن الحاكم أخرج له في المستدرک شواهد فيصح . وقد قال الإمام ابن حجر العسقلاني في « التلخيص الحبير » (١٤١/٣) ويمكن الاستدلال له بحديث معاوية مرفوعاً :

« لا يزال من أمّتي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله » رواه الشيخان .

ب — روى الإمام الحاكم في « المستدرک » (١١٦/١) الحديث عن ابن عباس فقال :

حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه^(٣٦٤) ثنا موسى بن هارون^(٣٦٥) ثنا العباس بن عبد العظيم^(٣٦٦) ثنا عبد الرزاق^(٣٦٧) ثنا إبراهيم بن ميمون العدني^(٣٦٨) ... حدثني ابن طاووس^(٣٦٩) عن

عمر صحيح . وذكر أن الطبراني وابن أبي عاصم والحاكم والبيهقي في الأسماء والصفات روه أيضاً . انظر تعليقاته على كتاب السنة لابن أبي عاصم (٣٩/١ — ٤٥) وكذا صحيحته حديث ١٣٣١ .

(٣٦٤) ترجمه الذهبي في « السير » (٤١٩/١٥) بالإمام المفيد الرئيس من كبراء بلده .

(٣٦٥) مشهور ترجمه أيضاً في « السير » (١١٦/١٢) بالإمام الحافظ الكبير الحجة .

(٣٦٦) من رجال الأربعة ، قال الذهبي في « السير » (٣٠٣/١٢) : « الحافظ الحجة الإمام ، قال النسائي : ثقة مأمون » انتهى باختصار .

(٣٦٧) هو الإمام الحافظ الكبير صاحب المصنّف ، أشهر من أن يُعرف .

(٣٦٨) ثقة ، وثقه ابن معين وعبد الرزاق ، وفي الكاشف للذهبي (٢١٣/٩٥/١) قال : وثق .

(٣٦٩) ثقة من رجال السنة .

أبيه^(٣٧٠) قال : سمعت ابن عباس يقول : قال رسول صلى الله عليه وآله وسلم : « لا يجمع الله أممي على ضلالة أبداً ويد الله على الجماعة » .

وقال الإمام الحافظ أبو عبد الله الحاكم في « المستدرک » (١٢٠/١) بعد أن سرد تسعة أحاديث في حجة الإجماع :

« فقد ذكرنا تسعة أحاديث بأسانيد صحيحة يستدل بها على الحجة بالإجماع واستقصيت فيه تحريماً لمذاهب الأئمة المتقدمين رضي الله عنهم » اهـ .

وقال الحافظ الذهبي معلقاً على كلام الحاكم مقرأ له — في نفس الصحيفة — :

« فهذه الأحاديث التسعة تدل على أن الإجماع حجة » اهـ .

ج — قال الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني في « التلخيص » (١٤١/٣) :

« قال ابن أبي شيبة أخبرنا أبو أسامة عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن يسير بن عمرو قال :

شيعنا أبا مسعود (البدري الصحابي عقبه بن عمرو رضي الله عنه) حين خرج ... فقال لهم : اتقوا الله واصبروا حتى يستريح بر ، أو يستراح من فاجر وعليكم بالجماعة فإن الله لا يجمع أمة محمد على ضلالة » .

قال الحافظ ابن حجر : إسناده صحيح ومثله لا يقال من قبل الرأي . انتهى من التلخيص .

٣ — الدليل الثالث : في « مجمع الزوائد » للحافظ الهيثمي (١٧٨/١) في باب الإجماع : وعن

علي رضي الله عنه وكرم الله وجهه : قلت يا رسول الله ، إن نزل بنا أمر ليس فيه بيان أمر ولا نهى فما تأمرني ؟ قال : « شاوروا فيه الفقهاء والعابدين ولا تمضوا فيه رأي خاصة » رواه الطبراني في الأوسط ورجاله موثقون من أهل الصحيح .

٤ — الدليل الرابع على الإجماع : روى البخاري ومسلم في صحيحهما عن معاوية قال :

سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ، وإنما أنا قاسم ويعطي الله ، ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى تقوم الساعة ، أو حتى يأتي أمر الله » .

قال الإمام الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » (٢٩٥/١٣) :

« قال النووي فيه أن الإجماع حجة » اهـ .

قال الحافظ وفي رواية : « لا تزال طائفة من أممي قائمة بأمر الله » اهـ .

(٣٧٠) نفة من رجال السنة أيضاً .

والحديث موجود أيضاً بالفاظ قريبة من هذا اللفظ في البخاري كما في « الفتح » (٦/٦٣٢) .

٥ — الدليل الخامس على الإجماع : جاء عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال : ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن ، وما رآه المسلمون سيئاً فهو عند الله سيء » .

رواه الحاكم في « المستدرک » (٣/٧٩) وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » اهـ .

وأقره الحافظ الذهبي . وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١/١٧٧ — ١٧٨) : « رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير ورجاله موثقون » اهـ .

قال الإمام الغزالي في المستصفى (١/٢٧٨) — عن هذا الأثر — :

« إن المراد به ما رآه جميع المسلمين لأنه لا يخلو أن يريد به جميع المسلمين أو آحادهم ؛ فإن أراد به جميع المسلمين فهو صحيح إذ الأمة لا تجتمع على حُسنٍ شيء إلا عن دليل والإجماع حجة وهو مراد الخبر ، وإن أراد الآحاد لزم استحسان العوام فإن فرّق بأنهم ليسوا أهلاً للنظر ، قلنا : إذا كان لا ينظر في الأدلة فأبي فائدة لأهلية النظر » اهـ .

٦ — الدليل السادس على الإجماع : روى الإمام الحافظ الترمذي في سننه (٣/٣١٥ — ٤/

٢٢٥) عن ابن عمر قال : خطبنا عمر بالجباية فقال : يا أيها الناس : إني قمت فيكم كمقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فينا فقال :

« أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم .. من أراد بمجوحة الجنّة فليلزم الجماعة .. » قال الترمذي : حديث حسن صحيح . والحاكم وصححه ووافقه الذهبي ورواه الطيالسي وغيرهم .

قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى في « الرسالة » (٤٠٣) :

« وأمر رسول الله بلزوم جماعة المسلمين مما يحتج به في أن إجماع المسلمين لازم » اهـ .

وقال الشافعي أيضاً في الرسالة (٤٧٥) :

« ومن قال بما تقول به جماعة المسلمين فقد لزم جماعتهم ، ومن خالف ما تقول به جماعة المسلمين فقد خالف جماعتهم التي أمر بلزومها ، وإنما تكون الغفلة في الفرقة ، فأما الجماعة فلا يمكن فيها كافة غفلة عن معنى كتاب ولا سنة ولا قياس إن شاء الله تعالى » اهـ .

وإني أكتفي بهذه الأدلة التي احتج بها علماء الإسلام وجهابذة الحفاظ الأعلام على حجة

الإجماع ولا سيما أن الألباني قائل بصحة حديث « لا تجتمع أمّتي على ضلالة » وهو يأخذ بمحدث الآحاد في أصول الاعتقاد^(٣٧١) ويقول إنه يفيد العلم ! كما هو معلوم ومشهور ، فحديث (الجارية) هو لب التوحيد وأساسه عنده ، وذلك تقليداً لابن تيمية ، وقد تحيل الألباني من حديث (الجارية) حلول الله تعالى في ما يتصوره ويعبر عنه بالمكان العدمي الغير مخلوق في جهة ما فوق العرش ، ورد النصوص القطعية المنزهة لله عن المكان ، وصدق من قال : المشبه يعبد صنماً (!)

ولا سيما أن ابن القيم ينقل لهؤلاء الذين لا يعون نقيراً ولا فتيلاً في التوحيد الإجماع على أن الله تعالى عمّا يفترون فوق العرش^(٣٧٢) ! فيحتج به ولا يجيب هذا المسكين ابن القيم بعبارة من ادعى الإجماع

(٣٧١) اعلم أن أصول الاعتقاد كلّها ثابتة بقطعي الدلالات من الكتاب والسنة ، وبالحكم منها ، وبإجماع الأمة الذي يحاول الألباني أن يتلاعب به ويلغي اعتباره .

أما الأحاديث الصحيحة من قسم الآحاد فهي تثبت بعض الفروع التي تتعلق بالعقائد كإثبات أسماء الله تعالى ومنه مثلاً إطلاق اسم الصانع على الله تعالى من حديث : « إن الله تعالى صانع كل صانع وصنعه » وهو حديث آحاد صحيح ، أما ما يدعي هؤلاء الذين يسير الألباني على نهجهم من طرح المحكم القطعي وإنزال التشابه الظني مكانه فمذهب فاسد لا بد من تزييفه وإبطاله .

(٣٧٢) ومن المضحك جداً أن الألباني يمتنع متى راق له باتفاق أهل العلم وإجماعهم المنعقد بعد قرن الصحابة رضي الله تعالى عنهم ، ومتى خالف هواه تمحل في رده وعدم الاحتجاج به ، فمن احتجاجة باتفاق العلماء بعد قرن الصحابة — أي بإجماعهم — ما أثبتته هو والنّاشر العاق لشيخه على الغلاف الداخلي لشرح الطحاوية (الطبعة الثامنة) من كلام الإمام السبكي ، وهو قوله : (جمهور المذاهب الأربعة على الحق يقرّون عقيدة الطحاوي التي تلقاها العلماء سلفاً وخلفاً بالقبول) ، وهذا ترويح منهما للكتاب على الضعفاء لإيهام أن الشرح المذكور هو الذي أنشئ عليه السبكي مع كونه ألف بعد وفاة السبكي . ثم قال النّاشر في ص (١٠) من شرح الطحاوية موضحاً بمدد من أستاذه الألباني ما نصه :

((فإن عقيدة الإمام الطحاوي الحنفي هي عقيدة أهل السنة والجماعة المتفق على اتباعها من علماء الأمة ...)) اهـ فتأمل في كلمة المتفق التي تعني الإجماع أصولياً وعرفياً ولغوياً .

ثم قال النّاشر : ((وقد امتن الله عليّ ، فيسّر لي طبع (شرح العقيدة الطحاوية) بعد حصولي على مخطوطة قيمة . ولم أحزم في طبعتنا بنسبة الشرح لابن أبي العز — رحمه الله — غير أن أستاذي الشيخ محمّد ناصر الألباني ...)) إلى آخر ما قال اهـ .

فأقول : بارك الله فيك أنت وأستاذك ! كيف تشدّدان وتفلسفان بإنكار اتفاق وإجماع علماء الأمة بقولكما : قال أحمد من ادعى الإجماع فهو كاذب ، ثم تقولان بأن عقيدة الطحاوي المتوفى سنة (٣٢١ هـ) متفق على اتباعها (؟) (١) أم أن الاتفاق هنا هو غير الإجماع !؟ وسندكما تفرقان في بحر التناقض . وعلى هذا الكلام مواخذات أخرى :

فهو كاذب ! علماً بأن الأئمة نقلوا الإجماع على خلاف ذلك !

وهذا الإجماع الذي يأخذه الألباني من كتب ابن القيم وشيخه الحرّاني بكل أريحية مشهور في كتبهما وفي كتب شارح الطحاوية ، ولنا بحث في حديث الجارية وغيره معهم مستقبلاً إن شاء الله تعالى والله الموفق .

فصل

في احتجاج كافة أهل السنة بالإجماع

وأقوال أكابر العلماء في إثباته

ذكرنا أثناء سرد الإجماع من الكتاب والسنة قول سيدنا ابن مسعود وأبي مسعود البدري رضي الله تعالى عنهما في الحث على التمسك بالإجماع والاحتجاج به ولا شك بأنهما من أئمة من يقول بذلك ، لا سيما والشوكاني المتأخر حبيب الألباني ، يقول في السيل الجرار ص (١٣) عن الصحابة : فهم لم يسمعوا بالتقليد فضلاً عن أن يقولوا بجوازه . اهـ .

فيكون احتجاج الصحابة المجتهدين ومن بعدهم كالإمام الشافعي المجتهد وغيرهم مسن السلف الصالح ، هو الصحيح الذي ينبغي للألباني أن يذهب إليه ويدعن له ، لا الشوكاني الخلفي المتأخر أو النظام من السلف الطالح ! ولنسرد أقوال أهل الشأن في بيان احتجاجهم بالإجماع ، عسى أن تشفي هذه الأقوال الألباني ومقلّديه من هذا الداء الخطير والله النوفيق :

١ — قال الإمام الشافعي في الرسالة : ص (٤٠٣) :

(منها) : أنّهما حدعا البسطاء ممن يثق بهما بأن شرح الطحاوية الذي تعاوننا على طبعه وإخراجه يمثل عقيدة أهل السنة المتفق والمجموع عليها وليس كذلك قطعاً ، لما حوى من كفرات لا تخفى كالقول بموادت لا أول لها ويقدم العالم بالنوع ... إلخ .

(ومنها) : أن ممن الطحاوية المتفق عليه هو حقيقة من أحسن متون أهل السنة (الأشاعرة والماتريدية) وخصوصاً أن فيه ما يقصم ظهر الأستاذ ! وتلميذه ! من النصوص الواضحة في تنزيه الله تعالى عن الحد والجهة والأعضاء والأركان (والمكان العدمي) .

(ومنها) : غير ذلك من تناقضات لا أود الآن إطالة هذا التعليق بها وإنما أرجئها إلى مكان آخر ، وأقسم بالله تعالى يمينا برة أنّ التلميذ وأستاذه لا يعرفان في علم التوحيد ما ينقذهما من مهاوي التحسيم ليدركا به الحق من غيره ! وإنما الذي يقنانه هو علم الكلام المذموم الذي تطفح به كتب الحرّاني وتلميذه وشارح الطحاوية (١)

« وأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بلزوم جماعة المسلمين مما يحتاج به في أن إجماع المسلمين — إن شاء الله — لازم » اهـ .

أقول : فإذا كان الإجماع غير متصور وقوعه كما يزعم الألباني ويتخيل ، فلماذا يتكلم الشافعي رحمه الله تعالى عن أمر لن يتصور وقوعه !؟ ومن ادعاه فهو كاذب !؟ وهل يحتاج أمثال الإمام الشافعي السلفي المجتهد الذي لا يقلد أحداً بالكذب في إثبات المسائل الشرعية !؟ نأمل أن يجيب الألباني نفسه على هذا (!)

ولا أريد الإطالة الآن بنقل ما في الرسالة للإمام الشافعي رحمه الله تعالى من كلام في الإجماع ومن أراد التوسع فليرجع للرسالة ، وخصوصاً باب الإجماع ص (٤٧١) .

ولا شك أنه لم يوجد إنسان في تلك العصور (القرون الثلاثة) ينكر الإجماع من أهل السنة والجماعة وأهل الحق ، وأن أول ما ابتدأ ذلك النظام إن ثبت ذلك عنه وتبعه بعد ذلك بعض أهل البدعة ، ولا أريد هنا قطعاً استيعاب ذكر الآلاف المؤلفة من العلماء الذين يقولون بحجية الإجماع ، وإنما أريد ذكر بعض العلماء الذين انتهت إليهم المشيخة وإمامة أهل الحق في عصور مختلفة .

٢ — الإمام الحافظ ابن عبد البر : قال الإمام الحافظ العراقي في « طرح التثريب » (١٤٢/٧) :
« وقال ابن عبد البر فيه أنه لا يجوز الحلف بغير الله وهذا أمر مجتمع عليه ، ثم قال : أجمع العلماء على أن اليمين بغير الله مكروهة منهي عنها ، لا يجوز الحلف لأحد بها ، واختلفوا في الكفارة إذا أحنث فأوجبها بعضهم وأبأها بعضهم وهو الصواب ، انتهى . وقال الشافعي : أخشى أن يكون الحلف بغير الله تعالى معصية ، قال أصحابه أي حراماً وإثمًا ، قالوا : فأشار إلى تردد فيه . وقال إمام الحرمين : المذهب القطع بأنه ليس بحرام بل مكروه ، ولذا قال النووي في شرح مسلم : هو عند أصحابنا مكروه وليس بحرام » انتهى كلام الحافظ العراقي .

فيكون الإمام ابن عبد البر والحافظ العراقي ممن يحتاج بالإجماع ، في أمر اختلف السلف والخلف بين حرمة وكراهته لا سيما قد جاء في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال عن ذلك الرجل النجدي : « أفلح وأبيه إن صدق » رواه مسلم (١١) ، وأبو داود (٣٢٥٢ و ٣٩١) والدارمي (١٥٧٨) .

٣ — كلنا يعرف أن الإمام الحافظ أبو بكر بن المنذر السلفي المتوفى سنة (٣١٨ هـ) صنف كتاباً سماه « الإجماع » نقل فيه إجماع علماء السلف في مسائل في أبواب الفقه المختلفة ، وفيها مسائل كثيرة غير معلومة من الدين بالضرورة . فليراجع كتاب « الإجماع » .

٤ — أن الإمام أبا إسحاق الشيرازي رحمه الله تعالى في كتابه (اللمع) في

الأصول ، وإمام الحرمين في الرهان ، والإمام الغزالي في (المستصفي) جميعاً نصوا على حجية الإجماع وردوا وخصوصاً الإمام الغزالي على مَنْ أنكره .

٥ - وكذا الإمام النووي رحمه الله تعالى يقول بذلك ولنقل عبارته ، والتأمل فيها يكفي كل

منصف وهي أنه قال في « شرح مسلم » (٤٠/٤) :

« إن إيجاب الغسل لا يتوقف على نزول المني ، بل متى غابت الحشفة وجب الغسل على الرجل

والمرأة ، وهذا لا خلاف فيه اليوم ، وقد كان فيه خلاف لبعض الصحابة ومن بعدهم ، ثم انعقد الإجماع

على ما ذكرناه » اهـ .

وهذا الكلام من الإمام النووي فيه عدة فوائد ، نذكر بعضها فنقول :

أولاً : فيه أن الإجماع بعد الخلاف ينعقد ويصير حجة وهو الراجح عند أهل الأصول^(٣٧٣) وذكر

ذلك الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني أيضاً فقال في « الفتح » (٣٦٥/٩) :

« فالراجح في الموضوعين تحريم المتعة وإيقاع الثلاث للإجماع الذي انعقد في عهد عمر على ذلك ،

ولا يحفظ أن أحداً في عهد عمر خالفه في واحدة منهما . وقد دل إجماعهم على وجود ناسخ وإن كان قد

خفي عن بعضهم قبل ذلك حتى ظهر لجميعهم في عهد عمر ، فالمخالف بعد هذا الإجماع منابذ له ،

والجمهور على عدم اعتبار من أحدث الاختلاف بعد الاتفاق » اهـ .

ثانياً : إن قال الألباني هذا إجماع في المعلوم من الدين بالضرورة ، قلنا له : ليس كذلك ، لأنه لو

كان من المعلوم من الدين بالضرورة لما وقع فيه خلاف بين الصحابة وغيرهم ، ولكن المخالف فيه

كافر^(٣٧٤) ، كما يقول ابن حزم في مراتب الإجماع : (بتحقيق الإمام الكوثري) ص (٧) : « إن

الإجماع قاعدة من قواعد الملة الحنيفية يرجع إليه ويفزع نحوه ويكفر من خالفه إذا قامت عليه الحجة بأنه

إجماع » اهـ .

ثالثاً : وإنني أعجب جداً من صنيع أحمد شاكر ومن قلده في هذه المسألة من إنكار الإجماع

والقول بعدم تصوّره والركض وراء آراء النظام وبعض من لا يعبأ بهم ، حباً للشذوذ ونبذاً للأدلة الشرعية

ولكلام علماء السلف الصالح المتفقين على حجية الإجماع ووقوعه ، لأغراض الله تعالى أعلم بها ! وأشرنا

قبلاً إلى ما ظهر لنا من تلك الأغراض ، وأحمد شاكر يقول في تعليقه على كتاب « الأحكام لابن حزم »

(٥٠٦/٤) :

(٣٧٣) المراد هنا بعض أهل الأصول وفي المسألة خلاف ، وتحتاج المسألة هنا إلى شرح .

(٣٧٤) ولأن المعلوم بالضرورة لا يختلف فيه في وقت من الأوقات .

« هذا الذي ذهب إليه المؤلف هو الحق في معنى الإجماع والاحتجاج به وهو بعينه المعلوم من الدين بالضرورة ، وأما الإجماع الذي يدعيه الأصوليون فلا يتصور وقوعه ، ولا يكون أبداً ، وما هو إلا خيال » اهـ فتأمل بالله عليك في هذا الكلام الضعيف (!)

٦ — وكذا ابن حزم — الذي يحتج بكلامه أحمد شاكر والألباني — يقول في « مراتب الإجماع » ص (١٢) : « إذا صحَّ الإجماع فليس علينا طلب الدليل إذ الحجة بالإجماع قد لزمنا وهذا هو الصحيح » .

٧ — وكنا قد نقلنا أيضاً كلام الحافظ الخطيب البغدادي في « الفقيه والمتفقه » فليراجع .

٨ — ومن ذلك أيضاً ما نصص عليه الإمام الحافظ القرطبي في عدة مواضع من تفسيره ، وقد قدمنا قوله في التفسير في المجلد الخامس ولا بأس هنا من نقل كلامه في غير ذلك الموضوع أيضاً من تفسيره :

أ — قال في (١٦٤/٤) عند تفسير قوله تعالى ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ : « وفيها دليل على صحة الإجماع حسبما هو مذكور في موضعه من أصول الفقه » اهـ .

ب — وقال أيضاً (١٥٦/٢) عند قوله تعالى ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ ما نصه : « الرابعة : وفيه دليل على صحة الإجماع ووجوب الحكم به » اهـ .

٩ — وقال الإمام الحافظ النووي رحمه الله تعالى في « شرح المذهب » (٣٤٢/٤) ما نصه : « ومتى خالف خير الآحاد نص القرآن أو إجماعاً وجب ترك ظاهره » .

١٠ — وكذا ذكر نحواً من كلام النووي الأستاذ عبد القاهر التميمي البغدادي في « الفرق بين الفرق » وفي « أصول الدين » .

١١ — وفي « فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت » للعلامة الأنصاري / في الأصول (٢١٣/٢) المطبوع مع مستنصف الإمام الغزالي ما نصه :

« (مسألة) : الإجماع حجة قطعاً ، ويفيد العلم الجازم عند الجميع من أهل القبلة ، ولا يعتد بشرذمة من الحمقى ... لأنهم حادثون بعد الاتفاق يشككون في ضروريات الدين مثل السوفسطائية في الضروريات العقلية ، لنا اتفاقهم في كل عصر على القطع بتخطئة المخالف للإجماع من حيث هو إجماع واتفاقهم على تقديمه على القاطع وعدهم تفريق عصا الجماعة من المسلمين أمراً عظيماً وإثماً كبيراً ، والعادة تحيل اجتماع هذا المبلغ من الأخيار الصالحين من الصحابة والتابعين المحققين على قطع في حكم ما لا سيما القطع بكون المخالفة أمراً عظيماً إلا عن نص قاطع بحيث لا يكون

للارتياح فيه احتمال ؛ فإنه قد علم بالتجربة والتكرار من أحوالهم وفتاويهم علماً ضرورياً أنهم ما كانوا يقطعون بشيء إلا ما كان كالشمس على نصف النهار ، فإن قلت هذا استدلال على حجية الإجماع بالإجماع وهو دور ، (قلنا) : لا دور لأن الدليل وجود هذا الاتفاق بلا اعتبار حجيته ؛ والمدعى حجيته فلا دور ، وتفصيله أنا وجدنا اتفاق كل عصر على تخطئة المخالف للإجماع بالقطع فكون الإجماع صواباً مطابقاً للواقع مركز في أذهانهم ومقطوع معلوم عندهم وهذا القطع لا يحصل إلا عن قاطع ظهر لهم مثل ظهور الشمس بل أشد منه فلزم حجيته قطعاً وليس فيه شائبة للدور » اهـ كلام الأنصاري من فواتح الرحموت .

١٢ - وقد احتج أيضاً بالإجماع في الفروع في غير المعلوم من الدين بالضرورة الشوكاني الذي يعجب الألباني بآرائه وخصوصاً بانفراده ، ففي سبيل الشوكاني الجرار (١/٥٤) دار الكتب العلمية (١٤٠٥ هـ) ما نصه :

« وهذه الزيادة قد اتفق الحفاظ على ضعفها^(٣٧٥) وإن وردت من طرق ، ولكنهم اتفقوا على العمل بها ، كما نقل ذلك غير واحد من الأئمة والفقهاء ، وكان العمل بها متعيناً من الإجماع على العمل بها لأنها تصير بذلك من المتلقى بالقبول وما كان كذلك فهو مما يجب العمل به^(٣٧٦) »

(٣٧٥) يعني بالزيادة الاستثناء وما بعده من حديث : « إن الماء طهور لا ينحسه شيء إلا ما غيّر ريعه أو لونه أو طعمه » .

(٣٧٦) في هذا الكلام المتفق عليه المقرر في علم الأصول (وهو من الشوكاني الذي ينتج وينق به الأستاذ الألباني في (علم الأصول) يبين أن الحديث الضعيف الإسناد متى تلقته الأمة بالقبول وعملت به صار حجة ، وكذا الحديث الصحيح الإسناد إذا تركته الأمة قروناً ولم تعمل به كان موجباً للقدح فيه ، وخصوصاً إن لم يعمل به أحد على الإطلاق فلا يجوز لأحد أن ينتج به ، كما فعل الألباني في أخذه بحديث مطعون فيه في تحريم صيام يوم السبت ولو صادف يوم عرفة مثلاً أو غيره من الأيام التي حثت الشريعة على صيامها وعظيم ثوابها ، وركض ليحد قولاً ولو لواحد من العلماء لينصر شذوذه هذا فلم يفلح ! وأما ركضه الآن في البحث عن أقوال لبعض السلف في الكراهة كما في كتب الطحاوي رحمه الله تعالى لبس على البسطاء من السذج بأن السلف كانوا يستعملون الكراهة أحياناً بمعنى التحريم فهذا من السراب الذي يجسبه الشاذ حجة حتى إذا جاءه لم يجده دليلاً ووجد صوارم أئمة السلف عنده تهوي على أم رأسه لتدمير بدعته الخلفية في تحريم صوم يوم أحل الله تعالى صيامه وصامه رسوله الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم .

وبهذه المناسبة أود أن أبين أيضاً أن العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال هو الحق الذي أجمعت الأمة عليه ، قال العلامة ابن علان في شرح الأذكار (١/٨٢) شارحاً كلام الإمام النووي في الأذكار (قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً) ما نصه : « قال الحفاظ الزركشي نقل النووي في الجزء الذي جمعه في إباحة القيام بالاتفاق ، فقال : أجمع أهل الحديث وغيرهم على العمل في

كما تقرر في الأصول» اهـ .

وقال الشوكاني أيضاً (٥٥/١) :

الفضائل ونحوها مما ليس فيه حكم ولا شيء في العقائد وصفات الله تعالى بالحديث الضعيف . اهـ وقال في الأربعين : اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال . اهـ .

وقال ابن حجر في شرحه : أشار بحكاية الإجماع على ما ذكره إلى الرد على من نازع فيه . اهـ . وبه يعلم ان المراد بالإجماع والإتفاق في العبارتين واحد وتَمَن قال بذلك أحمد بن حنبل وابن المبارك والسفيانان والعنبري وغيرهم ، وفي حواشي ابن الصلاح للحافظ الزركشي نقل بعض الأئمة عن بعض ثنائيف الحافظ ابن العربي المالكي أنه قال لا يعمَل بالحديث الضعيف مطلقاً)) انتهى ما أردت نقله من شرح الأذكار للعلامة ابن علان الأشعري الشافعي . قلت : وقال محدث العصر سيدي عبد الله بن الصديق في كتابه ((القول المقنع في الرد على الألباني المبتدع)) ص (٢) : ((إن ابن العربي خالف الجمهور قولاً ونظراً فقط أما في العمل فقد عمل بالضعيف في الفضائل في كتابه)) سراج المريدين)) وهو من نفائس كتبه)) .

(ومن الطريف هنا بمناسبة ذكر أن الإجماع هو الاتفاق) أذكر أنني تابحت يوماً مع أحد حريجي الماجستير الشرعي وكان من قسم أصول الفقه وقد تخصص في الإجماع والقياس فلما جلبت له دليلاً لمسألة ثم قلت له : فيها إجماع ، فقد قال الإمام ... اتفق أهل العلم عليها ، فسارع ليظهر جهلة الذي تخصص فيه وقال : اتفقوا ولم يجمعوا . فعلمت مقدار فهمه وقيمة تخصصه ودراسه المهلهلة (١)

(فائدة) : وبما أننا بينا أن العلماء اتفقوا وأجمعوا على استحباب العمل وجوازه بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ، فلا بد لنا أن نبين أيضاً أن كثيراً من أكابر أهل العلم والمحدثين عملوا بالضعيف في الأحكام .

فاعلم — يرحمك الله تعالى — أن العمل بالضعيف في الفضائل هو مذهب الأئمة الثلاثة ، الإمام الحافظ أبو حنيفة وأمر المؤمنين في الحديث مالك وشيخ المحدثين والحفاظ أحمد بن حنبل كما في ((مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح)) للمحدث ملا علي القاري (١٩/١) وهو أيضاً مذهب جماعة من المحدثين كأبي داود والنسائي وابن أبي حاتم لكن بشرطين : أن لا يشتد ضعفه وأن لا يوجد في المسألة غيره ، كما في ((فتح المعين)) للحافظ السخاوي (٨٠/١ و ٢٦٧) بل إن الإمام الشافعي رحمه الله تعالى نفسه يعمل بالمرسل إذا لم يوجد في المسألة غيره وهو يرى أن المرسل ضعيف .

والألباني يأخذ بالضعيف والموضوع بل بكلام ابن تيمية وجهلاء المشوية فثبت لله تعالى بها الصفات ، فقد أثبت حسداً لله تعالى وجهة بل أثبت الخالق المكان مكاناً أرضى البسطاء والسذج بتسميته (مكاناً عدمي) ... إلى غير ذلك من طامات سفرد لها جزأ خاصاً إن شاء الله .

(تنبيه) : وأما يقال من شروط العمل بالضعيف أن له ثلاثة شروط : الأول : أن لا يشتد ضعفه فهذا صحيح ، والنسائي يندرج تحت أصل في الشريعة فهذا صحيح أيضاً لئلا يعارض القطعي كما يفعل الألباني يضرب بالضعيف الثابت كما بينته في رسالة إبطال حديث العاجن ، والثالث : أن لا يعتقد ثبوته : فهذا باطل غير صحيح بل ينبغي أن يعتقد ثبوته ويمكن إبدال هذا الشرط الثالث بقولهم : وأن لا يوجد في الباب أو في المسألة غيره .

« وأما حديث القلتين فغاية ما فيه أن ما بلغ مقدار القلتين لا يحمل الخبث فكان هذا المقدار لا يؤثر فيه الخبث في غالب الحالات فإن تغير بعض أوصافه كان نجساً بالإجماع الثابت من طرق متعددة ، وبتلك الزيادة التي وقع الإجماع على العمل بها في حديث (خلق الماء طهور) فيكون إطلاق حديث القلتين مقيداً بذلك حملاً للمطلق على المقيد » اهـ كلام الشوكاني .

فليعلم الألباني أن الشوكاني الذي يحتج بكلامه في « إرشاد الفحول » ، يحتج هو نفسه بالإجماع في باقي كتبه كـ « السيل الجرار » و « نيل الأوطار » ، ومنه تتحقق تحبط منكري الإجماع ، فتارة ينفونه وتارة يحتجون به ويقبلونه ، على حسب ما يأتي الهوى في القضية ، واستدلّاهم بالإجماع في عدة مواضع يؤكد لهم أن الإجماع واقع حاصل متصور حجة شازوا أم أبوا لا يمكنهم الاستغناء عنه ؛ وبهذا ننهي نقول أهل العلم في الاحتجاج بالإجماع .

ولنتقل إلى فصل نعرف فيه بإمام منكري الإجماع (النظام) ثم من تبعه في هذه المسألة وبالله

التوفيق .

فصل

في بيان حال الشيخ إبراهيم بن سيار النظام الذي أنكر الإجماع والذي قلّده الألباني في ذلك

قال العلامة عبد القاهر التميمي البغدادي^(٣٧٧) المتوفى سنة ٤٢٩ هـ في كتابه « التبصرة البغدادية » المطبوع باسم « أصول الدين » صحيفة (٣٣٥) ما نصه :

« وأما زعيمهم النظام : فهو الذي نفى نهاية الجسم وأبطل بذلك إحصاء البارئ تعالى لأجزاء العالم ، وعلمه بكمية أجزائه ، وزعم أن الإنسان هو الروح وأن أحداً ما رأى إنساناً قط وإنما رأى قلبه ، وزعم أن الأعراض كلها حركات وأنها جنس واحد ، وأن الإيمان من جنس الكفر وأن فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم من جنس فعل إبليس . وقال بالطرفة وأدعى حشر الكلاب والخننازير وسائر السباع الهمج إلى الجنة ، وأنكر وقوع الطلاق بالكنايات وإن قارنتها نية الطلاق » اهـ كلام أبو منصور البغدادي .

وقال الشيخ أبو المظفر الإسفراييني المتوفى سنة ٤٧١ هـ في كتاب « التبصير » ص (٤٣) بتحقيق الإمام المحدث العلامة الكوثري رحمه الله تعالى ما نصه :

« الفرقة الرابعة : — أي من المعتزلة — النظامية : أتباع أبي إسحاق إبراهيم بن سيار الذي كان يلقب بالنظام ، والمعتزلة يقولون : إنما سمي نظاماً لأنه كان حسن الكلام في النظم والنثر وليس كذلك . وإنما سمي به لأنه كان ينظم الخرز في سوق البصرة ويبيعهها . وكان في حدائث سنة يصحب الثوبية والسمنية الذين يقولون بتكافؤ الأدلة ، في حال كهولته كان يصحب ملحدة الفلاسفة ، وكان قد أخذ منهم قولهم بأن أجزاء الجزء لا تنهاى ... ولزمه على هذا قدم العالم ... اهـ كلام الإسفراييني .

وعلق على ترجمة النظام في « التبصير » الإمام المحدث الكوثري فقال :

« هو ابن أخت أبي الهذيل وعنه أخذ الاعتزال ، يعد من أذكياء المعتزلة إلا أنه ظنين متهم كثير الوقعة في أهل الحديث ، أوّل من نفى القياس والإجماع ، وبتشغيباته فيهما اتخذ الخوارج والظاهرية

(٣٧٧) تبين لي فيما بعد أن هذا الكلام الذي ينقله الشيخ عبد القاهر والشيخ الإسفراييني غير صحيح وسأبين ذلك الآن إن شاء الله تعالى بعد ذكر قولهما وبعد ذكر قول العلامة الكوثري رحمه الله تعالى . والشيخ عبد القاهر البغدادي تبين لي الآن أنه ليس كل ما ينقله عن الفرق والأشخاص صحيحاً بل ليس كل ما ينقله من الإجماعات صحيحاً أيضاً .

والشيعة^(٣٧٨) ، توفي في حدود سنة ٢٣١ هـ « اهـ كلام الكوثري .

قلت : فهو إذاً من السلف الطالح نسأل الله السلامة .

وأقول الآن (يوم ٢٠٠٠/٦/٣ م) : ثم تبين لي فيما بعد أن هذا الكلام الذي نقله عبد القاهر البغدادي عن النظام أكثره لا يثبت عنه ! إذ قد نقل البغدادي والاسفراييني وأمثالهما ذلك كما يظهر من كتاب ابن الراوندي « فضائح المعتزلة » وابن الراوندي أو الريوندي ترجمه الذهبي في « السير » (٥٩/١٤) بقوله : [الملحد عدو الدين أبو الحسن أحمد بن يحيى بن إسحاق الريوندي صاحب التصانيف في الخط على الملة قال ابن الجوزي : ... ورأيت له كتاب ... « الدامغ » الذي نقضه عليه الجبائي ، ونقض عبدالرحمن بن محمد الخياط عليه كتابه « الزمردة »] .

قلت : قد ردّ عليه الخياط شيخ المعتزلة ، ففي « السير » (٢٢٠/١٤) :

[الخياط : شيخ المعتزلة البغدادي له الذكاء المفرط والتصانيف المهذبة ، وكان قد طلب الحديث ... وكان من مجور العلم ... صنّف كتاب الاستدلال ونقض كتاب ابن الراوندي في فضائح المعتزلة ...] انتهى .

فصل

في بيان حال الصنعاني صاحب سبيل السلام

الصنعاني هو : محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني من المتأخرين جداً توفي سنة ١١٨٢ هـ ، وكان زيدي المذهب ادعى الاجتهاد وخرج عن مذهب الأئمة من آل البيت في بعض المسائل ، سجن بأمر من علماء بلاده كما هو مشهور ، من مقلّديه ومجبيه بلديّه (الشوكاني) ترجمه في « البدر الطالع » (١٣٣/٢) وقال في ترجمته : إنّه رآه في النّوم في رؤيا وفيها أنّه سأله عن أهل الحديث ما حالهم في الآخرة ؟ فقال :

بلغوا بحديثهم الجنة ، أو بلغوا بحديثهم بين يدي الرحمن الشك مني ، ثمّ بكى بكاءً عالياً وضمّني إليه ، وفارقني ... الخ .

أقول : الصنعاني متخبّط في مسألة الإجماع ومنه جاء التخبّط للشوكاني ، ووقع في شركهما أحمد شاكر وتبعه الألباني دون بصيرة .

(٣٧٨) ما أظن أن هذا خبر صحيح .

فالصنعاني يقول في « إجابة السائل شرح بغية الأمل » ص (١٤٢ - ١٤٨) ما ملخصه أن الإجماع لا يتصور وقوعه وأن أدلته ظنية . ويقول في صفحة (١٤٦) ما نصه :
 « ولذا قال ابن حنبل : إنه يقطع بكذب ناقله ، وزاد غيره : ويكون ناقله مجروح العدالة ، إذا عرفت هذا فالأحاديث الواردة في مثل ذلك (عليكم بالسواد الأعظم) ونحو مما جعلوه أدلة للإجماع ، وقد علمت تعذره ... » إلى آخر هرائه المتناقض .
 ثم يقرر الصنعاني بعد ذلك بصفحات في نفس الكتاب ص (١٥٤) أن إجماع أهل البيت حجة فيقول :

وذهب أكثر الآل إلى أنه حجة - أي إجماع أهل البيت - وقد أشرنا إلى أدلته وأحقينه بقولنا :
والحق فيما قاله الأجله حجتة لقوة الأدلة

.... إلى آخر ما قال .

ثم يتناقض الصنعاني إمام الشوكاني وقدة الألباني ص (٣٨١) فيقول إن النسخ لا يكون إلا بنص من الكتاب والسنة ، أو بإجماع ، سواء كان نص الإجماع إجماع أمة أو العترة - أهل البيت - .
 ثم احتج الصنعاني في « سبل السلام » بالإجماع وإني أنقل ثلاثة مواضع من « سبل السلام » يحتج فيها بالإجماع :

قال في « سبل السلام » (١/١٨) : « كما تفنى النجاسة وتتلاشى إذا وردت على الماء الكثير بالإجماع فلا فرق بين هذا وبين الكثير في إفناء الكل للنجاسة » اهـ .

وقال (١/١٩) : « ولكن هذه الزيادة قد أجمع العلماء على القول بحكمها . قال ابن المنذر : أجمع العلماء على أن الماء القليل والكثير إذا وقعت فيه نجاسة فغيرت له طعماً أو لوناً أو ريحاً فهو نجس ، فالإجماع هو الدليل على نجاسة ما تغير أحد أوصافه لا هذه الزيادة » اهـ .

وقال (١/٣٦) : « بخلاف الحكم بالتحريم فإنه يحرم لبس الحرير والذهب وهما طاهران ضرورة شرعية وإجماعاً » اهـ .

فتأمل يرحمك الله تعالى في هذا التخبط من الصنعاني لتدرك من أين جاء للألباني التخبط والتناقض ، وبذا يكون الصنعاني قد جرح نفسه لأنه قال كما قدمت عنه :

« أن ناقل الإجماع مجروح العدالة » (!)

وقال الإمام المحدث الكوثري رحمة الله عليه :

« ومحمد بن إسماعيل الأمير كم له من فتن ، تجتلى أحواله من أجوبة القضاة من بني العنسي لأهل

حُوت المدوّنة في كتب التاريخ ، ... ولا يكفي في تكفير ذنوبه كتابه المسمّى « إرشاد ذوي الألباب إلى حقيقة أقوال ابن عبد الوهاب » وهو يشرح فيه قصيدته التي مطلعها :

رجعت عن القول الذي قلت في النّجدي فقد صحّ لي عنه خلاف الذي عندي

انتهى كلام الكوثري رحمه الله تعالى .

فصل

في أحمد شاکر الذي يقول : إن الإجماع مجرد خيال

قدّمنا أن أحمد شاکر يقول كما في تعليقه على أحكام ابن حزم أن الإجماع الذي يقول به الأصوليون ما هو إلا خيال ، وقد نشأ الألباني وترعرع على مطالعة أفكار أحمد شاکر ورشيد رضا صاحب المنار وخصوصاً حامد الفقي ، وأمثالهم . وقد تكفّل بالرد على رشيد رضا عدة علماء منهم العلامة يوسف الدجوي في كتابه « صواعق من نار على صاحب المنار » وتكفّل جماعة من العلماء بالرد على أصحاب مدرسة الإصلاح الديني الذين حاولوا طمس حقائق معلومة من الدين بالضرورة ، والألباني تربي على أفكار من قدّمنا فولع بكل شاذ ومستهجن ، مع أنّه يحاول إظهار عدم موافقتهم على كثير من الأمور التي لا تروق له ، وأما أحمد شاکر فمن رد عليه المحدّث العلامة الكوثري حيث قال ما ملخصه — راداً على أحمد شاکر في قوله إن الإجماع مجرد خيال — :

« هذا الكلام لا يصدر ممّن يعقل ما يقول ، وإن دلّ هذا الكلام منه على شيء فإنما يدل على أنّه ما درس شيئاً من أصول الفقه ، ولو نحو « مرآة الأصول » أو « التحرير » على واحد من المرّزين في العلم ، فضلاً عن كتاب البزدوي وشروحه ، ولا هو اطّلع على بحر البدر الزركشي ، ولا شامل الأتقاني ، فضلاً عن تقويم الدبوسي وميزان السمرقندي وفصول أبي بكر الرازي ، ولم يطّلع أيضاً على فصول الباجي ولا محصول أبي بكر ابن العربي بل ولا تنقيح القرافي ، ولا رسالة الشافعي وبرهان ابن الجويني وقواطع ابن السمعاني ومستصفي الغزالي ولا على تمهيد أبي الخطاب وروضة الموفّق ومختصرها للطوفي^(٢٧٩) ولا عمدة القاضي عبد الجبار ومعتمد أبي الحسين البصري ، بل اكتفى في هذا العلم الخطير بتقليب صفحات كتب للشوكاني أو القنوجي شيخي التخبطات في المسائل في الدور الأخير ومثله يجيل على ما ارتآه هو في الإجماع في تعليقه على أحكام ابن حزم . ولو كان أحمد شاکر الجريء تدوّق شيئاً

(٢٧٩) الطوفي رجل ضال كان على مذهب الإمام أحمد ، ترجمته في الدرر الكامنة .

من علم الأصول لعلم ان من يدوس تلك الكتب تحت رحله العرجاء ليس له إلا ان يجتبط جبط عشواء .
ولا ندري من أين أنت هذه الفوضى في التفكير ومن أين تسربت هذه السموم الفاتكة إلى أذهان
بعض المتفقيين في هذا العصر !!! » .

أقول : ولو دققنا النظر في منهج منكري الإجماع لأدر كنا منهجهم قصدوا أم لا يسوق إلى تفرقة
الكلمة وعدم جمعها ومنازمة الوفاق ، وأنهم ساعون بإنكار الإجماع إلى ترسيخ إمامتهم وتوطيدها ونبذ ما
جرت عليه الأمة وخصوصاً في وفاقها وإجماعها ، لأن الأمة لن تنقاد إلى آرائهم الشاذة ما دام الله تعالى قد
أنعم عليها بالعقل وحسن التفكير بسوء العواقب ، فهم حقيقة ساعون سعيًا حثيثاً لزيادة الخلاف والتفريق
وإشغال الناس في المساجد والمحافل بتسفيه علم من مضي من الأئمة والبحث في أمور انتهى الناس من
تمحيصها قبل قرون طويلة إحياء للخلاف والشقاق وإشعالاً للفتنة ، لينتهي الناس عن أعداء هذا الدين ،
ومن لا زال يظن أن التحذير من شرورهم وكشف حال مذهبهم وتزوير معتقداتهم وأقوالهم في الصغير
والكبير أمراً ثانوياً لا أهمية له ، فهو بهذا الكلام اعتبر الدين كله من الأمور الثانوية غير المهمة ، ولعجزه
العلمي بإدلاء الحجج ، يقول : أمور ثانوية ، ويقول : لماذا تضيعون أوقاتكم بالرد على تفاهات هؤلاء ؟!
ناسياً أو متناسياً أن جميع الأئمة المعترين قطعوا المبتدعة والكفار بقواطع الحجج والبراهين .

والأمة قبل وجود هؤلاء المفرقين المشتتين متفقة مجتمعمة متألّفة مع كونها تتبع أربعة أئمة من أعلام
أهل الهدى ، وأما توحيد المذاهب الذي يدعو إليه هؤلاء المتمجدين فما أفاد إلا التشتيت والتفريق وزرع
بذور الفرقة والعداوة بين المؤمنين والمصلين في كل مسجد وحي . حتى نرى بعض أتباعهم يحقدون
ويحتلون غيظاً بل يسعون لإيذاء كل من جهر بذكر الله تعالى رافعاً صوته به ، ومن طفح صدره حقداً
على من يذكر الله بأي كيفية وتقاعس متناسياً أعداء الله تعالى فلا يرجى منه خير .

ولنعد إلى تكملة كلام العلامة الكوثري في أحمد شاكر حيث يقول :

[فمن يجزئ فيقول إن الإجماع الذي نص عليه الأصوليون ما هو إلا
خيال ، يحتاج قبل كل شيء إلى التفقه ، بأن يدرس بعض كتب الأصول والفروع على بعض المرّزين قبل
أن يخوض في مثل هذه الأبحاث ، حتى يتمكن من فهم ما في فصول أبي بكر الرازي ونحوه من دقائق هذا
العلم ويتكلم إذا تكلم عن فهم .

وأما قول محمد بن إبراهيم الوزير اليماني فبعيد عما يفقهه الفقهاء وهو لين اللمس في كتبه بالنسبة
إلى أمثال القبلي ومحمد بن إسماعيل الأمير والشوكاني من أذباله الهدامين ، لكن مع هذا اللين تحمل كتبه

سمّاً ناقعاً^(٣٨٠) وهو أوّل من شوّش فقه العزّة ببلاد اليمن ، وكلامه يرمي إلى إسقاط الإجماع من الحجية وإن لم يصرح بتصريح الشوكاني في جزء طلاق الثلاث حيث قال : (إن الحق عدم حجية الإجماع بل عدم وقوعه بل عدم إمكانه بل عدم إمكان العلم به وعدم إمكان نقله) .

فمن لا يعترف بعدد محدود في نكاح النساء على خلاف الكتاب والسنة كما فعله في كتاب « وبل الغمام » على خلاف ما في « نيل الأوطار » وفنّده عبّس الحسي ، في « تذكرة الراشد » ص (٤٧٩) كما يجب أن يقول ما يشاء في إجماع المسلمين ، ومن تابعه ونبذ الأئمة المتبعين وعلومهم وراء ظهره فهو أسوأ منه حالاً وأضلّ سبيلاً .

وزد على ذلك تشكيلك إبراهيم بن سيار النظام في الإجماع والقياس فإنه أوّل من قال بنفيهما ، وسرعان ما تابعه حشوية الرواة ، والداودية ، والخزمية وطوائف من الشيعة والخوارج^(٣٨١) في نفي الاحتجاج بهما فهؤلاء وأذناهم من نفاة الإجماع والقياس إنّما تراهم يرددون مدى القرون في نفيهما كلام النظام فحسب المدوّن في كتب الأقدمين .
وباليتهم حينما حاولوا أن يتابعوا أحد المعتزلة تابعوا من لا يتهم منهم في دينه لكن الطيور على أشكالها تقع « اهـ .

وقال العلامة الكوثري موضعاً حال أحمد شاكر أكثر :

« إن أحمد شاكر تبجّح في تمهيد رسالة له بأن والده الجليل — بعد أن تحنّف لأجل القضاء — كان هو أوّل من خرج على المذهب بإقامة أحكام من خارج المذهب مقام أحكام من المذهب ، مع أنّه كان في غنية عن هذا التبديل والتغيير بياناً عالم مالكي مثلاً في حل المشكلة التي ذكرها ، ونحن نعلم جيداً أن أخطر آفة على الفقه من ينخرط لأجل المال في سلكه ، بدون أن يتذوقه تذوق أهله .
وبعد أن ذكر منقبة والده من حيث أنّه كان أوّل مبتكر لعمل الخروج على المذهب تخيّل أن يكون هو بهذا الاقتراح قدوة كوالده في الخروج ، لكن لا في الخروج على مذهب واحد فقط كما فعل والده ! بل في الخروج على المذاهب كلّها والأمة جمعاء ، ولو فكّر قليلاً لعدّل عن هذا التمهيد بملاحظة أن أهمل

(٣٨٠) إشارة لبيت ابن الوردي في اللامية :

لا يغفرك لسين من فتى إن للحجيات لينا يعترى

(٣٨١) ولا أظن أن الشيعة والخوارج يقولون بذلك ولا بد أن نرجع اليوم إلى أئمة الشيعة وكتبهم المعتمدة لمعرفة حلية الأمر في ذلك ولا تبقى معتمدين على ما قاله بعض الأشاعرة .

الشأن ربما لم يبلغ بهم الافتتان بالغريين إلى حد أن يعرضوا عن الفقه المتوارث بالمرّة تبعاً لكل متهوسّ» اهـ .

فصل

في تلخيص تناقض نفاة الإجماع

اعلم — أرسدك الله تعالى — أن الألباني ينكر الإجماع وتصوّره تبعاً للنظام ثمّ ابن الوزير فالصنعاني فالمقبلي فالشوكاني (فأصحاب مدرسة الإصلاح الديني الذين منهم رشيد رضا ...) ومن على شاكلتهم كأحمد شاعر ونقلنا تناقض بعضهم في إنكارهم الإجماع في موضع واحتجاجهم به في موضع آخر في أشياء غير معلومة من الدين بالضرورة ، وأما الألباني الذي له حظ أكثر من التناقض يفوق جميع هؤلاء فهو يتخبّط من مكان إلى مكان فما يرمه في موضع ينقضه في موضع ! ومن يحتج به في موضع يكذّبه أو يضعفه في موضع ! وهذا إن دل على شيء فإنّما يدل على استحكام الهوى والتناقض والتخبط فيه ، وفي هذه الفترة الأخيرة اتضح اتضحاً جلياً استحكام التخليط فيه زيادة على مرض النسيان المستحکم في عقله منذ أوّل حياته ولذلك كثر تناقضه مما جعله غير معتمد ولا معولّ عليه في أي مسألة علمية حاشا السب والشتم والبذاءة التي يسطرها أول أكتوباته المتناقضة والتي برع فيها أعظم براعة وورثها عنه أصحابه ولكن ببذاءة أوسع وأعرض ! وأنتي أنقل لفظه واحدة عن بعض أصحابه وأشدّهم قرباً منه حتى يعلم جميع الناس وأهل العلم وطلّابه خاصّة ذلك !

فأقول : قال تلميذه الألباني الحويني الذي صنّف كتاب « نهى الصحبة عن النزول بالركبة » / دار الكتاب العربي — بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ — ١٩٨٨م) صحيفة (١٧) عن أحد العلماء المحدّثين من آل البيت النبوي وعن كلامه ما نصه : (لأنّه ساقط بنفسه سقوط صاحبه ، كضربة عير بفلاة) اهـ !!

هذا كلام ... وارث الألباني وأحد مريديه ، وما أظنّ أن أحد يصل إلى هذا الحد وخصوصاً أنّه يدعي السلفية .

ومن طالع ما يكتبه هذا الوريث فإنّه يتحقّق أنّه من الضحولة في العلم والسذاجة والانخداع . يمكن كأمثاله من مقلّدي الألباني وإخوانه كصاحب ضبط ملحّة الإعراب المفلس المتهرّب !

الألباني الذي ينكر الإجماع في مكان يحتج به في مكان آخر

الألباني الذي ينفي الإجماع وينكره ويحارب الاحتجاج به ، يحتج به متى أراد ووافق مراده وهو اه !! ففي مقدمة كتاب « مختصر العلو » للذهبي ، صفحة (٢٦) من الطبعة الأولى يقول ما نصه : « متجاهلين اتفاق كلمات أئمة التفسير والحديث واللغة على إبطاله » اهـ يعني تفسير الاستواء بالاستيلاء .

وهذا كلام باطل من عدة أوجه منها :

١ — أن الألباني يقول : إن اجتماع واتفاق العلماء على أمر لا يمكن تصوّره ، فكيف اجتمعوا وافتقوا في هذه المسألة التي يريدها الآن ؟!

أم أن ذلك حصل معجزة أو كرامة له ؟

٢ — أنه إذا نُقل له اتفاق العلماء على مسألة سارع بقوله : قال أحمد : (من ادعى الإجماع فهو كاذب وما يدريه لعلّ الناس اختلفوا ؟) !!

ثمّ هو ينقل للناس الاتفاقات والإجماعات متى حلا له وأراد !!

٣ — أنه اعتبر اتفاق علماء التفسير والحديث واللغة حجة وهم قسم من علماء الأمة وترك علماء التوحيد أصحاب الشأن في هذه المسألة ، وترك أيضاً علماء الفقه والأصول ... وهذا التناقض لا يصدر إلا من رجل لا يدري ما يخرج من رأسه !!

٤ — أما قول الألباني : (اتفقت كلمات أئمة التفسير والحديث واللغة على إبطال تفسير الاستواء بالاستيلاء) فنقول له : لا !! الإتفاق هو الإجماع عند جميع العلماء كما تعلم ، ومن ادعى الإجماع فهو كاذب ، ما يدريك لعلّ الناس اختلفوا ؟!

وأنت أيها الألباني مجروح بنقلك هذا الاتفاق ، لأنّ — الإمام (!!) — الصنعاني يقول : كما قدّمنا وينقل جرح من يدعي الإجماع كما في صفحة (١٤٦) من كتابه « إجابة السائل » حيث يقول : « ويكون ناقله مجروح العدالة » اهـ .

ولنثبت أيها الألباني أنّك مجروح العدالة متناقض فنقول : قال الإمام العلامة اللغوي شيخ ابن حجر العسقلاني المجد الفيروزآبادي في « القاموس المحيط » في مادة (سوا) :

« واستوى اعتدل ، والرجل بلغ أشده أو أربعين سنة ، وإلى السماء صعد أو عمد أو قصد أو

أقبل عليها أو استولى» اهـ .

وكذا قال الإمام المحدث اللغوي الزبيدي في « تاج العروس شرح القاموس » (١٨٩/١٠) .

وقال الإمام الفخر الرازي : (المفسر الكبير بل إمام التفسير) في تفسيره (١٢٢/١٤) :

(والوجه الثاني : في الجواب أن يقال استوى بمعنى استولى ...) .

وقال الإمام المفسر اللغوي الراغب الأصفهاني المتوفى سنة ٥٠٢ هـ في كتابه المفردات صحيفة

(٢٥١) ما نصه :

« واستوى أمر فلان ومتى عُدِّيَ بعلسى اقتضى معنى الاستيلاء كقوله تعالى :

﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى ﴾ اهـ .

فهذه أقوال أئمة في اللغة وفي التفسير وفي الحديث كلّها تقول للألباني أن إدعاءك ليس صحيحاً

وإنك لم تصدق هنا ! فهنيئاً لك في هذا التناقض وهذا التخبط ، ولك مني قريباً رسالة أبطل لك فيها ما

سطرته من ضلال وغلط ... في مختصر العلو ! وكنت أود أن نجلس معاً سواء أمام الملائم وحدثك لأثبت

لك أنك غارق في التحسيم نظراً بنفسك فهماً وعلماً لكنك تعرف ذلك فتتهرب من مجالسة أمثالي !

وجلوس البسطاء حولك يجعلك ويجعلهم يظنون العلم والمعرفة فيك^(٣٨٢) .

وإنني أظن نفسي قد أوضحت ما يتعلّق بعبارة من ادعى الإجماع فهو كاذب ووضحت أن المحتج

والمتشدد بها خائب غير صائب ، ولا بد قبل ختامها أن أعقد فصلاً في تكميل نقل بعض نصوص علماء

من السلف والخلف مع بعض الأدلة على وجه مختصر سريع أيضاً إتماماً لهدم هذه العبارة الزائفة وإرغاماً

لأنف أحمد شاكر ومقلده الألباني والله تعالى هو القاهر والموفق .

(٣٨٢) وقد بلغني أنّ بعض الشباب في دول الخليج وفي السعودية خاصة الذين تصلهم رسائل بعض مقلدي الألباني من

البسطاء الذين تصدروا للتحقيق وهم غير مؤهلين لذلك ، قد خدعوا بهم أيضاً وهم يظنونهم من أكابر أهل العلم وليس الخير

كالعابئة ولو أنّ رسائل العلماء ومن يخالف هذا المشرب وصلت إلى أولئك الشباب لعلّموا من هم أهل العلم حقيقة .

فصل في نقول لأهل العلم في الإجماع

١ — قال الإمام الحافظ الحجة النسائي السلفي في سننه (٢٣٠/٨) المطبوع مع شرح السيوطي وحاشية السندي ما نصه : — معنوناً للباب — : [الحكم باتفاق أهل العلم :
أخبرنا محمد بن العلاء قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة عن ابن عمر عن عبد الرحمن بن يزيد قال أكثروا على عبد الله ذات يوم فقال عبد الله :

إنه قد أتى علينا زمان ولسنا نقضي ولسنا هنالك ، ثم إن الله عزّ وجل قدر علينا أن بلغنا ما ترون ، فمن عرض له منكم قضاء بعد اليوم فليقض بما في كتاب الله فإن جاء أمر ليس في كتاب الله فليقض بما قضى به نبيه صلى الله عليه وآله وسلم ، فإن جاء أمر ليس في كتاب الله ولا قضى به نبيه صلى الله عليه وآله وسلم فليقض بما قضى به الصالحون فإن جاء أمر ليس في كتاب الله ولا قضى به نبيه صلى الله عليه وآله وسلم ولا قضى به الصالحون فليجتهد رأيه ، ولا يقول إنني أخاف وإني أخاف فإن الحلال بين والحرام بين وبين ذلك أمور مشتبهات فدع ما يريك إلى ما لا يريك . قال أبو عبد الرحمن — النسائي — هذا حديث جيد جيد [اهـ .

قلت : ولا يشك أي عاقل أن هذا الأثر وهذا الاستدلال من الإمام النسائي يثبت حجية الإجماع ، وإمكان تصوّره ووقوعه ، لا سيما والأمة تلقت سنن النسائي الذي فيه هذا الحديث بالقبول^(٣٨٣) ، قال الصنعاني في كتابه « توضيح الأفكار » :

[قال الحافظ — يعني ابن حجر — من جملة صفات القبول التي لم يتعرّض لها شيخنا — يعني العراقي — أن يتفق العلماء على العمل بمدلول حديث ، فإنه يقبل حتى يجب العمل به ...] اهـ كلامه .

وفي هذا دلالة من ابن حجر وكذا الصنعاني على حجية اتفاق العلماء وإجماعهم أيضاً .

وقال الحافظ السيوطي في تدريب الراوي (٦٧/١) :

[يحكم للحديث بالصحة إذا تلقاه الناس بالقبول وإن لم يكن له إسناد صحيح قال ابن عبد البر في « الاستذكار »] لمّا حكى عن الترمذي أن البخاري صحح حديث

(٣٨٣) وثبت بهذا أيضاً أنّ الألباني مغلّط لا بدري ما يقول ، وأنّه يقول بخلاف ما يقول السلف الصالح ، بل هو تابع للطالح منهم في آرائه وشذوذاته .

البحر : (هو الطهور ماؤه) وأهل الحديث لا يصححون مثل إسناده ولكن الحديث عندي صحيح ، لأن العلماء تلقوه بالقبول وقال في التمهيد : روى جابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : « الدينار أربعة وعشرون قيراطاً » قال : وفي قول العلماء وإجماع الناس على معناه غنى عن الإسناد « اهـ كلام السيوطي .

أقول : وهذه القواعد التي ذكرتها بعد حديث النسائي لم أذكرها لكون حديث النسائي ضعيف ! لا بل هو حديث صحيح بلا شك ، وقد ذكرت هذه القواعد لأبين أنه متفق بين أهل العلم على قبوله والاحتجاج به بنص جميع أهل الحديث المعول عليهم .

٢ — قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى في كتابه « جماع العلم » ص (٥٠) :

(ومنها — أي الأدلة — ما اجتمع المسلمون عليه وحكروا عمن قبلهم الاجتماع عليه^(٣٨٤)) وإن لم يقولوا هذا بكتاب ولا سنة^(٣٨٥) ...) اهـ كلام الشافعي .

٣ — وقال الإمام صدر الإسلام أبو منصور البغدادي في « الفرق بين الفرق » صفحة (٣٢٧ — ٣٢٨ طبعة دار المعرفة بتحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد) ما نصه :
[اتفقوا — أهل السنة والجماعة على — أن أحكام الشريعة : القرآن والسنة وإجماع السلف ... وأكفروا — أي أجمع أهل السنة على تكفير — النظام في إنكاره حجة الإجماع ، وحجة التواتر ، وقوله بجواز اجتماع الأمة على ضلالة] اهـ .

فليتأمل الألباني هذه النقول الفاضية على شغبه !!

٤ — وقال الإمام الشاطبي في « الموافقات » (٣٧/١) :

[ومن ههنا اعتمد الناس في الدلالة على وجوب مثل هذا ، على دلالة الإجماع لأنه قطعي وقاطع لهذه الشواغب ، وإذا تأملت أدلة كون الإجماع حجة أو خير الواحد أو القياس حجة فهو راجع إلى هذا المساق ، لأن أدلتها مأخوذة من مواضع تكاد تفوت الحصر ، وهي مع ذلك مختلفة المساق لا ترجع إلى باب واحد إلا أنها تنتظم المعنى الواحد الذي هو المقصود بالاستدلال عليه ، وإذا تكاثرت على الناظر

(٣٨٤) ومن المعلوم أن الشافعي من الذين (لا يقلدون من قبلهم) ، بل هو إمام مجتهد ولم ينصح الألباني بالرجوع إلى كتبه ، بل نصح بالرجوع إلى مثل كتب الشوكاني المتخبط الذي أثبتنا تناقضه وأمثاله ولفظه (ونحوهما) التي في كلام الألباني لا تنقذه مما تورط فيه ، لأن الشوكاني ونحوه ممن ينصح الألباني بتقليده والنظر في كتبه لا يقول بما يقول به علماء السلف الصالح من حجية الإجماع ، فهذه بدعة خلفية !

(٣٨٥) وهذا مفاد ما ورد في حديث النسائي الذي مرّ قريباً فليراجع .

الأدلة عَضَدَ بعضها بعضاً فصارت مجموعها مفيدة للقطع ، اهـ .

٥ — والاحتجاج بالإجماع موجود في كتاب سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يوضح لنا عبارة سيدنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قوله : (بما قضى به الصالحون) في حديث النسائي ، وقول ابن مسعود أيضاً : (ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن) الذي قدّمناه ، وقول أبي مسعود البدري .

وقول عمر بن الخطاب هو :

ما رواه وكيع : محمد بن خلف بن حيّان في « أخبار القضاة » (١٩٠/٢) ، وما رواه الحافظ ابن عبد البر في كتابه « جامع بيان العلم وفضله » (٥٦/٢) .

قال وكيع : حدثني أحمد بن حازم حدثنا قبيصة أن عقبة قال حدثنا سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن شريح : كان عمر كتب إليه : إذا جاءك أمر فاقض فيه بما في كتاب الله ، فإن جاءك ما ليس في كتاب الله فاقض بما سنّ رسول الله ، فإن جاءك ما ليس في كتاب الله ولم يسنّه رسول الله ، فاقض بما أجمع عليه الناس ، فإن جاءك ما ليس في كتاب الله ولم يسنّه رسول الله ولم يتكلم به أحد ، فاختر أي الأمرين شئت فإن شئت فتقدم واجتهد رأيك ، وإن شئت فأخره ، ولا أرى التأخير إلا خيراً لك اهـ .

ولينظر من شاء إسناده في جامع بيان العلم وفضله . وهذا كلام في غاية النفاسة مقدّم على كلام الإمام أحمد على فرض أن أحمد كان يقول عبارة : (من ادعى الإجماع فهو كاذب) في كل مسألة جدلاً ، وقد بينّا أنه كان يحتج بالإجماع وبيّنّا مناسبة قوله لها إن صحت عنه .

٦ — وقال ابن الموصلي في « مختصر الصواعق » (٤٤٠/٢) وهو كتاب يرتاح لمثله الألباني ما نصه :

[ليس مراده — أي الإمام أحمد — بهذا (أي قوله : من ادعى الإجماع فقد كذب وما في معناه)

استبعاد وجود الإجماع ، ولكن الإمام أحمد وأئمة الحديث بلّوا بمن كان يرد عليهم السنة الصحيحة بدعوى إجماع الناس على خلافها ، فبيّن الشافعي وأحمد أن هذه الدعوى كذب ، وأنه لا يجوز رد السنن بمثلها] اهـ .

فهذا مسلك العلماء في توضيح عبارة الإمام أحمد حتى من يرتاح إليهم حشوية اليوم والتي احتج بها الألباني على استبعاد وجود الإجماع وتصوّره ، وهذا خلاف ما تهدف له العبارة إن صحّت عن قائلها ، وقد كان الإمام أحمد حريصاً على الاتّباع ، فلا يخالف ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعن أصحابه عمر بن الخطاب وابن مسعود وغيرهما في الإجماع ؛ وقد ثبت قولهما أيضاً الذي نقلناه في مسودة (بني تيمية) صفحة (٣١٦ — ٣١٧) حيث جاء فيها :

[اقص بما في كتاب الله فإن لم يكن فيما في سنة رسول الله فإن لم يكن فيما أجمع عليه الناس] .

فصل

في بيان أن معرفة أقوال المجتهدين وإجماعاتهم في

كافة البلدان سهل يسير

إن معرفة أقوال المجتهدين سهل يسير جداً لأنهم معروفون غير مستورين لأنهم الأئمة المفتون في البلدان والأقطار ، ولو كانوا منتشرين في بلاد متباعدة ، وخصوصاً في تلك العصور التي كانوا فيها والتي كثرت رحلاتهم والتقاءاتهم في الحج وفي طلب الحديث ، وعلماء الحديث كما هو معلوم وأصحاب التواريخ لم يتركوا إنساناً من الجاهيل وأصحاب الأحاديث المنكرة والمخلطين ، والصالح والطلح إلا بحثوا عنه ونقبوا عن أقواله ومحفوظاته وانفراداته ومناكيره وسردوا أغلوطاته كما يجد ذلك ويتحققه من يقب (ميزان) الذهبي مثلاً ، وكتب الجرح والتعديل وتواريخ السلف والخلف أكبر دليل وخير شاهد لنا على ذلك ، فقد رحل الأئمة والطلاب في عصور ازدهار العلم للرجل الواحد في أقصى الأرض لحديث أو لسؤال عن رجل أو تعرف حال إنسان أو فائدة للتنقيب عن حال رجل أو حديث أو تعرف على قول ، فهل بعد هذا كله تخفي أقوال المجتهدين الظاهرين من أئمة الأمصار والمفتين الكبار؟! الذين انتشرت أقوالهم ودونت انفراداتهم!؟

فإذا لم يخف حال الجاهيل والغريب فكيف يخفي حال أئمة الإسلام وأقوالهم ، وخصوصاً أنهم شديدون في إنكار المنكر وما رأوه غلطاً مخالفاً للسنة ! ولو تأمل الألباني هذا لعلم تمام العلم أن تفكيره ما هو إلا أضغاث أحلام ، وأن كلامه هو ومن كان لكتبه ناشر ما هو إلا تمويه وإيهام .

وقد عقد البخاري باباً في كتاب العلم من صحيحه قال : (باب ما يذكر في المناولة ، وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان) . ثم عقد البخاري باباً في العلم سماه : (باب الخروج في طلب العلم ؛ ثم قال : ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث واحد) انظر : « فتح الباري » (١٧٣/١) .

ومما يدل أيضاً على طلب الأئمة للتعرف على أقوال علماء البلدان والأمصار وحرصهم على ذلك ورحلتهم فيه : ما ذكره الحافظ في « الفتح » (٤٧/١) : قال : « روى اللالكائي بسنده الصحيح عن البخاري قال : لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار ما رأيت أحداً منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل ... » اهـ .

أقول : ولا يلزم في انعقاد الإجماع اجتماع المجتهدين وأهل العلم بأبدانهم بل المطلوب اجتماع كلمتهم فإن اجتمعت أيضاً أبدانهم في مجلس واحد فيها وتعمت ، وفي هذا يقول الإمام الشافعي في « الرسالة » صحيفة (٤٧٥) :

« إذا كانت جماعتهم متفرقة في البلدان فلا يقدر أحد أن يلزم جماعة أبدان قوم متفرقين وقد وجدت الأبدان تكون مجتمعة من المسلمين والكافرين والأتقياء والفجّار ، فلم يكن في لزوم الأبدان معنى ، لأنه لا يمكن ، ولأن اجتماع الأبدان لا يصنع شيئاً ، فلم يكن للزوم جماعتهم معنى ، إلا ما عليهم جماعتهم من التحليل والتحريم والطاعة فيهما » اهـ .

فصل

إذا أجمع العلماء على مسألة بعد الخلاف انعقد الإجماع ولا يجوز الخلاف

فيها وإجماعهم حجة على ذلك العصر وعلى من بعدهم

هناك أدلة كثيرة في المسألة تقتصر في التنبيه على أربعة منها فنقول :

١ - الأحاديث الصحيحة والآثار الصريحة الحاتئة على لزوم ما اجتمع عليه المسلمون وأجمع عليه

العلماء وهي كثيرة جداً منها : حديث :

« عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الإثنين أبعد ومن أراد بحجة

الجنة فعليه بالجماعة » صحيح رواه أحمد (١٨/١) والحاكم (١١٤/١) وقال على شرطهما

وأقره الذهبي . وأثر أبي مسعود البدي « عليكم بالجماعة فإن الله لا يجمع أمة محمد على ضلالة »

صحيح « مجمع الزوائد » (٢١٩/٥) ومنه حديث البخاري ومسلم الذي فيه : « تلزم جماعة المسلمين

وإمامهم » ، ومنها حديث النسائي : « فإن الشيطان مع من فارق الجماعة يركض » وغير ذلك .

٢ - ومنها إجماع المسلمين في زمن سيدنا عمر على أن طلاق الثلاث يقع ثلاثاً . وهو ثابت

صحيح كما نقله الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » (٣٦٥/٩) وقد أنكر العلماء على ابن تيمية

الحرّاني كالولي العراقي والسبكيين وابن حجر وغيرهم من مئات العلماء خرقوا الإجماع في هذه المسألة

واعتبروه ليس بشيء ، وقد حبس بسببها كما هو معلوم .

٣ - قول الإمام الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » (٣٦٥/٩) :

« فالمخالف بعد هذا الإجماع منابذ له ، والجمهور على عدم اعتبار من أحدث الاختلاف بعد

قلت : وكذا قاله جماعات من الأصوليين منهم الإمام الرازي في المحصول قال : « إذا اتفق أهل العصر الثاني على أحد قولي أهل العصر الأول كان ذلك إجماعاً لا تجوز مخالفته خلافاً لكثير من المتكلمين ... » اهـ . ومن أدلته خلاف الصحابة رضي الله تعالى عنهم في قتال مانعي الزكاة وإجماعهم عليه بعد ذلك ، قال الشيخ أبو إسحق الشيرازي في « اللمع » : صارت إجماعية بلا خلاف .
قال الإمام الشاطبي في « الموافقات » (١٧٤/٤) وذلك في موضوع : خطأ غير المجتهد زيغ ، سببه تحكيم الهوى واتباع التشابه ومفارقة الجماعة ؛ فقال :

« المسألة التاسعة : فيعرض فيه — أي غير المجتهد — أن يعتقد في صاحبه أو يعتقد هو في نفسه أنه من أهل الاجتهاد وأن قوله معتد به ، وتكون مخالفته تارة في جزئي ، وهو أخف ، وتارة في كلي من كليات الشريعة وأصولها العامة ، كانت من أصول الاعتقادات أو الأعمال ، فزاه آخذاً ببعض جزئياتها في هدم كلياتها ، حتى يصير منها إلى ما ظهر له ببدئي رأيه من غير إحاطة بمعانيها ولا راجع رجوع الافتقار إليها ، ولا مسلم لما روى عنهم في فهمها ، ولا راجع إلى الله ورسوله في أمرها كما قال : ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ الآية ! ويكون الحامل على ذلك بعض الأسماء الكامنة في النفوس ، الحاملة على ترك الاهتداء بالدليل الواضح وإطراح النصفة والاعتراف بالعجز فيما لم يصل إليه علم الناظر ويعين على هذا الجهل بمقاصد الشريعة وتوهم بلوغ درجة الاجتهاد باستعمال نتيجة الطلب فإن العاقل قلماً يخاطر بنفسه في اقتحام المهالك مع العلم بأنه يخاطر » اهـ .

٤ — قول الإمام النووي الذي قدمناه كذلك ، كما في شرح مسلم (٤٠/٤) :

« إن إيجاب الغسل لا يتوقف على نزول المني ، بل متى غابت الحشفة وجب الغسل على الرجل والمرأة ، وهذا لا خلاف فيه اليوم وقد كان فيه خلاف لبعض الصحابة ومن بعدهم ثم انعقد الإجماع على ما ذكرناه . اهـ .

وقول ابن حزم في مراتب الإجماع ص (١٢) :

(إذا صح الإجماع فليس علينا طلب الدليل إذا الحجة بالإجماع قد لزمت وهذا هو الصحيح) .

وقول الإمام أحمد في حديث بيع الدين بالدين كما في « نيل الأوطار »

(٢٥٤/٥ — ٢٥٥) وغيره : « ليس في هذا أيضاً حديث يصح ولكن إجماع الناس على أنه لا يجوز بيع دين بدين وقال الشافعي أهل الحديث يوهنون هذا الحديث » اهـ كلام أحمد . يعني أن الشافعي أيضاً

نص على ضعف الحديث وأن الحجة في هذه المسألة هو الإجماع الذي اعتمده أحمد^(٣٨٦).

[تنبيه] : ونحن اليوم بحاجة ماسة لأن يجتمع ويجمع أهل العلم الجامعون بين التقوى والسورع والعلم والإخلاص من الذين لا يميلون مع أهواء النفوس ولا شهوات العامة من المشتغلين بعلم الحديث واللغة والأصول والفقه وغير ذلك من العلوم المهمة حتى يُدثلوا بأقوالهم لحل كثير من الإشكالات والمسائل التي لم تطرق أو تبحث من قبل ، والله تعالى هو الموفق .

فصل مهم جداً

لا ينعقد الإجماع إلا باتفاق العلماء المجتهدين من جميع الفرق الإسلامية

ولا يكفي في انعقاده اتفاق أهل السنة والجماعة^(٣٨٧)

ونبه هنا على قاعدة مهمة جداً وهي : أن دعوى الإجماع في أصول الدين وأسس العقيدة دون بيان دليل المسألة (أي دون أن يكون لها دليل واضح قطعي الدلالة والثبوت في الكتاب والسنة) غير مقبول ، وذلك لأن مسائل أصول الدين والتوحيد جاءت بها الدلائل الواضحة وبينها الله تعالى لعباده في الكتاب والسنة ليعرفها جميع الناس ويؤمنوا بها ، فمن المحال أن يكلفهم في إيمانهم بشيء لا يكون دليله واضحاً ظاهراً مقطوعاً به . أما في العمليات (أي الأمور الفقهية) فيمكن قبوله متى تحققنا الإجماع ولو لم نعرف دليله ، فهذه نقطة مهمة يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار .

واعلم أيضاً أنه لا بد في مسائل أصول الدين أن يكون الأمر مجتمعاً عليه بين الأمة جميعها بكافية فرقتها المعتد بهم ، ولا يكفي في هذا الأمر إجماع فرقة من فرق الأمة فحسب ، فلا يكفي إجماع أهل السنة والجماعة ! وذلك لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال في الحديث الصحيح الذي هو مستند

(٣٨٦) يتوهم الألباني أنه إذا وجد مخالف ولو واحد في مسألة سواء كان من الصحابة أو من بعدهم أنه لا ينعقد الإجماع ، فيقول مثلاً كيف تقول بالإجماع وفلان وفلان لهما خلاف فيها وجواب ذلك : أنه لم يلاحظ بأن الإجماع في عصر من العصور هو حجة على أهل ذلك العصر ومن بعدهم كما حدث وحدثنا له أدلة ونص عليه الأصوليون ، فوجود من يخالف قبل ذلك ولو كان من الأئمة الكبار أو بعد ذلك وكان محجوجاً بالإجماع لا يضر البتة .

(٣٨٧) قد أضفت هذا الفصل يوم ٦/٧/٢٠٠٠م ، وقد كنت تسبّط لهذه النقطة سنة ١٩٩٣م أثناء تأليفي لـ « صحيح شرح العقيدة الطحاوية » فذكرتها في ذلك الشرح ص (١٩٢-١٩٤) في مبحث الإجماع .

الإجماع الصريح « لا تجتمع أمتي على ضلالة »^(٣٨٨) ولم يقل صلى الله عليه وآله وسلم (لا يجتمع أهل السنة والجماعة على ضلالة) فلا بُدُّ من النظر في مثل هذا الأمر في قول الزيدية والمعتزلة والإباضية والشيعية الإمامية وهؤلاء ربما لم يجمعوا مع أهل السنة في القضية التي يدعى الإجماع عليها فصار أن الأمر غير مجمع عليه الآن على التحقيق بدليل وجود الخلاف بين فرق الأمة^(٣٨٩) .

قال الإمام الغزالي في « المستصفى من علم الأصول » (١٨٣/١) :

« مسألة : المبتدع إذا خالف لم ينعقد الإجماع دونه إذا لم يكفر ، بل هو كمجتهد فاسق ، وخلاف المجتهد الفاسق معتبر ، فإن قيل : لعله يكذب في إظهار الخلاف وهو لا يعتقد ، قلنا : لعله يصدق ، ولا بُدُّ من موافقته ولو لم تتحقق موافقته ، كيف وقد نعلم اعتقاد الفاسق بقرائن أحواله في مناظراته واستدلالاته ، والمبتدع ثقة يُقْبَلُ قوله^(٣٩٠) ، فإنه ليس يدري أنه فاسق ، أما إذا كُفِّرَ ببدعته فعند ذلك لا يعتبر خلافه وإن كان يصلي إلى القبلة ويعتقد نفسه مسلماً لأن الأمة ليست عبارة عن المصلين إلى القبلة بل عن المؤمنين^(٣٩١) ، وهو كافر وإن كان لا يدري أنه كافر » .

(٣٨٨) رواد الحاكم في المستدرک (١١٦/١) وغيره وهو صحيح .

(٣٨٩) مما يجدر التنبيه عليه هنا أن أئمة أهل السنة والجماعة جُوزَ الصلاة خلف المعتزلة وهذا يدل أنهم لم يكفروهم ولم يروا أن بدعتهم من شنائع البدع ، قال الخطيب الشربيني في مغني المحتاج (١٣٥/٤) : « قاله البيهقي وغيره من المحققين لإجماع السلف والخلف على الصلاة خلف المعتزلة ومناكحتهم وموارثتهم » والذين لا يُعْتَدُّ بهم في الاتفاق والاختلاف من الفرق هم الكرامية الذين أكفروهم سائر فرق الإسلام .

وقد عابوا على الزيدية أنهم جعلوا إجماع العترة إجماعاً معتبراً ومعتداً به وعللوا إبطامهم لذلك بأن هذا إجماع طائفة من الأمة !! ولم يعيبروا على أنفسهم أنهم جعلوا إجماعهم دون سائر فرق الإسلام حجة لا يجوز مخالفتها ولا العدول عنها فانظروا إلى هذا التخاطب وإلى هذا العدول عن قوله صلى الله عليه وآله وسلم لا تجتمع أمتي على ضلالة ، مع أن ما قاله الزيدية أقرب للحق مما قاله أصحابنا أهل السنة بلا دليل ، لأن الزيدية احتجوا بدليل واضح وهو أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم الأمة جمعاء بالتسلك بالنقلين الذين هما كتاب الله تعالى وعترته صلى الله عليه وآله وسلم عليهم السلام ، والحديث في صحيح مسلم (١٨٧٣/٤/برقم ٢٤٠٨) والترمذي (٣٧٨٦) وغيرهما .

(٣٩٠) ومن أكبر الدلائل على ذلك أن صاحبي الصحيحين رويا للمبتدع الداعي لبدعته ولغير الداعي ، والتحقيق في هذا أن المبتدع عند قوم من أهل السنة هو صاحب سنة واتباع عند آخرين منهم والأمثلة على ذلك كثيرة في كتب الجرح والتعديل ، وانظر الأمثلة عليهم في « تدريب الراوي » (٣٢٨/١) .

(٣٩١) قوله (لأن الأمة ليست عبارة عن المصلين إلى القبلة بل عن المؤمنين) من أبداع ما قيل في تعريف الأمة من التحقيق الدقيق الجازم البعيد عن المؤثرات التي ليس من وراء ذكرها طائل ، ومن تلك المؤثرات التي لا يُدْرِكُ مغزاها الجامدون على

[قاعدة مهمة] : الإجماع المقبول بعد زمن الصحابة هو الإجماع في حكم حادثة لم تكن قد وقعت يومئذ في زمنهم رضي الله عنهم ، ويشترط أيضاً فيه أن لا يكون في المسألة دليل مقطوع به يخالف ما أجمعوا عليه ، أما مسائل أصول الدين وما يجب على كل المسلمين أن يعتقدوه فلا يُقْبَل فيه إجماع بعد عصر الصحابة ، وليس ذلك لأننا نقول بأنه لا يعتد بالإجماع بعد زمن الصحابة كما ذهب إليه ابن حزم وغيره ، وإنما لأنّ العقيدة لا يجوز أن تكون مسألة خلافية بين الصحابة ثم يُجمَع عليها بعدهم ، لأنه يتبين حينئذ أن الأمر لم يكن عقيدة واجبة على كافة المسلمين في زمن من الأزمان وهذا يخالف مفهوم العقائد .

ظواهر الكلمات والنصوص قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله فلا تخفروا الله في ذمته » رواه البخاري (٤٩٦/١) وغيره عن أنس بن مالك ، قال الحافظ ابن حجر في شرحه (٤٩٧/١) : « فيه أن أمور الناس — أي المسلمين — محمولة على الظاهر فمن أظهر شعار الدين أجريت عليه أحكام أهله ما لم يظهر منه خلاف ذلك » . وقال الحافظ أيضاً في الفتح (٢١/١٠) : « قوله (من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا) فالمراد من كان على دين الإسلام » انتهى فتأمل !

فصل

في بيان قيمة قول الجمهور وأنه حجة عند أهل العلم وخصوصاً إذا اتفق على القول أئمة المذاهب الأربعة وذهب إليه ابن جرير وأحمد في قول

عاب الألباني على الشيخ إسماعيل الأنصاري كما في كتابه الذي نسبه لمحمد إبراهيم الشيباني بأنه (جمهوري) ولا أرى أن هذا مما يعاب به الإنسان البتة، وذلك لأن الأحاديث والآثار تخص على التمسك بقول الأكثرية كما ذكرناها ومنها قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الإثنين أبعد ومن أراد بمحنة الجنة فعليه بالجماعة» وقد أقر بصحته الألباني في تعليقه على كتاب السنة، وحديث «عليكم بالسواد الأعظم» عند ابن ماجه، وغير ذلك مما هو معلوم ومشهور فاتبع الإنسان واحتججه بقول الجمهور ليس مما يعاب به، بل هو مما يمدح به بلا شك، إلا إذا خالف الدليل الواضح الصريح وقد بين العلماء ذلك، قال الحافظ الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١١٧/٧):

«لا يكاد يوجد الحق فيما اتفق أئمة الاجتهاد الأربعة على خلافه، مع اعترافنا بأن اتفاهم على مسألة لا يكون إجماع الأمة، ونهاب أن نجزم في مسألة اتفقوا عليها بأن الحق في خلافها» اهـ .
ونص الاسنوي في «التمهيد» ص (٥٢٧) على ذلك فقال:

«ذكر إمام الحرمين في «البرهان» نحوه فقال: أجمع المحققون على أن العوام ليس لهم أن يتعلّقوا بمذهب أعيان الصحابة رضي الله عنهم بل عليهم أن يتبعوا مذاهب الأئمة الذين سبوا فنظروا وبوبوا الأبواب، وذكروا أوضاع المسائل وجمعوها، وهذبوها وثبتوها، وذلك لما ذكره ابن برهان في «الأوسط» بقوله: لأن مذاهبهم — الصحابة — غير مدونة ولا مضبوطة حتى يمكن المقلد الاكتفاء بها، فيؤديه ذلك إلى الانتقال. وذكر ابن الصلاح أيضاً ما حاصله: أنه يتعين الآن تقليد الأئمة الأربعة دون غيرهم، قال: لأنها انتشرت، وعلم تقييد مطلقها وتخصيص عامها، وشرط فروعها، بخلاف مذاهب غيرهم رضي الله عنهم أجمعين» اهـ من التمهيد ص (٥٢٧).

وينبغي للألباني أن ينصح الشباب وخصوصاً إن بقي من يسمع له وخصوصاً أتباعه، إلى التمسك بمذاهب الأئمة الأربعة (وهم من السلف) والحض على دراسة كتبهم الفقهية وتعلّم أدلة المذاهب، هو خير من التعلّق بكتب الشوكاني والقنوجي وأمثالهما، بل عليه أن ينصح الشباب وخصوصاً المتطاولين بمن يثق بآرائه أن يعكفوا على فقه الأئمة وأن يتركوا التلقيق بين الأقوال، فإذا كان أمثال الأئمة الكبار

كالإسماعيلي الحافظ والنووي وابن الصلاح والعراقي وابن حجر وابن رجب وغيرهم من الحفاظ تمسكوا بأحد المذاهب وعكفوا على دراستها على المشايخ من أهل الفن ولم يركنوا إلى الاقتصار على الكتب ، فما بالناس شباب العصر الذين لم يشموا رائحة العلم بل لا يعرفون كيفية استخراج المسائل من الكتب المصنفة المطبوعة المفهرسة وهي بين أيديهم ، ويسارعون فيقولون لئلا يقعوا في إخراجات إذا سئلوا عن مسألة : (فيها خلاف) فرحم الله تعالى أولئك الأعلام الذين صنّفوا على ضوء قناديل الزيت ونحوه وجزاهم الله عنا خيراً .

يقول مصنف هذه الرسالة الحسن بن علي بن هاشم بن علوي السقاف القرشي الهاشمي الحسيني الشافعي فرغت منها سحر ليلة الرابع عشر من شهر رمضان المعظم سنة تسع وأربعمائة وألف من هجرة سيد الأنام سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم والحمد لله رب العالمين .

التنديد

بمن عَدَّد التَّوْحِيدَ

إبطال محاولة التثليث

في التوحيد

والعقيدة الإسلامية

تأليف

حسن بن علي السقاف

القرشي الهاشمي الحسيني الشافعي

{ المكتبة التخصصية للرد على الوهاية }

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله وكفى ، والصلاة والسلام على عبده المصطفى ، سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه المنتخبين أهل الرفا ، ومن لهم اقتفى .

أما بعد :

فهذا جزء لطيف ، ومنار منيف ، أثبت فيه إبطال التثليث في تقسيم التوحيد إلى توحيد ألوهية وتوحيد ربوبية وتوحيد أسماء وصفات ، حيث انتشر هذا التقسيم في هذا الزمان ، وقد دعاني إلى ذلك ما رأيت من بعض من كتب في التوحيد والعقائد إثبات هذا الفرق واستساغته تقليداً من غير استبصار بحقيقة الأمر والحال^(٣٩١) ، وخصوصاً أن هذا التقسيم لا يعرف عند السلف البتة وإنما اخترع هذا التقسيم وانتشر بعد القرن السابع الهجري^(٣٩٢) ، فأردت التنبيه عليه لئلا يغتر بهذا التقسيم أحد من طلاب العلم ، فنسأل الله تعالى لنا الإعانة ، فيما توخينا من الإبانة .

ولا بد أيضاً من التنبيه على القسم الثالث للتوحيد وهو : (توحيد الأسماء والصفات) وبيان المراد منه عند من يقول به في هذه الرسالة المختصرة وبالله تعالى التوفيق .

(فاعلم) أن تقسيم التوحيد إلى هذه الأقسام الثلاث تقسيم غير صحيح ، تكلم به بعض متأخري المصنفين منهم صاحب شرح العقيدة الطحاوية ابن أبي العز المنسوب للحنفية خطأ الذي رد على صاحب الكتاب الأصلي الإمام أبي جعفر الطحاوي الحنفي رحمه الله تعالى أثناء شرحه على كتابه — متن الطحاوية — في التوحيد فزيّف ابن أبي العز بعض كلام الإمام أبي جعفر

(٣٩٢) ومع أن هذا التقسيم تقسيم وهابي — أي أنه من صنع الجسمة والمشبهة ولو كان قبل ولادة ابن عبد الوهاب النجدي — فقد انفرّ به بعض الأشاعرة المساكين وخاصة من الدكاترة الذين هم محدودو العلم والمعرفة ! فانساقوا وراء هذا التقسيم وبعضهم ألف في العقائد وذكر هذا التقسيم مستحسنًا له وهو لا يدري أنه من فكر خصومه الذين يخالفونه في الرأي ! بل تمحل عند مراجعته في ذلك بأنه تقسيم تعليمي مفيد ! والرجوع إلى الحق فضيلة !

(٣٩٣) والظاهر أن ابن بطة المكبري — وهو حنبلي مجسم مجروح العدالة ووضع — هو أول من ذكر هذا التقسيم المبتدع المحدث وابن تيمية طوله وعرضه وقعد عليه القواعد والأصول .

الطحاوي رحمه الله تعالى ، وظهر بثوب الدعوة إلى مذهب السلف الصالح ، فخالف حقيقةً صريح الكتاب والسنة والإجماع وعقيدة أهل السنة والجماعة الوارد في كلام الإمام أبي جعفر الطحاوي ، وظن الساعون في نشر هذا الشرح للطحاوية والمروّجون له أنهم يستطيعون أن يُقنعوا الناس بأنه يُمثّل عقيدة الإسلام الحقّة حيث سزّوا وغطّوا ما لم يعجبهم من عقيدة الطحاوي رحمه الله تعالى وهي العقيدة المتفق على قبولها وصحتها والتي تُمثّل عقيدة أهل السنة من أهل القرون الثلاثة المشهود لها بالخيرية بهذا الشرح المشحون بالأخطاء والمغالطات المختلفة المتنوعة ! وكما قيل :

لا يَضُرُّ الفَضْلَ إِقْلَالٌ كَمَا لا يَضُرُّ الشَّمْسُ إِطْباقَ الطَّفَلِ

وقد نص ابن العز في شرحه المذكور على التقسيم فقال^(٣٩٤) :

« فإن التوحيد يتضمّن ثلاث أنواع : أحدهما الكلام في الصفات ، والثاني : توحيد الربوبية ، وبيان أنّ الله وحده خالق كل شيء ، والثالث : توحيد الإلهية وهو استحقاؤه سبحانه وتعالى أن يُعبّد وحده لا شريك له » اهـ .

فلنبداً بإثبات تحقيق عدم وجود هذا التقسيم وتفنيد هذه العبارة فنقول وبالله تعالى التوفيق .

(٣٩٤) انظر « شرح العقيدة الطحاوية » لابن أبي العز ، بتخريج الألباني ، وتوضيح الشاويش المقرّين لما فيها جملة وتفصيلاً ، طبع المكتب الإسلامي ، الطبعة السادسة ص (٧٨) .

لقد أرسل الله تعالى سيدنا محمداً صلى الله عليه وآله وسلم بكلمة التوحيد (لا إله إلا الله محمد رسول الله) وحث عليها ووعد قائلها ومعتقدها الجنة ، وقد وردت بذلك الآيات والأخبار الصحيحة ، منها قول الله تعالى : ﴿ فاعلم أنه لا إله إلا الله ﴾ سورة سبأ : ١٩ ، ومنها قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يُؤْمَرْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَعيراً ﴾ الفتح : ١٣ ، وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته (٣٩٦) ألقاها إلى مريم وروح منه (٣٩٧) ، والجنة حق والنار حق ، أدخله الله الجنة على ما كان من عمل » رواه البخاري (٤٧٤/٦ فتح/٣٤٣٥) ومسلم (٥٧/١ برقم ٢٨) .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنني رسول الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله » رواه البخاري (٧٥/١ فتح/٢٥) ومسلم (٥٣/١ برقم ٢١) .

فمن هذه الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة يتضح وضوحاً جلياً أن الله سبحانه يبيِّن لنا أن التوحيد هو (لا إله إلا الله محمد رسول الله) ، ولم يذكر الله تعالى في كتابه ، ولا النبي صلى الله عليه وآله وسلم في سنته أن التوحيد ينقسم إلى ثلاثة أقسام توحيد ربوبية وتوحيد ألوهية وتوحيد أسماء وصفات ، بل لم ينطق بهذا التقسيم أحد من الصحابة ، بل ولا أحد من التابعين ، بل ولا أحد من السلف الصالح رضي الله عن الجميع .

بل إن هذا التقسيم بدعة خَلْفِيَّةٍ مذمومة حدثت في القرن الثامن الهجري ، أي بعد زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بنحو ثمانمائة سنة ، ولم يقل بهذا التقسيم أحد من قبل ، والهدف من هذا التقسيم عند من قال به هو تشبيه المؤمنين الذين لا يسرون على منهج المتمسكين بالكفار ، بل تكفيرهم بدعوى أنهم

(٣٩٥) لقد استفدت كثيراً في مباحث الرد على تقسيم التوحيد الذي أحدثه ابن تيمية من كتاب « براءة الأشعرين من عقائد المخالفين » للعلامة الكبير محمد العربي التباني رحمه الله تعالى ، والذي وضع اسمه على غلاف الكتاب باسم أبي حامد بن مرزوق لظروف خاصة ، ولم يمنعه ذلك من الإدلاء بقول الحق وبيان ما يعتقدُه إنقاذاً للمسلمين من ضلال عقائد المشبهة والمجسمة .

(٣٩٦) معنى (وكلمته ألقاها إلى مريم) أي : بشارته أرسلها بواسطة الملك إلى السيدة مريم .

(٣٩٧) معنى (وروح منه) أي : منه خلقاً وتكويناً ، لا جزءاً كما تعتقد النصارى .

وحدوا توحيد ربوية كسائر الكفار بزعمهم !! ولم يوحدوا توحيد ألوهية — وهو توحيد العبادة الذين يدعون — وبذلك كفروا المتوسلين بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام أو بالأولياء وكفروا أيضاً كثيراً ممن يخالفهم في أمور كثيرة يرون الصواب أو الحق على خلافها ، وكل ذلك سببه ذلك الحراني ، وعلى ذلك سار شارح الطحاوية ابن أبي العز الملقب بالحنفي فخالف الإمام الحافظ الطحاوي الحنفي في عقيدته في مواضع عديدة ! منها أن صاحب المتن الإمام الطحاوي ينفي الحد عن الله سبحانه والشارح يرد عليه فيثبت الحد ! ومنها أن صاحب المتن ينفي الجهة وينزه الله سبحانه أن يوصف بها والشارح يرد عليه فيثبتها ! حتى قال العلامة علي القاري الحنفي عن شارحها ابن أبي العز في « شرح الفقه الأكبر » ص (١٧٢) بأنه :

« صاحب مذهب باطل ، تابع لطائفة من المبتدعة » .

ولا بد أن نبطل هذا التقسيم للتوحيد في هذه المقدمة الصغيرة المتواضعة باختصار تلخيصاً للبحث الذي تحويه هذه الرسالة التي سنسلك فيها طريقة خير الكلام ما قل ودل ، فنقول وبالله التوفيق :

(أولاً) : لا يُعرف في الشرع اطلاق اسم موحد على من كفر ولو بجزء من العقيدة الإسلامية وذلك بنص الكتاب والسنة ، بل لا يجوز أن نقول الشرع ما لم يقل ولم يرد ، فلا محل لنا أن نطلق على من كان يقرب بوجود الله ويدرك أنه هو الإله المستحق للعبادة دون أن يدعن ويدخل في هذا الدين بأنه موحد ، بل نطلق عليه أنه كافر ، بدليل قول الله تعالى : ﴿ ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى إن الله يحكم بينهم في ما هم فيه يختلفون إن الله لا يهدي من هو كاذب كفار ﴾ الزمر : ٣ .

فقد وصفهم الله تعالى بالكذب والكفر ، بل وصفهم بصيغة مبالغة وهي : (كفار) كما تقول : ضارب وضراب .

فكيف يقال إنهم موحدون توحيد ربوية والله تعالى وصفهم بالكفر صراحة !!؟

(ثانياً) : هؤلاء الكفار الذين كانوا يقولون فيما وصفهم الله تعالى بقوله ﴿ ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله ﴾ الزمر : ٢٨ ، لقمان : ٢٥ ، والذين كانوا يقولون : ﴿ ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ﴾ الزمر : ٣ ، ما كانوا يقرّون بتوحيد ربوية لو سلمنا جدلاً بقسم توحيد الربوية وما كانوا يقرّون بوجود الله تعالى ، ولذلك أدلة سأوردها الآن إن شاء الله تعالى ، وإنما قالوا ذلك عند محاجة النبي ومجادلته إياهم وإفحامه لهم بالأدلة التي تثبت وجود الله تعالى وتبطل إلهية ما يعبدون من

فالله سبحانه وتعالى أمر نبيه صلى الله عليه وآله وسلم أن يجادلهم ويناقشهم في عقيدتهم وباقي أمورهم الفاسدة ليثبت لهم الحق قائللاً له : ﴿ وجادلهم بالسالتي هي أحسن ﴾ الحل : ١٢٥ ، فلماً كان صلى الله عليه وآله وسلم يُثبت لهم وجود الله ووحدانيته وأن لا إله إلا هو سبحانه ويلزمهم بترك عبادة هذه الأصنام التي كانوا يعبدونها ويسجدون لها من دون الله ، كانوا يتَحَرَّجون ولا يعرفون بماذا سيجيبون فكانوا يقولون عند سؤال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لهم : مَنْ خلق السموات والأرض ؟ : الله . وكانوا يتحججون قائلين ﴿ ما نعبدهم ﴾ أي هذه الأوثان ﴿ إلا ليقربونا إلى الله زلفى ﴾ .

وهذا كذب صريح منهم لأنهم ما كانوا يعتقدون بوجود الله الذي خلق السموات والأرض البتة بدليل أن الله أمرهم في القرآن الكريم أن يتفكروا في خلق السموات والأرض ليعرفوا أن لها إلهاً خلقها وأوجدها فيؤمنوا به ، قال تعالى : ﴿ أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت ، وإلى السماء كيف رفعت ، وإلى الجبال كيف نصبت ، وإلى الأرض كيف سطحت ، فذكر إنما أنت مذكر ، لست عليهم بمسيطر ﴾ العاشية : ١٧ — ٢٢ ، وقال تعالى : ﴿ وإلهم إله واحد ، لا إله إلا هو الرحمن الرحيم ، إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والأرض آيات لقوم يعقلون ﴾ البقرة : ١٦٣ — ١٦٤ .

فكانوا يردون ما جاء في صدر هذه الآيات الشريفة قائلين : ﴿ أجعل الآلهة لها واحداً إن هذا لشيء عجاب ﴾ سورة ص : ٥ ، ولو كانوا مقرين بأن الله سبحانه هو خالق السموات والأرض وما فيهن ، لما ذكر الله لهم تلك الآيات الآمرة بالتفكير في الإبل كيف خلقت وفي الجبال كيف نصبت وفي الأرض كيف سطحت وفي السماء كيف رفعت .

فقولهم عند سؤال النبي لهم وقت إلزامهم الحجة في المناظرة : مَنْ خلق السموات والأرض ؟ ! يقولون : الله . وقولهم ﴿ ما نعبدهم ﴾ إلا ليقربونا إلى الله زلفى ﴿ ما هو إلا كذب وكفر بنص القرآن الكريم ، حيث قال الله تعالى في آخر الآية : ﴿ إن الله لا يهدي من هو كاذب كفار ﴾ الزمر : ٣ ، كما قال سبحانه ﴿ يرضونكم بأفواههم وتأبى قلوبهم ﴾ التوبة : ٨ .

فلا يحل ولا يجوز لإنسان أن يستنبط بعد هذا البيان من الآيتين

﴿ ما نعبدهم .. ﴾ و ﴿ ولئن سألتهم .. ﴾ أنهم كانوا مُوحِّدين توحيداً يسمى توحيد ربوبية ، بل هذا استنباط معارض لنص القرآن الذي حكم عليهم بالكفر بل بالمبالغة بالكفر ، ومنه يتبين أنه استنباط سطحي سخيف لا يقول به إلا من لم يتعمَّق في فهم آيات القرآن الكريم وسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقواعد علم التوحيد المُنْبِيَّة على الكتاب والسنة الصحيحة ، والذي يؤكد ذلك :

(ثالثاً) : أن أولئك الكُفَّار اشتهر عنهم أنهم كانوا يعبدون تلك الأصنام ويحجَّون لها ويتقرَّبون إليها ﴿ واتخذوا من دون الله آلهة لعلَّهم يتصرون ﴾ بر : ٧٤ ، ﴿ أفرايتم اللات والعُزَّى ، ومنوة الثالثة الأخرى ﴾ النجم ١٩ - ٢٠ .

بل واشتهر عنهم أنهم كانوا يقولون : ماهي إلا أرحام تدفع وأرض تبتلع وما يهلكنا إلا الدهر . قال الله تعالى مخبراً لنا عنهم ﴿ وقالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر وما لهم بذلك من علم إن هم إلا يظنون ﴾ (٣٩٨) الحاتية : ٢٤ .

بل قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم أحدُهُم : ﴿ مَنْ يَحْسِي المِظَام وهي رميم ﴾ بر : ٧٨ .

فهل يجوز لنا بعد هذا أن نَصِفَ مَنْ لا يُقِرُّ بأنَّ الله خالق ومحيي بأنه موحد توحيد ربوبية والله تعالى يقول عنه : ﴿ إنَّ الله لا يهدي مَنْ هو كاذبٌ كُفَّارٌ ﴾؟! الزمر : ٣ .

بل بلغ من كفرهم ما أخطر الله تعالى عنهم في كتابه العزيز إذ قال ﴿ وإذا قيل لهم اسجدوا للرحمن قالوا : وما الرحمن ؟ أنسجد لما تأمرنا وزادهم نفوراً ﴾ الفرقان : ٦٠ ، فهل هؤلاء يقولون بوجود الرحمن الرحيم !!!

ولو كانوا يقرُّون أنَّ الله هو الخالق لما قال الله لهم : ﴿ وما كان معه من إله إذا لذهب كل إله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض ﴾ المؤمنون : ٩١ ، وعبر بالإله أيضاً ولم يعبر بالربِّ إشارة إلى أنهم لا يوحدون لا الرب ولا الإله ولأنَّ الرب هو الإله ، والإله هو الرب .

(رابعاً) : ابن تيمية الذي اخترع تقسيم التوحيد إلى ألوهية وربوبية يقول إنَّ المشركين كانوا يقرُّون بتوحيد الربوبية دون الألوهية وأنَّ المسلمين الذين يخالفونه في آرائه كذلك وحَّدوا ربوبية ولم يوحدوا ألوهية ، فهو يُكفِّرُهُم بذلك ، وهذا مراده من هذا التقسيم .

(٣٩٨) والحق والواقع أن مَنْ ثلث التوحيد وقسمه إلى ثلاث أقسام أبطل - سواء قصد أم لا - وألغى مثل هذه الآيات الثابتة كالجبال في كتاب الله تعالى زيادة على قصده الباطل من هذا التقسيم الذي فيه عدَّة مخالفات ومحظورات شرعية -!! فالله تعالى المستعان !!

قال في كتابه « منهاج السنة » (٦٢/٢) بعد أن دمج وخلط بعض أئمة الإسلام كالسهروردي^(٣٩٩) وأبي حامد الرازي والآمدي وغيرهم بمن يخالفهم في آرائهم من الفلاسفة كأرسطو طاليس والفارابي وابن سينا ما نصه :

« دخلوا في بعض الباطل المبدع ، وأخرجوا من التوحيد ما هو منه كتوحيد الإلهية وإثبات حقائق أسماء الله ولم يعرفوا من التوحيد إلا توحيد الربوبية وهو الإقرار بأن الله خالق كل شيء وهذا التوحيد كان يُقَرُّ به المشركون الذين قال الله عنهم : ﴿ وَلئن سألْتهم مَنْ خَلقَ السَّمواتِ والأَرْضِ ليقولنَّ اللهُ ﴾ .. » .

وهذه مغالطة منه وتلبيس ، وهو كلام غلط كما بينا .

وهل يَعْقِلُ عاقلٌ أو يقول إنسان بأن فرعون الذي كان من جملة المشركين كان يوحد ربوبية ولا يوحد ألوهية !!؟

وهو الذي يقول ﴿ ما علمت لكم من إله غيري ﴾ القصص : ٣٨ ، كما أنه هو القائل ﴿ أنا ربكم الأعلى ﴾ النازعات : ٢٤ .

ولو كان يُقَرُّ بالربوبية لما قال : ﴿ أنا ربكم الأعلى ﴾ ، بل لقال (أنا إلهكم الأعلى) .

ولو تذكر ابن تيمية قول الله تعالى في سورة الأعراف : ﴿ قال الذين استكبروا إنا بالذي آمنتم به كافرون ﴾ الأعراف : ٧٦ ، وقول سيدنا يوسف عليه السلام ﴿ أفرأباً متفرقون خير أم الله الواحد القهار ﴾ يوسف : ٢٩ ، وقول سيدنا إبراهيم عليه السلام ﴿ أفكأ إلهة دون الله تريدون ﴾ الصافات : ٨٦ ، مع قول الله عز وجل ﴿ واتخذوا من دون الله آلهة ﴾ يس : ٧٤ ، وقول الكفار حينما دعاهم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم إلى كلمة التوحيد ﴿ أجعل الآلهة إلهاً واحداً ﴾ سورة ص : ٥ ، لاستحى أن يفوه بذلك !

ومن هذا الإيضاح والبيان يتبين بطلان تقسيم التوحيد إلى هذه الأقسام ، بل يتضح أن هذا التقسيم يعارض القرآن وعقيدة الإسلام ، فلا يصح أن يقال : هذا تقسيم تعليمي ، بل يجب أن يقال هذا تقسيم مغلوط معارض للقرآن الكريم .

ويجب أن يعلم كل أحد أن شرح الطحاوية يحوي هذا الخطأ وهذه الأغلاط المتناقضة ! وأن

(٣٩٩) علماً بأن السهروردي من علماء أهل السنة والجماعة ، وعنه ينقل أكابر الأئمة وعلماء الإسلام العقيدة ، فالإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني ينقل عنه في « الفتح » (٣٩٠/١٣) سلفية دار المعرفة) مذهب السلف الصالح في الصفات ويقول عقب ذلك : قال الطيبي : هذا هو المذهب المعتمد وبه يقول السلف الصالح اهـ .

التعويل على مثل هذا الكتاب واعتماد تدريسه ما هو إلا خطأ جسيم لم ينتبه له كثير من المدرّسين والطلاب فاحذروه واتقوه وإني لكم منه نذير مبين .

[تبيينه] : اعلم أن متن الطحاوية وهو الكتاب الذي صنّفه الإمام أبو جعفر الطحاوي رحمه الله تعالى ، كتاب صحيح مستقيم من أحسن كتب العقيدة التي تُمثّلُ اعتقاد السلف الصاخ^(٤٠٠) ! ولأنه أيضاً — أعني الطحاوي — ذكر في مقدمة ذلك الكتاب أنه عقيدة الإمام الأعظم أبو حنيفة رضي الله عنه وصاحبيه محمد بن الحسن والقاضي أبو يوسف رحمهما الله تعالى .

وأما شرحه المنتشر في الأسواق لابن أبي العز ففيه أمور كثيرة مخالفة للكتاب الأصلي — متن الطحاوية — ، وفيه أيضاً عقائد فاسدة كإثبات قدم العالم بالنوع وتسلسل الحوادث إلى غير أول^(٤٠١) ، وإثبات الحد لذات الله تعالى^(٤٠٢) ، وإثبات الحرف والصوت لكلامه سبحانه^(٤٠٣) وقيام الحوادث بذات الله سبحانه^(٤٠٤) إلى غير ذلك من أخطاء جسيمة ، وأغلاط أليمة ، فتنّبها .

(٤٠٥) وإن كنا لا نوافق على كل حرف وكلمة أو جملة أو مسألة فيه ! وقد أوضحت في شرحي للطحاوية بعد تصنيف هذه الرسالة بسنين ما الذي أوافق فيه وما الذي لا أوافق فيه والله الهادي .

(٤٠٦) وذلك صفحة (١٢٩) من الطبعة الثامنة / المكتب الإسلامي .

(٤٠٧) انظر ص (٢١٩) من شرح الطحاوية ، وقد رددنا هذا وأبطلناه في رسالتنا ((التنبيه والرد على معتقد قدم العالم والحد)) فارجع إليها .

(٤٠٨) انظر ص (١٦٩) من شرح الطحاوية .

(٤٠٩) انظر ص (١٧٧) من شرح الطحاوية .

فصل مهم

بيان أن مَنْ اعترف بوجود الله ولم يُوحِّدْهُ فهو كافر إجماعاً ولا يُسمَى
موحداً توحيداً ربوبيةً بنص القرآن الكريم

وتنزلاً مع بعض أصحاب العقول ذات التفكير السطحي الضحل وعلى سبيل الجدل المنصوص على
جوازه في القرآن الكريم بقوله تعالى : ﴿ وجادلهم بالتي هي أحسن ﴾ أقول :
هب أن هناك قسماً من الجاهليين أو من أيّ طائفة من طوائف الكفار فيها أشخاص يقرّون
ويعترفون في غير مجال المضايقة في المناظرة ، بأن الله هو الخالق المحي المميت ، فإن هذا الإقرار منهم أو
هذه المعرفة لا تجعل صاحبها يُسمَى أو يطلق عليه مؤمناً أو موحداً لا شرعاً ولا لغة ولا عرفاً البتة ، أما
شرعاً فلأدلة منها قوله تعالى : ﴿ ألا لله الدين الخالص ، والذين اتَّخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا
لِيُقَرَّبونا إلى الله زُلْفى إِنَّ الله يحكم بينهم في ما هم فيه يختلفون إِنَّ الله لا يهدي مَنْ
هو كاذب كَفَّارٌ ﴾ الرمر : ٣ ، فقد صرَّح هذا النص لنا بأن الواحد من أولئك مع
قوله : ﴿ ما نعبدهم إلا لِيُقَرَّبونا إلى الله زلفى ﴾ وتسليماً جديلاً بأنه مُقرُّ بقلبه أي بأنه معترف بوجود الله
!! وهو ما يُسميه الخصم (توحيد الربوبية) ومع ذلك كله أطلق عليه الله تعالى في كتابه كما ترون بأنه
﴿ كاذب كَفَّار ﴾ .

وأما اللغة والعرف فلم يرد عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سنَّته الواسعة أنه
سمَّاهم موحِّدين للربوبية ، ولم يُنقل عن أحد من الصحابة أنه قال في حقهم أو عنهم (إيمان دون إيمان)
مثل ما نقل عن بعضهم كابن عباس رضي الله تعالى عنهما وغيره أنه قال في بعض الأمور (كفر دون
كفر) وهذا مما يُؤكِّد لنا ويدلُّ بأن اللغة التي كان صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه ينطقون بها
والعرف الذي كان سائداً بينهم بمنعان إطلاق موحِّد أو توحيد ربوبية على ذلك الإنسان .
ثم إن الإيمان والتوحيد والعقيدة هو (ما قرَّ في القلب وصدَّقه العمل) وتعريف الإيمان والتوحيد
واضح من حديث سيدنا جبريل في السؤال عنه الذي رواه مسلم ، وظاهر في كتب التوحيد التي نصَّت
على أن الإيمان أو الدخول في التوحيد هو (الإتيان بالشهادتين لساناً مع الإقرار القلبي بكل ما جاء عن الله
تعالى ورسوله مع الإذعان) فأين ذلك من ذا ؟! وبذلك اتَّضح جلياً بطلان ما ذهب إليه المخالف
وإدعاه ، واله موفق .

فصل

القسم الثالث من التوحيد وهو ما سموه

بتوحيد الأسماء والصفات

فقد أشار إليه وذكره ابن تيمية في منهاج سنته (٦٢/٢) باسم (إثبات حقائق أسماء الله وصفاته) والمراد من هذا القسم إثبات التشبيه والتجسيم وبيان أنه غير مذموم، ولا تستعجب أخي القارئ من ذلك، واصبر فإنني سأنقل لك ذلك من كتب ابن تيمية مثبتاً رقم المجلد والصحيفة .
قال ابن تيمية في كتابه « التأسيس » (١٠١/١) :

« وليس في كتاب الله ولا سنة رسوله ولا قول أحد من سلف الأمة وأئمتها أنه ليس بجسم وأن صفاته ليست أجساماً وأعراضاً؟! فنفي المعاني الثابتة بالشرع والعقل بنفي الفاظ لم ينف معناها شرع ولا عقل، جهل وضلال » اهـ .

وابن تيمية يقول كما هو ثابت عنه في كتبه وكما هو مشهور : (لا نَصِفُ اللّهُ إِلَّا بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ) !!

فنقول له : إذا كنتَ لا تصف الله تعالى إلا بما وصف به نفسه فلماذا تُثبت استقرار الله تعالى عما تقول على ظهر بعوضة وتُحوزُه؟! هل هذا هو توحيد الأسماء والصفات أيها الشيخ الحراني؟! وهل هذا مما وصف الله به نفسه؟!

قال ابن تيمية في كتابه « التأسيس في رد أساس التقديس » (٥٦٨/١) : « ولو قد شاء — الله — لاستقرَّ على ظهر بعوضة فاستقلَّت به بقدرته ولطف ربوبيته فكيف على عرش عظيم » اهـ .
فهل من التوحيد الخالص أيها الشيخ الحراني ويا من تعصبون لأرائه الشاذة أن تجوزوا استقرار رب العالمين سبحانه وتعالى عما تصفون على ظهر ذبابة أو بعوضة؟! ولقد استحي عباد الأوثان والمشركون أن يصفوا آلهتهم بذلك !!

وهل من توحيد الأسماء والصفات إثبات الحركة لله تعالى كما يقول ابن تيمية في كتابه « موافقة صريح المعقول » (٤/٢) على هامش منهاج سنته وقد نسب ذلك لأهل الحديث والسلف زوروا؟!
وأين وَصَفَ اللّهُ تَعَالَى نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ بِلَفْظِ الْحَرَكَةِ؟!
وابن تيمية يقول في كتابه « التأسيس » (١٠١/١) :

« وليس في كتاب الله ولا سنة رسوله ولا قول أحد من سلف الأمة وأئمتها أنه ليس بجسم وأن

صفاته ليست أجساماً وأعراضاً» اهـ .

ونقول له : بل في كتاب الله وفي سنة رسول الله وفي كلام السلف نفيٌ لذلك ، قال تعالى : ﴿ ليس كمثله شيء ﴾ الشورى : ١١ ، وقال : ﴿ ولم يكن له كفواً أحد ﴾ الإخلاص : ٤ ، وهذا نص صريح في القرآن في تنزيه الله عن الجسمية والتزكيب لأن الجسم له مكافئ ومماثل ، ولا يصح أن يقال فيه ﴿ ولم يكن له كفواً أحد ﴾ .

وأما السنّة : فقد روى الإمام الحاكم في « المستدرک » (٥٤٠/٢) والترمذي (٣٣٦٤) عن أبي بن كعب رضي الله عنه : أن المشركين قالوا : يا محمد أنسب لنا ربك . فأنزل الله عز وجل : ﴿ قل هو الله أحد الله الصمد ﴾ قال : الصمد الذي : ﴿ لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ﴾ ، لأنه ليس شيء يولد إلا سيموت ، وليس شيء يموت إلا سيورث وإن الله لا يموت ولا يورث ، ﴿ ولم يكن له كفواً أحد ﴾ قال : لم يكن له شبه ولا عدل وليس كمثله شيء .

قال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » وقال الذهبي : « صحيح » وسكت عليه الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » (٣٥٦/١٣) . قلت : وهو صحيح^(٤٠٥) .

وسأنتي بعد صحيفة إن شاء الله تعالى عن الإمام أبي حنيفة ذم التشبيه ، وذكر الحافظ البيهقي في كتابه مناقب الإمام أحمد الذي هو من أئمة السلف ورؤساء المحدثين رضي الله عنه ما نصه : « أنكّر أحمد على من قال بالجسم وقال إن الأسماء مأخوذة من الشريعة واللغة ، وأهل اللغة وضعوا هذا الاسم على ذي طول وعرض وسمك وتركيب وصورة وتأليف والله سبحانه خارج عن ذلك كله ، فلم يجوز أن يسمى جسماً لخروجه عن معنى الجسمية ولم يجز في الشريعة ذلك فبطل » . انتهى بحروفه .

وهذا الكلام من الإمام أحمد ينسف كلام ابن تيمية نفساً ، وابن القيم تليماً ابن تيمية يثبت في كتاب « بدائع الفوائد » (٣٩/٤) أن الله يجلس على العرش ، ويُجلِس بجانبه سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهذا هو المقام المحمود^(٤٠٦) !

(٤٠٥) وقد ضعّفه متناقض عصرنا في تعليقه على سنة ابن أبي عاصم ص (٢٩٨) برقم (٦٦٣) وأعلّه بأبي جعفر الرازي ! والصواب أن أبا جعفر الرازي واسمه عيسى بن ماهان ثقة إلا فيما يرويه عن مغيرة فأحاديثه عن مغيرة فيها تخليط : وهذا ليس منها ، انظر « تهذيب التهذيب » (٦٠/١٢) . وقد حررنا الكلام عليه في رسالة القنوت فارجع إليها إن شئت .

(٤٠٦) مع أنه ثبت في الصحيحين تفسير المقام المحمود بالشفاعاة وارجع إلى تعليقنا على كتاب الحافظ ابن الجوزي رحمه الله تعالى « دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه » ص (١٢٧) التعليق رقم (٥٣) .

وَيُثَبِتُ فِي كِتَابِهِ « الصواعق المرسله » أَنَّ اللَّهَ سَاقِينَ ، وَأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِي كِتَابِهِ إِلَّا سَاقًا
وَاحِدَةً فَهَذَا لَا يَنْفِي أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ سَاقٌ أُخْرَى فَيَقُولُ مَا نَصَهُ :

« هَبْ أَنَّهُ سَبَّحَانَهُ أُخْرَى أَنَّهُ يَكْشِفُ عَنِ سَاقٍ وَاحِدَةٍ هِيَ صِفَةٌ ، فَمَنْ أَيْنَ فِي ظَاهِرِ الْقُرْآنِ أَنَّهُ
لَيْسَ لَهُ سَبَّحَانَهُ إِلَّا تِلْكَ الصِّفَةُ الْوَاحِدَةُ؟^(٤٠٧) وَأَنْتَ لَوْ سَمِعْتَ قَائِلًا يَقُولُ : كَشَفْتُ عَنِ عَيْنِي وَأَبْدَيْتُ
عَنْ رُكْبَتِي وَعَنْ سَاقِي هَلْ يَفْهَمُ مِنْهُ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ إِلَّا ذَلِكَ الْوَاحِدَ فَقَطْ ؟ » اهـ .

فَانظُرْ إِلَى هَذَا التَّجْسِيمِ الصَّرِيحِ وَإِلَى هَذَا الْمِرَاءِ وَالْمَهْدِيَانِ ص (٣١ — ٣٢) مِنْ
« مَخْتَصِرِ الصَّوَاعِقِ الْمُرْسَلَةِ » (طَبِعَ مَكْتَبَةُ الرِّيَاضِ الْحَدِيثِيَّةِ) وَانظُرْ كِتَابَ « الصَّوَاعِقِ الْمُرْسَلَةِ عَلَيَّ
الْجَهْمِيَّةِ وَالْمَعْطَلَةِ » لِابْنِ الْقَيْمِ (٢٤٥/١) طَبِعَ دَارُ الْعَاصِمَةِ الرِّيَاضِ) وَابْنُ الْقَيْمِ مُتَعَصِّبٌ لَذَلِكَ وَسَائِرِ
عَلَى قَاعِدَةِ شَيْخِهِ الْحَرَّانِيِّ الَّتِي أَسَّسَهَا لَهُ فِي كِتَابِهِ « التَّاسِيْسِ » (١٠٩/١) حَيْثُ قَالَ هُنَاكَ :

« وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَاسْمُ الْمَشْبَهَةِ لَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ بِذِمِّ فِي الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ وَلَا كَلَامٌ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ
وَالتَّابِعِينَ » اهـ

قُلْتُ : لَيْسَ كَذَلِكَ ! وَأَبْسَطُ مِثَالُ هَذَا الْكَلَامِ غَيْرُ مَا تَقَدَّمَ قَبْلَ قَلِيلٍ أَنَّ الْحَافِظَ الذَّهَبِيَّ ذَكَرَ
فِي « سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ » (٢٠٢/٧) نَقْلًا عَنِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ قَالَ :

« أَنَا نَا مِنَ الْمَشْرِقِ رَأْيَانُ خَبِيثَانٍ : جَهْمٌ مَعْطَلٌ ، وَمُقَاتِلٌ مُشْبَهٌ » .

وَذَكَرَ ابْنَ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ فِي تَفْسِيرِهِ فِي تَفْسِيرِهِ سُورَةَ الْإِخْلَاصِ عَنِ أَبِي الْعَالِيَةِ وَغَيْرِهِ مِنَ السَّلَفِ أَنَّ
اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ لَهُ شَبِيهٌ وَلَا مِثِيلٌ .

فَحِذْ بِمَجْدِكَ فِي التَّجْسِيمِ يَا ابْنَ الْقَيْمِ !! وَلَا يَهْمَنَّكَ الْمَعَارِضُونَ مِنْ أَهْلِ
السَّنَةِ !! الَّذِينَ تُلَقَّبُهُم بِالْجَهْمِيَّةِ وَالْمَعْطَلَةِ !! وَقَدْ أُثْبِتَ ابْنُ الْقَيْمِ أَيْضًا جَنَابَ اللَّهِ تَعَالَى عَمَّا يَقُولُ وَاسْتَنْتَبِطَ
ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ يَا حَسْرَتِي عَلَيَّ مَا لَفَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ ﴾ «ر: ٥٦» ، فَمِنَ « الصَّوَاعِقِ الْمُرْسَلَةِ »
(٢٥٠/١) وَ« مَخْتَصِرِ الصَّوَاعِقِ » لِلْمَوْصِلِيِّ (٣٣/١) مَا نَصَهُ :

« هَبْ أَنَّ الْقُرْآنَ دَلَّ عَلَى إِبْتِاطِ جَنْبٍ هُوَ صِفَةٌ ، فَمَنْ أَيْنَ لَكَ ظَاهِرُهُ أَوْ بَاطِنُهُ عَلَى أَنَّهُ جَنْبٌ
وَاحِدٌ وَشَقٌّ وَاحِدٌ ؟ وَمَعْلُومٌ أَنَّ إِطْلَاقَ مِثْلِ هَذَا لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ شَقٌّ وَاحِدٌ ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَأَلِهِ وَسَلَّمَ لِعِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ : صَلِّ قَائِمًا فَإِنَّ لَمْ تَسْتَطِعْ فِقَاعِدًا فَإِنَّ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ ، وَهَذَا لَا
يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ لِلْمَرْءِ إِلَّا جَنْبٌ وَاحِدٌ !! »

قُلْتُ : وَهَلْ يَصِحُّ قِيَاسُ اللَّهِ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى بِعِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ وَتَشْبِيهِهِ بِهِ ؟! وَهَلْ يَجُوزُ أَنْ

(٤٠٧) أَعُوذُ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْ هَذَا الْمَهْدِيَانِ !!!

يقول أحد من الموحدين بأنَّ الله جنبا ١٤

والله ما الإتيان. يمثل هذا الكلام في الصفات إلا رجوع للوثنية الأولى

﴿ سبحان ربك رب العزة عما يصفون ﴾ الصفات : ١٨٠ !!!

وإمام ابن تيمية وقدرته في هذه الطامات هو أبو يعلى الخبلي^(٤٠٨) الذي كان يقول : « أزموني ما شئتم إلا اللحية والعورة » أي في صفات الله تعالى !! كما نقل ذلك ابن العربي المالكي في كتابه « العواصم » (٢٨٣/٢) وهذا هو توحيد الأسماء والصفات الذي يريدونه والذي يحاولون إثباته وقد أثبتوا هذا التقسيم ليقولوا للناس :

إنَّ هذه الصفات التي أثبتناها من أنكر منها شيئا فتوحيده ناقص وغير صحيح ، ويلزم من ذلك أن يكون كافرا ، ليهاب الناس من إنكار هذه الصفات التي ابتدعوها وأطلقوها على الله تعالى خشية أن لا يكونوا قد وحدوا توحيد الأسماء والصفات . فتأمل .

وكتاب أبي يعلى في الصفات المسمى بـ « إبطال التأويل » فيه من الطامات والمعجائب ما يكفي لأي لبيب أن يحكم على مصنفه أنه ليس معه من الإسلام خير كما قال الحافظ ابن الجوزي في كتابه « دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه » ، ولا معه من تنزيه الله شيء معتبر ، وقد طبع حديثاً جزء منه ، بتحقيق أحد البسطاء ، وهو دليل قاطع عند أي قارئ لبيب على الوثنية التي يدعو إليها هؤلاء باسم : توحيد الأسماء والصفات .

[تنبيه مهم جداً] :

ومما يدل على أن هؤلاء المتمسكين أتباع ابن تيمية وابن القيم بحسمة أيضاً يسرون على نفس نهج شيخيهما ، مؤلفاتهم المطبوعة والتي تثبت ذلك ، منها كتاب طبع حديثاً لمتسلف وهابي يدعى (عبد الله بن محمد الدويش) اسم الكتاب « المورد الزلال في التنبيه على أخطاء الظلال » يُسَفُّ فيه الشيخ (سيد قطب) ويصفه بالابتداع وأنه جهمي أشعري معتزلي وإليك بعض ما يقول هذا المتسلف :

١ — يقول ص (١٠) ما نصه :

« فقد عاب — سيد قطب — قول أهل السنة والجماعة وهذا هو مسلك أهل البدع من الجهمية والمعتزلة وسجعيء من كلامه ما يبين أنه سلك مسلكهم » اهـ .

٢ — ويقول ص (١٩) ما نصه :

(٤٠٨) وقد رد على أبي يعلى هذا الحافظ ابن الجوزي في كتابه المشهور « دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه » وقد حققناه وعلقنا عليه وقدمنا له ما يشفي غليل طالب الحق .

« وأقول قوله — سيد قطب — في التوجه إلى الله الذي لا يتحيز في المكان ، هذا قول أهل البدع كالجهمية والمعتزلة والأشاعرة ، وأما أهل السنة والجماعة فلا يصفون الله إلا بما وصف به نفسه .. » .

ثم قال بعد ذلك بخمسة أسطر في نفس الصحيفة ذاماً لأهل البدع بنظره ما نصه :

« ومقصودهم بها نفي الصفات كالجسم والتحيز .. » اه !!

فهو يرى تبعاً لابن تيمية وابن القيم أن من صفات الله تعالى الجسم والتحيز ، وأن كلام سيد قطب والأشاعرة الذين ينزهون الله عن التحيز والمكان ويقولون ﴿ ليس كثلثه شيء وهو السميع البصير ﴾ الثوري : ١١ مبتدعة جهميون ، فالله حسيه وحسيب هذه الطائفة .

وقد قال الإمام الحافظ القرطبي في كتابه « التذكار » في شأن المجسمه ص (٢٠٨) :

« والصحيح القول بتكفيرهم إذ لا فرق بينهم وبين عبادة الأصنام والصور » .

وكذلك قال الإمام النووي رحمه الله تعالى في « (المجموع) شرح المذهب » (٢٥٣/٤) . بل أجمعت الأمة على تكفير المجسمة كما هو معلوم .

٣ — صاحب كتاب « المورد الزلال في التنبيه على أخطاء الظلال » متمسلف وهسابي يرى تضليل كل من خالف مشربهم ، يدل على ذلك أنه يقول ص (١٣) :

« وقال الشيخ محمد بن الوهاب إمام هذه الدعوة قدس الله روحه .. !! وأنه حيثما ذكر ابن تيمية وصفه بشيخ الإسلام دون باقي العلماء ، فليتنبّر أولوا الأبصار وليستيقظ النائمون !!

[تكميل] :

يجدر بنا في هذا المقام أن نلفت نظر أهل العلم إلى أن ابن أبي العز المنسوب للحنفية ، صاحب شرح الطحاوية الذي خالف عقيدة الإمام الحافظ الطحاوي ونصومه قائل بالتفريق بين توحيد الألوهية والربوبية ، وأن المكتب الإسلامي الذي طبع ذلك الشرح بتوضيح الشاويش مديره ، وتخريج الألباني إمامه وشيخه سابقاً !! قد وضعوا صورة بعض صفحات مخطوطة شرح الطحاوية (الباطل) وتعمدوا أن تكون تلك الصفحات هي التي ذكر فيها توحيد الألوهية وتوحيد الربوبية (انظر ص (٦٤) من الطبعة الثامنة) ثم إن موضحها الشاويش ، ومحققها !! ومخرج أحاديثها !! الألباني وضع على الغلاف الداخلي كلام الإمام الحافظ السبكي في قوله عن عقيدة الطحاوي : « جمهور المذاهب الأربعة على الحق يُقْسرون عقيدة الطحاوي التي تلقاها العلماء سلفاً وخلفاً بالقبول » ليوهما البسطاء أن هذا الثناء من الإمام الحافظ السبكي يشمل أيضاً شرحها الذي صنّفه ابن أبي العز المنسوب للحنفية ، والحق خلاف ذلك وهذا منهما

تدليس وقلب من أوجه :

(الأول) : أن هذا الشرح كُتِبَ بعد وفاة الإمام السبكي .

(الثاني) : أن الإمام السبكي رحمه الله تعالى لا قيمة لكلامه عند هؤلاء المتسلفين لأنه أشعري العقيدة ، ولأنه لا يجب ابن تيمية ويعرف حقيقة أمره وفداحة غلظه وهو مُحَدَّرٌ منه .

فإيرادهما لكلام الإمام الحافظ السبكي هنا هو لإيهام البسطاء والمبتدئين وأنصاف المتعلمين أن الإمام السبكي يثني على هذا الشرح الذي صنَّفه ابن أبي العز المليء بمخالفات عقيدة الإسلام ، كقِدَمِ العالم بالنوع ، وإثبات حوادث لا أول لها ، وقيام الحوادث بذات الله تعالى وإثبات الحد له تعالى والجهة وغير ذلك ، وفعلاً انطلى هذا التمويه على كثير من الناس وراج الكتاب بسبب ذلك وخصوصاً :

(الثالث) : أن الناشر — الشاويش — قام بأمر شيخه ! وإمامه ! سابقاً !! الألباني بالتلاعب في ص (٥) من الطبعة الثامنة في الحاشية حيث لم ينقل كلام الإمام الحافظ السبكي بتمامه وبجروفيه بل حرقه وحذف منه ما سيكون وبالأعلى عليه عند الله تعالى ، ولتنقل ما ذكره الناشر هناك ، ثم نردفه بكلام الإمام السبكي من كتابه معيد النعم :

قال الناشر^(٤٠٩) : كلمة العلامة السبكي في كتابه « معيد النعم » هي :

« وهذه المذاهب الأربعة — والله الحمد — في العقائد واحدة ، إلا من لحق منها بأهل الاعتزال والتجسيم ، وإلا فجمهورها على الحق يُقِرُّون عقيدة أبي جعفر الطحاوي التي تلقاها العلماء سلفاً وخلفاً بالقبول » اهـ .

وإمام السبكي يقول حقيقة في كتاب « معيد النعم » ص (٦٢) من طبعة مؤسسة الكتب الثقافية الطبعة الأولى (١٩٨٦) ما نصه :

« وهؤلاء الحنفية والشافعية والمالكية وفضلاء الحنابلة — والله الحمد — في العقائد يَدُّ واحدة كلهم على رأي أهل السنة والجماعة ، يدينون الله تعالى بطريق شيخ السنة أبي الحسن الأشعري رحمه الله ، لا يجيد عنها إلا رعا من الحنفية والشافعية ، لحقوا بأهل الاعتزال ورعا من الحنابلة لحقوا بأهل التجسيم ، وبرأ الله المالكية فلم نر مالكيًّا إلا أشعريًّا عقيدَةً ، وبالجملة عقيدة الأشعري هي ما تضمنته عقيدة أبي جعفر الطحاوي التي تلقاها علماء المذاهب بالقبول ورضوها عقيدة ... » اهـ .

(٤٠٩) وبصراحة لا يحمل إنم هذا العمل الناشر فحسب إنما يحمل إنم ذلك شيخه المتناقض الذي كان يملئ على الناشر هذه الافكار .

فتأمل بالله عليك كلام الناشر الذي زور كلام الإمام الحافظ السبكي وحرّفه ، ثم انظر وتأمل في كلام الإمام السبكي الحقيقي الذي نقلته لك من كتابه « معيد النعم » لتدرك أن هؤلاء المتسلفين محرفون محترفون عاثوا في كتب التراث وعبارات علماء الإسلام فساداً وإفساداً !!

(الرابع) : والذي يؤكد أنهم محرفون وخصوصاً ناشر الطحاوية وكذلك مخرّج أحاديثها !! المتناقض !! أن الناشر الشاويش حقق بزمه كتاب « الرد الوافر » لابن ناصر الدين الدمشقي الذي رد فيه على الإمام العلامة العلاء البخاري رحمه الله تعالى ، ونقل الشاويش في مقدمة تحقيقه للكتاب المذكور ترجمة العلاء البخاري وأفرط في ذمه ا ونقل جزءاً من ترجمته من كتاب « الضوء اللامع » للحافظ السخاوي فحرّف في النقل حيث قال واصفاً العلامة العلاء البخاري بقوله :

(وكان شديد الالتصاق بالحكّام) !!!

علماً بأن الكلام الأصلي في كتاب « الضوء اللامع » (٢٩١/٩) للسخاوي هو :

« وإذا حضر عنده أعيان الدولة بالغ في وعظهم والإغلاظ عليهم بل ويراسل السلطان معهم بما هو أشد في الإغلاظ ويحضه على إزالة أشياء من المظالم » اهـ فتأمل كيف قلب (وكان شديد الإغلاظ على الحكّام) ١٨٠ درجة رأساً على عقب فقال : (كان شديد الالتصاق بهم) فإله تعالى المستعان !! وقد راجعت الشاويش بهذه المسألة وأثبت له أن هذا العمل دالٌّ على الخيانة وفقدان الأمانة العلمية فوعد بالتراجع وتصحيح عبارة (كان شديد الالتصاق بالحكّام) في الطبعة الجديدة ونحن بالانتظار^(١١) .

وسنعتقد الآن إن شاء الله تعالى فصلين : الأول : في إبطال تقسيم التوحيد إلى ربوبية وألوهية ، والثاني : في إبطال القسم الثالث وهو توحيد الأسماء والصفات منبّهين على المحاذير والأخطار من هذا التقسيم فنقول :

(٤١٠) وقد رأيت حديثاً الطبعة الجديدة ولم أر فيها تراجعاً إلى الحق وهذا كما يدل على إصرار أهل هذه النحلة على الباطل !!

ومن تحريف المتسلفين أيضاً وعيائهم في كتب العلماء وتراث الأمة فساداً أنهم قاموا بطباعة كتاب « الأذكار » للإمام النووي طبعة جديدة وهي طبعة « دار الهدى ! » الرياض ، بإشراف « إدارة هيئة البحوث والدعوة والإرشاد » ١٤٠٩ هـ ، فبدّلوا في كلام الإمام النووي ، وحرّفوا منه قسماً كما حذفوا منه ما لم يمكنهم تحريفه مما لا يوافق أهواءهم ومشربهم ! وذلك في كتاب الحج من « الأذكار » في فصل ما يتعلق بزيارة سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم والذي يتحمل جُلّ المسؤولية في ذلك أمّام الله تعالى هو عبد القادر الأرنأوط الذي حقق الكتاب وخرّج أحاديثه وعلّق عليه كما هو ثابت على غلاف الكتاب وقد انغرّب بهذا الشخص (الألباني المشرب) الرهابي العقيدة بعض المغفلين لما يظهر لهم من حلاوة لسان كما جاء ﴿ يرضونكم بأفواههم ﴾ ومثله مضارعة الآخر !!

فصل

في إبطال تقسيم التوحيد إلى ربوبية وألوهية

اعلم أن العبادة شرعاً هي غاية الخضوع والتذلل لمن يعتقد الخاضع فيه أوصاف الربوبية ، وأما في اللغة فالعبادة هي الطاعة ، والعبودية هي الخضوع والذل ، والعبادة شرعاً غير العبادة لغة ، فلا يقال لمن خضع وذلل لإنسان إنه عبده شرعاً وهذا شيء لا يختلف فيه اثنان ، فمن تذلل عند قبر نبي أو ولي وتوسل به لا يقال إنه عبده من دون الله تعالى ، لأن مجرد النداء والاستغاثة والخوف والرجاء لا يسمى عبادة شرعاً ولو سُمي عبادة لغة ودليل ذلك أمور منها : الصلاة ، فالصلاة في اللغة هي التضرع والدعاء ، وأما شرعاً واصطلاحاً فهي أقوال وأفعال مخصوصة مفتوحة بالتكبير مختتمة بالتسليم ، فليس كل دعاء صلاة ولا يقال لمن دعا فلاناً بمعنى أنه طلب من فلان شيئاً أنه صلى له فكذلك العبادة .

وأما الدعاء فليس جميعه عبادة إلا إذا دعونا من نعتقد فيه صفات الربوبية أو صفة واحدة منها ، فقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « الدعاء هو العبادة » كما رواه الحاكم وغيره بأسانيد صحيحة^(١١) ليس معناه أن كل دعاء عبادة كما سيتضح بعد قليل إن شاء الله تعالى ، وإنما يكون الدعاء عبادة إذا كان لله أو لمن يعتقد داعي أن للدعوى صفة من صفات الربوبية ، وقال بعض العلماء كما نقل المناوي في « فيض القدير » (٣ / ٥٤٠) : [إن معنى حديث « الدعاء هو العبادة » أي أن الدعاء هو من أعظم العبادة ، فهو كخير « الحج عرفة » أي ركنه الأكبر ، فالدعاء له عدة معان منها النداء ، والنداء ليس عبادة وهذا المعنى موجود بكثرة في كلام العرب وفي القرآن الكريم فمن شواهد في كلام العرب قول الشاعر وهو : دثار بن شيبان النمري :

فقلت ادعي وأدعو إن أنذني لصوت أن ينادي داعيان

وهذا البيت من شواهد النحاة على نصب المضارع بعد الواو بعد الأمر ، كما صرح به الأشموني

(٤١١) رواه الإمام أحمد (٢٧١/٤) وابن أبي شيبة (٢٣/٧ الفكر) وأبو داود (٧٧/٢ برقم ١٤٧٩) والترمذي (٣٧٥/٥) برقم ٣٢٤٧ وقال : حسن صحيح . والنسائي في الكبرى (٤٥٠/٦) وابن ماجه (١٢٥٨/٢) وأبو نعيم في الحلية (١٢٠/٨) والطبراني في « معجمه الصغير » (٢٠٨/٢ الروض الداني) والطبري في تفسيره (مجلد ١٢ / جزء ٢٤ / ص ٧٨) وابن حبان في صحيحه (١٢٤/٢ دار الفكر) والحاكم في « المستدرک » (٤٩١/١) وصححه وأقره الذهبي وهو كما قال .

وغيره عند قول صاحب الألفية :

والوار كالفان إن تُقَدَّ مفهومَ مَعٍ كَلا تَكُنْ جَلَدًا وتُظهِرَ الجَزَعُ

ومعنى قوله (ادعي) نادي ، فهو خطاب لأنثى وهي حليمة لذيثار ، ومعنى (ادعو) أنا ، ومعنى (إن أنسدى) أي إن أبعده وأرفع للصوت أن ينادي داعيان ، أي مناديان ، فظهر من هذا البيت أن الدعاء عند العرب يأتي بمعنى النداء .

وأما في القرآن فمنه قوله تعالى : ﴿ لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً ﴾ النور : ٦٣ ، أي لا تجعلوا نداءه بينكم كما ينادي بعضكم بعضاً ، باسمه الذي سماه أبوه ، فلا تقولوا يا محمد ولكن قولوا يا نبي الله ، ويا رسول الله ، مع التوقير والتعظيم والصوت المخفوض لقوله تعالى : ﴿ ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون ﴾ المحرات : ٢ .

ويأتي الدعاء بمعنى العبادة وهو موجود في كلام العرب وفي القرآن الذي نزل بلغتهم الفصيحة ، ومنه قوله تعالى : ﴿ والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير ﴾ طاهر : ١٣ ، أي والذين تعبدون من دونه ، وكقوله تعالى أيضاً : ﴿ ولا تدع من دون الله مالا ينفعك ولا يضرك ﴾ يونس : ١٠٦ ، أي ولا تعبد من دون الله مالا ينفعك ولا يضرك .

وللدعاء معنى آخر أيضاً وهو الاستعانة نحو قوله تعالى : ﴿ وادعوا شهداءكم ﴾ البقرة : ٢٢ ، ومن معانيه أيضاً السؤال كقوله تعالى : ﴿ أدعوني أستجب لكم ﴾ غافر : ٦٠ ، ومن معانيه أيضاً الثناء كقوله تعالى : ﴿ ادعوا الله أو ادعوا الرحمن ﴾ الإسراء : ١١٠ ، ومن معانيه أيضاً التسميه كقوله تعالى : ﴿ والله الأسماء الحسنى فادعوه بها ﴾ الأعراف : ١٨٠ ، أي سموه بها ، إلى غير ذلك من المعاني .

فاتضح أن مجرد النداء أو الاستغاثة أو الاستعانة أو الخوف أو الرجاء أو التوسل أو التذلل لا يُسمى عبادة ، فقد يتذلل الولد لأبيه والجندي لقائده ويخافه ويرجو منه أشياء فلا يسمى ذلك عبادة له باتفاق العقلاء ، وليس مجرد النداء عبادة ، ولو كان هذا النداء لأموات ، ففي الصحيحين : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لأهل البئر واسمها القليب ، التي أُلقيَ فيها جماعة من الكفار في بدر : « هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقاً فإني قد وجدت ما وعدني الله حقاً » ، خاطب النبي كفار قليب بدر ، قال عمر : يا رسول الله كيف تكلم أجساداً لا أرواح فيها ، قال : ما أنتم بأسمع لما أقول منهم غير أنهم لا يستطيعون أن يردوا عليّ شيئاً . رواه البخاري (٣٠١/٧ فتح) ومسلم (٢٢٠٣/٤) .

وليس التوسل عبادة للتوسل به إلى الله ، فقد علم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الأعمى

أن يقول : « اللهم إني أتوجهُ إليك بنبيك محمد نبي الرحمة ، يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي لتُقضى .. » الحديث وهو صحيح مشهور بين أهل العلم ، رواه الترمذي (٥٦٩/٥) والبيهقي في « دلائل النبوة » (١٦٦/٦ — ١٦٨) والحاكم (٣١٣/١) وصححه على شرطهما وأقره الذهبي وغيرهم بأسانيد صحيحة .

كما أن الاستغائة أيضاً بمخلوق ليست عبادة له كما ثبت في الصحيحين « أن الشمس تدنو يوم القيامة حتى يبلغ العرق نصف الأذن فينا هم كذلك استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم فيشفع ليقضى بين الخلق » انظر « فتح الباري » (٣٣٨/٣) ، فما زعمه الجهلة أن كل نداء للميت عبادة له فهو من التخبط في الجهل القبيح .

وملخص ما مر أن العبادة في اللغة هي مطلق الطاعة والخضوع لأي أحد كان بخلاف العبادة في اصطلاح الشرع فهي غاية التذلل والخضوع لمن يعتقد الخاضع له بعض صفات الربوبية ، فإذا فهمت ذلك علمت يقيناً أن من أطاع أحداً وخضع له لا لاعتقاده أن له بعض صفات الربوبية لا يسمى عابداً له شرعاً وإن كان الخضوع والتذلل لغير الله تعالى قد يجرم في بعض صورته كما إذا كان لعني لأجل غناه ، لكنه لا يُسمى عبادة شرعاً ، ولا يكون صاحبه مشركاً ، كما أفاد ذلك العلامة محمد حبيب الله الشنقيطي في زاد المسلم .

ويوضح ذلك أيضاً أن نقول : إن العبادة شرعاً معناها الإتيان بأقصى الخضوع قلباً وقالباً ، فهي إذن نوعان قلبية وقالية ، (فالقلبية) : هي اعتقاد الربوبية أو خصيصية من خصائصها كاستقلال بالنفع أو الضر ونفوذ المشيئة لمن اعتقد فيه ذلك ، (والقالية) : هي الإتيان بأنواع الخضوع الظاهرية من قيام وركوع وسجود وغيرها مع ذلك الاعتقاد القلبي ، فإن أتى بواحد منها بدون ذلك الاعتقاد لم يكن ذلك الخضوع عبادة شرعاً ولو كان سجوداً ، وإنما قال العلماء بكفر من سجد للصنم لأنه أمانة وعلامة على ذلك الاعتقاد ، لا لأنه كفر من حيث ذاته ، إذ لو كان كفراً لذاته — السجود — لما حل في شريعة قط ، وقد حل كما هو معلوم في آيات كثيرة ، فكيف حل وهو كفر ، والله لا يأمر بالفحشاء ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ﴾ الاعراف : ٢٧ .

فقد كان كما هو معلوم السجود لغير الله عز وجل على وجه التحية والتكريم مشروعاً في الشرائع السابقة وإنما حرم في هذه الشريعة ، فمن فعله لأحد تحية وإعظماً من غير أن يعتقد فيه ربوبية كان آثماً بذلك السجود ولا يكون به كافراً إلا إذا قارنه اعتقاد الربوبية للمسجود له ، ويرشدك إلى ذلك قوله عز وجل في سيدنا يعقوب نبي الله عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام وامراته وبنيه حين دخلوا على سيدنا يوسف ﴿ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا ﴾ يوسف : ١٠٠ ، قال ابن كثير في تفسيرها :

« أي سجد له أبواه وإخوته الباقون وكانوا أحد عشر رجلاً ، وقد كان هذا سائغاً في شرائعهم ، إذا سلّموا على الكبير يسجدون له ، لم يزل هذا جائزاً من لدن آدم إلى شريعة عيسى عليه الصلاة والسلام ، فحرم هذا في هذه الملة » . انتهى المقصود منه .

ويوضح ذلك أيضاً أمره عز وجل الملائكة بالسجود لآدم ، فكان سجودهم له عليه الصلاة والسلام عبادة للآمر عز وجل ، وإكراماً لآدم عليه الصلاة والسلام .

ومن هنا نعلم أن تعظيم الكعبة بالطواف حولها وتعظيم الحجر الأسود باستلامه وتقبيله والسجود عليه ليس عبادة شرعاً للبيت ولا للحجر ، وإنما هو عبادة للآمر بذلك سبحانه وتعالى ، الذي اعتقد الطائف بالبيت ربوبيته سبحانه ، فليس كل تعظيم لشيء عبادة له شرعاً ، حتى يكون شركاً ، بل منه ما يكون واجباً أو مندوباً إذا كان مأموراً به أو مرغّباً فيه ، ومنه ما يكون مكروهاً أو مُحَرِّماً ، ومنه ما يكون مباحاً ، ولا يكون التعظيم لشيء شركاً حتى يقترن معه اعتقاد ربوبية ذلك الشيء ، أو خصيصة من خصائصها ، فكل من عظم شيئاً فلا يعتبر في الشرع عابداً له إلا إذا اعتقد فيه ذلك الاعتقاد ، وقد استقر في عقول بني آدم أن من ثبت له الربوبية فهو للعبادة مستحق ، ومن انتفت عنه الربوبية فهو غير مستحق للعبادة ، فنبت الربوبية واستحقاق العبادة متلازمان فيما شرع الله في شرائعه وفيما وضع في عقول الناس ، وعلى أساس اعتقاد الشركة في الربوبية بنى المشركون استحقاق العبادة لمن اعتقدوهم أرباباً من دون الله تعالى ، ومتى انهدم هذا الأساس من نفوسهم تبعه ما بُنيَ عليه من استحقاق غير الله للعبادة ، ولا يُسَلَّمُ المشرك بانفراد الله تعالى باستحقاق العبادة حتى يُسَلَّمُ بانفراده عز وجل بالربوبية ، وما دام في نفسه اعتقاد الربوبية لغيره عز وجل استتبع ذلك الاعتقاد في هذا الغير الاستحقاق للعبادة ولذلك كان من الواضح عند أولي الألباب أن توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية شيء واحد ولا فرق بينهما وهما متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر في الوجود وفي الاعتقاد ، ونقسيم التوحيد إلى توحيد ألوهية وربوبية باطل ، كما سيتبين الآن إن شاء الله تعالى ، فمن اعترف أنه لا رب إلا الله كان معترفاً بأنه لا يستحق العبادة غيره ، ومن أقر بأنه لا يستحق العبادة غيره كان مدعياً بأنه لا رب سواه ، وهذا هو معنى لا إله إلا الله في قلوب جميع المسلمين ، ولذلك نرى القرآن في كثير من المواضع يكتفي بأحدهما عن الآخر ، ويرتب اللوازم المستحيلة على انتفاء أي واحد منهما ليستدل بانتفائها على ثبوته ، فانظر إلى قوله تعالى : ﴿ لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا ﴾ الأنبياء : ٢٢ ، وقوله تعالى : ﴿ وما كان معه من إله إذا لذهب كل إله بما خلق ولعلا بعضهم على بعض ﴾ المؤمنون : ٩١ ، حيث عبر بالآله ولم يعبر بالرب وكذلك في الميثاق الأول ، قال سبحانه : ﴿ ألسنت بربكم ﴾ الأعراف : ١٧٢ ولم يقل بالهكم ، وجاء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث : أن الملكين يقولان

للميت في قبره : « من ربك ؟ » ويكتفيان بالسؤال عن توحيد الربوبية ، ويكون جوابه بقوله : « الله ربي » كافياً ، ولا يقولان له إنما عرفت توحيد الربوبية واعترفت به فقط ، ولم تعترف بتوحيد الألوهية ، ولا يقولان له ليس توحيد الربوبية كافياً في الإيمان .

وهذا خليل الله سيدنا إبراهيم عليه الصلاة والسلام يقول لذلك الجبار : ﴿ ربي الذي يحيي ويميت ﴾ البقرة : ٢٥٨ ، فيجادل بأنه كذلك يحيي ويميت ، إلى أن حاجه خليل الله بما يكذب دعوى ربوبيته فتدحض دعوى استحقاقه للعبادة .

ويثبت أنه لا فرق بين توحيد الألوهية والربوبية أيضاً أن الله تعالى حكى عن فرعون أنه قال مرة : ﴿ ما علمت لكم من إله غيري ﴾ القصص : ٢٨ ، ومرة أخرى : ﴿ أنا ربكم الأعلى ﴾ النازعات : ٢٤ ، فاتضح أن الإله هو الرب ، والرب هو الإله ولا فرق . وبالجملة فقد أوما القرآن الكريم والسنة المستفيضة إلى تلازم توحيد الربوبية والألوهية وأن ذلك مما قرره رب العالمين ، واكتفى سبحانه من عبده بأحدهما عن صاحبه ، لوجود هذا التلازم ، وكذلك اكتفى به الملائكة المقربون عند السؤال ، وفهم الناس هذا التلازم حتى الفرعنة الكافرون بداهة ، ولم يقل أحد من السلف ولا من الصحابة ولا من التابعين بالفرق ، وأن هناك توحيد ألوهية يغير توحيد الربوبية ، ولم يُنقل ذلك التفريق عن واحد منهم فضلاً عن نقله من الكتاب أو السنة ، حتى ابتدع وتكلم بذلك بعض أهل القرن الثامن الهجري ، ولا عبرة بذلك قطعاً ، فما هذا الهديان بهذا التقسيم الذي يفتره أولئك المبتدعة الخراصون فيرمون المسلمين بأنهم قائلون بتوحيد الربوبية دون توحيد العبادة — أي الألوهية — وأنه لا يكفي المسلمين توحيد الربوبية في إخراجهم من الكفر وإدخالهم في الإسلام .

وينبغي لفت النظر أيضاً إلى قوله تعالى : ﴿ إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا .. ﴾ فصلت : ٣٠ ، وهي في موضعين من كتاب الله تعالى ، ولم يقل إلهنا بل قال — ربنا الله — ، وقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لمن سأله عن وصية جامعة : « قل ربي الله ثم استقم » ، ولم يقل له : قل إلهي الله ثم استقم ، فاكتفى بتوحيد الربوبية في النجاة والفوز لاستلزامه وعدم تغيره لتوحيد الألوهية ، وهذا بشهادة الله ورسوله كما ترى ، فمن رافقه التوفيق وفارقه الخذلان ونظر في المسألة نظر الباحث المنصف علم يقيناً علماً لا تحالطه ريبه أن مسمى العبادة شرعاً لا يدخل فيه شيء مما عدها ، كالتوسل والاستغاثة وغيرها ، بل لا يشبه بالعبادة أصلاً ، فإن كل ما يدل على التعظيم لا يكون من العبادة إلا إذا اقترن به اعتقاد الربوبية لذلك المعظم أو صفة من صفاتها

ألا ترى الجندي يقوم بين يدي رئيسه ساعة وساعات احتراماً له وتادباً معه ، فلا يكون هذا القيام عبادة لرئيسه لا شرعاً ولا لغة ، ويقوم المصلّي بين يدي ربه في صلاته بضع دقائق قدر قراءة الفاتحة ونحوها ، فيكون هذا القيام عبادة شرعاً ، وسر ذلك أن هذا القيام وإن قلت مسافته مقترناً باعتقاد القائم ربوبية من قام له .

ولم يأت عن واحد من الأئمة الأربعة أو غيرهم من أئمة السلف ، ولا عن أتباع التابعين ولا عن التابعين ولا عن الصحابة ، ولا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سنته الواسعة في الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم وغيرها أن التوحيد ينقسم إلى توحيد ربوبية وإلى توحيد ألوهية ، وأن من لم يعرف توحيد الألوهية لا يُعتد بمعرفته لتوحيد الربوبية .

وأما قوله تعالى ﴿ ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله ﴾ [الرؤ: ٢٨] وقوله تعالى : ﴿ قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم سيقولون الله ﴾ [البروق: ٨٦-٨٧] ، معناه أنهم يقولون ذلك إذا سألتهم عند ظهور الحجج القاطعات عليهم والآيات البينات ، وذلك بمجرد قول بالستهم وليس ذلك في قلوبهم ، لأنهم ما كانوا يقرّون بوجود الخالق خلافاً لمن زعم أنهم كانوا موحدين توحيد ربوبية ، وخلافاً لمن زعم أن الرسل لم يُبعثوا إلا لتوحيد الألوهية ، وهو إفراد الله بالعبادة وأن توحيد الربوبية يعرفه المشركون والمسلمون مستنداً بقوله تعالى : ﴿ ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله ﴾ [نساء: ٢٥] ، فهذا الزعم لا شك أنه باطل لأن هذا الزاعم لبس على البسطاء معنى الآية أو لم يفهمها هو ! وقد بينا معناها : أنهم أقرّوا بالستهم فقط ، لذلك قال الله تعالى : ﴿ ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض وسخر الشمس والقمر ليقولن الله فإني يؤفكون ﴾ [النكوت: ٦١] معناها كما قال القرطبي في التفسير (٣٦١/١٣) :

« أي كيف يكفرون بتوحيدي وينقلبون عن عبادتي » معناه : أنهم يقولون ذلك بالستهم فقط عند إقامة الحجج عليهم وهم في الحقيقة لا يقولون بذلك .

وأيضاً قال الله تعالى : ﴿ ولئن سألتهم من نزل من السماء ماء فأحيا به الأرض بعد موتها ﴾ [النكوت: ٦٣] ، قال الإمام القرطبي : « أي جذبها وقحط أهلها ﴾ ليقولن الله ﴾ أي فإذا أقررتهم بذلك فلم تشركون به وتتكرون الإعادة ﴿ قل الحمد لله ﴾ أي على ما أوضح من الحجج والبراهين على قدرته ﴿ بل أكثرهم لا يعقلون ﴾ « انتهى من القرطبي .

فإذا تنبّهت لمعنى هذه الآيات وأمثالها عرفت بأنها ليست دليلاً على أنهم كانوا يقرّون بتوحيد

الربوبية كما يتوهم بعض الناس ، لأن القرآن وواقع هؤلاء الكفار بين أنهم كانوا ينكرون الخالق وينكرون السجود له ، كما سيأتي الآن إن شاء الله تعالى في ذكر الآيات الموضحة لذلك ، وكانوا ينكرون البعث ويعتقدون التأثير والتدبير لغير الله فيقولون : (أمطرنا بنوء كذا ونوء كذا) ولو كانوا يقرون بتوحيد الربوبية كما زعم الخِرَاصون لما قال لهم المولى سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ البقرة : ٢١ ، بل كان اللازم أن يقول لهم : — أعبدوا الهكم — قال تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ ﴾ ... الآية البقرة : ٢٥٨ ، وكان اللازم على زعم من قال : إن النمرود كان يعرف توحيد الربوبية ويجهل توحيد الألوهية ، أن يقول الله تعالى — أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي إِلَهِهِ — وكان اللازم على زعمهم أن يقول الله تعالى بدل قوله : ﴿ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ الأنعام : ١ ، أن يقول : — بالههم يعدلون — ولكن ذلك فاسد لأنهم لم يكونوا مُقِرِّين ، ودليل ذلك قوله تعالى : ﴿ وَضَرَبْنَا لَنَا مِثْلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ ، قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾ يس ٧٨ - ٧٩ ، وقوله تعالى : ﴿ أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْأَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ النمل : ٢٥ ، وقوله تعالى : ﴿ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي ﴾ الرعد : ٣٠ ، فأما هم فلم يجعلوه رباً ، وقال تعالى ﴿ ءَأَرْيَابٌ مْتَفَرِّقُونَ خَيْرَ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴾ يوسف : ٢٩ وقال تعالى ﴿ وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ ﴾ — أي يعبدون — ﴿ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَيْسُوا بِالْعَدُوِّ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ الأنعام : ١٠٨ وقد اشتهر إنكارهم للبعث أشدَّ الإنكار ، وأنهم ما يهلكهم إلا الدهر ، وقد اشتهر ذلك في أقوالهم وأشعارهم ، حتى قال أحدهم :

أَشَابَ الصَّغِيرَ وَأَفْسَى الْكَبِيرَ كَرُّ الْفَسَادِ وَمَرُّ الْعَشِيِّ

واشتهر عنهم أنهم كانوا يقولون : ما هي إلا أرحام تدفع وأرض تبلى ، فهل يقول عاقل في هؤلاء مع هذا الكفر الصريح أنهم موحدون توحيد الربوبية ؟

ولو كانوا يقرون بتوحيد الربوبية عند إقامة الحجة عليهم ، فإن مجرد الإقرار به لا يسمى توحيداً عند علماء المسلمين ، ولو كان الإقرار بالربوبية توحيداً كما زعم الخِرَاصون لكان تصديق عتاة قريش النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتكذيبهم بآيات الله تعالى توحيداً ، ولا يقول بهذا عاقل ، قال تعالى : ﴿ فَإِنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴾ الأنعام : ٢٣ ، ولو كان الإقرار بالربوبية توحيداً كما زعموا لكان علم عاد بالخالق مع تكذيبهم آياته ورسوله هوداً عليه السلام لما هددهم بالعذاب توحيداً زاجراً لهم عن قولهم ، كما أخبر الله عنهم : ﴿ مَنْ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً أَوْ لَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ ﴾ نمل : ١٥ ، ولا يقول بهذا عاقل ، أيقول عاقل في فرعون الذي قال

﴿ أنا ربكم الأعلى ﴾ النازعات : ٢٤ ، وقال ﴿ يا أيها الملأ ما علمت لكم من إله غيري ﴾ القصص : ٢٨ وقوله : ﴿ ولن اتخذت إله غيري لأجعلنك من المسجونين ﴾ الشعراء : ٢٤ ، مع قوله : ﴿ إن رسولكم الذي أرسل إليكم لمجنون ﴾ الشعراء : ٢٧ ، لما أجابه سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام عن سؤاله عن حقيقة رب العالمين قائلاً له ﴿ قال رب السموات والأرض وما بينهما إن كنتم موقنين ﴾ الشعراء : ٢٤ وقوله له أيضاً : ﴿ ربكم ورب آبائكم الأولين ﴾ الشعراء : ٢٦ ، فهل يقال بعد هذا : إن فرعون كان يعرف توحيد الربوبية ويجهل توحيد الألوهية !؟

فهذا التقسيم للتوحيد باطل غير صحيح ، وكل من قال به مخطئ .

وأما معنى قوله تعالى : ﴿ وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون ﴾ يوسف : ١٠٦ فمعناه وما يؤمن أكثرهم بالله في إقرارهم بوجود الخالق عند إقامة الحجة والبراهين عليهم تكذبه قلوبهم ويكذبهم واقعهم ، فإيمانهم أمامكم عند إقامة الحجة والبرهان على وجود الله تعالى بألستهم غير معتبر ولا مقبول عند الله تعالى ﴿ يرضونكم بأفواههم وتأبى قلوبهم ﴾ التوبة : ٨ ، فهم كاذبون باتخاذهم آلهة يعبدونها غير الله ، أو باتخاذهم الأجبار والرهبان أرباباً ، أو اعتقادهم الولد له سبحانه والتعبير في هذه الآية في جانب شركهم بالجملة الإسمية الدالة على الثبوت والدوام الواقعة حالاً لازمة ، والتعبير في جانب إيمانهم أي إقرارهم بالجملة الفعلية الدالة على التحدد دليل لغوي على أن شركهم دائم مستمر ، وأن إقرارهم بوجود الخالق الرازق المحيي المميت مع ارتكابهم ما ينافي ذلك الإقرار من أقوالهم وأفعالهم وعبادتهم لغير الله تعالى كما قال تعالى : ﴿ واتخذوا من دون الله آلهة ﴾ يس : ٧٤ ، لا يكون توحيداً ولا إيماناً لغة ولا شرعاً ، لأن الإيمان في اللغة هو التصديق بالقلب مطلقاً ، وفي الشرع تصديق النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما علم بجيئه به بالضرورة ، فقولهم عند إقامة الحجة عليهم : ﴿ ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ﴾ ، كذب منهم ليرثوا أنفسهم ، والله تعالى بين أنهم كاذبون إذ قال كما في آخر هذه الآية : ﴿ إن الله لا يهدي من هو كاذب كفار ﴾ الزمر : ٣ .

ملاحظة مهمة : قد نقلت هذه البحوث في الكلام على توحيد الربوبية والألوهية حرفياً مع بعض زيادات من كتاب براءة الأشعرين من عقائد المخالفين للعلامة الشيخ محمد العربي التباني رحمه الله تعالى وجزاه عنا خير الجزاء وهو الملقب بأبي حامد بن مرزوق الأزهرى .

فصل

في إبطال القسم الثالث

من التقسيم المزعوم وهو توحيد الأسماء والصفات

اعلم يرحمك الله تعالى أن أهل السنة والجماعة بما فيهم الأشاعرة والماتريدية يثبتون لله من الصفات ما أثبت لنفسه ، وما يشوشه المجسمة عليهم من أنهم معطلة وجهمية تشويش فارغ لا قيمة له بعد التمحيص العلمي والتدقيق^(١١٢) .

فأهل السنة يثبتون لله تعالى العلم والقدرة والإرادة والمشيئة والرحمة والحياة والسمع والبصر والكلام وغير ذلك من الصفات ، وينزهون الله سبحانه عما لا يليق به ، ولا يطلقون بعض الألفاظ والإضافات الواردة في الكتاب والسنة والتي لا يراد منها حقيقتها صفات لله تعالى ، لأن نفس القواعد التي أسستها آيات القرآن المحكمة وأحاديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم ترفض ذلك ، فمثلاً لا يُثبتون صفة النسيان مع أن لفظ النسيان ورد مضافاً لله تعالى في القرآن ، قال تعالى : ﴿ نسوا الله فَنَسِيَهُمْ ﴾ التوبة : ٦٧ ، فلم يصفوا الله بذلك — أعني النسيان — لأن الله تعالى يقول أيضاً : ﴿ وما كان ربك نسياً ﴾ مريم : ٦٤ ، وكذلك لفظ الهرولة والضحك والمرض والجوع وردت في أحاديث لا يجوز لأي عاقل أن يطلقها صفات على الله سبحانه ، فالحديث الصحيح الذي فيه : « ومن أتاني ماشياً أتيته هرولة » لا تثبت به صفة الهرولة لله سبحانه التي معناها الحقيقي في اللغة المشي السريع ، بل يعرف جميع العقلاء ويدركون بأن المراد بذلك هو المعنى المجازي في اللغة وهو : (من أطاعني وتقرَّب إليّ تقربت إليه بإكرامه والإنعام عليه أكثر وأسرع) .

وكذلك ما جاء في الحديث القدسي الصحيح : « عبدي مرضتُ فلم تعدني .. » الحديث رواه مسلم (٤/١٩٩٠ برقم ٢٥٦٩) ، لا نقول إن الله أثبت لنفسه مرضاً وأضافه إليه فنحن نثبت له صفة المرض ، بل لا يقول بهذا عاقل ، وقد أرشد الحديث إلى أن الصفة هي للعبد ، وإنما صرفنا تلك الصفة من أن نعدّها من صفات الله ، قواعد التنزيه المأخوذة من الكتاب والسنة الناصّة على أنه سبحانه ﴿ ليس كمثله شيء ﴾ .

(٤١٢) المؤمن لا ينفر بالشعارات ولا بالإشاعات ، وإنما يَنبَتُّ من كُلِّ أمرٍ يسمعه ويُمَحِّصُ ويبحث بنفسه ، وأسأل الله أن لا ينطبق فينا نحن الأمة الإسلامية قول أحد أعدائنا فينا : هذه أمة تسمع ولا تقرأ !

والضحك كذلك لا يليق ان يُطلق حقيقةً على الله وإنما يُطلق على سبيل المجاز ، وتأويله عند أهل العلم الرضا أو الرحمة ، فإذا ورد في حديث أن الله يضحك إلى فلان فالمراد به أنه يرضى عنه ويرحمه وهكذا ، فهناك قواعد وأصول لا بُدَّ أن نرجع إليها ضبطها أهل العلم من الأئمة الراسخين الربانيين وقد عرضناها وبينناها في التعليق على « دفع شبه التشبيه » .

روى الإمام البيهقي في كتاب « الأسماء والصفات » ص (٢٩٨) (٤١٣) أن الإمام البخاري رحمه الله تعالى أوّل الضحك بالرحمة ، وهذا هو نهج السلف والمحدثين والبخاري بلا شك من أئمة المحدثين ومن أهل القرون الثلاث ، قرون السلف المشهود لها بالخيرية .

(٤١٣) بتحقيق الإمام المحدث الكوثري عليه الرحمة والرضوان ، طبعة دار إحياء التراث .

(تسبيه) : لقد طُبِعَ كتاب « الأسماء والصفات » للحافظ البيهقي الذي قدّم له وعلّق عليه الإمام المحدث الكوثري رحمه الله تعالى طبعين جديدتين ، إحداهما : قد حذف منها كتاب « فرقان القرآن » للشيخ العزّامي رحمه الله تعالى كما حذف منها مقدمة العلامة الكوثري ، والثانية : طبعة بصف جديد لم يكتب عليها أن التعليقات التي عليها هي للعلامة الكوثري ، ثم رأيت طبعة ثالثة : بصف وتنضيد جديد أيضاً حذف منها تعليقات المحدث الكوثري ، ثم رأيت من يملك هذا التلاعب من تُحَارَ الكتب قد طبعوا كتاباً آخر سمّوه « الأسماء والصفات » بشكل وبمجم كتاب « الأسماء والصفات » للحافظ البيهقي ، ولكنه باسم ابن تيمية الحرّاني ، ليضلّوا القارئ المبتدئ عن كتاب الحافظ البيهقي بشكل عام !! ويعدّوه عن تعليقات ومقدمة العلامة المحدث محمد زاهد الكوثري بشكل خاص !! فلنكونوا جميعاً على علم تام بهذا التلاعب المشين !! وهذه الموارات الخبيثة .

ثم اعلموا أنه ليس لابن تيمية كتاب يسمى « الأسماء والصفات » كما أنه ليس له كتاب يُسمى « دقائق التفسير » (٦ مجلدات نفخ طباعي) كما بينا ذلك في تعليقنا على « دفع شبه التشبيه » ص (٥١) وإنما ذهب المفترون بالشيخ الحرّاني وعشاقه والمروجون لأقواله الخاطئة إلى — فتاواه — المباركة !! فاستخرجوا منها الكلام على مسائل الصفات !! فجمعوها وطبعوها باسم جديد !! خدعاً !! وموهباً !! وليكثروا مصنفات الشيخ الحرّاني في أعين المغفلين من السذج أو القراء البسطاء !! فأنه تعالى حسيهم !!

فـرـع

التأويل من منهج السلف

يشيع المجسمة والمشبهة إن مذهب السلف عدم التأويل وإمرار النصوص واعتقاد حقيقة ظواهرها ، وأن مذهب الخلف وعلى رأسهم الأشاعرة هو تأويل الصفات والتعطيل .

وهذه إشاعة لا أصل لها من الصحة البتة ، وقد انفرّ بها كثير من الناس ، بل كثير من أهل العلم فظنّوا صحتها ، والصواب أن السلف بما فيهم الصحابة والتابعون كانوا يؤوّلون كثيراً من الألفاظ التي لا يرد منها إثبات صفات لله تعالى ، وتفسير الإمام الحافظ ابن جرير السلفي (توفي ٣١٠ هـ) أكبر برهان على ذلك فقد أورد الحافظ ابن جرير الطبري في تفسيره وروى بأسانيده عن سيدنا ابن عباس تأويل (الساق) الواردة في قول الله تعالى : ﴿يَوْمَ يَكْشِفُ عَنْ سَاقٍ﴾ القلم : ٤٢ ، بالشدّة ، لأن العرب تقول كشف الحرب عن ساقها أي اشتدت (٤١٤) .

كما نقل الحافظ ابن جرير تأويل النسيان بالترك ، انظر تفسير الطبري (مجلد ٥ / جزء ٨ ص ٢٠١ - ٢٠٢) ، ونقل تأويل قوله تعالى : ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾ الذاريات : ٤٧ أي بنيناها بقوة انظر (٧/٢٧) من تفسيره (٤١٥) .

وهذه التأويلات منقولة عن سيدنا ابن عباس وعن مجاهد وقتادة والحسن ومنصور وابن زيد وغيرهم من أعلام السلف الصالح رضي الله عنهم ، وكلها تشهد بكذب من قال إن السلف لم يؤوّل أحد منهم ولم يكن التأويل من منهجهم وإنما هو عند الخلف والأشاعرة المعطلة للجهيمين ، كبرت كلمة تخرج

(٤١٤) وهناك كتاب صنّفه بعض أذبال الألباني المتسلفين سماه « المنهل الرقراق » أنكر فيه ثبوت هذا التأويل للساق عن سيدنا ابن عباس بعد تأليف هذه الرسالة بسنين ، وهو مخطّيء في ذلك إذ أن ذلك قد تواتر عن ابن عباس في الكتب ، وقد رددت عليه في سند واحد من أسانيد ذلك التأويل الثابت عن سيدنا ابن عباس وبينت له ثبوته وتدليس في الطعن في تلك الأسانيد وذلك في الجزء الثاني من كتاب « تناقضات الألباني الواضحات » ص (٣١٢) فليرجع إليه من شاء التصر .

(٤١٥) (الأيد) : في اللغة جمع يد وهي الكف ، وليس كما يشيع بعضهم باطلاً بتبليس غريب أن (الأيد) في اللغة لا تطلق إلا على القوة ، ليصلوا إلى أن ابن عباس لم يؤوّل في هذه الآية ، فهؤلاء تكذبهم قواميس اللغة ، ففي القاموس المحيط للمجد الفيروزآبادي في مادة (يدي) يقول : اليد : الكف ، أو أطراف الأصابع إلى الكتف ، جمعها : أيدي ويدي . اهـ . فتأمل .

ويكذبهم قبل ذلك القرآن الكريم فإن الله سبحانه يقول في كتابه : ﴿أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا﴾ الأعراف : ١٩٥ .

من أفواههم يطمسون بها الحق والحقائق ، وينصرون بها آرائهم الخاطئة المغلوطة .
والتأويل أيضاً ثابت عن الإمام أحمد ثبوت الشمس في رابعة النهار وهو من أعلام السلف وأئمة
المحدثين ، وإليه تُظهِرُ المحسمة الانتساب وهو مؤولٌ وقد بينا ذلك في مقدمتنا لكتاب الحافظ ابن الجوزي
« دفع شبه التشبيه » .

أول الإمام أحمد قوله تعالى : ﴿ وجاء ربك ﴾ الفجر : ٢٢ ، أنه جاء
ثوابه ، كما ثبت عنه بإسناد صحيح ، انظر « البداية والنهاية » لابن كثير (٣٢٧/١٠) .
وهناك تأويلات أخرى كثيرة وردت عن الإمام أحمد لا أريد الإطالة
بذكرها ، ذكرت بعضها في كتابي (الأدلة المقومة لاعوجاجات المحسمة) فلترجع وكل ذلك يثبت
بطلان وتهافت قول من قال :
إن الأشاعرة والخلف معطلة لأنهم أولوا ، والسلف لم يؤولوا بل اثبتوا لله تعالى ما أثبت لنفسه .

فرع

كشف حقيقة قول من قال لا نصف الله إلا بما وصف به نفسه ونثبت لله ما أثبت لنفسه

إن ابن تيمية إمام هذه الطائفة ، يقول بهذا الكلام ويدعو إلى توحيد الأسماء والصفات ثم نراه
يثبت لله ما لم يثبت لله لنفسه ويصف الله بما لا يليق به سبحانه ، ويسير معه تلامذته وأتباعه على ذلك .
نرى ابن تيمية يثبت لله الحركة والجلوس والاستقرار على ظهر بعوضة
والحد و ... ، ويثبت لله سبحانه صفات بأحاديث موضوعة أو إسرائيليات من ذلك أنه أثبت أن الله
سبحانه يتكلم بصوت يشبه صوت الرعد^(٤١٦) بل يقول بجواز إطلاق أن الله جسم^(٤١٧) ، بل يقول بأن
التحسيم والتشبيه غير مذمومين ، لا في الكتاب ولا في السنة ، ولا عند السلف الصالح كما تقدم ، وهو
غير صادق في ذلك ، فيقول في كتابه « بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية » (١٠٩/١) ما
نصه :

« فاسم المشبهة ليس له ذكر بدم في الكتاب والسنة ولا كلام أحد من الصحابة والتابعين » .

(٤١٦) انظر كتابه موافقة صريح العقول المطبوع على هامش منهاج السنة (١٥١/٢) .

(٤١٧) منهاج السنة (١٨٠/١) والتأسيس (١٠١/١) .

ويقول في كتابه « التأسيس » (١٠١/١) ما نصه :

« وليس في كتاب الله ولا سنة رسوله ولا قول أحد من سلف الأمة وأئمتها أنه ليس بجسم » .

ويقول في كتابه « التأسيس » أيضاً (٥٦٨/١) :

« ولو قد شاء — الله — لاستقرّ على ظهر بعوضة فاستقلت به بقدرته ولطف ربوبيته فكيف على

عرش عظيم » .

ويثبت ابن تيمية في التأسيس والموافقة (٢٩/٢) : الحد لله تعالى والحد لمكان الله تعالى ، علماً بأنّ

لفظة (حدّ) لم تردّ في الكتاب ولا في السنة ، فأين قوله : لا نصف الله إلّا بما وصف به نفسه ؟!

بل يقول هناك في الموافقة (٢٩/٢) بكفر من لا يقول بالحد لله تعالى وهو بنظره جاحد بآيات الله

كافر بالتنزيل فيقول ما نصه :

« فهذا كله وما أشبهه شواهد ودلائل على الحد ، ومن لم يعترف به فقد كفر بتنزيل الله ووجد

آيات الله » .

فالمسلمين جميعاً الذين لا يعتقدون بعقيدته هذه التي لم ترد بالكتاب والسنة كفار بنظره ، حتّى

تلميذه الحافظ الذهبي الذي يقول في كتابه « ميزان الاعتدال » (٥٠٧/٣) إنّ الاشتغال بمسألة الحد

اشتغال بفضول الكلام والذي يقول في « سير أعلام النبلاء » (٩٧/١٦) :

« وتعالى الله أن يُحدّ أو يوصف إلّا بما وصف به نفسه ... » .

وكذلك الحافظ ابن حجر العسقلاني الذي نفى الحد عن الله تعالى في « لسان الميزان »

(١١٤/٥) يكون كافراً على قاعدة ابن تيمية هذه !! ومعاذ الله ، والمسلمون قبل ابن تيمية بقرون اتفقوا

على تنزيه الله تعالى عن الحد ونقل ذلك الاتفاق جماعة من الأئمة والعلماء ، قال الإمام الأستاذ أبو منصور

البغدادي الذي يعول على كلامه الحافظ ابن حجر وأمثاله من العلماء في كتابه « الفرق بين الفرق »

[ص (٣٣٢) بتحقيق محمد عبي الدين عبد الحميد] ما نصه :

« وقالوا — أي أهل السنة مجتمعين — بنفي النهاية والحد عن صانع العالم .. » .

فمما قدّمته وأوضحته ودلّت عليه يتضح ما هو توحيد الأسماء والصفات عند من يدعو إليه ، وأنّ

ذلك مجرد الدعوة إلى تجسيم الله تعالى وتشبيهه بخلقه ووصفه بما لم يصف به نفسه ، أو إطلاق بعض

الألفاظ — الواردة في الكتاب والسنة والتي لم يقصد منها أنها صفات — على الله تعالى وحملها على أنها

صفات حقيقية لله تعالى ، وإشاعة أن التأويل بدعة مذمومة وأنّ الأشاعرة وغيرهم فرق ضالة لأنهم عطلوا

صفات الله تعالى بزعمهم ، وكل ذلك باطل لا أصل له .

وتتبعاً للبحث لا بدّ من أن نتكلم عن أصل أكبر فرقة قديمة من فرق المجسمة وهي الكرامية وبيان

بعض آرائها في الصفات التي توافق ما يدعو إليه ابن تيمية وأتباعه ، وخصوصاً أن ابن تيمية يثني عليها في « منهاج السنة » (١٨١/١) ويعتبرها من أكابر نظار المسلمين^(٤١٨) ثم نعرض نماذج من كتاب « شرح العقيدة الطحاوية » لابن أبي العز المنسوب للحنفية خطأ والحنفية منه براء ، لأن ذلك الكتاب كتاب خطير يحوي على كثير من العقائد الفاسدة التي سأذكر بعضها إن شاء الله تعالى ، والذي ينبغي أن يحذره المدرسون وطلاب العلم ويعلموا بأن ابن أبي العز شارحها يرُدُّ على صاحب العقيدة الطحاوية الإمام أبي جعفر الطحاوي رحمه الله تعالى ، فأقول :

إمام الكرامة الذين يثني عليهم ابن تيمية هو محمد بن كرام السجزي المحسم صاحب العقائد الوثنية

(٤١٨) لا يقال عن شخص من نظار المسلمين إلا إذا كان صحيح العقيدة مستقيماً غير مطعون فيه ، فإذا كان كذلك وكان مُرَوِّراً في التأليف والتصنيف قوي الحجة شجي في حلق أعداء الإسلام والفرق الإسلامية الضالة فيقال عنه حينئذ إنه من نظار المسلمين ، وأجلب لك على هذا مثال واضح محسوس :

ذكر الحافظ الذهبي في ترجمة أبو محمد بن كلاب في « سير أعلام النبلاء » (١٧٥/١١) ما نصه :

« وقال بعض من لا يعلم : إنه ابتدع ما ابتدعه ليدس دين النصاري في ملتنا وإنه أرضى أخته بذلك ، وهذا باطل ، والرجل أقرب المتكلمين إلى السنة ، بل هو في مناظرهم » اهـ .

وقال المعلق على كلام الذهبي هذا في « سير أعلام النبلاء » (١٧٥/١١) : « وكان إمام أهل السنة في عصره وإليه مرجعها ، وقد وصفه إمام الحرمين ت ٤٧٨ هـ في كتابه « الإرشاد » ص (١١٩) : بأنه من أصحابنا . وقال السبكي في « طبقاته » : أحد أئمة المتكلمين . وابن تيمية يمدحه في غير ما موضع في كتابه « منهاج السنة » وفي مجموعة رسائله ومسائله ، ويعدّه من حذاق الثبينة وأئمتهم ، ويرى أنه شارك الإمام أحمد وغيره من أئمة السلف في الرد على مقالات الجهمية ، وحين تكلم أبو الحسن الأشعري في كتابه « مقالات الإسلاميين » (١٨٩/١ ، ٢٩٩) عن أصحابه ، ذكر أنهم يقولون بأكثر مما ذكرناه عن أهل السنة » اهـ كلام المعلق .

قلت : بل ذكر الحافظ أن الإمام البخاري كان على مذهبه في علم الكلام حيث قال في « الفتح » (٢٤٣/١) : « مع أن البخاري في جميع ما يورده من تفسير الغريب إنما ينقله عن أهل ذلك الفن كأبي عبيد والنضر بن شميل والفراء وغيرهم ، وأما المباحث الفقهية فعالبها مستمدة له من الشافعي وأبي عبيد وأمثالهما ، وأما المسائل الكلامية فأكثرها من الكرابيسي وابن كلاب ونحوهما » اهـ .

ولعد إلى ما بدأنا به ولتذكر أن النظار أو نظار المسلمين هم أكابر العلماء المتخصصين في الرد على المبتدعة ، وهم : أهل التأمل وتقليب البصر والبصيرة وأهل التفحص في مسائل العلم ، وابن تيمية الحراني يعطي هذا اللقب للكرامية الجهلاء الذين أجمعت الأمة على كفرهم كما نص على ذلك الإمام البغدادي في كتابه « الفرق » (ص ٢١٥) بتحقيق محمد محي الدين) فيقول ابن تيمية في « منهاج سنته » (١٨١/١) : « وكما قال ذلك من الكرامية وغيرهم من نظار المسلمين » اهـ .

فكأنه يقول : كما قال ذلك من قال من الشافعية وغيرهم من فقهاء المسلمين ، فتأمل !! وهل يعتبر من نظار المسلمين من يقول : بأن الله له حد وأنه جسم جالس على العرش مماس له وأن الحوادث تقوم بذاته ؟ فتدبروا يا أولي الأبصار !

المشهورة في كتب الفرق ، وإليك نبذة عن هذا الإمام المقتفى !! لتكون على بينة منه ومن ضلالات عقائده :

قال الإمام عبد القاهر البغدادي في « أصول الدين » ص (٣٣٧) :
« وأما مجسمة خراسان من الكرامية فتكفيرهم واجب لقولهم : بأن الله تعالى له حد ونهاية من جهة السفلى ومنها بماس عرشه ، ولقولهم : بأن الله تعالى محل للحوادث » .
وقال الإمام البغدادي أيضاً في « الفرق بين الفرق »^(٤١٩) :

« فصل في ذكر مقالات الكرامية ، وبيان أوصافها : الكرامية بخراسان ثلاثة أصناف ، وهذه الفرق الثلاث لا يكفر بعضها بعضاً وإن أكفرها سائر الفرق ، فلهذا عددها فرقة واحدة ، وزعيمها المعروف محمد بن كرام وضلالات أتباعه .. نذكر منها المشهور ، الذي هو بالقبح مذكور ، فمنها : أن ابن كرام دعا أتباعه إلى تجسيم معبوده ، وزعم أنه جسم له حد ونهاية من تحته والجهة التي منها يلاقي عرشه ، وقد ذكر ابن كرام في كتابه — أيضاً — أن الله تعالى مماس لعرشه وأن العرش مكاناً له ، وأبدل أصحابه لفظة الماسة بلفظ الملاقاة منه للعرش .. واختلف أصحابه في معنى الاستواء المذكور في قوله تعالى : ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ طه : ه فمنهم من زعم : أن كل العرش مكان له ، وأنه لو خلق بإزاء العرش عروشاً موازية لعرشه لصارت العروش كلها مكاناً له ، ومنهم من قال :

إنه لا يزيد على عرشه في جهة الماسة ، ولا يفضل منه شيء على العرش ، وزعم ابن كرام وأتباعه أن معبودهم محل للحوادث » .

وقد نقل أيضاً الشيخ علي القاري في « شرح المشكاة » (١٣٧/٢) : إجماع السلف والخلف على أن من اعتقد أن الله تعالى في جهة فهو كافر كما صرح به العراقي وبه قال أبو حنيفة ومالك والشافعي وأبو الحسن الأشعري والباقلاني اهـ ولا يخفى أن اعتقاد الجهة نوع من التحسيم .

وقال الإمام القرطبي في التذكار صحيفة (٢٠٨) : « والصحيح القول بتكفيرهم — المجسمة — إذ لا فرق بينهم وبين عبادة الأصنام والصور » .

وحرم الإمام النووي في « المجموع » (٢٥٣/٤) بتكفير المجسمة وهو مذهب الشافعي رحمه الله تعالى .

وأما رد الإمام أحمد على المجسمة والمشبهة فمنقول في (دفع شبه التشبيه) لابن الجوزي الحنبلي ، وكتاب (مرهم العلل المعضلة) للبياعي بتوسع .

(٤١٩) انظر كتاب « الفرق بين الفرق » لعبد القاهر البغدادي ص (٢١٥) بتحقيق محمد محي الدين عبد الحميد .

والإمام الطحاوي الذي أرادوا أن يشوّها عقيدته يقول في أولها :

« اعتقاد أهل السنة والجماعة على مذهب فقهاء الملة أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن »

وهؤلاء من أئمة السلف كما لا يخفى ثم قال فيها :

« وتعالى الله عن الحدود والغايات والأركان والأعضاء والأدوات ، لا تحويه الجهات الست

كسائر المبدعات » (١٢٠) .

أقول : وقد أتضح بهذا كله مذهب أهل السنة والجماعة واتضح أيضاً حكمهم على أهل الزيغ من

المشبهة والمجسمة ، وأن أصل التشبيه والتجسيم أسسه في هذه الأمة ابن كرام السجستاني صاحب العقائد

الزائغة ، وأن الأمة أكفرته وأكفرت من قال بمقالاته المنحرفة ، وأن من جملة مقالاته الكفرية : قوله بالحد

في حق الله تعالى ، وقوله بالجسمية لله تعالى ، وأن الله تعالى يماس عرشه من جهة السفلى لأنه

فوق العرش ، ويجدر التنبه هنا إلى أن أهل السنة يقولون بأن الله تعالى فوق العرش لكن فوقية من جهة

المعنى لا من جهة الحس (١٢١) ، أي أنّ الله تعالى فوق خلقه فوقيه قهر وربوبية على عبودية ، ﴿ وهو

القاهر فوق عباده ﴾ الأنعام : ٦١ ، وقد أجمع أهل السنة على تنزيه الباري سبحانه عن المكان كما هو

معلوم ، ولكن ابن كرام قال بالفوقية الحسية والمكانية ، فأكفره أهل السنة ومن تبعه على ذلك ، ثم قال :

إن الله تعالى محل للحوادث ، أي جوزّ قيام الحوادث بذات الله سبحانه ، تعالى الله عن هذا الكفر الصريح

﴿ سبحان ربك رب العزة عما يصفون ﴾ ومرادنا من ذلك كله بيان أن أدعياء توحيد الأسماء والصفات

قائلون بذلك ومنهم ابن أبي العز صاحب شرح الطحاوية ، وإليك إثبات ذلك :

١ — أما قول شارح الطحاوية المشار إليه بحوادث لا أول لها ، أو بقدوم نوع الحوادث والمخلوقات

ففي صحيفة (١٢٩ من الطبعة الثامنة) :

« فالحاصل أنّ نوع الحوادث هل يمكن دوامها في المستقبل والماضي أم لا ؟ أو في المستقبل فقط ؟

أو الماضي فقط ؟ فيه ثلاثة أقوال معروفة لأهل النظر من المسلمين وغيرهم : أضعفها قول من يقول : لا

يمكن دوامها لا في الماضي ولا في المستقبل ، كقول جهم بن صفوان وأبي الهذيل العلاف .

وثانيها : قول من يقول : يمكن دوامها في المستقبل دون الماضي ، كقول كثير من أهل الكلام

ومن وافقهم من الفقهاء وغيرهم .

(٤٢٥) انظر شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ، بتخريج الألباني ، وتوضيح الشاويش ص (٢٣٨) الطبعة الثامنة .

[(٤٢١)] قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في « الفتح » (١٣٦/٦) : « لأن وصفه تعالى بالعلو من جهة المعنى ، والمستحيل

كون ذلك من جهة الحس » فانظره .

والثالث : قول من يقول : يمكن دوامها في الماضي والمستقبل كما يقوله أئمة الحديث .

فانظر كيف نسب الكفر الصريح إلى أهل الحديث فقال إنهم يقولون إن الحوادث وهي المخلوقات يمكن أن تكون دائمة في الماضي ، ومعناه قديمة النوع حادثة الأفراد وأهل الحديث برآء من ذلك بلا شك ، وقد نص القرآن الكريم على بطلان ذلك في آيات كثيرة كما لا يخفى ، وكذا السنة المطهرة نص فيها سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على بطلان ذلك ، ففي البخاري : « كان الله ولم يكن شيء غيره »^(٤٢٢) وأجمعت الأمة على أن الحوادث قبل حدوثها لم تكن أشياء ولا أعيان ، كما نقل ذلك الأستاذ أبو منصور البغدادي في الفرق^(٤٢٣) وقال الأستاذ أبو منصور أيضاً : « وقد زعم البصريون من القدرية أن الجواهر والأعراض كانت قبل حدوثها جواهر وأعراضاً ، وقول هؤلاء يؤدي إلى القول بقدم العالم ، والقول الذي يؤدي إلى الكفر كفر في نفسه » اهـ يعني أن القول بقدم الحوادث لا شك أنه كفر .

وكذلك نص على هذا الإجماع المؤيد بقول الله تعالى ﴿ هو الأول ﴾ ابن حزم في كتابه مراتب الإجماع ، حيث قال في آخره :

« باب من الإجماع في الاعتقادات ، يكفر من خالفه بإجماع :

اتفقوا أن الله عز وجل وحده لا شريك له خالق كل شيء غيره ، وأنه تعالى لم يزل وحده ولا شيء غيره معه ، ثم خلق الأشياء كلها كما شاء ، وأن النفس مخلوقة ، والعرش مخلوق ، والعالم كله مخلوق »^(٤٢٤) .

ثم بعد هذا كله أحكم على ابن أبي العز المنسوب لأهل الإثبات ولأهل الحديث وللحنفية غلطاً ولمن تبعه وقال بمقلته ونشر كتابه بين العامة وخرج أحاديثه مادحاً كتابه بما تراه مناسباً ! ولا سيما إذا عرفت أيضاً أنه قال [صحيفة (١٣٣) من شرح الطحاوية الطبعة الثامنة بتخريج الألباني وتوضيح الشاويش] :

« والقول بأن الحوادث لها أول ، يلزم منه التعطيل قبل ذلك وأن الله سبحانه وتعالى لم يزل غير فاعل ثم صار فاعلاً » .

نعوذ بالله تعالى من هذا الهديان ما أشنع ، ومن هذا الرجل ما أجرأه ، وكيف يُشنع على

(٤٢٢) انظر « فتح الباري » (١٣/٤١٠) .

(٤٢٣) انظر « الفرق بين الفرق » ص (٣٣٢) وانظر أيضاً ص (٣٢٨) .

(٤٢٤) انظر مراتب الإجماع المطبوع مع نقد مراتب الإجماع ص (١٦٧) .

المتكلمين ثم يأتي بأصول الشناعات !!

ثم هو ردّ صريح الكتاب والسنة والإجماع ، وتأوّل لذلك بالباطل كما ترى ، فأين ذهب ذمه للتأويل وللمتكلمين ولعلم الكلام الذي تشدق به أول ما يقرب من عشرين صحيفة من كتابه وحيثما سنحت الفرص ، لكن كما قالوا : رميتي بدائها وانسلت .

ثم انظر إلى قوله صحيفة (١٣٥) من الطبعة الثامنة مبرهنًا على حوادث لا أول لها ، رادًا رواية « كان الله ولم يكن شيء معه » ورواية « ولم يكن شيء غيره » مثبتًا رواية « ولم يكن شيء قبله » ليستدلّ بها على حوادث لا أول لها حيث قال :

« وقد أحابهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم — أي الأشعرين — عن بدء هذا العالم الموجود لا عن جنس المخلوقات ، لأنهم لم يسألوه عنه » اهـ يعني أنه قبل هذا العالم الموجود الآن كان هناك عالم آخر ، يعني أن العالم قديم النوع أزلي ، حادث الأفراد ، وهي مقالة متأخري الفلاسفة ، وقد قال العلماء سابقًا :

بثلاثة كَفَرَ الفلاسفة العدا في نفيها وهي حقيقة مُتَبَتَّة
علمٌ بجزئيِّ حادث عوالم حَسَرَ لأجسادٍ وكانت مَيَّتة

ونكتفي بهذا القدر الذي ذكرناه من الكلام على نقطة حوادث لا أول لها ، ولنعرض أمراً آخر من تلك الطامات فنقول :

٢ — قال ابن أبي العز في شرحه مثبتاً أن كلام الله تعالى حروف وأصوات ، وأن الله تعالى يتكلم إذا شاء ويسكت متى شاء !! وهو المفهوم من كلامه ، ومن اللازم القريب لكلامه^(٤٢٥) : « إن الله تعالى لم يزل متكلماً إذا شاء ومتى شاء وكيف شاء ، وهو يتكلم به بصوت يُسْمَع ، وأن نوع الكلام قديم وإن لم يكن الصوت المعين قديماً ، وهذا المأثور عن أئمة الحديث والسنة » اهـ^(٤٢٦) وفي هذا الكلام الخطير والفلسفة الزائدة في الخوض في ذات الله تعالى وصفاته التي يذم بها هؤلاء علماء الكلام ، إثبات قيام الحوادث بذات الله تعالى عما يقولون ، وقد تقرر عند أهل العلم أن ما قام به الحادث فهو حادث ، وقد كَفَرَ علماء الإسلام الكرامة لأُمورٍ منها هذا القول كما نقلناه فيما مضى أول هذه المعجالة ، وقد أثبت

(٤٢٥) بل صرح بذلك — أي بصفة السكوت — ابن تيمية إمامه ، أنظر الموافقة على هامش منهاجه (٣٨/٢) .

(٤٢٦) انظر « شرح الطحاوية » ص (١٦٩) واعلم أن أئمة الحديث والسنة براء من هذا كالذي قبله ، وهو رميهم وتهمتهم بأنهم يقولون بحوادث لا أول لها .

ذلك ابن أبي العز وحاول الدفاع عنه ، فقال صحيفة (١٧٧) منها :

« فإذا قالوا لنا : فهذا يلزم أن تكون الحوادث قامت به ، قلنا : هذا القول مجمل ، ومن أنكر قبلكم قيام الحوادث بهذا المعنى به تعالى من الأئمة ؟ ونصوص القرآن والسنة تتضمن ذلك ، ونصوص الأئمة أيضاً مع صريح العقل » اهـ ويكتفي في رد ذلك عرضه للقارئ^(٢٧) .

واستدل لهذه العقيدة الفاسدة بمحدث موضوع فقال صحيفة (١٧٠) :

[قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « بينا أهل الجنة في نعيمهم إذ سطع نور ، فرفعوا أبصارهم ، فإذا الرب جل جلاله قد أشرف عليهم من فوقهم ، فقال : السلام عليكم يا أهل الجنة ، وهو قول الله تعالى : ﴿ سلام قولاً من رب رحيم ﴾ فلا يلتفتون إلى شيء مما هم فيه من النعيم ما داموا ينظرون إليه حتى يحتجب عنهم ، وتبقى بركته ونوره » رواه ابن ماجه » اهـ .

قلت : في إسناده أبو عاصم العبادني واسمه عبد الله بن عبيد الله ، قال عنه الذهبي في « الميزان » (٤٤٣٧/٤٥٨/٢) : « واه » . وهو واعظ زاهد إلا أنه قديري اهـ .

وقال الحافظ ابن حجر في « لسان الميزان » (٣١٤/٣) الطبعة الهندية : [وأورد له العقيلي عن روايته عن الفضل الرقاشي عن ابن المنكدر عن جابر : « بينا أهل الجنة في نعيمهم إذ سطع نور » الحديث ، وقال لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به] اهـ ، وانظر الضعفاء الكبير للعقيلي (٢٧٤/٢) .

وأما الفضل الرقاشي الذي يروي عنه أبو عاصم فهو منكر الحديث كما قال الحافظ في التقريب : (برقم ٥٤١٣) ، وفي « الكامل في الضعفاء » لابن عدي (٢٠٣٩/٦) : « قال البخاري عن ابن عيينه ليس أهلاً أن يروي عنه » اهـ ، ولذلك أورد هذا الحديث ابن الجوزي في الموضوعات وقال : « الفضل رجل سوء » اهـ ، فانظر كيف استدلل ابن أبي العز على عقيدته بهذا الحديث والله تعالى المستعان ! ولم أذكر جميع بلياته في هذا الباب وإنما أشرت إلى بعضها وإن سنح الوقت مستقبلاً سأذكرها جميعاً وأرد عليها إن شاء سبحانه ، وفيما ذكرنا الآن كفاية .

٣ — قال ابن أبي العز مثبتاً الحد لذات الله سبحانه وتعالى عن هذا الهديان صحيفة (٢١٩) ما نصه :

« فالحد بهذا المعنى لا يجوز أن يكون فيه منازعة في الأمر أصلاً ، فإنه ليس وراء نفيه إلا نفسي

(٤٢٧) علماً بأن هذا النص منقول من « منهاج السنة » (٢٢٤/١) للشيخ الحارثي فشرح العقيدة الطحاوية هي تلخيص

لـ « منهاج السنة » ولـ « موافقة صريح المعقول » !! ولذلك يركزون عليها ويحرصون على نشرها !!

وجود الرب ونفي حقيقته^(٤٢٨) .

فإنه بهذه العبارة أثبت الحد لذات الله تعالى ، فقال بما قال أهل الزيغ من قبل : « من نفي الحد عن الله تعالى أخير بعدم الرب سبحانه » وهؤلاء الأصل عندهم الجسمية فلما تخيلوا أن المولى سبحانه عما يتخيلون جسماً أجروا عليه أحكام الأجسام ، فالجسم متى لم يكن له حد كان عدماً وكذلك تخيلوا الباري سبحانه .

وقولهم لأهل السنة : « إنكم إذا نفيتم الحد ساويتهم ربكم بالشيء المعلوم » ، تكفل برده الحافظ ابن حجر العسقلاني في « لسان الميزان » (١١٤/٥) حيث بين أن قول المجسمة هذا قول نازل ساقط لا عبرة به فقال :

« وقوله (قال له النافي ساويت ربك بالشيء المعلوم إذ المعلوم لا حد له) نازل ، فإننا لا نسلم أن القول بعدم الحد يفضي إلى مساواته بالمعلوم بعد تحقق وجوده » .

وقدّمنا في أول هذه الرسالة تكفير الأمة للمجسمة ولاين كرام في قوله بالحد ، وقال الإمام أبو منصور البغدادي في كتابه « الفرق » ص (٣٣٢) : « إن أهل السنة اتفقوا على نفي النهاية والحد عن صانع العالم خلافاً للشامية والكرامية المجسمة » .

وكلام ابن أبي العز قبل العبارة التي نقلناها وبعدها كُله تمويه على الناس لترويج بضاعته وإفناع المغفلين بها ، فهو تارة يكذب على الإمام عبد الله بن المبارك : فينقل عنه زوراً أنه قال بالحد ، ولو قال به فهو مردود عليه^(٤٢٩) ، لأن الكُفر كُفر كائناً من كان الناطق به والزيغ زيغ كائناً ما كان مصدره ، وليس في الإسلام دين يختلف باختلاف الأشخاص فالإيمان إيمان مطلقاً والكفر كفر مطلقاً فما جاء في الكتاب والسنة ثبوته مجملاً أو مفصلاً أثبتناه وما نفاه الكتاب أو السنة مجملاً أو مفصلاً نفيناه ، والمعصوم هو السنة والإجماع كما هو مقرر عند أهل السنة ، وتارة ينفي ابن أبي العز الحد ،

(٤٢٨) علماً بأن الطحاوي يقول في المتن : (وتعالى عن الحدود والغايات) والألباني يحاول أن يشكك في كلام الطحاوي هذا في تعليقاته على الطحاوية ص (٢٩) نقلاً عن ابن مائع فيقول بأنه لا يستبعد أن يكون هذا مدسوساً على الطحاوي . وهذا تشكيك فارغ باطل لا التفات إليه ، وإذا كان هذا حقاً فمتن الطحاوية وشرحه لا يستبعد أيضاً أن يكون بجملة مدسوساً من أعداء الإسلام .. الخ .

(٤٢٩) أو هو مؤول كما ذكره البيهقي في « الأسماء والصفات » ص (٤٢٧) بتحقيق الإمام المحدث الكوثري . وقد بينت ذلك بوضوح في رسالتي « التنبيه والرد على معتقد قدم العالم والحد » .

محتجاً بأن للحد معاني كثيرة كقوله ص (٢١٩) : « وأما الحد بمعنى العلم والقول وهو أن يحده العباد ، فهذا منتف بلا منازعة بين أهل السنة » .

فانظر إلى هذا الروغان ما أشنع وأقبحه ! فلمَ هذا التخبط وهذه الفلسفة التي لا معنى لها ؟ لا شك أن ذلك كله لقلب الحقائق ، ولترويج عقيدة الزيغ وإقناع الناس بها ، وأهل السنة والجماعة عندما أجمعوا على نفي الحد عن الباري سبحانه وأكفروا من قال به لم يقل أحد منهم من أثبت الحد بمعنى كذا جاز ومن أثبته بمعنى كذا لم يجز ، وإنما قالوا : « وأما جسمية خراسان من الكرامية فتكفيرهم واجب ، لقولهم بأن الله تعالى له حد ونهاية .. » الخ كما تقدم في هذه الرسالة عن الشيخ عبد القاهر البغدادي .

٤ - وأما مسألة الجهة فإن ابن أبي العز من يقول بها ويقاثل من أجلها قتال مستميت ، فانظر إلى الروغان حيث قال صحيفة (٢٢١) من شرح الطحاوية : « وأما لفظ الجهة ، فقد يراد به ما هو موجود ، وقد يراد به ما هو معدوم ، ومن المعلوم أنه لا موجود إلا الخالق والمخلوق » .

فانظر كيف قاس الخالق على المخلوق ، ومعنى كلامه : أي كما أن المخلوق في جهة فكذا الخالق في جهة بجامع الوجود لكل منهما ، ولا شك أن هذا قياس وثني فاسد قطعاً . ثم قال ابن أبي العز في نفس الصحيفة ما نصه : « وإن أريد بالجهة أمر عدمي ، وهو ما فوق العالم ، فليس هناك إلا الله وحده ، فإذا قيل إنه في جهة بهذا الاعتبار فهو صحيح » .

فقد قرر بأن الله تعالى في جهة ما فوق العالم ، وهذا المكان الذي عينه للمولى سبحانه وتعالى عن هذيانه ، سمّه بالمكان العدمي أو بالأمر العدمي ، وإني استغرب جداً كيف يكون لمعبوده مكان يشار إليه بالإصبع كما جاء في حديث الجارية الذي يتشددون به ثم كيف يكون هذا المكان عدماً ؟ وهل يشار للعدم !؟

ولا يخفك أخي المؤمن أن أهل السنة أجمعوا على تنزيه الله تعالى عن المكان لدلالة الكتاب والسنة المصرحة بذلك .

وقد نص ابن أبي العز في سلسلة أغلاطه أيضاً زيادة في نعمة طنهوره في رأس صحيفة (٢٢١) : أن الجهات لا نهاية لها . اهـ ومعنى ذلك أنه لا حد لها ، فجعل للخالق حداً ونزهة المخلوق عن الحد فسبحان قاسم العقول الوهاب !!

مع أن أهل السنة كما قال الإمام البغدادي في الفرق ص (٣٣٠) :

« أجمعوا على أن الأرض متناهية الأطراف من الجهات كلها ، وكذلك السماء متناهية الأقطار من الجهات الست ، خلاف قول الدهرية » .

ثم اعترض !!! على الإمام الطحاوي في تنزيهه الله تعالى عن الجهات فقال ص (٢٢١) :
« لا تحويه الجهات الست كسائر المبتدعات ، هو حق ، باعتبار أنه لا يحيط به شيء من مخلوقاته » . فأول كلام الشيخ حسب مراده ، لينفي أن الشيخ الطحاوي يقول بهذا !! فاعترض عليه لينفي ما تبقى من احتمال ذلك على زعمه فقال في نفس الصحيفة :
« لكن بقي في كلامه شيان أحدهما ، أن إطلاق مثل هذا اللفظ مع ما فيه من الإجمال والاحتمال كان تركه أولى ، وإلا تسلط عليه وألزم بالتناقض في إثبات الإحاطة والفوقية ونفي جهة العلو !! »

وإليك بعض عقائد الكرامية أيضاً المندرجة في كلام ابن أبي العز في شرح الطحاوية :

٥ - قال صحيفة (٢٨٢) :

« فكيف يستبعد العقل مع ذلك أنه يدنو سبحانه من بعض أجزاء العالم وهو على عرشه فوق سمواته ؟ أو يدني إليه من يشاء من خلقه ؟ فمن نفى ذلك لم يقدره حق قدره » .

٦ - قوله صحيفة (٢٨٦) :

« الثاني عشر : التصريح بنزوله كل ليلة إلى السماء الدنيا ، والنزول المعقول عند جميع الأمم إنما يكون من علو إلى سفلى ، الثالث عشر : الإشارة إليه حساً إلى العلو ، كما أشار إليه من هو أعلم بربه » .

وذكر قبل ذلك وبعده أدلة يزعمه دالة على هذا العلو الحسي ، والمعبر عنه أحياناً بفوق وبداته وبجهة السماء .. الخ . ولا أدري أين ذهب بقول الله تعالى : ﴿ إِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِي ﴾ البقرة : ١٨٦ ، ويقول تعالى : ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تَبْصُرُونَ ﴾ الواقعة : ٨٥ ، وقوله : ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴾ الحديد : ٤ ، وقوله : ﴿ وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴾ الأنعام : ٣ ، وقوله : ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾ ص : ١٦ ، وغير ذلك من الآيات^(٤٣٠) ، ومن الحديث قوله صلى الله عليه وآله وسلم : « أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد » رواه مسلم (٣٥٠/١) ، وقوله أيضاً : « اللهم أنت الصاحب في

(٤٣٠) وإذا كانت تلك الآيات التي أوردتها قرآناً وهذه الآيات أيضاً قرآناً فما الذي أوجب اعتقاد ظاهر تلك دون هذه ؟!

السفر وأنت الخليفة في الأهل» رواه الترمذي (٤٩٧/٥) وقال : حديث حسن صحيح اهـ وغير ذلك من الأحاديث الصحيحة .

وإذا كان يؤول هذه النصوص الموهمة للحلول فما أجدره أيضاً أن يؤول تلك النصوص الموهمة للتحسيم وتشبيه الله تعالى بخلقه ، عند المغفلين الذين لا يعرفون أصول عقيدة الإسلام التي منها تزيه الله سبحانه عن مشابهة خلقه ، المعبر عنها بقول العلماء : كلُّ ما خَطَرَ بِبَالِكَ فَاللَّهُ تَعَالَى بِخِلَافِ ذَلِكَ ، المأخوذ من قوله سبحانه : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ الشورى : ١١ ، ومن قوله : ﴿ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ الإخلاص : ٤ ، ومن قوله : ﴿ أَلَمْ يَخْلُقْ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ ﴾ النحل : ١٧ .

٧ — والقول بالجهة والفوقية الحسية يقضي إلى القول بأنه خارج العالم على العرش بذاته كما يقول أهل التحسيم ، أو داخل العالم في السماء حساً لا معنى كما يقول الحلوليين وكلا القولين باطل ، فقد أجمع أهل السنة على أن الله تعالى مُنَزَّهٌ عَنِ الْمَكَانِ يَعْنِي أَنَّهُ لَا تَعَيَّنُ لَهُ جِهَةٌ كَالْمَخْلُوقِ فَيَقَالُ إِنَّهُ مُسْتَقَرٌّ فِيهَا وَحَالٌ بِهَا فَقَوْلُ الْحُلُولِيَّةِ : إِنَّهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ بَاطِلٌ ، وَقَوْلُ الْجَسْمَةِ : إِنَّهُ فَوْقَ الْعَالَمِ خَارِجٌ عَنْهُ فَوْقَ الْعَرْشِ بَاطِلٌ أَيْضاً ، لِأَنَّ هَذَا يُلْزَمُ مِنْهُ وَصْفُهُ سَبْحَانَهُ بِالِاتِّصَالِ أَوْ الْإِنْفِصَالِ وَوَصْفُهُ بِأَنَّهُ خَارِجٌ أَوْ دَاخِلٌ الْعَالَمِ ، وَكُلُّ ذَلِكَ بَاطِلٌ لِأَنَّهُمْ بَنَوْا ذَلِكَ عَلَى مَا أَصْلَوهُ وَهُوَ الْجَسْمِيَّةُ ، فَوَصْفُهُ بِأَنَّهُ خَارِجُ الْعَالَمِ ، لِثَبِيْتِ عَقِيْدَةِ الزَيْغِ وَاقْتِنَاعِ النَّاسِ بِهَا وَلِذَلِكَ صَرَّحَ أَهْلُ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةُ بِأَنَّ اللَّهَ سَبْحَانَهُ لَا يُوَصَفُ بِأَنَّهُ خَارِجُ الْعَالَمِ وَلَا دَاخِلُهُ لِأَنَّ هَذَا نَوْعٌ مِنْ إِدْرَاكِ الْخَسَالِقِ وَاللَّهُ سَبْحَانَهُ لَا يَحِيطُ بِهِ أَوْ يَدْرِكُهُ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِهِ ، وَهَوْلَاءُ يَرِيدُونَ أَنْ يَدْرِكُوهُ وَأَنْ يَعَيَّنُوا لَهُ مَكَاناً فـ ﴿ سَبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ لذلك قال ابن أبي العز في شرحه ص (٢٢٢) :

« ولا نظن بالشيخ — يعني الطحاوي — رحمه الله أنه ممن يقول إن الله تعالى ليس داخل العالم ولا خارجه بنفي التعيينين » اهـ .

وإليك بعض أقوال علماء الإسلام في ذلك :

● قال الإمام الغزالي رحمه الله تعالى :

« الله تعالى مقدس عن المكان ، ومُنَزَّهٌ عَنِ الْأَقْطَارِ وَالْجِهَاتِ ، وَأَنَّهُ لَيْسَ دَاخِلَ الْعَالَمِ وَلَا خَارِجَهُ ، وَلَا هُوَ مُتَّصِلٌ بِالْعَالَمِ وَلَا هُوَ مُنْفَصِلٌ عَنْهُ ، قَدْ حَبَّرَ عَقُولُ أَقْوَامٍ حَتَّى أَنْكَرُوهُ إِذْ لَمْ يَطْبِقُوا سَمَاعَهُ وَمَعْرِفَتَهُ » الإحياء (٤/٤٣٤) (٤٣١) .

(٤٣١) وانظر أيضاً « شرح الإحياء » للزبيدي (١٠/١٨١) .

● وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في « فتح الباري » (٢٢٠/١ - ٢٢١) :
« فإن إدراك العقول لأسرار الربوبية قاصر فلا يتوجه على حكمه لم ولا
كيف ، كما لا يتوجه عليه في وجوده أين وحيث » .

● وقال إمام الحرمين في « الإرشاد » ص (٦١) :
« ثم نقول : إن سُمِّيَ الباري تعالى جسماً وأُثبِتَ له حقائق الأجسام ، فقد تعرضتُم لأمرين : إما
نقض دلالة حدث الجواهر ، فإن مَبْنَاهَا على قبولها للتأليف والمماس والمباينة وإما تطردوها وتقضوا بقيام
دلالة الحدث في وجود الصانع ، وكلاهما خروج عن الدين ، وانسلال عن ربة المسلمين » .

● وقال الإمام الحافظ البيهقي في « الأسماء والصفات » ص (٤١٠) :
« والقديم سبحانه عالٍ على عرشه لا قاعد ولا قائم ولا مماس ولا مبين على العرش ، يريد به
مباينة الذات التي هي بمعنى الاعتزال أو التباعد ، لأن المماس والمباينة التي هي ضدها والقيام والقعود من
أوصاف الأجسام ، والله عز وجل أحد صمد ولم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد فلا يجوز عليه ما
يجوز على الأجسام تبارك وتعالى » .

وقال الإمام أبو المظفر الإسفراييني في التبصير (ص ٩٧ بتحقيق الإمام الكوثري) :
« وأن تعلم أن الحركة والسكون ، والذهاب والمجيء ، والكسوف في
المكان ، والاجتماع والافتراق ، والقرب والبعد من طريق المسافة والاتصال
والانفصال ، والحجم والجزم ، والجنة والصورة والحيز والمقدار والنواحي والأقطار والجوانب والجهات
كلها لا تجوز عليه تعالى لأن جميعها يوجب الحد والنهاية » .

وقال الإمام النووي في « الروضة » (٦٤/١٠) ما نصه :
« من اعتقدَ قَدَمَ العالم ، أو حدوث الصانع ، أو نفى ما هو ثابت للقديم بالإجماع ككونه عالماً
قادراً ، أو أثبت ما هو منفي عنه بالإجماع كالألوان ، أو أثبت له الاتصال والانفصال كان كافراً » .
وقال الإمام المحدث ملاً علي القاري في « شرح الفقه الأكبر » مُشْتَعِلاً على ابن أبي العز هذا ،
شارح الطحاوية ومشوها ما نصه ص (١٧٢) :

« والحاصل أن الشارح يقول بعلو المكان مع نفي التشبيه وتبع فيه طائفة من أهل البدع » .. الخ
فانظره .

وقال العلامة القاري أيضاً صحيفة ١٧٢ : « ومن الغريب أنه استدلل على مذهبه الباطل برفع
الأيدي في الدعاء إلى السماء » اهـ .

وقد عرضنا البعض اليسير مما في شرح الطحاوية من أخطاء مستشعنة مرفوضة في عقيدة الإسلام ،

مُحذَرين لطلاب العلم والمدرسين في شتى المجالات من تدريسها ودراستها وتقريرها على الطلاب وموافقة ما فيها من الخطأ من باب قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « الدين النصيحة » وأرجو أن يعرف أهل العلم وطلابه ما هو المراد من توحيد الأسماء والصفات عند مَنْ يدعو إليه ، وأن المراد منه عند هؤلاء المتمسلفين ما رأينا من التحسيم وإقامة الوثنية التي حاربها الإسلام وجاء بهدمها .

وأن يدركوا ما كتبناه وقررناه من الأدلة الواضحة في إبطال تقسيم التوحيد إلى ربوبية وألوهية وليكن هذا آخر كتابنا « التنديد بمن عدد التوحيد » فنسأله سبحانه حسن الختام والحمد لله رب العالمين ، وكان الفراغ من تصنيف أصل هذه الرسالة غير ما ألحقته بها ٥ / ربيع الأول / ١٤٠٧ هـ .

{ المكتبة التخصصية للرد على الوهاية }

تحذير العبد الأواه

من

تحريك الإصبع في الصلاة

صنفها

حسن بن علي السقاف

القرشي الهاشمي الحسيني الشافعي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين ، ورضي الله عن صحابته المتقين .

أما بعد :

(اعلم) وفقني الله وإياك لما يحبه ويرضاه أن بعض الإخوة الأفاضل طلب مني أن أضع رسالة في مسألة (تحريك السبابة — الإصبع — في الصلاة أثناء التشهد) وهل يسن أن يديم المصلي تحريك إصبعه في التشهد كما يفعله بعض من ينتسب إلى العلم والسنة أم يكره ذلك ؟ أم يحرم ؟ وهل تبطل الصلاة بذلك ؟ علماً بأن (الألباني) في صفة صلاته يقول بسنية تحريك الإصبع في التشهد وتكرار ذلك التحريك حتى السلام والخروج من الصلاة .

وهذا أوان الشروع في جواب السؤال ، مع تحقيق المسألة دون إيجاز محلّ أو إطناب ممل ، وبالله تعالى التوفيق ومنه الإعانة .

أما مختصر الجواب للمسألة فأقول : (اعلم) : أن الإمام الحافظ محي الدين النووي رحمه الله تعالى سئل في فتاواه عن تحريك الإصبع في الصلاة فقبل له :

هل تستحب الإشارة بالإصبع المسبحة من اليد اليمنى في التشهد ، ومتى يشير بها ؟ وهل يحركها أم تبطل الصلاة بتكرار تحريكها .. إلى آخر السؤال ؟

(فأجاب) : تستحب الإشارة برفع المُسبِّحة من اليد اليمنى عند الهزمة من قول (إلا الله) مرة واحدة^(٤٣٣) ولا يحركها^(٤٣٣) ، فلو كرر تحريكها كره ولم تبطل صلاته على الصحيح ، وقيل تبطل ...

إلى آخر جوابه رضي الله عنه . انتهى من فتاوي النووي صحيفة ٥٤ .

أما بسط الكلام في المسألة فيكون بعرض أدلة من يقول بسنية تحريك الإصبع على الدوام ثم نقوم بمناقشة تلك الأدلة وتفنيدها غير الصالح منها بالحجة والبرهان الواضح وذكر الدليل على عدم سنيته عند من

(٤٣٢) دليل ذلك حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال : كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى . رواه الخمسة إلا البخاري .

(٤٣٣) دليل ذلك حديث ابن الزبير وسيأتي إن شاء الله تعالى وفيه (أن النبي كان يشير بإصبعه لا يحركها) وهو حديث صحيح أخرجه أبو داود والبيهقي .

يعتد به من العلماء وأقوال العلماء المحققين في ذلك .

بيان أدلة الألباني وشبهه التي أوردتها في صفة الصلاة :

وكم في صفة صلاته من أحاديث ضعيفة قد صححها^(٢٢٤) وأحاديث صحيحة ضعفها^(٢٢٥) كما لا

يخفى .

أ — احتج الألباني بحديث وائل بن حجر : وذكر فيه وضع اليدين في التشهد ، قال : (ثم رفع إصبعه فرأيته يحركها يدعو بها) . رواه البيهقي .

قال الألباني : رواه أبو داود والنسائي وابن الجارود وابن خزيمة وابن حبان وصححه ابن الملقن .

ب — ثم ذكر الألباني كلاماً بعد ذكره لهذا الحديث ألخصه بالنقاط التالية :

١ — فيه (أي الحديث) دليل على أن السنة أن يستمر في الإشارة وفي تحريكها إلى السلام .

٢ — وهو مذهب مالك وغيره .

٣ — قال : سئل الإمام أحمد هل يشير الرجل في الصلاة ؟ قال نعم شديداً .

٤ — قال : ومنه يتبين أن تحريك الإصبع في التشهد سنة ثابتة .

٥ — قال مُدْعِياً : إن حديث عبد الله بن الزبير الذي فيه (لا يركها) لا يثبت من قبل إسناده

كما حققه في ضعيف أبي داود على زعمه .

٦ — قوله بعد ذلك : ولو ثبت (أي إن صح حديث عبد الله بن الزبير) فهو نافٍ أي للتحريك

وحديث الباب مُثَبَّت — أي للتحريك — والمثبت مُقَدَّم على النافي كما هو معروف عند العلماء .

هذه حجج الألباني في المسألة من كتاب صفة صلاته الطبعة السادسة

صحيفة ١٦٨ .

(٤٣٤) كحديث (من كان له إمام فقرأه الإمام له قراءة) الذي ذكره ص (٩٥) من الطبعة السادسة من صفة صلاته ،

وهو حديث ضعيف مُعَلٌّ باتفاق الحفاظ كما قال ابن حجر في ((فتح الباري)) (٢/٢٤٢) وغيره ، وكذلك حديث (مالي

أنازع) ص (٩٤) وقد اتفق الحفاظ وأهل العلل والمتخصصون على أن هذا الحديث غلط فيه أدراج ، وفيه نسبة كلام لأبي

هريرة لم يقله كما في المجموع للحفاظ النووي (٣/٣٦٨) .

(٤٣٥) كحديث سيدنا عبد الله بن الزبير الذي سنوضح صحته أثناء هذه الرسالة إن شاء الله تعالى ، والذي فيه لفظة (لا

يحركها) كما في صفة صلاة الألباني ص (١٧٠) وقد صححه الحفاظ ومنهم النووي في المجموع (٣/٤٥٤) والبيهقي وابن

حبان والذهبي والحافظ بإقراره .

نقض أدلة الألباني التي استدلت بها على تحريك الإصبع والتي انفر بها من وثق بكلامه :

١ - أما حديث سيدنا وائل بن حجر الذي أورده فهو حديث صحيح كما قال ، إلا لفظه (يجرهما) التي فيه فهي شاذة ، وذلك لأن الحديث روي من طريق أحد عشر رجلاً من الثقات الحفاظ كلهم لم يذكروها ، وانفرد زائدة بن قدامة الثقة بها مخالفاً رواية ابن الزبير الصحيحة التي فيها نفى التحريك ، وكذا رواية ابن عمر التي في مسلم التي ليس فيها ذكر للتحريك ، والعلماء قالوا في علم المصطلح :

وما يخالف ثقة به الملائكة فالشاذ والمقلوب قسمان تلا

وقد أعل هذه الزيادة وهي لفظه (يجرهما) الحفاظ ابن خزيمة في صحيحه (٣٥٤/١) حيث قال : « ليس في شيء من الأخبار (يجرهما) إلا في هذا الخبر زائدة ذكره » اهـ .
وأما قول الألباني رواه البيهقي فصحيح هو في سنن البيهقي ، والزيادة مطروحة كما قدمنا ، وأما قوله : ورواه أبو داود اهـ فليس بصحيح ! فقد وهم الألباني فظن أن أبا داود أخرجه ولم يخرجه أبو داود^(٤٣٦) .

٢ - أما قوله (إنه فيه دليل على أن السنة أن يستمر في الإشارة وفي تحريكها إلى السلام) فمردود لأنه أخذ برواية - أعني الألباني - وترك باقي الروايات الصحيحة التي نص الحفاظ على صحتها كرواية ابن عمر في مسلم ولعاً منه بالشاذ ، مع أن اللفظة التي تمسك بها ضعيفة بالشذوذ ، وترك أيضاً رواية سيدنا عبد الله بن الزبير التي خرجها أبو داود والبيهقي بأسانيد صحيحة ، بل ادعى لينصر رأيه أن رواه ابن الزبير التي فيها لفظه (لا يجرهما) ضعيفة وسنوضح صحتها إن شاء الله تعالى .

٣ - أما قوله إنه مذهب مالك : فالألباني لا يحتج بأقوال مالك ولا غيره فلا فائدة في هذا الكلام البتة وخصوصاً أنه ليس دليلاً شرعياً عنده ، ونزيد الألباني فنقول له : هناك خلاف بين المالكية في تحريك الإصبع ففي عون المعبود (٤٥٥/٣) قال الشيخ سلام الله في شرح موطأ مالك : وفي حديث وائل عند أبي داود^(٤٣٧) وفيه : « ثم رفع أصبعه فرأيت يجرها يدعو

(٤٣٦) وقد ظن أحد مقلدي الألباني أن هذا الحديث موجود في سنن أبي داود برقم (٧٢٧) ، أو أنه أراد أن ينصر شيخه فكتب ورقات لي ملاًها سباً وشتماً لكنه لم يخرج منها بظائل ، وما في سنن أبي داود هو حديث آخر في رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام ورفعها وتحريكها من تحت الثياب في الرد ، فليتبني إليه وقد أوردها أبو داود في باب رفع اليدين .

(٤٣٧) وقد اغتر الألباني بنسبة هؤلاء المصنفين الحديث لأبي داود فنسبه هو أيضاً لأبي داود تقليداً لا تحقيقاً ، وذلك من أكبر الأدلة على أنه ليس بمحدث بل هو ناقل من الكتب لا غير فتنبه .

بها» ففيه تحريك السبابة عند الرفع وبه أخذ مالك والجمهور ، على أن المراد بالتحريك ههنا الرفع لا غير فلا يعارضه ما في مسلم عن ابن الزبير : « كان صلى الله عليه وآله وسلم يشير بإصبعه إذا دعا لا يحركها »^(٤٣٨) اهـ من عون المعبود .

أقول : سبحان الله ! عندما يوافق اجتهاد الإمام مالك ما يريد الألباني يأخذ به ويعتبره وعندما يخالفه يضرب به عرض الحائط ، وكأن قول الألباني واجتهاده هو الكتاب والسنة اللذان لا يمتثلان نسخاً ولا تخصيصاً ولا تأويلاً .

علماء بأن الذين يقولون بالتحريك من السادة المالكية لا يقولون بالصفة التي يدعو لها الألباني ، ولو ثبت أن السادة المالكية يقولون بالتحريك بالصفة التي يقول بها الألباني فلا حجة بذلك عندنا وعنده ، وقد أنكر مالك حديث تحريم صيام السبت في غير الفريضة وهو أمير مؤمنين في الحديث من أئمة السلف فلماذا أعرض الألباني عن كلامه !!؟

ونحن سنثبت بإذن الله تعالى ومشيتته للألباني ولغيره أن السنة عدم تحريك الإصبع في الصلاة فإن ثبت ذلك أفترك الألباني مذهب مالك كما يزعم ويتبع السنة كما يدعو الناس إلى ذلك بزعمه ؟ أم يبقى مصراً معانداً !!؟

وإليكم أقوال أئمة المالكية القدماء في قضية تحريك الإصبع في التشهد :

قال الحافظ ابن العربي المالكي في « عارضة الأحوذى شرح الترمذي » (١٥/٢) : « وإياكم وتحريك أصابعكم في التشهد ولا تلتفتوا إلى رواية العتبية فإنها بليّة ! وعجباً ممن يقول إنها مقمعة للشيطان إذا حرّكت !! واعلموا أنكم إذا حرّكتُم للشيطان إصبعاً حرّك لكم عشراً ! إنما يقمَع الشيطان بالإخلاص والخشوع والذكر والاستعاذة ، فأما بتحريكه فلا ... » .

وقد نص أيضاً الإمام ابن الحاجب المالكي في مختصره الفقهي على أن عدم التحريك هو مشهور مذهب مالك .

٤ — أما قوله (سئل الإمام أحمد فقال : يشير بها شديداً) فليس في كلامه ما يدل أو يشير للتحريك ، ومذهب السادة الحنابلة عدم التحريك وهم أدري بأقوال إمامهم ومعانيها وصحيحها من سيقمها ، قال صاحب « الروض المربع » الحنبلي (٥٩/١) ما نصه : « ويشير بسبابتها من غير تحريك في تشهده ودعائه في الصلاة وغيرها عند ذكر الله تعالى تنبيهاً على التوحيد » . والروض المربع مختصر معتمد عند الحنابلة .

(٤٣٨) قلت : وهذا ليس في مسلم بل في أبي داود فتنه أيضاً .

وقال شيخ المذهب ابن قدامة الحنبلي في « المغني » (٥٣٤/١) :

« ويشير بالسبابة يرفعها عند ذكر الله تعالى في تشهده لما روى عبد الله بن الزبير (أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يشير بإصبعه ولا يحركها) رواه أبو داود ... » .

فَمَنْ أَعْلَمُ بِكَلَامِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ، ابْنِ قَدَامَةَ شَيْخِ الْمَذْهَبِ أَمْ الْأَلْبَانِي !؟ وفي « المبدع شرح المقنع » لابن مفلح الحنبلي (٤٦٢/١) ما نصه :

« وعلى كل حال لا يحركها في الأصح لفعله عليه السلام ، قال في الغنية : ويديم نظره إليها في كل تشهده لخبر ابن الزبير رواه أحمد » اهـ .

ونقول للألباني لو فرضنا أن الإمام أحمد يقول بالتحريك الذي تقول أنت به — جدلاً — وثبت في السنة خلاف ذلك فهل تبقى معانداً متعصباً للإمام أحمد !!؟

٥ — قوله : (ومنه يتبين أن تحريك الإصبع في التشهد سنة ثابتة) .

فجوابه : نعم رفعها وهو تحريكها مرة واحدة سنة ثابتة لا تكرار التحريك كما توهم الألباني .

وأقول : لو كان الأمر كما يزعم ويدعي لما قال سيدنا وائل بن حجر رضي الله عنه : (ثم رفع إصبعه فرأيتها يحركها) ، لأن ظاهر هذه الرواية يفيد أنه كان واضعها ثم أشار بها بدليل رواية سيدنا ابن عمر في صحيح مسلم : (وعقد ثلاثة وحسين وأشار بالسبابة) فاتضح أنه أشار بها بعدما كان واضعاً لها من أول التحيات ، وهذا مراد سيدنا وائل بالتحريك على فرض ثبوته وعدم شذوذه ، ولم يرد سيدنا وائل دوام التحريك قطعاً كما تفيد النصوص ، والألباني يخالف ذلك كله ويقول بالتحريك من أول الجلوس في التشهد مع أن رواية (لا يحركها) الصحيحة ثبتت وتؤكد ما قررناه .

٦ — قوله (حديث لا يحركها لا يثبت من قبل إسناده) مردود عليه !! وإليك الحديث ورجاله وأقوال الحفاظ فيه :

قال أبو داود في سننه^(٤٣٩) : حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصي أخبرنا حجاج عن ابن جريح عن زياد عن محمد بن عجلان عن عامر عن عبد الله بن الزبير : (أنه ذكر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يشير بإصبعه إذا دعا ولا يحركها) .

(٤٣٩) الإشارة في التشهد من أبواب الصلاة حديث رقم (٩٨٩) .

رجال الحديث وأقوال أهل الجرح والتعديل فيهم :

أ — إبراهيم بن الحسن المصيصي : قال الحافظ في « تقريب التهذيب » صحيفة ٨٩ رقم ١٦٤ :
(ثقة) دس .

ب — حجاج بن محمد : قال في « الجرح » (٧٠٨/٦٦٣/٣) قال علي المديني : ثقة صدوق ، وقال الحافظ في « تقريب التهذيب » ص ١٥٣ : ثقة ثبت^(٤٤٠) . (ع) .

ج — ابن جريج : قال في الجرح ١٦٨٧/٣٥٧/٥ قال أحمد : ابن جريج : ثبت صحيح الحديث لم يحدث بشيء إلا أتقنه اهـ (ع) .

د — زياد بن سعد قال في « الجرح » (٢٤٠٨/٥٣٣/٣) قال أحمد : خراساني ثقة اهـ وفي التقريب : ثقة ثبت (ع) .

هـ — محمد بن عجلان : قال في « الميزان » (٧٩٣٨/٦٦٤/٣) إمام صدوق مشهور وثقه أحمد وابن عيينه وأبو حاتم . (وهو من رجال مسلم والأربعة) .

و — عامر بن عبد الله : قال في « الجرح » (١٨١٠/٣٢٥/٦) قال الإمام أحمد : ثقة من أوثق الناس اهـ وفي التقريب : ثقة عابد من رجال الستة .

هذا تخريج رجال الحديث وقد رأيت أن رجاله كلهم عدول ثقات ، أما قول الأئمة والحفاظ في هذا الحديث فإليك هي :

قال الإمام الحافظ النووي في « شرح المهذب » (٤٥٤/٣) :
« ذكر البيهقي بإسناده الصحيح عن ابن الزبير أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم — كان يشير بإصبعه إذا دعا لا يجرهما — رواه أبو داود بإسناد صحيح^(٤٤١) » .

إذا فالحديث صحيح لا غبار عليه ، فأقول ويقول كل منصف طرح التعصب جانباً كيف ساع للألباني أن يضعف هذا الحديث ؟ لا شك أن الضعف أتى لهذا الحديث لأنه لا يوافق مذهب الألباني القاضي بتكرار تحريك الإصبع في التشهد .

٧ — أما قول الألباني (ولو ثبت فهو ناف وحديث الباب مثبت والمثبت مقدم على النافي كما هو معروف عند العلماء) اهـ .

فأقول : احترز بقوله (ولو ثبت) ما إذا أثبتته أحد الناس وبين صحته

(٤٤٠) وما أورده هنا بعض الأغبياء من أهل الكنود والجحود فلا شيء البتة !!

(٤٤١) وانظر سنن البيهقي ١٣١/٢ ، ١٣٢ .

فصل

في بيان شدوذ لفظة : (يجرکہا) في حديث وائل

اعلم يرحمك الله تعالى أن الإمام الحافظ أبو بكر بن خزيمة أشار لنا بل صرح بشدوذ هذه اللفظة في الحديث كما قَدَّمْنَا حيث قال في صحيحه (٣٥٤/١) :

« ليس في شيء من الأخبار (يجرکہا) إلا في هذا الخبر زائدة^(٤٤٣) ذَكَرَهُ » .

وبعد تتبع الحديث في المسند والسنن والمعاجم وغيرها وجدنا أن أحد عشر رجلاً من الثقات الحفاظ كلهم رووا حديث سيدنا وائل بن حجر لم يذكروا فيه لفظ التحريك ، وانفرد زائدة الثقة بالتحريك ، وهذا شدوذ بلا ريب ، ولا سيما أن هناك رواية صحيحة مصرحة بعدم التحريك وهي رواية ابن الزبير التي صححها الحافظ ، ورواية سيدنا ابن عمر في صحيح مسلم وليس فيها ذكر للتحريك مطلقاً ، ولنسرد أسماء الثقات الحفاظ الذين رووا حديث وائل دون ذكر التحريك والذين خالفهم زائدة الذي زاد فيه التحريك :

١ — سفيان الثوري .

٢ — سفيان بن عيينه .

٣ — شعبة بن الحجاج .

٤ — عبد الواحد بن زياد .

٥ — عبد الله بن إدريس .

٦ — زهير بن معاوية .

٧ — أبو عوانة اليشكري .

٨ — أبر الأحوص سلام بن سليم .

٩ — بشر بن المفضل .

١٠ — خالد بن عبد الله الطحان . وكل هؤلاء ثقات حفاظ .

١١ — وغيلان بن جامع وهو ثقة .

وسنعد لتفصيل روايات هؤلاء الثقات الحفاظ فصلاً خاصاً نوضح فيه أماكن رواياتهم بعزوها إلى

(٤٤٣) وقد صحفت هذه الكلمة في صحيح ابن خزيمة المطبوع من المحقق فوقعت بدون التاء الأخيرة !! فأصبحت تُقرأ هكذا : (زائدٌ ذَكَرَهُ) .

الكتب التي رويت فيها بإذن الله تعالى .

وهذا يثبت قطعاً أن (التحريك) شاذ ، لتصريح الحافظ ابن خزيمة السلمي بذلك ، وعدم اعتبار الفقهاء الجامعين بين الفقه والحديث لها ، ولقواعد الحديث وأصول الفقه الناصة على أن الثقة إذا خالف الثقات اعتبر ما جاء به شاذ ، وتصريح الأحاديث الأخرى الصحيحة بعدم التحريك .

وظهر أيضاً أن الألباني جازف في تصحيح التحريك وتضعيف ما سواه بدون حجة ولا برهان مقبول عند جميع العقلاء ، ولا يمكن بحل من الأحوال أن تُعتبر لفظة (يجرکہا) زيادة ثقة ، وخصوصاً أن قواعد المصطلح لا تحكم بذلك ، قال الإمام الحافظ العراقي في ألفيته في قواعد الحديث :

وفو الشذوذ ما يخالف الثقة فيه الملائم لشافعي حقيقه

ثم قال العراقي في شرحه :

« اختلف أهل العلم بالحديث في صفة الحديث الشاذ ، فقال الشافعي ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يروي غيره ، وإنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس ، وحكى أبو يعلى الخليلي عن جماعة من أهل الحجاز نحو هذا ، وقال الحاكم هو الحديث الذي ينفرد به ثقة مسن الثقات وليس له أصل .متابع لذلك الثقة ، فلم يشترط الحاكم فيه مخالفة الناس » اهـ .

وقال الحافظ العراقي في شرح زيادة الثقات :

« وقد قسمه — أي زيادة الثقات — الشيخ ابن الصلاح فقال : قد رأيت تقسيم ما ينفرد به الثقة إلى ثلاثة أقسام (أحدها) : ما يقع مخالفاً منافياً لما رواه سائر الثقات فهذا حكمه الرد كما سبق في نوع الشاذ » اهـ .

قلت : ولم نجد من تابع زائدة على التحريك ، ونص على ذلك الحافظ ابن خزيمة كما قدمت .
ونزيد قطعاً للوسوسة أنه على فرض عدم شذوذ لفظة (يجرکہا) يمكن الجمع بينها وبين (لا يجرکہا) كما جمع بينهما بعض الحفاظ ، ناصين به على عدم التحريك بالشكل الشاذ الذي ولع به الألباني ومن أنفر بكلامه ، وإليك هو :

بيان طريقة الجمع بين الحديثين كما هو قاعدة العلماء من أصوليين ومحدثين : اعلم يرحمك الله تعالى أن مراد سيدنا وائل بن حجر أن صح عنه قوله (يجرکہا) هو : رفع السبابة بعدما كانت موضوعاً لا غير ، وهو الإشارة بالتحديد ، أي أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يرفعها من أول التحيات بل عند قوله أشهد أن لا إله إلا الله ، وأما سيدنا عبد الله بن الزبير رضي الله عنه فأراد بعدم التحريك في قوله (لا يجرکہا) عدم

تكرار التحريك أكثر من مرة وهي مرة الرفع ، فلا تعارض بين الحديثين ، هذا ملخص ما قاله العلماء في المسألة ونقله بحروفه من كتبهم فنقول :

قال الإمام الحافظ الفقيه محيي الدين النووي في « شرح المهذب » (المجموع) (٤٥٥/٣) :

« قال العلماء الحكمة من وضع اليدين على الفخذين في التشهد أن يمنعهما من العبث » اهـ .
ونقل الإمام النووي في نفس الموضوع عن الإمام الحافظ البيهقي : أن المراد في حديث سيدنا وائل ابن حجر في قوله (يجرهما) يشير بها مرة واحدة ، أي لا يديم تحريكها ، فيكون موافقاً لرواية عبد الله بن الزبير (لا يجرهما) اهـ كلام البيهقي منقولاً من « المجموع » ومن « سننه الكبرى » (١٣٢/٢) ببعض تصرف اختصاراً .

وقد نقلنا فتوى الإمام النووي بكراهة تحريك الإصبع في الصلاة أول هذه الرسالة ويؤكد ما ذكرناه : ما رواه أبو داود في سننه بإسناد صحيح عن نعيم الخزازي قال :
(رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم أضعاً ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى رافعاً إصبعه السبابة قد حناها شيئاً)^(١١١) .

(وأما) حديث « لهي أشد على الشيطان من الحديد » فلا دلالة فيه على التحريك البتة ، إنما يفيد الحديث أن المتشهد إذا أشار بإصبعه بالتوحيد في الصلاة ، فكأنه يضرب الشيطان بالحديد ، وليس معنى ذلك أن الشيطان يكون تحت إصبعه وهو يجرها فيضربه ضرباً كأنه الحديد كما توهمه بعض السذج ، فهذا مما لا يقول به عاقل .

هذا مع ملاحظة أن حديث « لهي أشد على الشيطان من الحديد » فيه ضعف ففي الإسناد رجل وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور ، وقال فيه الحافظ في التقریب : كثير بن زيد : صدوق يخطئ وليس هو من رجال الصحيحين ، والألباني ربما ضعف السند بمن

(٤٤٤) وهذا الحديث صححه الحافظ ، ومالك بن نعيم الخزازي الذي في سننه مقبول كما في التقریب وهو وإن لم يرو عنه إلا واحد فقد صحح الحافظ حديثه ، وكثير من الثقات المتفق على ثقتهم لم يرو عنهم غير واحد فقط ، كتابت بن قيس الزرقمي المدني وقد فصلت هذا الأمر في « امتاع الألبان بتوثيق الحافظ » وقد نص على صحة حديث مالك بن نعيم عن أبيه ابن خزيمة في صحيحه (٣٥٤/١) وأقر تصحيحه الحافظ في الإصابة في ترجمة رقم (٨٨٠٧) وروى الحديث ابن حبان في صحيحه كما في « الإحسان » (١٩٤٣/٢٠٢/٣) وسكت عليه أبو داود (٩٩١/٢٦٠/١) وهذا كاف في الحكم على الحديث بالصحة خلافاً لكلام الألباني في تمام النسبة . نسب رأيت تناقض !! فصحح لمالك بن نعيم الخزازي في « صحيح سنن النسائي » (٢٧٢/١) فناملوا !!

هو أقوى منه كما هو معلوم من كتبه ومسوداته^(٤٤٥) .

فالألباني مثلاً يقول في « صحيحته » حديث رقم (٣٤٣) :

[ومن المعلوم أن توثيق ابن حبان غير معتمد عند المحققين من العلماء والنقاد ... ومنهم الذهبي] اهـ ، وقد تناقض الألباني فرد على الحافظ المنذري حين حسن إسناده فيه من وثقه ابن حبان بقوله كما في « صحيحته » رقم (١٠٥) :

[وفي ذلك نظر عندي لما قررناه مراراً أن توثيق ابن حبان فيه لين] .

وقال في « حجاب » صحيفة (١١٠) :

[فهو في عداد المجهولين وإن أورده ابن حبان في الثقات على قاعدته ومنه تعلم أن قول الحافظ البوصيري إسناده حسن غير حسن] اهـ .

ثم ناقض نفسه فصحح حديث عبد الله بن يسار واحتال له أن عبد الله هذا وإن لم يذكروا توثيقه عن غير ابن حبان فقد روى عنه جماعة من الثقات (حجاب المرأة) ص (٦٧) وحسن حديث المهاجر بن عمرو وقال : [وثقه ابن حبان وروى عنه جماعة من الثقات (حجاب ١١٠) .

وقال في يحيى بن مالك : [فمثله حسن الحديث إن شاء الله تعالى لتابعيته ورواية جماعة من الثقات عنه ...] الخ (صحيفة ٣٦٥) وحسن أيضاً حديث ابن سليط ولم يوثقه إلا ابن حبان ولم يرو عنه إلا واحد أو إثنان كما في آداب زفافة (ص ٦٤ و ٨٨) الطبعة القديمة) .

وضعف الألباني الإمام أبا حنيفة رحمه الله كما في تعليقه على كتاب « السنة » لابن أبي عاصم (٧٦/١) مع أن الثقات رروا عنه وأجمعت الأمة على ثقته وجلالته ... الخ فانظروا كيف يتناول على الإمام الأعظم رحمه الله !

(٤٤٥) بل قد ضعفه الألباني في مواضع من كتبه منها في « صحيحته » (٣٢٨/٤) حيث قال : « كثير بن زياد هو الأسلمي ضعيف » . وهو متناقض فيه كما تجردوا ذلك في « التناقضات » (٢٠٢/٢) .

فصل

حديث وائل بن حجر

الذي جاء فيه تحريك الأصبع في التشهد

وقفت على تخريج للحديث للشيخ شعيب الأرنؤوط وإني ذكره بتمامه :

[أخرج أحمد في المسند ٣١٨/٤ عن عبد الصمد ، وابن خزيمة (٧١٤) والبيهقي ١٣٢/٢ من طريق معاوية بن عمرو ، وابن الجارود ٢٠٨ من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، وابن حبان (٤٨٥) من طريق أبي الوليد الطيالسي ، حمستهم عن زائدة بن قدامة حدثنا عاصم بن كليب حدثني أبي عن وائل بن حجر .. الحديث .. فيه : « وعقدت من أصابعه وحلق حلقه ثم رفع أصبعه فرأيت يجرها يدعو بها » .

وهذا إسناد صحيح ، ولكن لفظه « يجرها » شاذة ، انفرد بها زائدة بن قدامة من بين أصحاب عاصم بن كليب وهم :

سفيان بن عيينة ، وخالد بن عبد الله الواسطي ، وقيس بن الربيع ، وأبو الأحوص سلام بن سليم ، وسفيان الثوري ، وشعبة ، وعبد الله بن إدريس ، وزهير بن معاوية ، وأبوعوانة ، وعبد الواحد بن زياد ، وبشر بن المفضل .

فحديث سفيان بن عيينة عن عاصم عند أحمد ٣١٨/٤ ، والحميدي (٨٨٥) والنسائي ٣٤/٣ - ٣٥ ، والطبراني ٧٨/٢٢ ، (٨٥) بلفظ : « وأشار بالسبابة » .

وحديث خالد بن عبد الله الواسطي عند البيهقي ١٣١/٢ ، ولفظه « وأشار بالسبابة » .

وحديث قيس بن الربيع عند الطبراني (٧٩/٢٢) ولفظه : « وأشار بالسبابة يدعو بها » .

وحديث أبي الأحوص سلام بن سليم عند الطيالسي (١٠٢٠) بلفظ « جعل يدعو هكذا بعني

بالسبابة يشير بها » . والطبراني (٨٠/٢٢) .

وحديث سفيان الثوري عند عبد الرزاق في المصنف (٢٥٢٢) ، ولفظه « ثم أشار بسبأته »

والطبراني (٨١/٢٢) .

وحديث شعبة عند أحمد ٣١٦/٤ ، ٣١٩ ، والطبراني (٨٣/٢٢) ولفظه : « وأشار بمسبخته » ،

وابن خزيمة (٦٩٧) و (٦٩٨) ولفظه : « وأشار بأصبعه السبابة » .

وحديث عبد الله بن إدريس الأودي عند ابن ماجه (٩١٢) ولفظه : « رأيت النبي صلى الله عليه

وآله وسلم قد حَلَّقَ الإبهام والوسطى ورفع التي تليهما يدعو بها في التشهد» .

وحديث زهير بن معاوية عند أحمد ٣١٨/٤ ، والطبراني (٨٤/٢٢) ولفظه « وقبض ننتين وحلَّق

حلقة ، ثم رأيت يقول هكذا ، ورفع زهير أصبعه المسبحة » .

وحديث أبي عوانة عند الطبراني (٩٠/٢٢) ولفظه : « ودعا بالسبابة » .

وحديث عبد الواحد بن زياد العبدي عند أحمد ٣١٦/٤ ولفظه : « وأشار بأصبعه السبابة » .

وحديث بشر بن المفضل عند النسائي ٣٦، ٣٥/٣ ولفظه : « وَقَبَضَ نَتْنَيْنِ

وَحَلَّقَ ، ورأيت يقول هكذا وأشار بالسبابة من اليمنى وحلَّقَ الإبهام والوسطى » .

فهؤلاء الثقات الأثبات من أصحاب عاصم لم يذكروا التحريك الذي انفرد به زائدة ، وهذا من

أبين الأدلة على وَهَمَ زائدة فيه لا سيما أن روايتهم تتأيد بأحاديث صحيحة ثابتة عن غير وائل بن حجر ،

ولم يرد فيها التحريك ، وجاء في بعضها إثبات الإشارة ونفي التحريك كما ستقف عليه .

فقد أخرج مالك من حديث عبد الله بن عمر في « الموطأ » ٨٨/١ ، ٨٩ ، ومن طريقه مسلم

(٥٨٠) (١١٥) ، وأبو داود (٩٨٧) والنسائي (١٢٦٧) ١٣٠/٣ ، وأبو عوانة ٢٢٣/٢ وأحمد ٦٥/٢ عن

مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاري أنه قال : رأني عبد الله بن عمر وأنا أعبت بالحصى

في الصلاة ، فلما انصرف نهاني . فقال : اصنع كما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصنع

فقلت : وكيف كان رسول الله يصنع ؟ قال : كان إذا جلس في الصلاة ، وضع كفه اليمنى على فخذه

اليمنى ، وقبض أصابعه كلها ، وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام ، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى ،

وأخرجه ابن خزيمة (٧١٩) من طريق إسماعيل بن جعفر ، نا مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن

المعاري ، عن عبد الله بن عمر .

ورواه مسلم في صحيحه (٥٨٠) (١١٥) وأبو عوانة في مسنده ٢٢٤/٢ ، والبيهقي ١٣٠/٢

والدارمي ٣٠٨/١ من طرق عن حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم كان إذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى . ووضع يده اليمنى على

ركبته اليمنى وعقد ثلاثة وخمسين . وأشار بالسبابة .

وأخرجه الترمذي (٢٩٤) وأبو عوانة في مسنده (٢٢٥/٢) وابن خزيمة (٧١٧) من طرق عن عبد

الرزاق عن معمر بن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، بنحو رواية مسلم مع تقديم وتأخير في

بعض الألفاظ .

وأما حديث عبد الله بن الزبير فقد أخرجه مسلم (٥٧٩) ، وأبو داود (٩٨٨) ،

والنسائي ٣٩/٣ ، والدارمي ٣٠٨/١ ، وابن خزيمة (٧١٨) ، وأبو عوانة في « مسنده » ٢٢٢/٢ — ٢٢٢

و ٢٢٦ ، والبيهقي ١٣٠/٢ - ١٣١ عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه ، وفرش قدمه اليمنى ، ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ، ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ، وأشار بإصبعه » .
وأخرجه أبو داود (٩٨٩) والنسائي ٣٧/٣ وأبو عوانة ٢٢٦/٢ والبيهقي ١٣١/٢ من طرق عن حجاج بن محمد الأعور عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن محمد بن عجلان ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن عبد الله بن الزبير أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يشير بإصبعه إذا دعا ولا يحركها . وهذا إسناده حسن وقد صرح ابن جريج بالتحديث عند أبي عوانة والنسائي والبيهقي . وقد أدرج أبو عوانة هذا الحديث تحت قوله « بيان الإشارة بالسبابة إلى القبلي ورمى البصر إليها ، وترك تحريكها في الإشارة » .

وحدث أبي حميد الساعدي أخرجه الترمذي (٢٩٣) قال : حدثنا بندار محمد بن بشار حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا فليح بن سليمان المدني حدثنا عباس بن سهل الساعدي قال : « اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال أبو حميد : أنا أعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جلس - يعني للتحديث - فافتش رجله اليسرى ، وأقبل بصدر اليمنى على قبلته ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى ، وكفه اليسرى على ركبته اليسرى وأشار بأصبعه - يعني السبابة » . وهذا صحيح لغيره^(٤٤٦) .

وأما حديث نعيم الخزامي فأخرجه أبو داود (٩٩١) والنسائي ٣٩/٣ وابن خزيمة (٧١٥) و (٧١٦) والبيهقي ١٣١/٢ عن عصام بن قدامة الجدلي قال حدثني مالك بن نعيم الخزامي من أهل البصرة أن أباه حدثه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاعداً في الصلاة واضعاً ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى رافعاً أصبعه السبابة قد أحنأها شيئاً وهو يدعو . وهذا حديث حسن في الشواهد [انتهى ما نقلته

(٤٤٦) ومن هذا التحقيق الدقيق ، والاستقصاء العميق ، يتبين أن ما قاله المعلق على رسالة الحافظ ابن رجب « الخشوع في الصلاة » طبع دار عمارة الطبعة الأولى (١٤٠٦ هـ) : هـ
منثوراً ، وخصوصاً أنه ادعى ص (٧) أن عبد العظيم أبادي قال في « عون المعبود » :
(٣٧٤/١) : « وفيه تحريكها دائماً » اهـ والحق أن عبد العظيم أبادي قال أيضاً بعد ذلك في « عون المعبود » (٢٨١/٣) :
« على أن المراد بالتحريك ههنا هو الرفع لا غير » اهـ فيكون النص الثاني ناسخ للأول ويكون عبد العظيم أبادي نفى التحريك كما نفاه أهل الحديث والحمد لله تعالى .

عن الشيخ شعيب الأرناؤوط .

(تنبيه) : في معنى التحليق :

ظنَّ بعض النَّاسِ أنَّ التحليق هو تحريك الإصبع الشاهد (السبابة) بشكل دائري كالحلقة ، وليس كذلك ، وإنَّما التحليق هو جعل المصلي إبهامه والوسطى (أطول إصبع) على شكل حلقة ، والإشارة بالسبابة ، وهذا لا يلزم منه تحريك البتة ، وقد ورد ذلك موضعاً في صحيح السنَّة ، فقد روى الإمام أحمد في المسند (٣١٦/٤) وابن خزيمة (٦٩٧) عن وائل بن حجر رضي الله عنه :

« رأيتُ النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد حلَّقَ الإبهام والوسطى ورفع اليه تليهما يدعو بها في التشهد » ورواه النسائي (٣٥/٣ ، ٣٦) بلفظ : « وقبض ثنتين وحلَّقَ ورأيتُه يقول هكذا وأشار بالسبابة من اليمنى وحلَّقَ الإبهام والوسطى » . فتنبه .

هذا وقد أتينا على ما أردنا بيانه حسب الطاقة والوسع على وجه الاختصار من مسألة تحريك الإصبع في الصلاة ، وتوضيح كراهة تحريكها ، لا سيما أن فقهاءنا السادة الشافعية يقولون بكراهة تحريك الأصابع في الصلاة لغير حاجة ماسة كحك ونحوه ، فليتأمل ما سطرناه ، وبالله تعال حسن الختام ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

يقول مصنفها حسن بن علي السقاف فرغت منها ليلة ١٥ / شوال / ١٤٠٨ من حجره سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم سوى ما ألحقته بها بعد ذلك في فترات متعددة .

الأدلة الجلية

لسنة الجمعة القبلية

تأليف

حسن بن علي السقاف

٦٥٣

{ المكتبة التخصصية للرد علم الوهاية }

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعل العلماء يوضحون الحق بسواطع الراهين ، ويزيلون الشبه والإشكالات بفعل
ويقول سيد الخلق أجمعين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، شهادة تنفعنا يوم الدين ،
وأشهد أن سيدنا ومولانا محمداً عبده ورسوله ، سيد الأنبياء والمرسلين ، اللهم صل وسلم وبارك على من
أرسلته رحمة للعالمين ، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين .

أما بعد :

فقد أحبت أن أصنف جزءاً أذكر فيه سنة الجمعة القبلية من جهة ثبوتها وأدلتها وردّ كلام من
أنكرها ووصفها بالبدعة من المنتظعين أديعاء معرفة الحديث . الذين خالفوا المحققين . هذا وقد رأيت ممن
ينتسب إلى المذاهب الأربعة المتبوعين أفراداً ترسموا بالعلم وحققتهم غير مطلعين ، على أقوال أئمة
مذاهبهم من جهابذة الحفاظ والمجتهدين ، حتى أقر بعضهم لجهله بأنه ليست للجمعة سنة قبلية ، وليس في
ذلك أحاديث صحيحة ، فأوهموا العامة على أن أقوال أديعاء الحديث في هذا الزمان ملحقمة بأقوال
الصائبين . وهم في الحقيقة من الخاطئين ، لما سيتضح لك في هذا الجزء الذي أردت أن أبين فيه هذه
المسألة .

اعلم يرحمك الله تعالى أن سنة الجمعة القبلية أعني ركعتين أو أربعاً قبلها من السنن المؤكدات ،
وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد أن تزول الشمس — أي تميل عن وسط السماء ويدخل
وقت الظهر — يصلي أربع ركعات سنة الجمعة قبلها ، في بيته^(٤٤٧) وكان بيته في مسجده صلى الله عليه
وآله وسلم كما هو معلوم ، ثم يخرج إلى المسجد فيصعد على المنبر ، فيؤذن فيقوم للخطبة ، فالأذان كان
بعد دخول الوقت ، وبعد أن يصلي الركعات الأربع ، وإنما كانوا يعرفون زوالها
سليقة ، وبقي الأمر هكذا في زمن سيدنا أبي بكر وكذا في زمن سيدنا عمر رضي الله عنهما ، ثم سن

(٤٤٧) أي بعد دخول وقت الظهر وهو زوال الشمس ، لما روى البخاري (٩٠٤) عن أنس ((أن الرسول صلى الله عليه
وآله وسلم كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس)) ولما روى مسلم (٨٦٠) عن سلمة بن الأكوع قال : كُنَّا نَجْمَعُ مَعَ
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا زالت الشمس ثم نرجع نتبع الفياء .

وروى مالك في ((الموطأ)) بإسناده الصحيح عن عمر بن أبي سهل بن مالك عن أبيه قال : كنت أرى طِنْفَسَةَ لعقيل بن
أبي طالب تطرح يوم الجمعة إلى جدار المسجد الغربي فإذا غشى الطنفسة كلها ظل الجدار ، خرج عمر بن الخطاب رضي
الله عنه ، ثم نخرج بعد صلاة الجمعة فنقيل قائلة الضحى .

والطِنْفَسَةُ : بكسر الطاء وفتح الفاء بساط أو حصير من سعف عرضه ذراع .

سيدنا عثمان رضي الله عنه الأذان الثاني ، والأذان الثاني هو الأول توقيتاً. بمعنى أن الأذان الثاني الذي سنّه سيدنا عثمان قبل الذي يكون بعد صعود الإمام على المنبر ، فجعل هذا الأذان الثاني (وهو الأول زمنياً) إعلماً على دخول الوقت ، أي وقت الظهر وزوال الشمس عن كبد السماء وأما الأذان الأول الذي كان على عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فبقي على محله وهو بعد صعود الإمام على المنبر ، فيكون الثاني زمنياً والأول تشريعاً ، وفعل سيدنا عثمان لذلك فعل حسن أجمع عليه الصحابة ، ولم يعلم أن أحداً أنكر عليه من الصحابة ومن بعدهم أو خالفه .

وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضوا عليها بالنواجذ » ، وهو حديث صحيح رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه والدارمي والإمام أحمد والحاكم ، وقال حديث صحيح ليس له علة ، وأقره الذهبي^(٤٤٨) .

فمن تنطّع قائلاً : لقد ابتدع عثمان هذا الأذان وخالف السنة التي كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلنا له :
أسأت وأخطأت من أوجه :

(الأول) : نسبت إلى سيدنا عثمان مخالفة السنة ورميته بالابتداع وليس

لك ذلك .

(الثاني) : نسبت إلى الصحابة الذين أقرّوا سيدنا عثمان على هذا الفعل الإقرار على الباطل ولم تعتبر إجماعهم وقد نص العلماء وأهل الأصول على أن قول الصحابي ومذهبه إذا انتشر ولم يعلم له مخالف صار إجماعاً وهو حجة ، ممن نص على ذلك الإمام النووي في مقدمة شرحه على صحيح مسلم^(٤٤٩) .

(الثالث) : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وصى وصية فقال :

« عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ... » الحديث فيكون ما فعله سيدنا عثمان سنة

أوصى بالتمسك بها سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه الصحيح الصريح هذا .

فيتضح ساعته أن من سعى في إلغاء الأذان الثاني لصلاة الجمعة ساعٍ في بدعة مذمومة ومخالف للسنة حقيقة لأنه ترك وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم التي أمر بها وحض عليها حيث قال « عليكم بسنة الخلفاء الراشدين » وإنا نخشى أن يكون هذا الساعي ممن ينطبق عليهم الحديث الصحيح « يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية » رواه البخاري (٣٦١٠) ومسلم (١٠٦٤) فنسأل الله تعالى الهداية

(٤٤٨) انظر الترمذي (٢٦٧٦) والترغيب (٧٨/١) .

(٤٤٩) انظر كتب الأصول وشرح مسلم (٣١/١) .

أدلة سنة الجمعة القبلية :

١ — روى الإمام الحافظ أبو الحسن الخَلَعِي في فوائده بإسناد جيد من طريق أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن سيدنا علي رضي الله عنه : « كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً » .

قال الحافظ ولي الدين العراقي في طرح التثريب : « إسناده جيد » ، وكذلك نص عليه ونقله عن العراقي الإمام المحدث المناوي في « فيض القدير » (٢١٦/٥) ، ففي هذا الحديث تصريح بسنة الجمعة القبلية .

٢ — وروى ابن ماجه بإسناد صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء سَلِيك الغطفاني ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بخطب ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « أصليت قبل أن تجيء » ؟ قال : لا ، قال : « فصل ركعتين وتجوز فيهما » قال المجد بن تيمية في الأحكام : رجال إسناده ثقات ، وقال الحافظ العراقي في شرح الترمذي : إسناده صحيح . نقل ذلك الحافظ ولي الدين العراقي في « طرح التثريب » (٤٢/٣) .

فقوله صلى الله عليه وآله وسلم « قبل أن تجيء » دليل صريح على سنة الجمعة القبلية لأن تحية المسجد لا تفعل قبل المحيء . وسَلِيك بالتصغير أي بضم السين وفتح اللام ، ذكر حديثه وأشار إليه الحافظ ابن حجر في الإصابة (٧٢/٢ ، ٧٣) ، والظاهر أن سَلِيك كان يقرب المسجد فظنه النبي قد صلى قبل مجيئه إلى المسجد فلما أخبره بأنه لم يصل أمره بصلاتها .

٣ — وعن نافع قال : « كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة ويصلي ركعتين في بيته ويحدث أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يفعل ذلك » رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه ، وقد استدل واحتج بهذا الحديث الإمام النووي رحمه الله تعالى في كتابه الخلاصة على إثبات سنة الجمعة التي قبلها ، كما نقل ذلك عنه ابن حجر العسقلاني في « الفتح » (٤٢٦/٢) .

٤ — وثبت في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : « بين كل أذانين صلاة » .

٥ — وفي صحيح ابن حبان من حديث عبد الله بن الزبير مرفوعاً « ما من صلاة مفروضة إلا وبين يديها ركعتان » فهذا فيه دلالة قوية على أن صلاة الجمعة لها ركعتان راتبان قبلها كباقي الصلوات المفروضات .

٦ — ولذلك عقد البخاري باباً في الصحيح في كتاب الجمعة سماه « باب الصلاة قبل الجمعة

وبعدها» ، أورد فيه حديث ابن عمر : « أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين » يشير كما قال الحافظ بن المنير إلى أن الأصل استواء الظهر والجمعة حتى يدل دليل على خلافه ، لأن الجمعة بدل الظهر ، فقام البخاري الجمعة على الظهر .

٧ — ولقد ترجم أيضاً الحُفَاط من السلف في مصنفاتهم في الحديث كما ترجم البخاري أن هناك صلاة قبل الجمعة وبعدها ، ففي مُصَنَّف الحافظ عبد الرزاق المتوفى سنة ٢١١ هـ باب الصلاة قبل الجمعة وبعدها ، وفي مصنف ابن أبي شيبة المتوفى سنة ٢٣٥ هـ باب الصلاة قبل الجمعة ، وفي سنن الترمذي المتوفى سنة ٢٧٩ هـ باب الصلاة قبل الجمعة وبعدها وهؤلاء من أئمة السلف .

٨ — وقد وردت آثار عن الصحابة في ذلك منها ما رواه الإمام الحافظ عبد الرزاق في مصنفه : (كان عبد الله بن مسعود يأمرنا أن نصلي قبل الجمعة وبعدها أربعاً) .

وصح عند الحافظ عبد الرزاق أيضاً أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه « كان يصلي قبلها — أي الجمعة — أربع ركعات وبعدها أربع ركعات » وكذا رواه ابن شيبه من وجه آخر .

وأخرج ابن سعد عن صفية بنت حيي رضي الله عنها : (إنها صلت قبل الجمعة أربعاً) ، حكاه الحافظ ابن حجر في الدراية صحيفة ١٤٣ .

٩ — ذكر أئمة أهل العلم ثبوت هذه السنة واعتمدها كالإمام النووي في كتبه ، والحافظ المجد بن تيمية في المنتقى وقال : قوله صلى الله عليه وآله وسلم لسليكم أصليت قبل أن تجيء دليل على أنها سنة الجمعة التي قبلها لا تحية المسجد .

ومن قال إن حديث سليكم مُصَحَّفٌ فهو صاحب دعوى لا دليل له عليها ، لذلك لم يعرج عليها الحافظ كالزيلي .

فتبين واتضح وضوحاً جلياً أن سنة الجمعة القبلية ثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعن الصحابة وعن السلف وقد قال بها العلماء ، فمن نهى عنها في هذا الزمان أو نهى عن أذنين يوم الجمعة فقد خالف السنة وشذَّ بعيداً وإن ادعى بأنه متمسك بالسنة ، فأى سنة وأي اقتفاء عرفه هذا الساعي في إلغاء هذا الأمر المدعي بأنه عرف ما لم يعرفه صحابة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلماء أئمة .

نسأل الله السلامة ، وحسن الأدب والإعانة ، والعون على الطاعة ، واقتفاء سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الأقوال والأفعال والأحوال ، وصحابته ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين .

كما قال صاحب الجوهرة :

وكل خيرٍ في أتباع مَنْ سَلَفَ
وكل شرٍ في ابتداعٍ من خَلَفَ
وكلُّ هَدْيٍ لِلنَّبِيِّ قَدْ رَجَحَ
فَمَا أُبِيحَ الْعَمَلُ وَدَعَا لَمْ يُبَحْ
وتابع الصالح مَنْ سَلَفَا
وجانب البدعة مِمَّنْ خَلَفَا

(تنبيه) : سنة الجمعة القبلية ثابتة في المذاهب الأربعة المتبوعة ونصت كتبهم على سنيتها وهي مذهب الإمام البخاري أيضاً وغيره . فتأمل .
والحمد لله رب العالمين ، وبالله حسن الختام ، يقول مؤلفها حسن بن علي السقاف فرغت منها ليلة الجمعة لليلتين خلتا من شهر شعبان سنة سبع وأربع مائة وألف .

إرشاد العاثر

إلى وضع حديث

أول ما خلق الله نور نبيك يا جابر

تصنيف

حسن بن علي السقاف

{ المكتبة التخصصية للرد على الوهابية }

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله القائل في كتابه : ﴿ ونصحت لكم ولكن لا تحبون الناصحين ﴾ والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد المبعوث رحمة للعالمين ، وعلى آله وصحبه حق قدره ومقداره العظيم .

أما بعد :

فحديث جابر بن عبد الله الذي فيه أنه أسأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن أول شيء خلقه الله تعالى قبل الأشياء ، فقال له صلى الله عليه وآله وسلم : « أول ما خلق الله نور نبيك من نوره » ... الحديث ، فهذا حديث موضوع مكذوب على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وزعم بعض الناس أنه مروى في مصنف الحافظ عبد الرزاق ، والصحيح عدم وجوده في المصنف وأن عبد الرزاق لم يروه ولا هو موجود في كتاب من كتب السنة ، ولا يعرف له إسناد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، والإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء ، بل ولا يُنقل هذا الحديث الموضوع عن أحد من المتقدمين ، والظاهر أن واضعه كان في القرن التاسع الهجري ، ولم يذكر له أحد من المتأخرين إسناداً عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وقد ذكر هذا الحديث بعض المتأخرين جداً من المشايخ ونسبوه إلى مصنف عبد الرزاق ، وليس هو في مصنفه ، خطأ منهم وهم كالعجلوني في كشف الخفاء ، ولا عبرة بذلك قطعاً كما هو معروف بدهاءة ، وكما هو مقرر عند أهل الفن ، فلو نسبنا مثلاً حديثاً للبخاري أو نسبه إليه أي مُصنّف ولو كان النووي مثلاً وهو المعروف بالتحقيق ، وبعد الرجوع للبخاري لم يوجد هذا الحديث فيه ، أو صرح أحدٌ ممن يعتمد قوله بعدم وجوده في البخاري فلا يقال بعد ذلك إنه حديث ، أو إنه رواه البخاري ، وخصوصاً إذا كان الحديث لا يوجد أيضاً في أي كتاب من كتب السنة ويتضح بعد ذلك أنه لا قيمة ولا وزن لكلام من قال رواه البخاري أو غير البخاري ، لأن ذلك صدر منه خطأ أو نسياناً أو غفلة ، فمن العناد المقوت بعد ذلك أن يُصرَّ أي إنسان على أنه في البخاري لأن النووي قال ذلك مثلاً . فتبين من هذا كله أن قول الشيخ العجلوني في كشف الخفاء عن حديث « أول ما خلق الله نور نبيك يا جابر » : رواه عبد الرزاق ، لا قيمة له ولا تعويل عليه لأنه لا يوجد في مصنف عبد الرزاق ، فظهر أن كلام العجلوني هنا وهم أو خطأ وليس هو بمعصوم فما بالك بمن قلده وأصر معانداً على أن الحديث في مصنف عبد الرزاق مع عدم وجوده فيه . فظهر من هذا ومما سذكروه من حكم محققي أهل الحديث فساد قول من قال : إن شيخاً له ليس بمحدث ارتضى هذا الحديث فيحتج بهذا الكلام لينصر نفسه ويعصمها من الخطل والزلل ، فيقال له ساعتئذ :

نطق الكتاب وأنت تنطق باهوى فهوى الهوى بك في المهوى التلفة

فهل قوله بعدما تبين عدم وجود الحديث في مصنف عبد الرزاق « ارتضاه الشيخ » حجة مقبولة عقلاً أو شرعاً؟!

فظهر أن الشيخ العجلوني ما كان يعرف درجة هذا الحديث على التحقيق أو سهى فنسبه لمصنف عبد الرزاق أو اعتمد قول أحد معاصريه أو من قبله بقليل ممن لا يعتمد عليهم ، وكتاب « المصنف » لعبد الرزاق موجود مطبوع فليُخْرِج الحديث منه لنا الذين يأنفون أن يتعلموا مالا يعرفونه .

(تنبيهه) : معلوم ومقرر عند أهل الحديث أن ذكر الحديث في كتاب مبتور من سنده كأحاديث كثيرة يذكرها القصاص وأصحاب الرقائق وبعض الفقهاء أو أي مصنف والتي لا يعرف لها سند ولا تلقاها السلف بالقبول على تفصيل في هذا ولم تُذكر في كتب السنة وقد تقرر عند أهل الحديث وضعها لا قيمة لذكر ذلك الفقيه لها في كتابه ولو كان الذاكر لها إمام الحرمين أو الغزالي رضي الله تعالى عنهما .

فحديث أولية النور المحمدي هذا ولو ذكره العجلوني في كتابه وإهماً أو الزرقاني مثلاً أو غيرهما في كتبهم فلا اعتبار لذلك ولا قيمة له لما قررناه ، لعدم وجود سند له وعدم وجوده في مصنف عبد الرزاق وعدم وجوده في أي كتاب للسنة .

رفع الإشكال :

نص على وضع هذا الحديث جماعة من المحققين المعول على كلامهم والمرجوع لأقوالهم في هذا الفن فمنهم :

١ - الإمام الحافظ جلال الدين السيوطي في « الحاوي للفتاوي » ٣٢٥/١ قال : « هذا الحديث ليس له إسناد يعتمد عليه » اهـ أي أنه حديث موضوع مكذوب على النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يقله ولم ينقله أحد عنه . ومعلوم سعة حفظ الإمام السيوطي في علم الحديث وإحاطته بعشرات الآلاف منه .

وليس يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل

٢ - ومن نص على وضعه الحافظ الشريف أبو الفيز أحمد الغماري الحسني في كتابه « المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير » صحيفة (٦) منه ، فليراجعه من شاء .

٣ - ومنهم شيخنا العلامة الشريف المحدث الأصولي الجامع بين المعقول والمنقول سيدي عبد الله الصديق في عدة من كتبه ، منها في أول كتابه آدم عليه السلام ومنها في كتابه « سبيل التوفيق » ، قال في

كتابه آدم عليه السلام :

[وحديث : « أول ما خلق الله نور نبيك يا جابر » ذكره غير واحد من أصحاب السير والمولد النبوي ، وعزوه إلى عبدالرزاق والبيهقي في الدلائل ، وهو عزو غلط فلا وجود له فيهما ، ونص السيوطي في الحاوي على أنه ليس له إسناد يعتمد عليه ، وأزيد على ذلك أنه حديث موضوع ، وقفت عليه في كتاب « تليح الأذهان ومفتاح معرفة الإنسان » لمحى الدين ابن العربي فإذا هو حديث طویل ركيك ، يجزم من يقرأه ببطلانه وكذا حديث : « كنت نور بين يدي ربي قبل أن يخلق آدم بأربعة عشر ألف عام » هو موضوع [كلامه .

٤ — ومن نص على ذلك أيضاً ونفى وجوده في مصنف عبد الرزاق الشيخ محمد بن عبد القادر الشنقيطي المدني في جزء خاص سماه « تنبيه الخدق على بطلان ما شاع بين الأنام من حديث النور المنسوب لمصنف عبد الرزاق » وهو مطبوع موجود .

واعلم أيضاً أن هذا الحديث منكر المتن جداً وبيان ذلك :

إن في هذا المتن تصريح بأن الله تعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً نور بمعنى الضوء ، وهذا باطل قطعاً لأن الله تعالى ليس ضوءاً ، وذلك لأن معنى اسمه تعالى النور هو الهادي أو المنور كما نص على ذلك أكابر المحققين كالبيهقي في كتابه « الاعتقاد » ، فيكون معنى ﴿ الله نور السموات والأرض ﴾ أي إما أن يقال هادي أهل السموات والأرض لنور الإيمان ، وإما منور السموات والأرض ، لأنه يستحيل أن يكون النور — الضوء — الذي على الجدران والضياء المنتشر في السماء والأرض هو الله تعالى أو جزء منه ، فيستحيل بدهاء كون الله تعالى نوراً بمعنى الضوء لإخباره سبحانه بأنه ﴿ ليس كمثله شيء ﴾ ولأن النور بمعنى الضوء مخلوق لله تعالى ، إذ قد أخرج سبحانه بأنه خالق النور في قوله ﴿ وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ﴾ ثم إن في هذا المتن (أول ما خلق الله نور نبيك يا جابر) إثبات أن سيدنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم جزء من الله تعالى ، لأن نوره مخلوق من نور الله فهو جزء منه ولازم المذهب مذهب إن كان اللازم قريباً قطعاً ، وهذا من المحال ، لأن فيه إثبات الجزئية والانقسام في ذات الله تعالى وغير ذلك من الطامات التي تؤيد عقيدة التثليث وتؤيد ما في كتاب « مولد العروس » الذي يقرأه بعض الجهلة في الموالد المنسوب لابن الجوزي زوراً من قبل المستشرق الألماني بروكلمان ، والمطبوع والمنشور في الأسواق بين يدي العوام والسذج ، حيث جاء فيه أعني مولد العروس : (فلما أراد الله خلقه صلى الله عليه وآله وسلم قبض قبضة من نور وجهه فقال لها كوني محمداً فكانت محمداً) وهذا الكلام تبرأ منه عقيدة الإسلام ! لأنه من مقتضيات عقيدة الثالوث الكفرية ، ومنه يتبين خطأ من يقول (

يؤخذ بهذا الحديث في فضائل الأعمال) !! إذ لا يميز بين فضائل الأعمال وأصل التوحيد المتعلق بذات مولانا عز وجل ، والتي لا يقبل فيها إلا بالصحيح وبشروط خاصة .

هذا مختصر ما يتعلق بالمسألة مع استعدادنا بإذن الله تعالى للحجاب عن أي إشكال يخطر في هذا

الباب .

فينبغي للعاقل إذا رأى الصواب أن يتبعه ، وأن يترك ما كان عليه من الخطأ بعد وضوح الحجة فالذي نقوله الآن : إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نور بمعنى : « هادي » وليس بمعنى « ضوء » وهذا ثابت في القرآن الكريم ! فلنسنا بحاجة إلى حديث جابر الموضوع هذا لإثبات أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نور ، قال الله تعالى : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ ، قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ، يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ ... ﴾ الآيات المائة : ١٤ — ١٥ . والله يقول الحق وهو يهدي السبيل .

إِقَامَ الْحَجَرِ

للمتطاول علي الأشاعرة من البشر

تأليف

الحسن بن علي السقاف

القرشي الهاشمي الحسيني

٦٦٧

{ المكتبة التخصصية للرد على الوهاية }

{ المكتبة التخصصية للرد على الوهاية }

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي اختص الأشاعرة^(٤٥٠) بمجمل راية التوحيد وعتيدة الإسلام ، وجعلهم يذوبون كل شبهة وضلالة يُذيعها المبتدعة بين العوام ، ويكشفون ما لهم من الألاعيب والأوهام ، فورث الأشعرية معالجة تلك الأمراض والأسقام .

والحمد لله على أن أشهدا مصارع أعدائها ، وأحمد لها عواقب إعادة نصرها وإيدائها ، بإنزال المشبهة الحشوية حضيض كبتها وانكوائها .

ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة يتلذذ بذكرها القلب واللسان ، وتتطر بنفحاتها الأفواه والأردان ، ونشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله المسلسل من عدنان ، فيا رب صلّ وسلّم عليه صلاة في جميع الأوقات والأحيان .

أما بعد :

فهذا ردّ صنعناه ، وجواب أقمناه ، لصاحب كتاب « الرد الأثري المفيد على البيجوري في شرح جوهرة التوحيد » المدعو عمر محمود ، مَنْ أبان عن خطأ وجمود ، فأردت أن أقيم عليه جواباً مشهوداً ، لإعادة الحق إلى نصابه ، ودخول البيت من بابه . فهذا المذكور مشهور بين الأنام ببذاءة اللسان وبرمي الأئمة بالكذب والبهتان^(٤٥١) ، ومن ذلك أنه كتب منذ فترة ورقات يردّ فيها بزعمه عليّ ، طاعناً في نسي رامياً لي بالدّعي ، على عادة إخوانه بسلوك طريق السباب افرددت عليه آنذاك برد لم أسهب فيه أو أعتاب . والآن أثنى بالرد على ترهاته ، كاشفاً لبعض أغلوطاته ، على رده الذي زعم أنه أثري المسلك والطريق ، لكن ما حاله فيه التوفيق ، فأقول :

(٤٥٠) لو قلنا أهل الحق المنزهون كان أولى وأحسن إذ هو الصحيح ، ونعني بالأشاعرة هنا أهل العلم والفهم والإنصاف منهم لا الجامدين على نصوص بعض المتأخرين !! ولما كان الرد هنا على وهابي متمسك تطاول على الأشاعرة بصفة أنهم من أهل التنزيه ومن محي آل النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى الله عليه وآله وسلم ومن القائلين بأن والدي المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم ناجيان ذكرنا اختصاص الأشعرية بذلك إذ لم تكن وقتئذ قد اطلعتنا على أقوال غيرهم من المنزهة من أهل الحق .

(٤٥١) من ذلك أيضاً قوله عن الإمام النووي رحمه الله تعالى جهمي مُعْطَل . ونقل هذا عنه عددٌ من الثقات من إخواننا .

(النقطة الأولى) :

افتتح كتابه الأثري ، بالنقل عن رجل وضّاع ، ألا وهو ابن بطة الذي انتشر تحريفه وشاع ، فقال في ص (٥) ما نصّه :

(مقدّمة المقدّمة : قال الإمام الشهير عبد الرحمن بن بطة الحافظ واصفاً حاله مع أهل زمانه ...) الخ هُرائه .

جوابه : ابن بطة هذا اسمه عبيد الله وليس عبد الرحمن ، وما وقع في الاعتصام خطأ محض بسلا شك^(٤٥٢) ، وليس هناك رجل يقال له عبد الرحمن بن بطة ، وابن بطة الحقيقي ليس حافظاً وإن اشتمغل

(٤٥٢) والسبب في ذلك حامد الفقي محقق كتاب الاعتصام ، وهو عميد المتسلفين في وقته بمصر ، وكان حامد الفقي يحقق بعض الكتب ويدعي نشر كتب الحديث وإحياء السنن ، وكانت له سقطات خطيرة تظهر بوضوح من خلال تحقيقاته ، وكان صديقاً لأحمد شاکر من أجل نصره مذهب ابن تيمية الحراني وأضرابه ، وكان يدعي أنه أعلم أهل العصر كما صرح صديقه أحمد شاکر ثم فضحه صديقه السلفي ! في كتابه ((بيني وبين الشيخ حامد الفقي)) وكان حامد الفقي (رئيس جماعة أنصار السنّة المحمديّة) وكان لا يعرف منها إلا النقل المحرّف ، وحاله تماماً حال متمسّلة اليوم ، رويانا عن السيد المحدث الحافظ الشريف أحمد الغماري في كتابه ((جونة العطار)) (٧٢/١) أنه قال ما نصّه :

[حامد الفقي رئيس جماعة أنصار السنّة مبتدع لص : دخلت يوماً إلى دكان الخانجي رحمه الله — بالقاهرة — فرجّدت معه ابن خاله قدم من حلب ومعه كتاب التوربشتي على المصايح يريد بيعه فعرضه عليّ وطلب فيه حمسة جنبيات مصرية ، فاستغليته لأن كاتبه تركي وقد حرّفه تحريفاً كثيراً لا يستحق أن يدفع فيه ذلك الثمن الباهظ ، فرجّته إليه ، ثم بعد مدة ذهبت إليه فسألني عن الكتاب هل هو عندي ؟ فقلت له : قد أرجعته إليك ساعة العرض إذ لم يوافقني بذلك الثمن ، فقال : ضاع مني هذا الكتاب وأصبحت ملزماً بدفع ثمنه لابن خالي ولم أهدأ إلى من دفعته ... ثم بعد قليل ورد القاهرة صديقنا الشيخ عبد الحمي الكتّاني في طريقه إلى الحج سنة إحدى وثمانين ، فبينما أنا معه ذات يوم بالأوتيل (الفندق) إذ دخل عليه حامد الفقي — المبتدع الخارجي المدّعي أنه من أنصار السنّة وهو أكبر عدو لها — ومعه ذلك الكتاب بعينه يعرضه عليه للبيع ، وقد طلب فيه ثلاثة جنبيات ، فلم أتمالك أن قلت له : هذه نسخة الخانجي ، ثم ودّعت الشيخ وانصرفت — وكان ذلك بعد العشاء بقليل — فتبعني حامد الفقي إلى رأس الدرج يسألني أين أريد ؟ فقلت : منزلي ، فكأنه أراد أن يطلب مني سرّه ثم أحجم عن ذلك ، فركبت الترام وعدلت عن بيتي إلى دكان صديقي الخانجي لأتحقق من أمر الكتاب ، فإذا هو قد شدّ الدكان قاصداً منزله ، فقلت له : هل وجدت التوربشتي الذي ضاع منك ؟ قال : لا ، ولا زلت في ارتباك من قضيته ، فقلت : الآن تركت حامد الفقي يبيعه من الشيخ عبد الحمي الكتّاني فاتضح بعد ذلك أنه سرقه من الدكان . وكان الخانجي يريد رفعه إلى المحاكم لولا وساطة صديقه الأستاذ أحمد شاکر لأنه كان يخون كثيراً على ذلك المبتدع اللص الخارجي قبّحه الله . اهـ كلام الحافظ أحمد الغماري .

وقد أنبأني بالقصة عن السيد أحمد مولانا إمام العصر شقيقه المحدث عبد الله الغماري وأخبرني أن حامد الفقي أراد أن يقبّل قدم الخانجي أو أنه قبلها خوفاً من فضيحة رئيس أنصار السنّة المتسلف . فليعتبر بذلك أصحاب البصائر .

بالحديث وحرّف وتلاعب به ، وهو حنبلي مجسم كان يضع الحديث على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال عنه الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني في « لسان الميزان » (١١٣/٤ الطبعة الهندية) :
[وقفت لابن بطة على أمر استعظمته واقشعرّ جلدي منه] اهـ .

ثم أثبت الحافظ أنّه وضّاع ، وكان يحك أسماء الأئمة من كتب الحديث ويضع اسمه مكان الحسك وأورد الحافظ الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (٣٧٥/١٠) حديثاً بسند باطل ثم قال : « وهو موضوع بهذا الإسناد والحمل فيه على ابن بطة » .

والحفاظ إذا قالوا عن حديث والحمل فيه على فلان يعنون أنه واضعه ، ولذلك شواهد وبراهين :
منها : قال الحافظ الذهبي في « الميزان » (٩١/١) في ترجمة أحمد بن الحسن أبو حنّش : اتهمه الخطيب بوضع هذا الحديث ... قال الخطيب والحمل فيه عليه . اهـ .

ومنها : في تنزيه الشريعة المرفوعة (١٠٠/١) : محمد بن أحمد الحلبي ، عن آدم بن أبي إسحاق بأحاديث باطلة ، قال ابن ماكولا : والحمل فيها عليه اهـ .

إذن فقد استفتح الكاتب المذكور كتابه بكلام وضاع إشارة لنا من الله تعالى إلى أن كتابه عبارة عن وضع وافتراء على أهل السنّة والجماعة المثلين بالسادة الأشاعرة والماتريدية المقتفين طريق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

ورقع في بلايا التقليد الذي ينهه على غيره ، وكرع شارباً منه فبئس ما فعل . فانهدمت بذلك الصفحة رقم (٥) و (٦) .
(النقطة الثانية) :

لم يقتصر النّقل عن كذاب استفتح به كتابه ، وإنّما نقل كلاماً عن الأئمة أثناء بحثه من طريق الموضوعين والكذابين أيضاً !! ففي ثنايا كلامه عن موضوع الأشاعرة وصفات الله تعالى من ص (٥٧) —

وقد انفرّ بكلام الفقي وتحقيقاته دون تمحيص هذا الكاتب المتطاوّل .

واعلم أن حامد الفقي كان يحذف من الكتب التي يشرف على طباعتها ويخرجها من عالم المخطوطات عبارات كثيرة ، إمّا لأنّها لا توافق هواه وإمّا لاستنطاقها وشاعتها لتلا تثبت على سادته كما فعل بكتاب « عثمان الدارمي » . وكان توقيعه كالأتي : (كتبه عبد المستوي على عرشه بذاته حامد الفقي) اهـ وكان يسمي أبا حنيفة رضي الله عنه : أبا حنيفة . وكان يسمي الشيخ الشعرائي : البعرائي . وهذا قطب المتسلفين في وقته . فتأمّل .

وقد أخطأ محقق كتاب ابن بطة « الإبانة عن شريعة الفرق الناجية » رضا معطي حيث أثنى على حامد الفقي ص (٢٧) منها .

(٧٤) نقل ص (٦٨) عن الإمام أبي حنيفة الأعظم رحمه الله تعالى أنه قال :

(من قال لا أعرف ربي في السماء أم في الأرض فقد كفر لأن الله تعالى

يقول : الرحمن على العرش استوى وعرشه فوق سبع سموات) .

وعزا الكلام لشرح ابن أبي العز على الطحاوية ص (٣٢٢) وحذف اسم راوي العبارة عن الإمام

أبي حنيفة المذكور في شرح الطحاوية ، وهو أبو مطيع البلخي الوضاع ، الذي نقل الذهبي في « الميزان » (٥٧٤/١) عن الإمام أحمد أنه قال عنه : لا ينبغي أن يُروى عنه شيء وعن يحيى ابن

معين أنه ليس بشيء ... اهـ .

والذي قال عنه الإمام الحافظ ابن حجر في « لسان الميزان » (٣٣٥/٢) الهندي : « قال أبو حاتم

الرازي : كان مرجحاً كذاباً » اهـ وختم ابن حجر ترجمته في اللسان بقوله : « وقد جزم الذهبي بأنّه وضع حديثاً فينظر من ترجمة عثمان بن عبد الله الأموي » اهـ

فهذا الكلام الذي نقله هذا الكاتب المذكور — الذي يزعم اتباع الأثر — عن الإمام أبي حنيفة

كذب بحت زيادة على تدليسه في إخفاء اسم الراوي عن الإمام أبي حنيفة ، واسم من روى هذا القول

يسنده إلى أبي حنيفة وهو أبو اسماعيل الأنصاري المحسم ، الذي تسميه المجسمة شيخ الإسلام والذي رماه

ابن تيمية بعقيدة الانحاد كما في طبقات السبكي (٢٧٢/٤) المحقق) ، والذي يقول بإثبات صفة الهرولة لله

تعالى وتقدس عن عقله ، والذي كان يقول : إن ذبائح الأشعرية لا تحل ، والذي بين حاله الإمام الحافظ

السبكي في « الطبقات الكبرى » في ترجمة أبي عثمان الصابوني (٢٧٢/٤) وقد أكد المحدث علي القاري

الحنفي أن هذا الكلام المنقول عن أبي حنيفة كذب في « شرح الفقه الأكبر » ص (١٧١ — ١٧٢) حيث

قال عن أبي مطيع البلخي :

(إن أبا مطيع رجل وضاع عند أهل الحديث كما صرح به غير واحد) .

قلت : وكذا قال المحدث الكوثري رحمه الله تعالى .

قلت : ولم يترجم الألباني في تعليقاته على شرح الطحاوية أبا مطيع البلخي هذا سترًا لحاله ،

وليحتج هو وأهل نحلته بهذا الكلام المزور على أبي حنيفة رحمه

الله تعالى ، علماً بأن الألباني ترجم جميع أعلام الكتاب المذكور حتى بشر المريسي ، والسبب فيما أعتقد

هو طمس الحقائق والاحتجاج بالباطل والله تعالى حسيبه .

وقال العلامة المحدث علي القاري عن ابن أبي العز هذا : (والحاصل أن الشارح يقسول بعلو

المكان مع نفي التشبيه وتبع فيه طائفة من المبتدعة) اهـ وقد نقل ذم ابن أبي العز الحنفي الحافظ ابن

حجر في أنباء الغمر فلينظر .

(النقطة الثالثة) :

وقال الكاتب المذكور ص (٥٧) :

(فالبيجوري من القائلين بتأويل صفات الله عز وجل وصرفها عن ظاهرها وتحميل معاني الصفات معان جديدة جاوزوا بها من عند أنفسهم فحرموا متابعة الأول ...) إلى آخر هُرائه .
جوابه :

إن السلف الصالح هم الذين أولوا الألفاظ الواردة في الكتاب والسنة والتي لا يليق أن تضاف صفات الله تعالى وذلك قبل الباجوري بقرون :

(كالنسيان) في قوله تعالى ﴿ فاليوم ننسأهم كما نسوا لقاء يومهم هذا ﴾ قال الإمام الحافظ ابن جرير السلفي في تفسيره (مجلده ٥ / جزء ٨ / ٢٠١) مانصه :

[أي ففي هذا اليوم ، وذلك يوم القيامة ننسأهم ، يقول نتركهم في العذاب ...] اهـ فأول ابن جرير النسيان بالترك وهو صرف للفظ عن ظاهره لمعنى جديد ، ونقل الحافظ ابن جرير هذا التأويل الصارف عن الظاهر بأسانيده عن ابن عباس ومجاهد ... وغيرهم .

وابن عباس صحابي ومجاهد تابعي وابن جرير من أئمة السلف ، إذن السلف أولوا الصفات وصرفوها عن ظاهرها وتبعهم الباجوري والأشاعرة رضي الله عن الجميع ، وخالفهم هذا الكاتب وسادته ، ويؤكد ذلك :

١ — ما جاء في تفسير الحافظ الطبري السلفي ٧/٢٧ : في تفسير قوله تعالى : ﴿ والسماء بنيناها بأيدٍ وإنا لموسعون ﴾ قال الطبري : (يقول تعالى ذكره والسماء رفعناها سقفاً بقوة) اهـ .

ونقل تأويل الأيدي بالقوة بأسانيده عن ابن عباس الصحابي (الذي سمأه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ترجمان القرآن) وعن مجاهد وقتادة ومنصور وابن زيد وسفيان .

ولفظة (أيدٍ) في اللغة جمع يد وهي الكف كما في القاموس في مادة (يدي) قال :

[اليد : الكف ، أو من أطراف الأصابع إلى الكنف أصلها يُدِيّ جمعها أيدٍ ويُدِيّ] اهـ .

انظر « تاج العروس » (١٠ / ٤١٧ — ٤١٨) .

٢ — وأول الحافظ الطبري السلفي في تفسيره « الاستواء بعلو الملك

والسلطان» فقال (١٩٢/١) :

[فكذلك فقل علا عليها علو ملك وسلطان لا علو انتقال وزوال] اهـ فعلوّه تعالى علوّاً

معنوياً وليس حسياً كما أثبت ذلك أيضاً الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » (١٣٦/٦) .

وابن تيمية ينقل عن السلف في موافقته ٤/٢ إثبات الحركة والانتقال لله تعالى زوراً (!) وأين لفظة

الحركة صفة لله في الكتاب أو في السنّة !؟

والإمام عبد القاهر البغدادي ينقل في (الفرق ص ٣٣٣) بتحقيق محمد محي الدين (إجماع أهل

السنّة على تنزيه الله عن الحركة والسكون ، لأنها من صفات الأجسام .

٣ — وقد تأوّل ابن عباس قوله تعالى : ﴿ يوم يكشف عن ساق ﴾ بالشدة كما هو مشهور

ومعلوم . [وقد أثبت صحة السند إليه فيما بعد في الجزء الثاني من التناقضات الواضحات في حاشية ص

(٣١٦-٣١٢)] .

٤ — وأوّل الإمام البخاري رحمه الله تعالى الضحك بالرحمة .

قال الإمام الحافظ البيهقي في « الأسماء والصفات » (بتحقيق الإمام الكوثري دار التراث) ص

(٢٩٨) : روى القربري عن محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله تعالى أنه قال : معنى الضحك في

الحديث الرحمة اهـ . فتأمل .

فلماذا يلوم الكاتبُ الباجوريّ على التأويل ولا يلوم ابن عباس والبخاري أم أن حقه ساقه إلى

ذلك ؟

٥ — تأويل الإمام أحمد رحمه الله تعالى :

روى الحافظ البيهقي في مناقب أحمد (مخطوط) ومنه نقله الحافظ ابن كثير في « البداية »

(٣٢٧/١٠) فقال :

[روى البيهقي عن الحاكم عن أبي عمرو بن السّمك عن حنبل أن أحمد بن حنبل تأوّل قول الله

تعالى : ﴿ وجاء ربك ﴾ أنه جاء ثوابه . ثم قال البيهقي وهذا إسناد لا غبار عليه] .

وقد ذكرتُ في « الأدلة المقومة لاعوجاجات المحسمة » تأويلات أخرى عن السلف وأحمد تبطلُ

كلام هذا الكاتب المتطاوّل ، فلتراجع ، فبان أن كلام الكاتب المذكور في اتهام الباجوري والأشاعرة

بأنهم (حرموا متابعة الأوّل) غير صحيح وبأن أن التأويل الذي نهجه الباجوري هو ما عليه السلف

وأئمة الحديث ، ولو نظر هذا الكاتب في صحيح ابن حبان (٤٢٣/١) لرأى كيف أوّل الحافظ ابن حبان

(القَدَم) الوارد في الحديث وغيره فليستيقظ . وبذلك سقط كلام الكاتب ص (٥٧) .

واعترضه ص (٥٨) على كلام العلامة الباجوري : (أن المراد بقوله تعالى : ﴿ وجاء ربك ﴾ جاء أمر ربك ونحو هذا وأن المراد بالنزول في الحديث نزول الملك) اعراض غير صحيح : وقد بينا أن التأويل الأول منقول عن الإمام أحمد ، وهو الذي تؤيده قواعد الشرع .
وأما تأويل النزول : بنزول ملك فهو الصحيح كما قال الباجوري لوروده في حديث صحيح ونصه :

« إن الله عز وجل يمهل حتى يمضي شطر الليل الأول ثم يأمر منادياً ينادي يقول : هل ممن داع يستجاب له ، هل من مستغفر يغفر له ؟ هل من سائل يعطى ؟ » .
رواه النسائي بسند صحيح في عمل اليوم والليلة ص (٣٤٠) من حديث أبي هريرة وأبي سعيد ، وقد فصلت الكلام عليه وبيان طرقه ، ومتابعاته وشواهدة في « الأدلة المقومة لاعوجاجات الجسم »
وبينت بطلان كلام الألباني في تضعيفه ، وبطلان طعنه بحفص بن غياث الثقة الإمام الذي أخرج أحاديثه الستة .

(النقطة الرابعة) :

وأما قول هذا المتطاول ملخصاً عقيدة الإمام البيهقوري والأشاعرة ص (٥٩) بقوله :
(هذه عقيدة البيهقوري الأشعري في صفات الله عز وجل وقوله يتضمن عدة أمور : ١ - أن صفات الله عز وجل دائرة بين التأويل والتفويض لا ثالث لهما) . اهـ
(فجوابه) :

أنه اعتراض فاسد لأن الوارد من الصفات في الكتاب والسنة أما أن يكون لا يفيد نقصاً في حق المولى تبارك وتعالى كالسمع والبصر فنبتها ونفوض حقيقتها إلى الله تعالى لقوله سبحانه : ﴿ وما يعلم تأويله إلا الله ﴾ وكما أننا نفرّ بوجود ذات الله تعالى مع عجزنا عن إدراك حقيقته فكذلك صفاته سبحانه نفرّ بما لا يفيد النقص والحدوث ونفوض معناها إلى الله تعالى .

وأما أن نؤول كما أوّل الإمام أحمد ﴿ وجاء ربك ﴾ بـ : جاء أمر ربك ، وكما أوّل البخاري الضحك بالرحمة وكما أوّل غيرهما .

ولا ثالث لذلك : وهو ما ابتدعه ابن تيمية وقلده فيه الألباني من بيان المعنى وتفويض الكيف : لأن هذا باطل لوجوه ذكرتها في « الأدلة المقومة لاعوجاجات الجسم » منها :

أن الإمام أحمد قال فيما رواه عنه الخلال بسند صحيح عن أحاديث الصفات : (تؤمن بها

ونصدّق بها ولا كيف ولا معنى) وهذا هو التفويض بعينه الذي يقول به الباجوري في أحد القولين .
 فقد ثبت عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى التفويض بصفات والتصريح بعدم المعنى والكيف كما
 قال (ولا كيف ولا معنى) وثبت عنه التأويل وهو أحد أئمة السلف ورؤوس أهل الحديث ، وهذا القول
 من الإمام أحمد وما نقلناه عن ابن عباس ومجاهد والبخاري وغيرهم يثبت أن النّقاط التي ذكرها الكاتب
 المذكور نقلاً عن الباجوري في الصفات وهي خمس نقاط الحق فيها مع الباجوري الأشعري وليس معه .
 مع أن الأصل عندنا هو النصوص القرآنية والحديثية وقواعدها الأصولية التي تُفهم
 بها ، وليس نصوص ابن تيمية وابن القيم وأمثالهما .

فما نقله هذا الكاتب ص (٥٩) من قول ابن القيم :

بل كلّهم — أي الصحابة — على إثبات ما نطق به الكتاب والسنة كلمة واحدة من أولهم إلى
 آخرهم ، لم يسموها تأويلاً ، ولم يجرّفوها عن مواضعها تبديلاً ... إلى آخر هرائه ، هو كلمة حق أريد
 بها باطل .

فتفسر ابن جرير مليء بتأويلات ابن عباس والسلف وفيه تأويل الساق
 بالشدّة ، وأيد بالقوة ، والنسيان بالكرك وغير ذلك .

ثم لو كان ابن القيم صادقاً فيما يقول ولم يردّ بكلامه هذا إلا الحق فنقول له ولمن يتبعه اليوم :
 إذا ادعيتم أن الصحابة على إثبات ما نطق به الكتاب والسنة ، فأين في الكتاب والسنة أن العالم
 قديم بالنوع ؟ والنبي عليه الصلاة والسلام يقول (كان الله ولم يكن شيء غيره) ١١٩ وأين في الكتاب
 والسنة لفظة أن الله يتحرك كما يقول ابن تيمية في منهاج سنته (٤/٢) ١١٩ ، وأين في كتاب الله أو في
 سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن الله يستقر على ظهر ذبابة أو بعوضة كما يقول ابن تيمية في
 « التأسيس في ردّ أساس التقديس » (٥٦٨/١) حيث قال ما نصه : (ولو قد شاء — الله — لاستقرّ على
 ظهر بعوضة فاستقلت به بقدرته ولطف ربوبيته فكيف على عرش عظيم) اهـ .

وهلّ يعدُّ مسلماً من يُحوّز استقرار رب العالمين الذي ليس كمثلته شيء على ظهر بعوضة ؟ وابن
 القيم تلميذه يورد في كتابه « بدائع الفوائد » (٣٩/٤ — ٤٠) فضيلة للنبي عليه الصلاة والسلام يذكر
 فيها أن من فضائله أنه يجلس بجانب الله على عرشه يوم القيامة وهذا هو المقام المحمود !! ثم يعزّو هذه
 العقيدة إلى الدارقطني ويذكر له فيه آياتاً منها :

ولا تُنكروا أنه قاعدٌ ولا تُنكروا أنه يقعدُه

كذباً على الدارقطني دون ذكر السند الذي فيه كذّابان وضاعان وهما العشاري وابن كادش »

وحالهما المذكور في « لسان الميزان » فلينظر ، فابن تيمية رجل مزاجي غير صادق وكذا تلميذه الوفي ابن القيم وأشد منهما اتباعهما ومنهم هذا التلميذ المقلد الذي يلهث وراء الدراهم ليبيع بها آجله بعاجل فان ، فنقول له : إن ذكر أقوال ابن تيمية وابن القيم والاستدلال بكلامهما فاسد باطل ! لأنهما لم يصدقا في النقل ! ولأنك تناقض نفسك فتفنر عن التقليد ثم تأتي بأقوال رجال تنزل كلامهم بمنزلة كلام الشارع وهم لا عبرة بهم !! لأنهم يعتقدون جواز استقرار رب العالمين على ظهر بعوضة ! كما يشتون حداً لذاته ومكاناً له يترهمنونه سبحانه ، ﴿ وما قدروا الله حق قدره ﴾ ولأنك أتيت من ص (٥٩ — ٦٢) عبارات لابن القيم وهو من أهل القرن الثامن ثم للشنقيطي وهو معاصر ثم لابن عبد البر من أهل القرن الرابع ثم بكلام للزمذي خارج عن البحث وهو عليك ، ثم لإسحاق وهو عليك كذلك ، ثم لابن خزيمة من كتابه التوحيد الذي رجع عنه وندم كما روى ذلك البيهقي في « الأسماء والصفات » بسندين عنه ص (٢٦٧) ، ثم لابن قدامة المقدسي وليس هو من السلف ثم قلت مدلساً :

(فهذه نصوص من أقوال السلف الصالح في وصف عقائد أصحاب الملة الصحيحة ...) اهـ إلى آخر ذلك الهراء .

وإني أتعجب من تلك الجرأة العجيبة بالباطل من أجل دراهم معدودة وإني على تمام التأكيد أنه لو وجدت جهة أخرى غير التي تخضع لبيعته الآن وأفاضت عليك إغراءات أكثر لتحوّلت إليها ولهدمت كل ما تعتقده الآن^(٥٣) كما فعل ذلك بعض إخوانك وأحبائك من أهل نخلتك وطريقتك ممن يدعون إرشاد السارين بمقشاتهم اللحمية أو ياطراء طواغيت الشياطين ! فيا تعس من اتخذ الباطل وسيلة ! والتدليس والغش والتلاعب بالنصوص طريقاً ليصل إلى مآربه وشهوته وما يرضي هواه ! وخصوصاً إذا كان يتهم الناس بما فيه من عدم الإخلاص والجهل والله تعالى حسيبه .

ثم أردف الكاتب ص (٦٤) بكلام ابن تيمية وخلع عليه لقب شيخ الإسلام ولو كان يعقل ويعمل لإرضاء الله تعالى لما قال عمّن يعتقد قدم العالم والحدّ والجهة والمكان لخالق المكان ويجوز استقرار معبوده على ظهر بعوضة أنه شيخ الإسلام ، وهل يقول مسلم بهذا؟! فضلاً عن مُشَيِّخ على الإسلام؟! وإطلاق شيخ الإسلام على أي شخص بدعة بلا شك ، فما دليلك على أن ابن تيمية شيخ الإسلام؟! وهل ورد في الكتاب أو في السنة نص بأن ابن تيمية شيخ هذا الدين أو الإسلام؟! فإذا كان النبي الأعظم أفضل الخلق لم يُسمَّ بهذا اللقب البتة فمن أين يكون ابن تيمية

(٤٥٣) وقد حصل ذلك ! فالذكر الآن تحوّل إلى بريطانيا العظمى ! ليعيش في أحضانها !!

يستحقه وهو يقول ما يقول من العقائد الفاسدة؟؟ أم أنك أطلقت عليه هذا اللقب تقليداً لمن دفعك وأراك بريق الدراهم؟ أو لم يأت الوقت الذي يستيقظ فيه هؤلاء من غفلتهم ويتوبون إلى المولى سبحانه!؟ وإني ساضرب مثلين أيين فيهما فساد استدلال هذا الكاتب وبطلان كلام هذا البحاثة الأول:

(النقطة الخامسة) :

قوله ص (٦٦) : (مثال ذلك قوله تعالى لا بليس ﴿ ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي ﴾ فإذا صُرِفَ الكلام عن ظاهره وقال لم يرد باليدين الحقيقيتين وإنما أراد كذا وكذا قلنا له ما دليلك على ما نفيت وما دليلك على ما أثبت؟ فإن أتى بالدليل — وأنى له ذلك — وإلا كان قائلاً على الله بلا علم بنفيه وإثباته) . اهـ كلام هذا المتحذلق .

(وجوابه) :

أنه يريد أن يثبت بهذه الآية الكريمة أن الله يدين حقيقتين وهذا عين التحسيم ! ونقول له نحن ننفي أن يكون لله يدين حقيقتين لغة وهي الجارحة ، لأن اليد حقيقية تطلق في اللغة على هذه الجارحة ، ونحن نقول معنى قوله تعالى ﴿ بيدي ﴾ : أي بقدرتي ! والثنية هنسا لا تفيد تعدد القدرة وإنما جاز ذلك في لغة العرب كما سيأتي شاهد ذلك . ولو أن هذا المتطاول تدبر كتاب الله تعالى لوجد أن كل شيء مخلوق بيد الله تعالى وليس سيدنا آدم فقط والمراد بذلك كله صفة القدرة :

قال تعالى : ﴿ أولم يروا أننا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاماً فهم لها مالكون ﴾ وقال تعالى : ﴿ والسماء بنيانها بأيدٍ وإننا لموسعون ﴾ وتقدم نقلاً عن القاموس المحيط في اللغة أن جمع يد وهي الكف هو : أيدٍ . ﴿ أفلا يتدبرون القرآن ﴾ .

ونزيد فنقول له : وتطلق اليد مجازاً عند العرب كما في كتب اللغة على معان : قال صاحب الصحاح : واليد القوة ، وأيده قواه ، ومالي بفلان يدان أي طاقة . اهـ

وفي مختار الصحاح أيضاً : [وقوله تعالى : ﴿ حتى يعطوا الجزية عن يد ﴾ أي عن ذلّة واستسلام ، وقيل معناه نقداً لا نسيئة ، واليد النعمة والإحسان ... ويقال بين يدي الساعة أهوال أي قدامها ...] اهـ

فما هي اليد الحقيقية التي تثبتها من هذه المعاني الثابتة في اللغة؟؟

ولذلك قال الإمام أحمد (ولا كيف ولا معنى) أي تفويض المعنى والكيف فظهر أن لليد معاني في اللغة وأن السماء والأنعام وجميع ما في السماوات والأرض وجد بقدرة الله تعالى وخلقه لقوله تعالى : ﴿ وسخر لكم ما في السماوات وما في الأرض جميعاً منه ﴾ أي أن جميع ما في السماوات والأرض من

الله خلقاً وتكويناً ، وليس المعنى أنها أجزاء من الله تعالى ، فالأنعام خلقت بيد الله أي بقدرته والسماء والأرض وما فيهما كذلك بيده أي بقدرته ، وخصَّ الله تعالى آدم بالذكر أي أنه خلقه بيديه للتشريف ، كما خصَّ البيت الحرام بإضافته إليه بقوله : ﴿ أن طهراً بيّناً للطائفتين ﴾ ليشرفه مع أن المساجد كلّها على وجه الأرض بيوته ولا يقتضي ذلك أنها بيوته حقيقة يسكن فيها بل مجازاً عند جميع العقلاء .

فكذلك اليد وتثبيتها لا تدل على التعدد وإنما تدل على الذات بالجملة وعلى القدرة ، كقوله تعالى في حق أبي لهب : ﴿ تبت يدا أبي لهب وتب ﴾ والمراد جميع ذاته ، فاستعمال التشبيه جائز في لغة العرب عن الذات الموصوفة بالقدرة والإرادة ، فليتأمل ذلك أهل الحق .
وأما إيراد قول ابن عثيمين فاستدلال لا معنى له سوى التذيد لأشخاص يروجُ بسببهم الكتاب في البلد التي يستفيد هؤلاء تجارياً من ترويج الكتب فيها .

وأتى الكاتب بآيات يثبت بها علو الحسي لله تعالى الذي يعبر عنه علو الذات واستواء الذات : فأورد قوله تعالى : ﴿ إني متوفيك ورافعك إلي ﴾ والمقرر أن علو الله تعالى علوٌ معنوي كما أثبت ذلك الحافظ في « الفتح » (١٣٦/٦) وكل مسلم يعلم أن سيدنا عيسى في السماء الثانية وأن الله تعالى ليس حالاً في السماء الثانية فوجب تأويل ذلك : بأن المعنى رافعك إلى مكان قدّرت لك المكث فيه لا يستطيعون أن يصلوا إليك فيه ، وهذا تماماً كقول الله تعالى في الظل : ﴿ ثم لبضناه إلبنا لبضاً يسيراً ﴾ وكل أحد يعرف أن الظل لا يذهب إلى مكان فيه الله تعالى ، لأن الله تعالى ليس في مكان ، خلق المكان وهو موجود بلا مكان ، لا يُشبه خلقه ﴿ ليس كمثل شيء ﴾ فكل ما خطر ببالك فالله تعالى بخلاف ذلك كما هو مقرر عند أهل العلم .

فاستدلالك فاسد عقلاً وشرعاً . وأما حديث الجارية الذي تشدقون به ، فلا استدلال به البتة على حلول الله في مكان فوق العرش أو جلوسه عليه ، وخصوصاً أنكم تأولون (في السماء) بـ (على السماء) والحديث شاذ بهذا اللفظ الذي في مسلم كما بينته في (الأدلة المقومة) وقد جاء الحديث بسند صحيح بلفظ (أتشهدين أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ...) الحديث في الموطأ والمنتقى وعند النسائي وغيرهم بأسانيد صحيحة كما أوضحته هناك ، وهذا الموافق لحال النبي عليه الصلاة والسلام فإنه كان يمتحن الناس بالشهادتين ، ويقاثلهم حتى يقولوا ذلك ، فقد تضارب الرواة في حكاية المتن ، فإذا أراد أن يرجح رواية أين لأنها في الصحيح ! قلنا له : ذكر الحفاظ منهم العراقي أن للترجيح (١٠٦) وجوه ، الوجه (١٠٢) هو كون الحديث في الصحيح قبل ذلك (١٠١) وجه ، ولو لم يكن لحديث : (أين الله

قالت في السماء ..) إلا رواية الصحيح الشاذة هذه فهي مؤولة ، لأن العرب كانت تشير إلى من أرادت أن تصفه بصفات الجلال والعظمة والكبرياء إلى السماء فتقول : فلان في السماء ، ولذلك قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » (٣٥٩/١٣) :

« ولو قال من ينسب إلى التحسيم من اليهود لا إله إلا الذي في السماء لم يكن مؤمناً كذلك إلا إن كان عامياً لا يفقه معنى التحسيم فيكتفي منه بذلك كما في قصة الجارية التي سأها النبي صلى الله عليه وآله وسلم » .

وقال الحافظ في « الفتح » (١٣٦/٦) : « ولا يلزم من كون جهتي العلو والسفل محال على الله تعالى أن لا يوصف بالعلو لأن وصفه بالعلو من جهة المعنى والمستحيل كون ذلك من جهة المحس » .
وأما نقله عن جماعة من السلف أن الله تعالى في السماء فقد بينا أنه كذب على الإمام أبي حنيفة والباقي لم يعنوا أن الله حال في السماء أو جالس وإنما عنوا العلو المعنوي ، مع أن أقوالهم ليست حججاً شرعية ، وقواعد الشريعة تفيد أن الله لا يحويه مكان ولا يجري عليه زمان .
ونقله عن ابن تيمية أنه قال : « والقول الفصل هو ما عليه الأمة الوسط من أن الله تعالى مستور على عرشه استواء يليق بجلاله ويختص به » .

فهذا لا ينحى ابن تيمية من عقيدة التحسيم فقد قال أيضاً ابن تيمية في التأسيس (١/١١-١) :
« والباري سبحانه وتعالى فوق العالم فوقية حقيقية ليست فوقية الرتبة » .

والله تعالى يقول : ﴿ وهو القاهر فوق عباده ﴾ فبين لنا أن فوقيته هي فوقية قهرية بالرتبة ، وهي فوقية الربوبية على العبودية ، كما تقول السلطان فوق الوزير ، وليست فوقية جسم فوق جسم كما يتخيل أهل التحسيم . وأما استدلال هذا الكاتب بكلام الإمام أبي الحسن الأشعري من الإبانة بأن الله مستور على عرشه بالمعنى الذي يريد فاستدلال باطل لوجوه :

١ — أن الأشعري لم يقل (استوى بذاته) ، وإنما قال استوى فقط . هذا إن صححت نسبة « الإبانة » إليه .

٢ — أن الأشعري بين في « الإبانة » نفي كلمة بذاته فقال كما في نسخة الإبانة المحققة على أربع نسخ خطية بتحقيق الدكتورة فوقية (دار الأنصار) ص (٢١) :

(وأن الله تعالى استوى على العرش على الوجه الذي قاله وبالمعنى الذي أراده استواء منزهاً عن المماساة والاستقرار والتمكّن والحلول والانتقال ، لا يحمله العرش بل العرش وحمله محمولون بلطف قدرته ، ومقهورون في قبضته ، وهو فوق العرش وفوق كل شيء إلى نحو الثرى ، كما أنه رفيع الدرجات عن الثرى وهو مع ذلك قريب من كل موجود وهو أقرب إلى العبد من جبل الوريد وهو على

كل شيء شهيد) انتهى كلام الإمام الأشعري^(٤٥٤) .

وهذه القطعة محذوفة من نُسَخ الإبانة المطبوعة في الأسواق . فتأمل .

٣ — الإمام أبو الحسن الأشعري ينزه الله تعالى عن الحد والصورة في مقدمة الإبانة — في المخطوط وجميع النسخ المطبوعة — فيقول في المقدمة :

« تقدّس عن ملابسة الأجناس والأرجاس ، ليست له صورة تقال ولا حد يضرب له مثال » .
وابن تيمية وهذا الكاتب المغمور الذي يعتقد ما في شرح الطحاوية يقولان بإثبات الحد والصورة لله تعالى . وهذا مشهور .

٤ — الإمام الأشعري ينزه الله تعالى ويقول يستحيل أن يوصف بالسكوت ، وابن تيمية وأتباعه يصفونه بالسكوت ، أثبت ذلك ابن تيمية في الموافقة المطبوع على هامش منهاجه (٣٨/٢) وغيرها .

هذا كلام الإمام الأشعري في الإبانة ، وهو ينسف اعتقادهم فكيف يتبحرون به ؟!

٥ — وأما رسالة أهل النغر للإمام الأشعري ففي صحيفة ٧٣ منها إثبات التأويل حيث يقول :
« واجمعوا على أنه عز وجل يرضى عن الطائعين له ، وأن رضاه عنهم إرادته لنعيمهم ، وأنه يحب التوابين ويسخط على الكافرين ويفضب عليهم ، وأن غضبه إرادته لعذابهم » فالأشعري يؤول هنا الغضب والرضا .

٦ — ويقول الأشعري في « مقالات الإسلاميين » (٢٩٠) :

(٤٥٤) فالخشوبة المحسمة أتباع ابن تيمية متى خالف كلام الأئمة الكبار كلامهم واعتقادهم وأرادوا أن ينجحوا بقول ذلك الإمام ليقنعوا من حولهم من السذج حرقوا وتلاعبوا بكلام ذلك الإمام ، كما فعلوا هنا ، حيث حذفوا هذا النص ولم يستوفوا حين طبع الكتاب جميع نسخ الإبانة المخطوطة التي يمكن الوصول إليها ، وكلام الحافظ ابن عساكر لا ينجحهم البتة ، لأنهم لا يعولون على كلام حافظ ولا على نقل إمام .

وقد فعلوا في هذه الفترة الأخيرة أشياء وتحريفات أفظع من ذلك ، منها : أنهم قاموا بطباعة كتاب « الأذكار » للإمام النووي بإشراف إدارة هيئة البحوث والدعوة والإرشاد بتحقيق عبد القادر أرناؤوط ونشر (دار الهدى) الرياض ، وحرقوا قول الإمام النووي (فصل في زيارة قبر رسول الله) فجعلوه (فصل في زيارة مسجد رسول الله) وحذفوا بعده كلاماً يقع في ثلاثة أسطر يخالف مشربهم العكر ، وحذفوا أيضاً من آخر ذلك الفصل قصة العتي التي ذكرها الإمام النووي واستحجها أئمة الشافعية كما قال الإمام النووي أيضاً في « المجموع » (٢٧٤/٨) ، وقد رجعت إلى عدة نسخ مطبوعة وإلى المخطوط وإلى شرح العلامة ابن علان على « الأذكار » لا تحقّق من ذلك التلاعب الذي لم يشر إليه المحقق والطابعون لا في المقدمة ولا في موضع الحذف ، وليست هذه الأفعال إلا تحريف وتلاعب بكلام الأئمة ، وزرع بذور التشكيك بما في أيدي الناس من كتب علماء الإسلام والأئمة وكتب التراث ، فليستيقظ أهل العلم من رقدتهم .

« وأن الله تعالى على عرشه كما قال ﴿ الرحمن على العرش استوى ﴾ وأن له يدين بلا كيف »
اهـ ولم يقل رحمه الله تعالى استوى بذاته ، وأن له يدين حقيقتين كما قال هذا المتطاول تقليداً وإنما قال
بلا كيف . كما قال الإمام أحمد (ولا كيف ولا معنى) لأن كيف اليد ومعناها
حقيقة في اللغة الجارحة .

وبذلك نستطيع أن نقول إن كتب الأشعري الثلاث التي يحتاج بها هذا الكاتب وسادته ما هي
إلا صاعقة مبددة ساحقة لأدمغتهم ، أو سهم نافذ في أحشائهم كما بينت ذلك بتوسع في كتابي
« الأدلة الموقومة لاجوجاجات المجسمة » .

بذلك يهدم كلام هذا الباحث في احتجائه بكلام الإمام أبي حنيفة والأشعري من ص (٩ — ١٧)
من كتابه المشحون بالجهل والافتراء .

(تنبيهه) :

يتظاهر ابن تيمية وأتباعه بأنهم يحبون الأشعري ويقولون بما يقول ! ويخالفون الأشاعرة لأنهم لم
يسيروا على طريقته . وهذا ليس صحيحاً لأن ابن تيمية وأتباعه يطعنون بذات الأشعري نفسه ويقولون في
مواضع من كتبهم أن الأشعري أحسن حالاً من المعتزلة وينقلون ذلك عن مجسمة الحنابلة ، من ذلك قول
ابن تيمية في « الموافقة » (٤١/٢) : — ناقلاً عن الهروي مقرأ له :

[اعلّموا أرشدنا الله وإياكم أنه لم يكن خلاف بين الخلق على اختلاف نحلتهم من أول الزمان إلى
الوقت الذي ظهر فيه ابن كلاب والقلايسي والأشعري وأقرانهم الذين يتظاهرون بالردّ على المعتزلة وهم
معهم بل أحسن حالاً منهم في الباطن] اهـ .

وهذا طعن صريح بنفس الأشعري لا بالأشاعرة الذين يدعي المجسمة أنهم خالفوا إمامهم ، وليس
ما قالوه صحيحاً فما عليه الأشاعرة هو حقيقة ما نص عليه الإمام الأشعري . على أننا غير ملتزمين بما
يقول الأشعري بعد أن أثبتنا أن كتبه هادمة لتحسيم ووثنية هؤلاء المتشدّقين المتعلمين ، بل قد نخالفه في
أمر ، وعلماء الأمة الأشاعرة خالفوه في أمور لكنهم ينسبون إليه لأن النسبة إليه صارت علماً على أهل
السنة والجماعة ، والحمد لله (٤٥٥) .

(٤٥٥) ذكرت في تخرّيج ونقد كتاب « العلو » بعد تصنيف هذه الرسالة بنحو عشر سنوات أن الأشعري لا تبت عنه
هذه الكتب راجع ما علقناه هنالك .

(النقطة السادسة) : مسألة الكلام :

حاول الكاتب أن يردّ قول أهل السنّة والجماعة (الأشاعرة) : أن الله تعالى متكلم وأنّ كلامه ليس بحرف ولا صوت ولا لغة يعنون الصفة القائمة بذات المولى تبارك وتعالى وأنّ هذه الألفاظ والكتابة كلّها عبارات دالّة على الكلام الأزلي وهو متعلّق بعلم الله تعالى فلا يوصف بالحدوث كصفة العلم .

فادّعى أنّ كلام الله تعالى حروف وأصوات ، ونقل عن ابن تيمية ص (٢٨) أنّ الله تكلم بحروفه ومعانيه بصوت نفسه كما ثبت بالكتاب والسنّة وإجماع السلف ... الخ هرائه ، نقلاً عن فتاوى ابن تيمية (٥٨١/٢) ثمّ جاء هذا الكاتب بكلام النحويين في تعريف الكلام ، فقال ص (٢٧) الكلام عند النحاة هو :

(اللفظ المركب المفيد بالوضع) اهـ !!!

ويريد بهذا أن يطبّق هذه القاعدة المعرّفة للكلام المخلوقين على كلام خالق البشر واللغات السذي ﴿ ليس كمثله شيء ﴾ في ذاته ولا في صفاته .

وأتى بكلام للذهبي يوهّم أنّه يقول إنّ المصحف الذي بين أيدينا أو تلفظنا بالقرآن غير مخلوق أو نحو هذا !! وهو يخبط كحاطب ليل ولا يدري ما يقول ! وسيأتي النقل عن الذهبي نفسه ما يجعل هذا النقل مفنداً . وقبل أن أشرع في الجواب عن هذه الإشكالات التي أوردها هذا الكاتب ، أودّ أن أبيّن مسألة الكلام وما يطلق عليه قديم وما يطلق عليه حادث وما يتعلّق بذلك فأقول :

(جوابه) : الحق الذي عليه أهل السنّة والجماعة أنّ الله تعالى متكلم لقوله سبحانه : ﴿ وكلم الله موسى تكليماً ﴾ وأنّ كلامه ليس بحرف ولا صوت ولا لغة — يعنون الصفة الذاتية — لأنّ ذلك علامة الحدوث ، وصفة الحوادث لا القديم ، وأنّ هذا بالنسبة للصفة القائمة بذات المولى وبنفسه تبارك وتعالى ، وقد خلق الله عزّ وجلّ كلمات مكوّنة من حروف وأصوات ولغات مختلفة وجعلها تعبر عن كلامه الأزلي ليست من تصنيف أحد من خلقه .

فكلامه القديم الذي هو صفة من صفات ذاته القديم يعبر عنها الإنجيل باللغة السريانية ، والتوراة باللغة العبرية ، والقرآن باللغة العربية ، وكذا باقي الكتب التي أنزلها فقال سبحانه : ﴿ وأنزل التوراة والإنجيل من قبل وأنزل الفرقان ﴾ ، ﴿ إنّنا أنزلناه قرآناً عربياً ﴾ ولو كانت العبارات والجمل والحروف والأصوات هي الصفة القديمة لما وصفت بالإنزال ، كما أنّ صفة القدرة لا توصف بالإنزال ، وكذا العلم بمعنى الصفة لا يوصف بالإنزال وإنما تعبر عنه الحروف والكلمات والأصوات ، والصفات لا تقوم بنفسها فلا تفارق الموصوفات ، وأنّه سبحانه متى

شاء أن يُسمع عباده كلامه رفع عنهم حجاب السمع فسمعوا كلامه الذي لا كيف له المنزه عن اللغة وعن الحروف والصوت فمقلوه وفهموه ، كما أنه إذا أراد أن يريهم نفسه رفع عنهم حجاب البصر فأروا ذاته العلي من دون أن يكون جسماً له طول وعرض وعمق أو في جهة^(٤٥٦) فسبحان من لا كيف له .

وهذه العبارات والجمل العربية المعبر عنها بالقرآن الكريم ، والجمل السريانية المعبر عنها بالإنجيل ، والعبرانية المعبر عنها بالتوراة ، خلقها وأحدثها وجعلها تعبر عن صفة كلامه الأزلي الأبدي الذي متى شاء أسمعتنا إياه بدليل قوله تعالى : ﴿ ما يأتيهم من ذكر من ربهم مُخَدَّثٌ إِلاَّ استمعوه وهم يلعبون ﴾ وقد أخبر المولى تبارك وتعالى الخلق أنهم لا يستطيعون أن يأتوا بمثل هذه العبارات المخلوقة المعبرة عن كلامه الأزلي الأبدي الذي ليس بحرف ولا صوت ولا لغة كما أخبر أنهم عاجزون أن يخلقوا إنساناً بل بعوضة وهي التي تُعبر عن قدرته تبارك وتعالى .

وأن هذه الألفاظ المخلوقة باللغة العربية المنزلة على سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله : ﴿ نزل به الروح الأمين على قلبك لتكون من المنذرين ﴾ لها حرمة وقداسة لا يجوز لغير المتطهر المتوضى أن يمسه ﴿ إنه لقرآن كريم في كتاب مكنون لا يمسه إلا المطهرون تنزيل من رب العالمين ﴾ ولو كانت قديمة لما كانت في كتاب حادث مخلوق ولما تصور مسها ولا كتابتها في اللوح المحفوظ الذي خلقه الله تعالى وأحدثه وأجرى القلم عليه بأشياء كثيرة .

فكما أن العبارات الموجودة في اللوح المحفوظ حادثة تعبر عن العلم القديم الأزلي الأبدي فكذلك المصحف الذي بأيدينا والجمل والعبارات والحروف والأصوات ، لأن نفس اللوح حادث أوجده الله تعالى بعد أن كان عدماً .

وأما معنى قوله تعالى : ﴿ فأجروه حتى يسمع كلام الله ﴾ أي اتل عليه هذه الألفاظ التي خلقتها وعلمتك إياها والتي تعبر عن كلامي الأزلي والتي لم يصنفها أحد والتي تقرأها بفمك الحادث ، وتقري ذلك في كتاب خلق أفعال العباد للإمام البخاري رحمه الله تعالى .

فتبين من هذا البيان أن كلام الله تعالى يطلق على شيئين ، الأول الصفة النفسية الذاتية التي ليست بحرف ولا صوت ، والثاني على هذه الألفاظ التي إن كانت عربية قيل القرآن ، وإن كانت سريانية قيل

(٤٥٦) هذا هو ما تقوله الأشاعرة وكت أقوله أما الصواب في ذلك فبالنسبة إلى مسألة الكلام فهو أن الله تعالى يحدث للخلق ما يدلهم على مراده كما بينته في صحيح شرح الطحاوية ، وأما الرؤية فالله تعالى منزه أن يرى في الدنيا والآخرة ، وهذا هو مذهب أئمة آل البيت عليهم سلام الله تعالى والزيدية والإمامية والمعتزلة والإباضية وغيرهم .

إنجيل ، وإن كانت عبرية قبل تورا ، وكلها لها حرمة فيكفر من انتهك حرمتها وقد حفظ الله تعالى القرآن منها من التبديل والتحريف ، ولو كانت هذه العبارات والجمل والحروف والأصوات كلام الله بمعنى الصفة النفسية لما استطاع أحد أن يجرّفها ! لأنّ التحريف لا يدخل على الله تعالى وصفاته وإنما يدخل على الحادث وهي هذه العبارات والدليل عليه قوله تعالى : ﴿ يجرّولون الكلم عن مواضعه ﴾ ويقول عزّ شأنه : ﴿ تجعلونه قراطيس ﴾ ومعلوم بالضرورة أن الصفة القديمة لا تصير قراطيس حادثة ! فمن قال إن تلاوة القارئ هي كلام الله الحقيقي وهي الصفة القديمة الأزلية لله تعالى فقد كابر وخالف الواقع ، واعتقد أن صفات الله تعالى تقوم وتخلّ بالمخلوقات والمحدثات تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

وهذا الذي جعل جهلة الحنابلة ومبتدعيهم يضطرون لأن يقولوا إن الورق والخير الذي كتبت به هذه العبارات قديم أزلي ، ولننظر إلى ما قال علماء أهل السنّة في ذلك بعد أن قرّرنا الأدلة وأوضحنا المسألة :

١ — قال المحدث علي القاري في « شرح الفقه الأكبر » ص (٢٩ — ٣٠) :

« ومبتدعة الحنابلة قالوا كلامه حروف وأصوات تقوم بذاته وهو قديم وبالغ بعضهم جهلاً حتى قال : الجلد والقرطاس قديمان فضلاً عن الصحف ، وهذا قول باطل بالضرورة ومكابرة للحس ، للإحساس بتقدّم الباء على السين في بسم الله ومحوه » اهـ .

وقال المحدث علي القاري أيضاً في « شرح الفقه الأكبر » ص (٤١) :

« وقد ذكر المشايخ رحمهم الله تعالى أنّه يقال : القرآن كلام الله غير مخلوق ، ولا يقال القرآن غير مخلوق لتلا يسبق إلى الفهم أن المؤلف من الأصوات والحروف قديم كما ذهب إليه بعض جهلة الحنابلة » اهـ .

ثمّ قال :

« ودليلنا ما مرّ أنّه ثبت بالإجماع وتواتر النقل عن الأنبياء عليهم السلام أنّه متكلم ولا معنى له سوى أنّه متصف بالكلام ويمتنع قيام اللفظ الحادث بذاته الكريم فتعيّن النفسي القديم^(٤٥٧) » اهـ فهذا كلام المحدث القاري الحنفي .

٢ — وقال الإمام الأعظم أبو حنيفة في كتابه « الفقه الأكبر » وهو من أئمة السلف بلا شك

(٤٥٧) أو تعيّن أنه أحدث الصوت المعبر عن مراده في الشجرة كما تقول المعتزلة وغيرهم وهو الصواب المدعّم بالأدلة .

رضي الله عنه ص (٥٠ - ٥١) :

« ويتكلم - الله تعالى - لا ككلامنا . ونحن نتكلم بالآلات والحروف والله تعالى يتكلم بلا آلة ولا حروف . والحروف مخلوقة وكلام الله تعالى غير مخلوق^(٤٥٨) » اهـ .

(٤٥٨) من التدليس المكشوف أن يدعى أمثال هذا الكاتب وأمثاله أن علم الكلام مذموم وقد نقر منه أئمة السلف الصالح رضي الله عنهم ، مع إنهاك في كتابه هذا بتقرير مسائل مغلوطة من علم الكلام ، اقتداء بابن تيمية الذي شحنت كتبه بعلم الكلام المذموم الذي تجلّى بوضوح في ((منهاج سنته)) وموافقة صريح المعقول ، ويكفي أنه يقول فيهما :
إن العالم قديم بالنوع تبعاً لارسطو طاليس وفلاسفة اليونان وحنابلة عقائد الهندوس والبوذية البرهمية ، وأئمة السلف الذين نقرّوا من علم الكلام صنّفوا فيه أيضاً ، فبان واتضح أنّهم نقرّوا من علم الكلام المذموم الذي كانت تقول به المشبهة والحشوية وأمثالهم من فرق الضلال ، وحضوا على معرفة العقيدة الصحيحة المعبر عنها بعلم الكلام المحمود أو علم التوحيد الصافي المنقى من فلسفة أرسطو ، وقواعده اليونانية الهابطة ، وبدل على ذلك أن الشافعي كان يناظر المبتدعة القائلين بعلم الكلام المذموم ويسقط حجّتهم بعلم الكلام المحمود ، وكذا صنّف الإمام أبو حنيفة كتباً في علم التوحيد المحمود ((كالفقه الأكبر)) و ((الوصية)) ونحوهما . وصنّف الإمام أحمد كما تزعم المحسّنة وكما يزعم هذا الكاتب ص (١٢٨) كتباً في علم الكلام ردّ فيها على الجهمية وصنّف الحافظ الذهبي كتاب ((العلو في علم الكلام)) وأخطأ فيه وأورد الفتن الهزبل .
وقد ذكر هذا الكاتب ص (١٩) أن الإمام أحمد قال : علماء الكلام زنادقة . اهـ مع أنّ الأئمة في ذلك الوقت كانوا يطلقون لفظة علماء الكلام على الذين جرّهم وساقهم فاسد تفكيرهم إلى مخالفة نصوص الكتاب والسنة وإجماع الأمة والقواعد الشرعية المستنبطة منها ، وبدل على ذلك بعض عبارات السلف وواقفهم ، فقد نهى الشافعي عن علم الكلام وناظر فيه وتكلم ، وكذلك الإمام أحمد نهى عن الخوض في علم الكلام وتكلم ، ويكفي أنّه قال : القرآن غير مخلوق ، ولم يرد هذا اللفظ في كتاب ولا في سنة صريحاً ، لكن لما رأى الإمام أحمد من يقول بخلقه ردّ ذلك فحاض في علم الكلام المحمود بنظر هؤلاء .

وليعلم هذا الجحانة أيضاً أن الشوكاني الذي يستدلّ بكلامه منى أراد يقول في ((إرشاد الفحول)) ص (٥) أن علم الأصول مستمد من ثلاثة علوم : منها علم الكلام فهل يقول الكاتب الآن بأن الشوكاني زنديق لأنّه يستدلّ في الأصول بعلم الكلام لقول الإمام أحمد علماء الكلام زنادقة ؟! والحجة أيضاً على هذا الكاتب أنّه نقل في كتابه المذكور ص (٦٨) عن وهب بن جرير أنّه قال : احذر من المريسي وأصحابه فإن كلامهم يستحلج الزندقة . اهـ
فتبين صريحاً أن المريسي وجهم والنظام الذي يقلّده الألباني ومتسلفه اليوم في نفي الإجماع وإنكار تصوّر وقوعه هم الذين عناهم السلف الصالح بقولهم : علماء الكلام زنادقة . وخصوصاً أن علماء السلف صنّفوا في علم الكلام المحمود وردّوا على أهل الكلام المذموم كما هو الواقع ، والبخاري مصنّف (خلق أفعال العباد) في علم الكلام منهم .

وقد وقع هذا الكاتب في علم الكلام المذموم في مسألة الكسب والنظر وأوّل ما يجب على المكلف والباقي مما أخطأ فيه ، وكذلك أسلافه من الخلف والسلف الطالح أمثال عثمان الدارمي وابن تيمية وابن القيم ومن قلّدهم كالألباني ، ومن شاء فنت

بتأكد فليقرأ كتاب « منهاج السنة » لابن تيمية ، وليقرأ « التأسيس في ردّ أساس التقيديس » له ليرى كيف يعتقد ابن تيمية بأن معبوده يجوز عليه الاستقرار على ظهر بعوضة ولو كان همّ هذا الكاتب هو الدفاع عن عقيدة الإسلام لردّ على ابن تيمية فيما أتى به من أغلاط ، وعلى ابن القيم الذي يقول بأن النبي يجلس على العرش بمنجب الله يوم القيامة كما في (بدائع الفوائد) (٣٩/٤) .

ولو كان يعرف عمن ينقل وكيف يستدلّ لما أتى بأقوال عثمان الدارمي الذي يقول في ردّه على نظيره المبتدع بشر المريسي ص (٢٠) : لأنّ الحى القيوم يفعل ما يشاء ويتحرك إذا شاء وينزل ويرتفع إذا شاء ويقبض ويسط ويقيم ويجلس إذا شاء ... إلى آخر كلامه ، ونسى أن يذكر شكل السرير ولون الفراش الذي يقعد عليه معبوده !! وأين هذه الأقوال الفاسدة جميعها من قولكم : لانصف الله إلا بما وصف به نفسه ١٩ وهل ورد في الكتاب والسنة أن الله يقوم ويجلس ويرتفع ١٩ أم أن قول أبي العالية الذي في البخاري في تفسير الاستواء بالارتفاع صار وحياً يتلى عندكم ؟ مقدم على آيات التنزيه ١٩ مع أن الارتفاع يراد به ارتفاع الرتبة خلافاً لما توهمه عقولكم من التشبيه ، ثم إن أبا العالية أوّل الاستواء بالارتفاع وهو من السلف ، وقد نزه الله تعالى عن الجلوس بتأويل الاستواء بالارتفاع خلافاً لابن تيمية وأتباعه !! ومن العجب العجاب أن هذا البهانة يبطل التقليد بكلام المقلّدة ص (١١٨) وما بعدها ، ويجلب كلام ابن خويزمنداد المالكي المقلّد دون وعسى ويتناسى قول الله تعالى : ﴿ ولو ردّوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾ كما يتناسى أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعث معاذاً إلى اليمن ليفتبهم دون أن يحوّمهم إلى مجتهدين ، ولا يشك عاقل أن الناس ينقسمون إلى مجتهد وهو قليل وإلى مقلّد لهذا المجتهد وهو الغالب ، كما لا يشك عاقل أن هذا المتناول مقلّد لابن تيمية والألباني من الخلف ، وأن بحثه في هذه القضية مهذوم لا يحتاج لردّ .

فهل تردّ قول الله تعالى وفعل رسوله والواقع يقول ابن خويزمنداد المالكي الذي لم تفهم كلامه وهو ليس من أهل الحديث وإنما هو فقيه متكلم ينقل الشواهد عن الإمام مالك كما في ترجمته في « لسان الميزان » ١٩ ولو نظرت في الواقع لاس منذ زمن الصحابة لرأيت أن الأكثر مقلّدون ، ولو تصفحت فتاوى الصحابة في كتب السنة لتحققت غلطك . وأما بقية كلام هذا التحذلق من ص (١٢٢ - ١٢٨) فمهذوم ليس بشيء لا يحتاج إلى ردّ لكن ينبغي التنبيه إلى أنه اتهم الباجوري رحمه الله تعالى بالتخريف والبدعة والضلال فقال عنه ص (١٢٦) : إنه يقول بضلال كثير منه قوله بأن الحضرة عليه الصلاة والسلام حي ، ونسبى أو تناسى أن يرّد على ابن تيمية الذي يقول بحياة الحضرة أيضاً قبل الباجوري كما في فتاواه المجلد الرابع (٣٣٨/٤ - ٣٣٩) حيث رجّح بأنه حي .

فلماذا تناسيت ابن تيمية وبدعت وضللت العلامة الباجوري المنزه ١٩ وخوضك في مسألتي (الكسب والحكمة والتعليل) هو خوض حقيقي في علم الكلام بلا شك ولا ريب ، فإن قلت إنك خضت فيها بأدلة الكتاب والسنة . قلنا لك : لست صادقاً لأنك وقعت في الغلط الذي تنعاه على أهل السنة والجماعة الأشاعرة . والأشاعرة يقولون لك أيضاً : خضنا في هذه المسائل التوحيدية بأدلة الكتاب والسنة والإجماع ورددنا على أمثالك من المخطئين و ... والحمد لله تعالى .

وإذا أردت الدفاع عن العقيدة ونصرة الحق فردّ على من يصف الله تعالى بالحد وغيره مما لا يجوز وأقرأ رسائلتي التي رددت فيها بعض باطله كـ « التنبيه والرد على معتقد قدم العالم والحد » وكـ « التنديد بمن عدّد التوحيد » وكـ « الإغاثة

٤٥٣ — وقال الإمام الحافظ الذهبي في « سير أعلام النبلاء » (٤٤٧/١٠) :

في ترجمة هشام بن عبيد الله الذي وصفه بالسني الفقيه أحد أئمة السنة المتوفى سنة (٢٢١) ما نصه : « قال محمد بن خلف الخزاز سمعت هشام بن عبيد الله الرازي يقول : القرآن كلام الله غير مخلوق ، فقال له رجل : أليس الله يقول : ﴿ ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث .. ﴾ فقال : محدث إلينا وليس عند الله بمحدث . قلت : لأنه من علم الله وعلم الله لا يوصف بالحدث » اهـ كلام الذهبي فتأمل .

أقول : فقوله (مُحَدَّثٌ إلينا) أي هذا الذي عندنا من العبارات والألفاظ وليس عند الله تعالى بمحدث ، أي صفته تعالى التي عبرت هذه الحروف والأصوات عنها ، وهذا ما قاله علماء أهل السنة والجماعة الأشاعرة رحمهم الله تعالى ومنهم الباجوري أيضاً .

٥ — وقال الحافظ الذهبي في « سير أعلام النبلاء » (٨٢/١٢) :

« ولا ريب أن ما ابتدعه^(٤٥٩) الكراييسي وحرره في مسألة التلغظ وأنه مخلوق هو حق لكن الإمام أحمد أباه لئلا يتذرع به إلى القول بخلق القرآن فسَدَ الباب ... » الخ . انتهى كلام الذهبي .

٦ — وقال الإمام الاسفريني في « التبصير في الدين » بتحقيق العلامة المحمد الكوثري ص (١٠٢) ذاكراً عقيدة أهل السنة والجماعة :

« وأن تعلم أن كلام الله تعالى ليس بحرف ولا صوت لأن الحرف والصوت يتضمنان جواز التقدم والتأخر وذلك مستحيل على القديم سبحانه » اهـ .

ونأمل أن يعرفنا هذا البهانة من هو الاسفريني (أبو أحمد) الذي ينقل عنه ابن القيم في « اجتماع الجيوش الإسلامية » أن كلام الله تعالى حرف وصوت !

٧ — وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني في « فتح الباري » (١٧٤/١) :

« لأن لفظ الصوت مما يتوقف في إطلاق نسبه إلى الرب سبحانه ويحتاج إلى تأويل فلا يكفي فيه مجيء الحديث من طريق مختلف فيها ولو اعتضدت » اهـ .

بأدلة الاستغناء» وغيرها ، وقرأ أيضاً رسائل ومصنفات العلماء المشهورين ثم رد على تلك البدع ، ولا تصح لكلام من يريد أن يكون عقالك بيده يوجهك كيف شاء ، ولو بأمر أنت في الحقيقة غير معتقد بصحتها .

(٤٥٩) ومنه تبين أن الذهبي يقول أيضاً بالبدعة الحسنة والبدعة السيئة كما جاءت به نصوص السنة الشريفة وكما عليه إجماع من يعتد به من العلماء خلافاً لخوارج القرن الرابع والخامس عشر .

والآن سنناقش هذا الكاتب فيما أتى به من أخطاء لنظهر تلاعبه فنقول :

١ — أما ادعائه بأن كلام الله تعالى حروف وأصوات فادعاء باطل لا أساس له ولا دليل عليه ، وخصوصاً أنه نقل كلام ابن نيمية فقال :

إن الله تكلم بالقرآن بحروفه ومعانيه كما ثبت بالكتاب والسنة وإجماع السلف ... الخ .

فنقول : أما قوله (كما ثبت بالكتاب) فليس صحيحاً فأين ذكرت لفظة (صوت) في القرآن صفة لله تعالى ، وأين في القرآن الآية التي فيها أن الله يتكلم بصوت ؟ أم أن ذلك أتى استنباطاً — مع أنهم يقولون لا نصف الله إلا بما وصف به نفسه — ؟ ولو استظهر هذا الكاتب بالثقلين على أن يخرجهما من القرآن لعجز وانجز .

قال الإمام الحافظ البيهقي في « الأسماء والصفات » (٢٧٣) : « ولم يثبت صفة الصوت في كلام الله عز وجل » اهـ .

وأما قوله (والسنة) فجوابه : لم يثبت في السنة أن الله تعالى يتكلم بصوت البتة ، أو أن الله صوتاً بتاتاً . ولننظر إلى الحديثين اللذين أوردهما هذا الكاتب ليثبت بهما عقيدته في إثبات الصوت لله تعالى :

الحديث الأول : ذكره صحيفة (٣٤) وهو حديث :

(يحشر الله العباد فيناديهم بصوت) الذي رواه البخاري في كتاب خلق أفعال العباد (وهذا الكتاب خارج عن الصحيح كما هو معلوم وفيه الصحيح والضعيف وغير ذلك) قال البخاري فيه : حدثنا داود بن شبيب ثنا همام ثنا القاسم بن عبد الواحد ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل أن جابر بن عبد الله حدثهم أنه سمع عبد الله بن أنيس رضي الله عنه يقول : سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : (يحشر الله العباد فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب ...) الحديث . فعلق عليه الكاتب في حاشية ص (٣٤) ما يفيد أنه صحيح .

وجوابه : أن هذا الحديث ضعيف فإن القاسم بن عبد الواحد قال عنه أبو حاتم : « لا يحتج به » كما في الجرح والتعديل بمعناه (١١٤ / ٧) ، وأما شيخه عبد الله بن محمد بن عقيل ففي « تهذيب التهذيب » (١٣ / ٦) :

« قال يعقوب صدوق وفي حديثه ضعف شديد جداً . وكان ابن عيينة يقول : أربعة من قريش يرك حديثهم فذكره فيهم ، وذكر أنه تغير . وقال الإمام أحمد : منكر الحديث . وقال الدوري : عن ابن معين : ابن عقيل لا يحتج بحديثه . وقال ابن المديني : كان ضعيفاً . وقال النسائي : ضعيف . وقال

ابن خزيمة : لا أحتج به لسوء حفظه » اهـ مختصراً وفصلَ القول فيه الإمام الحافظ الذهبي في « سير أعلام النبلاء » (٢٠٥/٦) فقال :

« قلت : لا يرتقي خبره إلى درجة الصحة والاحتجاج » اهـ .

والكل يعرف أنه لا عبرة بتصحيح الحاكم في المستدرک خاصة . ولا بإقرار الذهبي له هناك ، لأنه لم يجره ما لم يطابق الواقع ، أو يوافق على ذلك الحافظ ، والكاتب وأئمتهم يقولون بذلك أيضاً . فقول الكاتب : وصححه الحاكم وأقره الذهبي تدليس ، لا فائدة فيه وخصوصاً أن الذهبي صرح بأن حديث هذا الرجل لا يرتقي للصحة ولا للاحتجاج يعني للحسن . فليس الحديث بصحيح ولا حسن . ونقل هذا الكاتب من التقريب قوله فيه : (صدوق فيه لين) . عليه لا له . لأنه لا عبرة بذلك أولاً وثانياً لو كان يعرف أن هذا تضعيف لما ذكره .

وثالثاً : لم يتم كلام الحافظ في التقريب بل حذف منه ، وكلام التقريب لا يجوز الحذف منه لأنه مختصر القول في الرجل^(٤٦٠) ، وتام الكلام في التقريب : (ويقال تغير بأخرة) . وهو قاصم لاستدلاله فهذا رمي له بالاختلاط زيادة على ضعفه الشديد ، فهل روى هذا الحديث قبل اختلاطه أيضاً أو بعده !!؟ ثم ذكر هذا الكاتب كلام ابن حجر في « الفتح » (١٧٤/١) واقتطع منه ما يوهم أنه يؤيد مأربه ، تماماً كشيخه الألباني في تعليقاته على السنّة لابن أبي عاصم (٢٢٥) فقال في الحاشية ص (٣٤) : [قال ابن حجر في « الفتح » (١٧٤/١) بأن له طريقاً آخر أخرجه الطبراني في مسند الشاميين وتام في فوائده من طريق الحجاج بن دينار عن محمد بن المنكدر عن جابر بمعناه . وقال ابن حجر إسناده صالح] اهـ .

قلت : وعلى هذا النقل المحرف المتطور مؤاخذات وإن كان أمثال الكاتب لا يواخذ فنقول :

١ — كيف يقبل هو وسادته قول الحافظ ابن حجر : وإسناده صالح هنا مع أن إسناده غير صالح لوجود المجاهيل في طريق الطبراني في مسند الشاميين وتام وتلف إسناده الخطيب كما بينته في (الأدلّة المقومة لاجتماع المحسنة) ويرفض بعد ذلك هو وسادته قول الحافظ في « التلخيص » عن حديث التلقين للميت بعد الدفن : إسناده صالح !!

فعثمان الصيداوي الذي في سند الطبراني في مسند الشاميين وشيخه سليمان بن صالح مجهولان .

(٤٦٠) هذا بالنسبة للمقلد الذي يعول على كلام « التقريب » ولا يستطيع الاستقلال بالحكم على الرجال والاجتهاد في هذا الباب ! فتنبّه !

وشيخ الثاني : وهو عبد الرحمن بن ثابت : صدوق يخطئ رمي بالقدر تغير بأخرة كما في التقريب . فتدبر وتأمل !

وإذا نظرنا في سلسلة الألباني الضعيفة (٦٤/٢ - ٦٥) وجدناه يرّد قول الحافظ في حديث التلقين : إسناده صالح . فإذا قال هذا التحذلق ردّه هناك بحجة . قلنا له ولم لم تردّه هنا بالحجة الواضحة الصحيحة المثبتة لتضعيف الحديث ؟! أم أنّه لموافق الهوى والمشرب ينقلب الحق باطلاً والباطل حقاً؟! ٢ - كذب هذا المتطاول على الإمام ابن حجر فأوهم أنّه يقول بعقيدة الصوت الفاسدة وليس كذلك ، بل مرّض الحافظ ابن حجر الحديث من جهة ورود لفظة الصوت وجزم بأن البخاري مرّضه أيضاً حيث قال الحافظ ما نصه في « الفتح » (١٧٤/١) :

« ونظر البخاري أدق من أن يُعترَض عليه بمثل هذا فإنّه حيث ذكر الارتفاع فقط جزم به لأنّ الإسناد حسن وقد اعتضد ، وحيث ذكر طرفاً من المتن لم يجزم به - بل مرّضه - لأنّ لفظ الصوت ممّا يتوقف في إطلاق نسبته إلى الرب ويحتاج إلى تأويل^(٤٦١) فلا يكفي فيه مجيء الحديث من طريق مختلف فيها ولو اعتضدت^(٤٦٢) ومن هنا يظهر شفاف علمه - أي البخاري - ودقة نظره وحسن تصرفه رحمه الله تعالى » اهـ كلام الحافظ من « الفتح » .

فابن حجر بعد هذا الإيضاح لا يثبت الصوت لله تعالى ، والألباني في تعليقه على كتاب « السنّة » لابن أبي عاصم (٢٢٥) لم يذكر هذا الكلام الذي ذكره الحافظ بل ذكر منه قوله عن حديث الارتفاع إنّهُ حسن ! وعن طريق له إنّهُ صالح ! وبتر ما سوى ذلك !! كما يراه من رجع إلى تعليقه وتأمل فيه ثمّ اطّلع على كلام الحافظ في الفتح ، وتبع الألباني على هذا التدليس من تبعه من المفتونين به ومنهم هذا الكاتب . ويدل أيضاً على أنّ الحافظ لا يقول بالصوت تعليق الحافظ وشرحه على الحديث الآخر الذي أورده هذا الكاتب ليستدلّ به على إثبات الصوت لله تعالى عمّا يقول ، والحديث هو كما أورده ص (٣٣) من كتابه المذكور :

(يقول الله عزّ وجل يوم القيامة : يا آدم ، فيقول : لبيك ربنا وسعديك . فينادي بصوت إنّ الله

(٤٦١) وبهذا ثبت أنّ ابن حجر الحافظ من أهل التأويل وهو أعرف الناس بمذهب السلف وأهل الحديث فيثبت أنّ التأويل هو منهج أهل الحديث والسلف كما قدمنا سابقاً عن ابن عباس ومجاهد والإمام أحمد والبخاري وابن جرير . وأيضاً هذا نص من الحافظ أنّ الصوت يتوقف في إطلاقه على الله ومعنى ذلك أنه لا يجوز إطلاقه على الله التبة والحمد لله . (٤٦٢) وهذا تصريح أيضاً من الحافظ على عدم صحة الحديث وإن قال حسن وصالح ! لأنّ الحسن والصلاح متعلق برحلة جابر لا بإثبات صفة لله تعالى من طريق مطعون فيها .

يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثاً إلى النار ...) الحديث .

استدل به الكاتب على إثبات الصوت لله تعالى ، وقال الحافظ في « الفتح » (٤٦٠ / ١٣) نافياً
إثبات الصوت لله تعالى وعدم دلالة الحديث على ذلك :

« ووقع (فينادي) مضبوطاً للأكثر بكسر الدال وفي رواية أبي ذر بفتحها على البناء
للمجهول ، ولا محذور في رواية الجمهور فإن قرينه قوله (إن الله يأمرُك) تدل ظاهراً على أن المنادي
مَلَك يأمره الله أن ينادي بذلك » .

وبعد هذا الإيضاح تبين أن قول ابن تيمية : أن الله تكلم بالقرآن بحروفه ومعانيه بصوت نفسه كما
ثبت بالكتاب والسنة وإجماع السلف ... الخ كلام بعيد عن الصحة . إذ ليس في كتاب الله ولا في السنة
نسبة الصوت لله تعالى ، ولا أجمعت الأمة على ذلك كما قدمنا بل نصوص الكتاب والسنة تنزه الله تعالى
عن مشابهة الحوادث ، ويدخل في ذلك تنزيه كلامه الذاتي عن الحروف والأصوات .

وأما الإجماع على ذلك فباطل بل الإجماع منعقد على أن كلام الله تعالى ليس حرفاً ولا صوتاً
كما أفاده كلام المحققين وما اقتضاه كلام القاري في نقل الإجماع في « شرح
الفقه الأكبر » ص (٤٢) .

ويكفي في إبطال إدعاء هذا المتطاول وأئتمته وأهل نحلته الإجماع على كون كلام الله حرفاً وصوتاً
قول الإمام أبي حنيفة وهو من أئمة السلف في « الفقه الأكبر »^(٤٦٣) ص (٥١) :

« والله تعالى يتكلم بلا آلة ولا حروف والحروف مخلوقة وكلام الله تعالى غير مخلوق » اهـ .
والحافظ ابن حجر من أعرف الناس بالإجماع على ذلك لو كان في المسألة إجماع كما يدعي
الكاتب وابن تيمية ، وتصريحه بالتوقف عن إطلاق الصوت في حق المولى تبارك وتعالى عما يصفونه من
أكبر الأدلة على كون ذلك الإجماع مجرد خيال في عقول الحشوية^(٤٦٤) .

(٤٦٣) هذا إن ثبت كتاب « الفقه الأكبر » عن أبي حنيفة وليس كذلك !! وهؤلاء يبتون حيث يثبت الألباني ما يرويه
أبي مطيع الليثي عن الإمام أبي حنيفة كما في مختصر العلو في نقل كلام أبي حنيفة المكذوب عليه في العلو .

(٤٦٤) ومن إخوان هذا الكاتب المتطاول محقق كتاب « نجاة الخلف في اعتقاد السلف » تصنيف عثمان النجدي طبع (دار
عمار) الذي وقعت العداوة حديثاً بينهما بسبب الاختلاف على تقسيم أموال الفقراء السلفية !! والذي يشتمه هذا
المتطاول الآن حتى أماننا مع أن كلاً منهما يدعي أنه أثري المشرب والطريق ا وعلى كل حال فصاحب كتاب « نجاة
الخلف » يقول في صحيفة (٣٠) ما نصه :

« وأدلة السلف على كون الكلام حقيقة هو الأصوات والحروف الكتاب والسنة والإجماع » . ولم يعلق المحقق على ذلك بشيء !! ولم يبين أن تصور الإجماع في ذلك ما هو إلا مجرد خيال ! كما أنه لم يورد هنا عبارة (قال أحمد : من ادعى الإجماع فهو كاذب وما يدريك لعلمهم اختلفوا) !

ومما نواخذة عليه في تعليقاته وتحقيقاته على ذلك الكتاب مما يتعلق بمسألتنا هنا :

١ - أن مصنف الكتاب ذكر كلاماً للطوفي مستنداً به على كون كلام الله تعالى حرفاً وصوتاً تعالى الله عما يقولون وذلك ص (٢٦) وغيرها ، فلم يذكر المحقق أن هذا الطوفي رجل ضال مضل بل فاجر كما يقول الحافظ ابن رجب وأنه رافضي بحيث كما نقل ذلك أيضاً الحافظ ابن حجر في « الدرر الكامنة » وابن رجب في « ذيل طبقات الخنابلة » (٣٦٨/٢) والإمام المحدث الكوثري في « المقالات » وغيرهم ، بل ذكر ذلك المحقق أن هذا الطوفي له ترجمة في « الأنس الجليل » (٥٩٣/٢) والحقيقة غير ذلك ، إذ أنه ليس للطوفي ترجمة في « الأنس الجليل » والصحيفة المشار لرقمها غير موجودة لأن ذلك المجلد انتهى قبل أن يصل الرقم إلى تلك الصحيفة .

٢ - ذكر مصنف كتاب « نجمة الخلف » حديثاً موضوعاً ليستدل به على إثبات الصوت لله تعالى ص (٣١) وذكر في آخره : أن الله ينادي الخلائق بصوت رفيع غير فظيع . ثم قال : « ذكره أبو حذيفة إسحق بن بشر في كتابه » . واكتفى المحقق أن يُعرف بإسحاق بن بشر هذا بما نصه : توفي سنة ٢٠٦ هـ ترجمته في « تاريخ بغداد » واللسان ومعجم الأبناء . اهـ مختصراً ، فأوهم أنه من السلف الصالح لسنة وفاته !! والحقيقة أن إسحق بن بشر من السلف الطالح أجمعوا على أنه كذب !! كما في « لسان الميزان » وغيره . وإحالة المحقق القراء على تلك الكتب التي لا يمتلكها أي قارئ دون بيان حقيقة حال الرجل تدليس وغش يندى له الجبين وقد سكت على حديث موضوع وعلى حال إسحق هذا ليدعم عقيدته وينشر بدعته !! والإحالة على تلك الكتب لا تبرئ عهده من التدليس كما هو ظاهر .

٣ - ثم قال ذلك الكاتب المحقق الأثري في الحاشية ص (٣١) إن حديث (يحشر الله الخلائق يوم القيامة في صعيد واحد فيناديهم بصوت) : [علقه البخاري في صحيحه (٤٥٣/١٣) ووصله هو في خلق أفعال العباد (٤٦٣) والأدب المفرد (٩٧٠) وفي سنده ضعف . لكن له طرقات أخرى تكلمت عليها في تعليقي على « نصيحة الإخوان » لابن شبيب الخزامين فيصح بها والله الحمد] اهـ كلامه .

وكان ينبغي له أن يقول علقه البخاري بصيغة تمريض في صحيحه .

وأما طرفه التي ادعى أنه يصح بها ، فالصواب لو كان كلامه صحيحاً أنه يصبح حسناً لغره لا صحيحاً ، ولكن هيهات ، فطرق الخطيب تالفة ، وطريق الطبراني ومما فيها مجاهيل فكيف يصح بها ، لكن هذا المحقق قلد الألباني في تصحيحه ونقل كلامه وزاد عليه ما لا فائدة فيه وكلام الألباني في التعليق على سنة ابن أبي عاصم وغيرها خطأ وتحريف محض . ثم قول المحقق المذكور بعد ذلك :

[تنبيهه) : قوله (رفيع غير فظيع) لعله من تفسير ابن بشر فلم أره في شيء من طرق الحديث] !!!

دال على أنه لا يعي ما يقول ! إذ كان عليه أن يقول : وهذا قول باطل من رجل أجمعوا على أنه كذاب . فهل يميز هذا المحقق أن يكون لله صوت رفيع غير فظيع !!! مع أن إمامه الحراني ينقل في الموافقة (١٥١/٢) أن صوته كالرعد .. الخ هرائه .

والبخاري صرّح بأنّ لفظ العبد حادث عندما سئل في ذلك كما هو مشهور عنه كما في « طبقات الشافعية الكبرى » وغيرها بالأسانيد الصحيحة ، وابن تيمية يستدلّ في كتابه « موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول » (١٥٠/٢ - ١٥١) على إثبات الصوت والحرف لله بالإسرائيليات كما بينت في كتابي « الأدلّة المقوّمة لاجوجاجات المحسّمة » ، فتبين أنهم خاضوا في إثبات ما لم يثبت لله تعالى وهو علم الكلام المذموم الذي يعنونه ويعيرونه على غيرهم ! والذي ذمّه السلف ! كما نقله الكاتب ! فعادت الرخصة عليه ! وليتذكر أن قول ابن تيمية بقدّم العالم بالنوع وجواز استقرار الله تعالى على ظهر بعوضة وقوله في كتابه « التأسيس » إن الكتاب والسنة وأقوال السلف لم تدم التشبيه والتجسيم وأن الله تعالى له حد ! إلى غير ذلك هو حقيقة علم الكلام المذموم وهو حقيقة قول (فلاسفة اليونان والصائبة الحرّانية وعقائد الهندوس) لا ما اشتغلت به السادة الأشاعرة من الذبّ عن عقيدة الإسلام وإبعاد شوائب التجسيم عنها وتنقيتها من تلاعب المتمسّكين !

وقد أثبت الأشاعرة بحمد الله تعالى ما أثبت الله لنفسه ، فإذا كان هذا الكاتب يريد أن يردّ على المبتدعة المتأثرين بعقائد اليونان ونفائياتهم وعقائد الهندوس وضلالاتهم كما يقول ص (٢٥) فليحارب وليرد على من يتسرّ بالسلفية والكتاب والسنة وينظوي تحت لواء ابن تيمية وابن القيم تلميذه الذي يجعل إلهه يجلس على العرش ويقي مكاناً يجلس فيه بجانبه النبي كما يقول ذلك في كتابه « بدائع الفوائد » (٣٩/٤) ثم يدّعي هناك على الدارقطني بما لم يقله ويدّعي الإجماعات التي لا أصل لها ، هؤلاء هم الذين يستحقون الرد وهم الذين عمّت أقوالهم في المعاهد الإسلامية والجامعات^(٦٦) في هذا العصر ، لا

فسبحان قاسم المعقول ! واستغرب كيف يتغاضى عن تفسير إسحق بن بشر ولا يتغاضى عن رواية سيف في الفتوح التي نقلها الحافظ في الفتوح في تعيين (بلال بن الحارث) في التوسل !

على أنّ هذا اللفظ (رفيع غير فظيع) ورد في بعض طرق الحديث التي قصر علم هذا المعلق الزغراوي عن الوصول إليها لأنه لم يرها في تخاريج شيخه الذي ينقل عنه ! وقد رواها الطبراني في « مسند الشاميين » (١٠٤/١) ضمن الحديث هناك ! فهمي من وضع بحسبة الشاميين المتبنين لمذهب النصب نسأل الله تعالى السلامة !!

(٤٦٥) إنما أتيت بذكر المعاهد والجامعات لأنه قال ص (١٢٥) من كتابه « المشاهات » ما نصه :

[بعد هذا الاستعراض المختصر لعقيدة البيجوري في شرحه « لجوهرة التوحيد » ، هذا الكتاب صار عمدة للحلقات العلمية الشرعية ، ومصدراً للتدريس في بعض الجامعات والمعاهد الإسلامية ، وصار التواصل بين شيوخ الحلقات وتلامذتهم مع تبني بعض المؤسسات الشرعية الرسمية في بعض البلاد الإسلامية له ملزمين أتباعهم ومنتسبيهم دراسته على أنه يمثل أهل السنة] .
ثم قال في نفس الصحيفة :

البايجوري الذي لا يعرفه أكثر الناس بسبب عدم الدعاية الإعلانية المستورة بالمادة الزائفة .

وأما إيراد هذا الكاتب كلام النحويين في تعريف الكلام بأنه اللفظ المركب المفيد بالوضع وتطبيقه على صفات الله تعالى فمما يضحك منه !! لأنه استدلال فارط لا يصح ، وتنزلاً لعقل هذا المسكين ومن قد يتخدد بكلامه نيين بعض ذلك فنقول :

أ — إن هذا التعريف للكلام الذي أورده دون وعي خاص أولاً باللغة العربية الحادثة التي هي سمة المخلوق ، فهذا تعريف خاص لنوع من أنواع الكلام الحادث وهو كلام المخلوق العربي الذي نعرفه ونذكره لا لكلام الخالق القديم الذي لا كيف له وليس كمثلته شيء . فالنحويون كما هو معلوم بداهة وضعوا هذا التعريف النحوي لكلام العرب لا لكلام الرب سبحانه وتعالى ، أم أنه لا فرق بين كلام الرب الذي ليس كمثلته شيء وكلام العبد عند هذا المتطاول الذي يخط كحاطب ليل !؟

ب — وثانياً : قول النحاة : (بالوضع) ، معناه : بالوضع العربي ، فغير اللغة العربية ليست كلاماً عند النحاة لأنه لا تدخلها علامات الإعراب (الرفع والنصب والخفض والجزم) فلا تدخل علامات الإعراب العبرانية ولا السريانية ولا الهندية ولا الإنجليزية ولا غيرها ولا تعتبر كلاماً عند النحويين ، وقد وقع الكاتب الهادي بما لا يعرف في ضلال مبين ، فعلى تعريفه هذا للكلام ظهر أن الإنجيل الذي هو بالسريانية والتوراة التي هي بالعبرانية والزبور الذي هو بالقبطية وجميع الكتب التي نزلت بغير العربية ليست كلام الله تعالى على مقتضى كلامه !! وهذا الاقتضاء كفر مبين بكسب الله المنزلة المذكورة في القرآن الكريم .

وهذا جزاء من يرمي عامة علماء الأمة (الأشاعرة) بالزندقة والهندوسية وغيرها ورمي هؤلاء المرتزقة المتمسكين العلماء بالألفاظ الكفرية كنفائيات اليونان والهندوسية .. هي طريقتهم التي يسرون عليها اليوم وقد فعل مثل ذلك إخوانه الآخرين^(٤٦٦) !! فقد رمى علماء الأمة أيضاً بذلك أحد جهالم من حملة شهادات الدكتوراة الشرعية في كتاب له سماه « معالم الهدى » وهو حقيقة معالم الضلال !!

[لقد رأينا فيما سبق أن البيجوري وشرحه لا يمثل أهل السنة فهو يمثل مذهباً بدعياً ألا وهو العقيدة الأشعرية ...] إلى آخر هراته .

وأقول في جوابه : قد نقضت كلامك في هذه الرسالة ، وأسأل الله أن يوفقني أيضاً لردّ آخر أسهب فيه بالرد عليها أيضاً . وقد أوضحت بعد بيان حقيقة ما ذهب إليه الباجوري أن مذهب ابن تيمية وسادتك هو حقيقة المذهب البدعي ألا وهو عقيدة التحسيم الناصية على جلوس معبودكم على ظهر بعوضة ، أيها البعوض !!

(٤٦٦) انظر كتابنا قاموس شنائم الألباني ومريديه !! ترى العجب العجاب !!

فتعريف الكلام عند النحاة ليس هو كتعريفه عند اللغويين ، وتعريفه عند اللغويين ليس كتعريفه عند الفقهاء وتعريفه عند الفقهاء ليس كتعريفه عند علماء التوحيد وهكذا .

فمثلاً ، قول القائل : (إن جاءك زيد ركباً على بغلته أو ماشياً على رجليه في حاجة من حوائجه) ليس كلاماً عند النحاة لأنه لا يحسن السكوت عليه إذ لا فائدة فيه لكن هذه الفقرة وهذه الألفاظ كلاماً عند الفقهاء مبطلاً للصلاة شرعاً . قال العلامة الكفراوي في شرح الآجرومية التي نقل منها الكاتب تعريف الكلام عند النحاة ص (٨) ما نصه :

[قوله (بالوضع) أي العربي وهو جعل اللفظ دليلاً على المعنى كزيد فإنه لفظ عربي جعلته العرب دالاً على معنى وهو ذاتٌ وُضِعَ عليها لفظ زيد وخرج بالوضع العربي كلام العجم كالترك والبربر فلا يقال له كلام عند النحاة] اهـ .

فبين من كل ما قدمناه في تفصيل مسألة الكلام وأدلتها ونصوص العلماء الحفاظ أهل الأثر كأبي حنيفة والذهبي والحافظ ابن حجر وغيرهم أن السادة الأشاعرة لم يحتجوا بقول الأخطل المولّد :

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلاً

لم يحتجوا به لإثبات أصل في العقيدة وإنما احتجوا بالقواعد الشرعية المبينة على نصوص الكتاب والسنة ، فإذا أورد أحد العلماء هذا البيت في كتابه لم يورده ليحمله دليلاً على أصل في العقيدة ، وإنما أورد ليتخذها شاهداً من اللغة على صحة ما يقول أو يمثّل ويقرب للأذهان ، كما يورد علماء التفسير وعلى رأسهم سيدنا ابن عباس رضي الله عنه أشعار العرب الجاهليين عبدة الأوثان والأصنام لأن تلك الأشعار لأولئك الوثنيين هي شواهد لغوية على تصحيح التفسير ، فبعد هذا البيان لا يجوز لرجل يؤمن بالله تعالى أن يقول إن علم التفسير الذي يقول به ابن عباس مبني ومؤسس على شعر الوثنيين .

فكذلك بعض العلماء الذين أوردوا بيت الأخطل لم يوردوه على أنه أصل اعتقادهم كما يزعم هذا الكاتب !! فالأشاعرة احتجوا بالكتاب والسنة والإجماع لا بما يشيعه الكاتب وسادته وممولّوه !! ولم يثبتوا لله إلا ما أثبت لنفسه ، كما أنهم لم يثبتوا لله استقراراً أو طيراناً على ظهر بعوضة كما أثبت ذلك المشيخ على الإسلام !! ولم يقل أحد منهم بقدوم العالم كأرسطو طاليس !! فالأصل الذي يرجع إليه المتمسكون في إثبات عقيدتهم القائلة بقدوم العالم بالترجوع هو قول أرسطو طاليس ! وبذلك انهدم كلام الكاتب في اعتراضه على الباجوري من صحيفة ٢٥ - ٣٦ والله الحمد .

(تبييه) : وأما اعتراض هذا الكاتب المتناول على قول الباجوري :

(لكن يمتنع أن يقال القرآن مخلوق ويراد به اللفظ الذي تقرأه إلا في مقام التعليم لأنه ربما أوهـم

أن القرآن بمعنى كلامه تعالى مخلوق (اهـ .

لا معنى له وكلام الباجوري صحيح ! فالعوام الذين لم يعرفوا العلم إذا سمعوا أنه مخلوق ربما اعتقدوا شيئاً مخالفاً للحق في ذلك فالمطلوب من أهل العلم مخاطبة الناس بما يعقلون ويفهمون كما ثبت ذلك عن سيدنا علي رضوان الله وسلامه عليه في صحيح البخاري حيث قال :

(حدثوا الناس بما يعقلون) وإذا كان هذا الكاتب لم يفهم هذه المسألة فلذلك خبط فيها خبط عشواء فكيف بالعوام !!؟

(تنبيه آخر) : وأما نقله ذم علم الكلام عن بعض الأئمة ووضعه في غير موضعه للتشهير بالأشاعرة المنزهين لله تعالى وإيهام المغفلين والبسطاء أن ابن تيمية وأشياعه بعيدون عن علم الكلام المذموم فتدليس ظاهر لا يخفى على أي لبيب .

وذلك لأن الأئمة الذين ذموا علم الكلام أرادوا كما هو ظاهر التنفير عن الخوض في إثبات مسائل عقائدية تصادم نصوص الكتاب والسنة كاعتقاد قدم العالم بالتنوع واستقرار الله على ظهر بعوضة وإثبات الحد لذات الله وإثبات المكان لله تعالى والقول بقاء النار وغير ذلك من الكفریات !!

وأما الاشتغال بعلم التوحيد وتعلّمه وتعلّمه ومعرفة شأن الأئمة الذين نقل عنهم الكاتب المتطاول ذم علم الكلام ، وخصوصاً ابن خويز منداد المتكلم الفقيه المقلد المالكي الذي ينقل أقوالاً شاذة عن الإمام مالك^(٤٦٧) .

فالإمام الشافعي رضي الله عنه ناظر حفصاً الفرد في علم الكلام والتوحيد وأثبت له بطلان مذهبه ثم كفره ، انظر « سير أعلام النبلاء » (٢٨١/١٠ - ٢٩) .

وقال الشافعي رحمه الله مبيّناً علم الكلام المحمود كما في « سير أعلام النبلاء » (٢٠/١٠) :

[كل متكلم على الكتاب والسنة فهو الجّد وما سواه فهو هذيان] اهـ وكذلك الإمام أبو

(٤٦٧) في ترجمة ابن خويز منداد في « لسان الميزان » (٢٩١/٥ هندية) و (٣٢٩/٥ طبعة دار الفكر) أن ابن خويز منداد ينقل أقوالاً شاذة عن الإمام مالك رحمه الله تعالى ، وإذا كان مالك قد ذم أهل الكلام فعلاً فإنما ذم المشبهة الذين يسردون الأحاديث التي تسميها المجسمة والمشبهة بأحاديث الصفات ، كحديث الصورة ففي ترجمة الإمام مالك في « سير أعلام النبلاء » (١٠٣/٨) أنه نهى عن التحدث بهذه الأحاديث ! ونهى عن التحديث بحديث اهتزاز العرش لموت سعد كما في « الفتح » (١٢٤/٧) وكل هذا من الإمام مالك للرد على المجسمة والمشبهة الوارثون لعقائد اليهود الراتضة التي تبناها الأمويون كما تجد ذلك موثقاً عن الإمام مالك في التعليقنا رقم (٦٧٠) على كتاب « العلو » للذهبي !!

حنيفة من رؤوس علماء السلف الصالح صَنَّف في علم الكلام المحمود ونفّر من علم الكلام المذموم .
وكذلك الإمام أحمد صَنَّف كما تدّعي المجسمة وتمسلفة اليوم كتباً ردّ فيها كلام الجهمية المذموم
بكلام أهل السنّة المحمود !! فإذا كان علم الكلام على إطلاقه مذموماً فلماذا صَنَّف فيه أحمد ؟!
وقول الإمام أحمد : علماء الكلام زنادقة . معناه أن علماء الجهمية وأصحاب الأهواء لا مطلق
العلماء إذ أنه منهم ! ولولا أنه منهم لما استطاع أن يردّ عليهم فهو من أهل الحق منهم وأولئك الذين
ناظرهم من أهل الباطل فتأمل^(٤٦٨) !!
والإمام البخاري صَنَّف كتاب « خلق أفعال العباد » لإثبات مسألة مشهور في علم الكلام ، لكنها
ليست من الأصول التي يكفر المخالف فيها ، وكان ذلك سبب هجر الإمام أحمد وتركه له . ومن المعلوم
أن قول هذا وذاك ليس حجة شرعية وإنما تُذَكَّرُ أقوالهم للاستئناس بعد إيراد
الأدلة الشرعية .

وأما المتمسّلون فيحتجون بنصوص الرجال متى خالفت النصوص الشرعية أهوائهم أحياناً ،
ويحتجون بظاهر بعض النصوص دون فهمها ويتركون أقوال العلماء أحياناً أخرى . ونحن نقول لهذا
الكاتب المتناول أليست كتب ابن تيمية كمنهاج السنّة والموافقة كتباً موضوعة في علم الكلام ؟!
فهل صاحبها ينطبق عليه قول الإمام أحمد (علماء الكلام زنادقة) ؟!
أسأل الله أن يساعدك على عقلك ! وأن يشفيك من داء الاستكسال والاستزاق بالدين .

(٤٦٨) هذا على فرض ثبوت أن هناك جهمية وأنه كان مصيباً في الرد عليهم !! وقد وقع في هذا الكتاب كثير من
الإلزامات للمتمسّلين بناء على يعتقدون ويدعون ويقولون !! وإلا فنحن لا نقول بتلك الإلزامات فتنبّه !!

الرد على مبحث هذا المتناول الذي عنوانه

بـ (السيجوري وحديث الأحاد)

تبيّن أنّ الكاتب المذكور لا يعرف علم الحديث (الأثر) وعلم الأصول زيادة على باقي العلوم لأنه لم يتلق العلم بالطريقة الصحيحة بل ظنّ أن العلم هو مجرد تلقف العبارات والجمل الملفقة المتبورة من كتب العلماء دون فهم لمعناها ولا لمغزاها أو مرماها .

والعجيب أنني لم أر في ما يكتبه هؤلاء المتسلفون إلا تزوير العبارات وتحريف الأدلة والتلاعب بالأحاديث وعدم استكمال المواضيع بحثاً ونظراً ومحيصاً !! ولا شك أن المذهب المبني على ذلك يسوول ويسير إلى الدمار والاندثار لأن الباطل والطرق الملتوية وأساليب الخداع لتزويج عقائد فاسدة تحت لواء ابن تيمية ومن سبقه من المحسمة إن خفيت اليوم على بعض البسطاء الذين انخدعوا ببريق العبارات الزائفة الطنانة كالكتاب والسنة ، والأثر والسلف ، وما عليه الصحابة فلن تخفى غداً ، وكما قيل : (الكذب حيله قصير) ، وإنني أتعجب من دعاة لمذهب يظهرون التنسك بعيون دامعة كحيله ولحي مسرحة طويلة يبنون مذهبهم على تلفيق العبارات والتلاعب بالنصوص مخادعين أنفسهم والعامّة البسطاء ممن لا يدركون تلاعبهم ولا ينقضني عجي من ذلك^(٤٦٩)

(٤٦٩) وأضرب أمثلة على ذلك فأقول :

منهم ابن بطة العُكْبَرِي : وضع حديثاً فزاد فيه ما بوافق عقيدته كما في ((لسان الميزان)) (الهنديّة ١١٣/٤ — ١١٤) وكما في ((تاريخ بغداد)) (٣٧٥/١٠) حيث قال : والحمل فيه على ابن بطة . فهو رجل وضّاع .

ومنهم ابن تيمية : ادعى ابن تيمية في موافقة صريح المعقول المطبوع على ((هامش منهاجه)) (٧٥/٢) أن أهل الحديث يقولون بقدوم نوع الحوادث وحدوث أفرادها ليؤيد بدعته في إثبات قدم العالم بالنوع ، وأهل الحديث براء من هذا الضلال كما قال الحافظ ابن حجر في ((الفتح)) (السلفية ٢٠٢/١٢) .

ومنهم ابن القيم : يقول في حادي الأرواح بقول شيخه ببناء النار وينقل ذلك عن بعض السلف تديساً وقد تكفل بالارد عليه وعلى شيخه الحافظ السبكي في رسالته المطبوعة ((الاعتبار ببقاء الجنة والنار)) وكذا الأمر الصنعساني في ((رفع الأستار)) .

ومنهم الألباني : وحدّث بذلك ولا حرج ، فقد زاد على جميع المتقدمين تلاعباً كثيراً ومن ذلك قوله في تعليقه على الآيات البيئات ص (٧٠) من الطبعة الرابعة عن حديث : ((ما من أحد يمر على قبر أخيه كان يعرفه في الدنيا ويسلم عليه إلا رد عليه السلام وعرفه)) الذي قال عنه الحافظ ابن رجب : وهو إسناده صحيح غريب بل منكر اهـ قال الألويسي محرّفاً :

قال ابن رجب : ضعيف بل منكر اهـ وأقره الألباني على التحريف : فقال هو كما قال — يعني الألويسي — وأشار إلى رقم الصفحة في كتاب « الأهوال » المخطوط لابن رجب .

وكتاب « الأهوال » مطبوع الآن والعبارة فيه : (غريب بل منكر) . فتأمل هذا التلاعب ! علماً بأن الحافظ ابن رجب عنى بلفظة منكر أنه ليس له إلا سند واحد وهذا الاصطلاح كان مشهوراً عند المتقدمين الذين يقلدهم ابن رجب وخصوصاً إمامه أحمد بن حنبل كما بين ذلك الحافظ في « مقدمة الفتح » . وعادة الألباني عدم التعويل على كلام الحافظ في الحديث وإنما ينظر في السند ، وسند الحديث صحيح ورجاله ثقات ، لكن لما كان ظاهر كلام ابن رجب الذي حرقه يوافق مشربه في إنكار هذا الحديث ترك النظر في إسناده واعتبر كلام صاحب « الأهوال » ، وأشار إلى رقم الحديث في ضعيفته ولا ندري كيف تمحل في رد الحديث هناك ، وإن اطلعنا عليه أجبناه بعون الله تعالى ومشيئته بما يسقطه ويبطله .

ثم من أراد أن يطلع على التحريف فلينظر إلى تعليقه على حديث الصوت في سنة ابن أبي عاصم (٢٢٥) كيف تلاعب في كلام الحافظ ابن حجر وقصص وبتر منه ما أعجبه وقدم في كلامه وأخر ، ثم انظر إلى كلام الحافظ في « الفتح » (١٧٤/١) وقد قدمنا ذلك في هذه الرسالة وفي كتابنا « الأدلة المقومة لاعوجاجات المجسمة » فلينظر .

ومن طالع رسالتنا في تعقبه وبيان شدوذاته وكذا رسائل وردود غيرنا تحقق ذلك تماماً .

وأما السهسواني الهندي صاحب « صيانة الإنسان » الذي استؤجر للرد على الشيخ أحمد زيني دحلان رحمه الله تعالى فحدث عن كذبه ولا حرج !! فهو متفنن في ذلك !! ومن ذلك أنه ضعف حديث الكوي الذي أمرت بها السيدة عائشة أم المؤمنين بوجود أبي النعمان عارم في سنه ودعوى اختلاطه : مع أن أبا النعمان من رجال الصحيحين ولم يؤثر الاختلاط في أحاديثه كما قال الذهبي والدارقطني كما في ترجمته في « ميزان الاعتدال » فأخذ السهسواني ما يوافق مذهبه الباطل وذلك بحذف تمام كلام الذهبي مع التديس والغش وتبعه على ذلك عقلاء المجانين كصاحب التوصل والراد على (الميداني) المتستر باسم محمد بن عبد الله الذي بلغنا أنه يتعاج عند طبيب النفسانية والعقلية لِمَا ظهر من عدم اتزانه في خطبه ومحاضراته زيادة على نطقه بهجر الكلام وفحشه مع كثير من الناس وتكفيره الأمة جزافاً .

وأما فضيلة المحقق الأكبر المعلق على « نصيحة الإخوان » لابن شيخ الحزبيين فحدث عن تلاعبه فما أكثره :

ففي تعليقاته الأثرية على (نجاة الخلف) تفاضى عن بيان حقيقة الطوفي الذي يصفه الحافظ ابن رجب بالفاجر الخبيث !! فلم يذكر ذلك لأن كلام الطوفي يوافق عقيدته بل ذكر كذباً أنه مترجم في « الإنس الجليل » (٥٩٣/٢) وليست للطوفي ترجمة هناك . كما تفاضى في تعليقه المذكور عن اسحق بن بشر الوضاع اتفاقاً .

وأما هذا المتناول فهذه الرسالة وردنا السابق عليه في مسألة تحريك الإصبع في الصلاة ثبتت ذلك ، وما سيأتي في مسألة (البيجوري ومفهوم الإيمان) سوف يثبت ذلك التلاعب والتديس بعون الله تعالى .

ومنهم فضيلة الدكتور المحقق علي الفقيهي : فهذا الفقيهي كتب في الرد على السيد محمد المصر عبد الله ابن الصديق الفماري في كتاب أسماه « الفتح المبين » أي في الكذب !! وأتى فيه بالعجب العجاب !! وهو سب تأليفنا لكتاب « الأدلة المقومة لاعوجاجات المجسمة » استفتح كتابه المذكور بالتحريف الأول حيث نقل عن الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى من « الفتح » (٣٩٠/١٣) كلاماً في نقل مذاهب العلماء في حديث (إن الله ليس بأعور — وأشار بيده إلى عينه —

وعلى كل حال فإن هذا الكاتب المتطاول بجهله على العلماء الجماع للمتناقضات أراد أن يرّد على العلامة الباجوري رحمه الله تعالى في مسألة حديث الآحاد والاحتجاج به في العقائد فذكر بعض أقوال الأئمة في الاحتجاج بحديث الآحاد وأنه يوجب العلم والعمل ، ونقل عن ابن حزم والشوكاني الإجماع على ذلك ، مع كون الشوكاني وابن حزم يقولان بخلاف ذلك وينصّان على عدم إمكان تصوّر الإجماع فضلاً عن وقوعه .

والذي يريد هذا المتطاول من هذه المسألة هو إثبات أن والدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم

وأن المسيح الدجال أعور عين اليمنى كأن عينه طافية) وأروهم علي الفقيهي أن الحافظ ابن حجر يقول إن التأويل يخالف اتفاق السلف الصالح — مع أن السلف الصالح والصحابة قد أولوا كما امتلأ تفسير الطبري السلفي الحافظ بذلك — ومع أن الحافظ ختم كلامه في نفس الصحيفة بعد نقل المذاهب في ذلك بتأويل الحديث ، ويقول الحافظ إن تأويله الذي ذهب إليه لم ير من قد سبقه إليه ، وقول الحافظ : وذلك لحسم مادة التشبيه عن الحديث . فارجع إليه لتدرك أمانة الناقل العلمية .

ويذكر في كتابه ((الفتح المبين)) قول الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه المروي من طريق أبي مطيع البلخي : من قال لا أعرف ربي في السماء أو في الأرض فقد كفر ... إلى آخر المقالة ويردّ قول أبي منصور شارح الفقه الأكبر في تأويله هو والألباني الراد لكلام أبي منصور أيضاً كما في حاشية ص (٨٣) من كتابه المذكور .

وتلك الكلمة التي يحتج الفقيهي والألباني بها مروية من طريق الكذاب الوضاع أبي مطيع البلخي الذي قال عنه الإمام أحمد : (لا يحل أن يروى عنه شيء) وانظر ترجمته في ((لسان الميزان)) (الهندية ٨٥/٢) . كذلك حقق الفقيهي كتاب ((الأسماء والصفات)) الموضوع على الدارقطني والذي في سند إثباته للدارقطني كذابان حنيليان وضاعان وهما : ابن كادش ترجمته في ((لسان الميزان)) (الهندية ٢١٨/١) وفيه أنه كان مخلطاً كذاباً لا يحتج بمثله !! والثاني : العشاري : وترجمته في ((اللسان)) (الهندية ٣٠١/٥ — ٣٠٣) وفيه كانوا يدسون في كتبه الموضوعات فيرويهما وهو لا يدري لأنه كان مغفلاً !! وختم الذهبي ترجمته بقوله : ليس بحجة . وهناك كلام كثير على تعليقات الفقيهي وتبنيته لكتاب الصفات المكذوب على الدارقطني .

وفي صحيفة ٤٥ من تعليق الفقيهي على كتاب الصفات المذكور يعلّق على حديث ((إن الله تعالى خلق ثلاثة أشياء بيده خلق آدم بيده وكتب التوراة بيده وغرس الفردوس بيده)) فيقول : رواه البيهقي في ((الأسماء والصفات)) اهـ ومن رجع إلى ((الأسماء والصفات)) للبيهقي ص (٣١٨) وجد البيهقي حقاً رواه لكنه قال عنه : وهذا مرسل . اهـ قلت : والمرسل من أقسام الضعيف ، وهو مع إرساله موضوع لمعارضته لآيات في كتاب الله تعالى منها : ﴿ أولم يروا أننا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاماً .. الآية . فلم يذكر الفقيهي تمام كلام البيهقي تديساً لنصرة هواه . وقد سئمت من تتبع محازي هؤلاء المتمسكين ، فلا تتبهم في بحث إلا وجدناهم إما جهال ، وإما متلاعبين غاشقين . والحمد لله الذي عرفنا حقيقتهم وبصرنا بحالهم .

في النار وإثبات إطالة الأجل بصلة الرحم كما صدرَ بذلك بحثه صحيفة (٣٧) من رده الذي زعم بأنه أثري مفيد !! فقال ما نصه في تلك الصحيفة :

[فهو — الباجوري — يرفض حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم النصي أن والده في جهنم لأنه حديث آحاد وهو — الباجوري — يرفض حديث إطالة الأجل بصلة الرحم لأنه حديث آحاد ولا يجوز أن للأنبياء أحواض لأنها أحاديث آحاد .

وهذه المسألة هي من المسائل التي ظهرت عندما نبئت نابتة السوء في تاريخ الإسلام فدخلت آثار اليونان ونفايات السابقين^(٧٠) ...] إلى آخر هراته الفارغ .

والجواب على ذلك يكون كالتالي :

١ — أما حديث مسلم : « أبي وأباك في النار » فهو حديث شاذ بهذا اللفظ وقد رواه السبزار وغيره بسند على شرط الشيخين^(٧١) من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه مرفوعاً بلفظ :

« حيشما مررت بقبر كافر فيشره بالنار » بدل « أبي وأباك في النار » .

وقد حكمنا عليها بالشذوذ لقوله تعالى : ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً ﴾ ولقوله تعالى : ﴿ ذلك أن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم أهلها غافلون ﴾ والقوم الذين بعث فيهم سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والذين منهم أبوه وأمة لم يأتهم نذير قبله لصريح قول الله تعالى : ﴿ وما أرسلنا إليك من نذير ﴾ ولقوله أيضاً : ﴿ لتسذر قوماً ما أتاهم من نذير من قبلك لعلهم يتذكرون ﴾ فلمعارضة خير الآحاد للقطعي سقط الاحتجاج به وتمسكنا بالقرآن القطعي كما هو مقرر حسب قواعد الشريعة وضوابط العقل ، قال الإمام النووي في « شرح المذهب » (٣٤٢/٤) : « ومتى خالف خير الآحاد نص القرآن أو إجماعاً وجب ترك ظاهره » اهـ .

وسياتي بحث هذه القضية في الكلام على مسألة نجاة الأبوين الكريمة التي اعترض بها هذا الكاتب المتناول على العلامة الباجوري رحمه الله تعالى .

٢ — وأما قوله معروضاً على العلامة الباجوري رحمه الله تعالى :

(٤٧٠) انظر كيف يصف هؤلاء المتسلفون العلماء الذين يخالفون مشربهم بأنهم نابتة سوء وأنهم آثار اليونان وأنهم نفايات !

(٤٧١) انظر « كشف الأستار عن زوائد البزار » (٦٥/١) ورواه الطبراني رجال الصحيح .

[وهو — الباجوري — يرفض حديث إطالة الأجل بصلة الرحم لأنه حديث آحاد] اهـ .

فجواب هذا الاعراض السخيف :

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الأشعري الشافعي رحمه الله تعالى ونفعنا به في « فتح الباري »

(٣٠٢/٤) :

[قال العلماء : معنى البسط في الرزق البركة فيه ، وفي العمر حصول القوة في الجسد ...] الخ .

وقال الحافظ في « الفتح » أيضاً (٤١٦/١٠) : [قال ابن التين ظاهر الحديث يعارض قوله تعالى : ﴿ فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون ﴾ والجمع بينهما من وجهين : أحدهما : أن هذه الزيادة كناية عن البركة في العمر ... ثانيهما : أن الزيادة على حقيقتها وذلك بالنسبة إلى علم المملك الموكّل بالمر ، وأما الأول الذي دلّت عليه الآية فبالنسبة إلى علم الله تعالى] اهـ .

ثم قال — الحافظ — : [فالذي في علم المملك هو الذي يمكن فيه الزيادة والنقص وإليه الإشارة بقوله تعالى : ﴿ يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب ﴾ فالخو والإثبات بالنسبة لما في علم المملك ، وما في أم الكتاب هو الذي في علم الله تعالى فلا محو فيه البتة ويقال له القضاء المبرم] اهـ ما أردنا نقله .
وجاء عن أبي الدرداء : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول :
« فرغ الله إلى كل عبد من خمس : من أجله ورزقه وأثره ومضجعه وفي رواية وعمله » قال الحافظ الهيثمي في « مجمع الزوائد » (١٩٥/٧) : رواه أحمد والبخاري والطبراني في الكبير والأوسط وأحد إسنادي أحمد رجاله ثقات .

وفي صحيح مسلم في كتاب القدر : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لزوجه أم حبيبة : « قد سألت الله لأجل مضروبة وأيام معدودة وأرزاق مقسومة » .

وقال الحافظ في « الفتح الباري » (٤١٦/١٠) : [أخرج الطبراني في الصغير بسند ضعيف عن أبي الدرداء قال : ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من وصل رحمه أنسى له في أجله ، فقال : إنه ليس زيادة في عمره قال الله تعالى : ﴿ فإذا جاء أجلهم ﴾ الآية ولكن — زيادة العمر — الرجل تكون له الذرية الصالحة يدعون له من بعده] اهـ (ولقظة — زيادة العمر — زيادة منّي للإيضاح) .

وقد أفاض الحافظ في بيان المسألة في « الفتح » (٤٧٧/١١ — ٤٩٠) فليراجع .

فعلم الله تعالى لا يتغير كما أن تقديره وإرادته لا يتغيران ، فلو زاد العمر حقيقة لتغير علم الله تعالى وهذا مراد الباجوري رحمه الله تعالى في قوله : (حديث آحاد) أي لا نأخذ بظواهره ونضرب نصوص

القرآن وباقي الأحاديث والآثار التي تثبت عدم زيادة العمر عرض الحائط ، فاحتجنا إلى تأويل الحديث الذي فيه زيادة العمر كما قال الحافظ في الفتح (٣٠٢/٤) .

فلم يفهم هذا الكاتب كل هذا ، ولم يفهم أن دخول التغير مستحيل على علم الله تعالى وعلى ذاته وصفاته الأزلية القديمة ، لأنه لم يقرأ العلم وإنما تلقف بعض الجمل سرقة من بطون الكتب دون أن يعقل معناها ! والباجوري رحمه الله تعالى ذكر نفس كلام الحافظ ابن حجر تقريباً صحيفة ١٦٠ من « شرح الجوهرة » فتلاعب فيه هذا المحرّف المحترف وأراد أن يوهم بأن الباجوري ضال ! وأن يروّج ذلك على البسطاء حتى وقع بين أيدينا فأظهرنا تلاعبه وتحريفه للكلم ! وتشويشه على العلامة الباجوري ليميز الله الخبيث من الطيب .

٣ - وأما قوله بأن الباجوري لا يحتج بحديث الآحاد في العقيدة فكذب ظاهر وذلك لأن الباجوري رحمه الله تعالى قال في شرح قول اللقاني :

واختصر أن أسماه توقيفيه كذا الصفات فاحفظ السمعيه

صحيفة (٨٩ - ٩٠) :

يحتج بالحديث الحسن والصحيح في إثبات الإسم أو الصفة لله تعالى .

وأما قول الباجوري في بعض المواضع التي أوردها هذا الكاتب المتناول عن أحاديث : « إنها أحاديث آحاد » فمعناه : أن الحديث حديث آحاد وهو معارض للمتواتر أو المشهور فلا يحتج به . هذا معنى كلامه وليس كما أراد الكاتب التشويش على الباجوري والأشاعرة .

ففي الأمثلة التي أتى بها : كحجاة الأبوين الكريمين ، كان حديث (أبي وأبوك في النار) الشاذ وغيره مخالف للقطعي من الآيات والأحاديث والقواعد الشرعية . كذلك حديث الإطالة في الأجل كما بيناه ، لذلك قال الباجوري رحمه الله تعالى : وهي أحاديث آحاد : أي معارضة للقطعيات فانهم وتدبر . والقاعدة عند أهل السنة والجماعة الأشاعرة والماتريدية بل وجميع العقلاء : أن حديث الآحاد متى عارض الكتاب أو السنة المتواترة أو الإجماع وجب ترك ظاهره وسقط الاستدلال به كما سأبين بعد قليل وأنقل أقوال أهل العلم إن شاء الله تعالى .

٤ - وأما اعتراضه على الباجوري في مسألة أحواض الأنبياء وقوله : بأنه لم يقبل الأحاديث الواردة فيها لأنها أحاديث آحاد فتشهير باطل لأن الأحاديث في ذلك ضعيفة كما ذكر الحافظ في « الفتح » (٤٦٧/١١) وأصحها ما رواه ابن أبي الدنيا بسند صحيح عن الحسن مرسلاً ، والمرسل من أقسام الضعيف ، وهذا المتحدلق وحزبه لا يأخذون بالحديث الضعيف كما يزعمون في فضائل الأعمال فضلاً

عن الأحكام فكيف بالعقائد !؟

فلو قال معترضاً : إن المرسل متى جاء من طريق آخر مسنداً فإنه مقبول .

قلنا له : في ذلك نقاش إن أوردته . ثم أنتم أيها المتمسكون بضعفتم حديث « حياتي خير لكم ... » الحديث ، مع أن سنده على شرط مسلم ورجاله رجال الصحيح وورد أيضاً بسند مرسل صحيح وسند آخر متصل ضعيف فلم تقبلوه .

ثم إن الباجوري لم يرفض حديث الآحاد في هذه المسألة ، بل ذكر أن حوض نبينا صلى الله عليه وآله وسلم ورد بأحاديث متواترة وأحواض غيره من الأنبياء وردت بأحاديث آحاد .

بل كلامه رحمه الله تعالى يشير إلى إثبات أحواض للأنبياء خلاف ما يدعيه هذا المتطاول فإن الباجوري رحمه الله يقول في « شرح الجوهرة » (ص (١٨٤) سطر (٦) من أسفل) ما نصه :

« وفي أثر أن حوضه صلى الله عليه وآله وسلم أعرض الحيضان وأكثرها وارداً ، وتخصيص حوض نبينا بالذكر لوروده بالأحاديث البالغة مبلغ التواتر ، بخلاف غيره لوروده بالآحاد » اهـ كلام الباجوري .

فأين ما زعم الكاتب من أن الباجوري لا يأخذ بها لأنها أحاديث آحاد !؟ وقول الباجوري رحمه الله تعالى (وتخصيص حوض نبينا بالذكر ... بخلاف غيره لوروده بالآحاد) معناه : وتخصيص ناظم الجوهرة ذكر حوض نبينا فقط دون أحواض غيره من الأنبياء بالذكر لأن التواتر يجب اعتقاده ويكفر مخالفه بخلاف الآحاد وخصوصاً إذا كان ضعيفاً كأحاديث أحواض الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، وذلك لأن حديث الآحاد إنما يؤخذ فيه بالعمليات دون الاعتقادات ، بمعنى أن مسائل العقائد مبنية على القطعيات التي تقيدهم العلم والتي يكفر منكرها بخلاف الآحاد الظني ، وقد صرح أهل الحديث بذلك نقلاً عن السلف وإليك ذلك :

قال البخاري في كتاب أخبار الآحاد من صحيحه (فتح ٢٣١/١٣) ما نصه :

[باب ما جاء في إجازة خير الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام] اهـ ولم يقل والاعتقادات ، فدل على أنها ليست أصولاً داخلية في الاعتقاد وبذلك فسرها الحفاظ وقد نقل هذا الحفاظ ابن حجر في « الفتح » في شرح هذه القطعة عن الحفاظ الكرماني وأقره ولم يتعقبه بشيء حيث قال الحفاظ في « الفتح » (٢٣٤/١٣) :

« وقوله (والفرائض) بعد قوله (في الأذان والصلاة والصوم) من عطف العام على الخاص وأفرد الثلاثة بالذكر للاهتمام بها ، قال الكرماني ليعلم إنما هو في العمليات لا في الاعتقادات » اهـ من « الفتح » .

وأكد الحافظ في « فتح الباري » أن منكر ما تواتر وهو المعلوم من الدين بالضرورة هو الذي يكفر دون غيره ، ونقل ذلك عن الحفاظ أهل الحديث والأثر وأقره ومنه يتبين لنا صحة كلام الباجوري وغيره من الأشاعرة ، قال الحافظ في « الفتح » (٢٠٢/١٢) :

« قال شيخنا — العراقي — في شرح الترمذي : الصحيح في تكفير منكر الإجماع تقييده بإنكار ما يعلم وجوبه من الدين بالضرورة كالصلوات الخمس ، ومنهم من عبر بإنكار ما علم وجوبه بالتواتر ومنه القول بحدوث العالم » اهـ ولا ندري هل يبقى الكاتب مصراً على أن مُنكر الحديث الصحيح يكفر أم لا أو لا يأخذ به لأنه حديث آحاد ؟ ولا ندري أيُكفر شيخه ابن تيمية الذي يقول بأن العالم قديم بالنوع أم لا ، بتركه حديث البخاري : « كان الله ولم يكن شيء غيره » بل بتركه المتواتر من الأدلة في ذلك والذي ذكر الحفاظ تواترها كما في « الفتح » (٢٠٢/١٢) ؟

٥ — واعلم بأن الأشاعرة يأخذون بحديث الآحاد لكن لا يجعلونه قاعدة مقطوعاً بها ، فمتى خالف خبر الآحاد القطعي من نصوص القرآن أو السنة المتواترة أو الإجماع سقط الاستدلال به ووجب ترك ظاهره ولتنقل نصوص أكابر العلماء في ذلك :

١ — قال الإمام الحافظ النووي في « شرح المهذب » كما قدمنا (٣٤٢/٤) :

« ومعنى مخالف خبر الآحاد نص القرآن أو إجماعاً ووجب ترك ظاهره » اهـ ولا شك بأن الإمام النووي حافظ مطلع من أهل الحديث والأثر .

٢ — وقال الإمام الشيخ أبو منصور عبد القاهر البغدادي (توفي ٤٢٩ هـ) — وهو من أكابر العلماء في وقته والذي يصفه الحافظ في « الفتح » (٣٤٥/١٣) بالأستاذ — في كتابه « أصول الدين » صحيفة ١٢ ما نصه :

« وأخبار الآحاد متى صح إسنادها وكانت متونها غير مستحيلة في العقل كانت موجبة للعمل بها دون العلم » اهـ .

(٤٠٣) وقال الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني في « فتح الباري » (٢٣١/١٣) : كما قدمنا ناقلاً لقول الحافظ الكرّماني مقراً له ما نصه :

« قال الكرّماني ليعلم إنما هو — أي خبر الآحاد — في العمليات لا في الاعتقادات » اهـ .

٥ — وقال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى وهو من أكابر علماء السلف وأئمة أهل الحديث كما في « سير أعلام النبلاء » للحافظ الذهبي (٢٠/١٠) :

« وعن يونس سمع الشافعي يقول : الأصل القرآن والسنة وقياس عليهما ، والإجماع أكبر من

الحديث المنفرد» اهـ . رواه الحافظ أبو نعيم في « حلية الأولياء » (١٠٥/٩) وابن أبي حاتم في « آداب الشافعي » (٢٣١ ، ٢٣٣) والإمام البيهقي في « مناقب الشافعي » (٣٠/٢) .

وقال ابن تيمية في « منهاج السنة » (١٣٣/٢) ناصاً على أن خير الأحاد غير مقبول في « العقائد » ما نصه :

« (الثاني) إن هذا من أخبار الأحاد فكيف يثبت به أصل الدين الذي لا يصح الإيمان إلا به !؟ » .

فنقل الكاتب لكلام الشافعي ص (٤٢) من كتابه المذكور هو خلط وتدليس وهو من عدم تمييزه . وذلك لأن قول الشافعي : لم يزل سبيل سلفنا والقرون بعدهم إلى من شاهدنا هذه السبيل (أي تبييت خير الواحد) ، مراده في العمليات وذلك لأن المعتزلة أنكروا وجوب العمل بالأحاد^(٤٧٢) وأثبت ذلك وبينه الحافظ ابن حجر الشافعي في « شرح النخبة » وعلي القاري المحدث الحنفي في شرحه عليها فإنهما قالا ص (٣٧) وما بين الأقواس كلام الحافظ : ما نصه :

[وفيها أي في الأحاد) أي في جملتها خاصة ... (المقبول وهو ما يوجب العمل به عند الجمهور) احتراز عن المعتزلة فإنهم أنكروا وجوب العمل بالأحاد وكذا القاشاني والرافضة وابن داود وقولهم مردود لإجماع الصحابة والتابعين على وجوب العمل بالأحاد بدليل ما نقل عنهم من استدلال بخير الواحد (وفيها) أي أحاديث الأحاد (المراد وهو الذي لم يرجح صدق المخبر به لتوقف الاستدلال بها

(٤٧٢) الحقيقة أننا كنا نظن ذلك عند تصنيفنا لهذه الرسالة وقبل اطلاعنا على مذهب المعتزلة في ذلك !! والآن بعد أكثر من نحو عشر سنوات على تصنيف هذه الرسالة أقول : لقد اطلمت على مذهب المعتزلة من خلال كتبهم ومنها كتاب (قبول الأخبار ومعرفة الرجال) للإمام أبي القاسم عبدالله بن أحمد بن محمود البلخي المعتزلي ، وكذلك اطلمت على مذهب السادة الإمامية والسادة الزيدية والإباضية فلم أجد أحداً منهم يرفض أخبار الأحاد في العمليات التي هي الأحكام وهم جميعاً متفقون مع الأشاعرة في أنه لا يؤخذ بخبر الأحاد في بناء أصل عقائدي ، ولا يؤخذ بالأحاد المعارض حتى في الطهارة !! وهذا هو الحق الذي لا مرية فيه .

والذي تنعاه وتعيبه المجسمة على هؤلاء بأنهم لم يأخذوا بالأحاد وأنهم تركوا السنة هو في الحقيقة ليس عيباً لأنهم لم يأخذوا ببعض أحاديث الأحاد المعارضة بما هو أقوى منها في الصفات وغيرها لأنها بنظرهم ليست صحيحة ولم تصح عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعند بعض هذه الفرق والمذاهب لأنها من الإسرائيليات المستوردة من التلمود أو التوراة المحرفة أو نحوهما وقد بينت ذلك مفصلاً في مقدمتي لتخريج ونقد كتاب « العلو » للذهبي فليراجعه من شاء . والمجسمة المتمسلة الروابيون ومن لف لفهم لا يأخذون ببعض أحاديث الأحاد المخالفة لمشربهم في التوسل والاستغاثة وغير ذلك .

على البحث عن أحوال روايتها دون الأول (أي القسم الأول وهو المتواتر (فكله) ضميره راجع إلى المتواتر (مقبول) أي قبولاً قطعياً لا ظنياً (لإفادته) أي الخبر المتواتر (القطع بصدق مخبره بخلاف غيره من أخبار الآحاد) اهـ من « شرح المحدث القاري على شرح النخبة » للحافظ ابن حجر . وانظر « نزعة النظر شرح النخبة » للحافظ ص (٢٥ - ٢٦) ، طبع دار الكتب العلمية / بيروت ١٤٠١ .

وعلى ما قدمناه من كلام الحافظ ابن حجر والمحدث القاري اتضح فساد فهم الكاتب المتطاول في ما ادّعه من اتفاق السلف على أخذ الآحاد أصلاً في أصول الاعتقاد .

وقد صنّف سيدنا محدث العصر مولانا الشريف عبد الله ابن الصديق مصنفًا أثبت فيه وجوب العمل والاحتجاج بخبر الواحد سمّاه « فتح الغني الماجد ببيان حجّة خبر الواحد » مع ذلك يقول كباقي العلماء وأهل الحديث في مقدمة كتابه « فتح المعين بنقد كتاب الأربعين » ص (٥) :

« فلا يجوز أن نثبت لله تعالى صفة إلا بشروط :

أحدها : أن يثبت التصريح بها في آية أو حديث مقطوع به » .

وحديث الآحاد غير مقطوع به بلا شك كما صرح بذلك هو وغيره من أهل الحديث كالحافظ

ابن حجر في « النخبة » .

(والمقصود عند هذا الكاتب وأئمة) : أن يتخذ حديث الآحاد أصلاً تضرب به الأصول الثابتة ،

ليثبتوا ما شاعوا من عقائدهم ، وقد تقدّم التمثيل على ذلك ، حيث ضرب بحديث مسلم « إن أبي وأباك في النار » الذي هو من أحاديث الآحاد والذي يدخله التأويل بل يجب أن يدخله تأويل الأب بالعم وقدمه على الآيات والنصوص القطعية في ثبوتها وفي دلالتها بنحاة أهل الفترة وخصوصاً أهل مكة وقومه صلى الله عليه وآله وسلم الذين لم يسبق أن اتاهم نذير قبله ، وكذا حديث زيادة العمر الذي أراد أن يضرب به القطعي من أدلة الشرع المثبتة لعدم الزيادة حقيقة ، وهكذا يريدون أن يتصرفوا دون قواعد يرجع إليها أو ضوابط ، وينقلون أقوال الأئمة متلاعبين بها بتدليس وغش مكشوف لكل لبيب بأن هناك إجماعاً من السلف على قبول خبر الواحد ، وهذا حق أرادوا به باطلاً ، لأن السلف حقاً أجمعوا على ذلك ولكنهم لا يقولون بأن خبر الواحد يتخذ أصلاً في العقيدة وخصوصاً إذا كان ظاهره معارضاً للقطعيات ، ومن المعلوم أن جميع مسائل العقيدة الأصلية ثابتة بأدلة قطعية وليس بخبر آحاد ، ومن قرأ علوم الشريعة وتلقاها بالطرق الصحيحة يعلم سخافة دعاويهم هذه في خبر الواحد ، ولا نحتاج إلى إبطال ذلك لولا أنا نخاف

على العامة من الانفرار بكلامهم وتلبيساتهم^(٤٧٣). ويكفي في بيان كذب المتطاول أنه نقل كلمة للحافظ ابن حجر من « النخبة » توهم ما يريد هو وسادته ص (٤٦) من كتابه حيث قال :

[وقال ابن حجر : الخبر المحتف بالقرائن قد يفيد العلم خلافاً لمن أبى ذلك] .

قلت : وهذا استدلال باطل من المتطاول وقد قدمنا كلام ابن حجر في المسألة وهذا الكلام مُتَطَع لا دخل له في محل النزاع . وما نقله هذا المتطاول ص (٤٢) عن السفاريني^(٤٧٤) أنه نقل الإجماع عن ابن عبد البر فيما يريد فكلام باطل من أوجه :

الأول : أن المراد بالإجماع في ذلك الإجماع على العمل به خلافاً للمعتزلة كما قدمنا^(٤٧٥) ، فليس الإجماع منعقداً على وجوب اعتقاد ما جاء في حديث الآحاد ، وأين هذا من ذاك ؟

الثاني : أن هذه الفرقة الخاسرة ترفض الإجماع حيث جاء مصادماً لما يريدون فابن تيمية يرد إجماع الأمة على حدوث العالم وعلى أن الله تعالى كان وحده ولم يكن شيء غيره كما في نفسه على « مراتب الإجماع » لابن حزم ص (١٦٧) وما بعدها ويقولون متشدقين :

(قال أحمد من ادعى الإجماع فهو كاذب) ، وحيثما حلا لهم احتجوا به مع أن ابن عبد البر لا يقول بما يقولون ، وكيف أجمعوا على ذلك والخلاف مشهور بين أهل الحديث والعلماء على ذلك كما يقول ابن تيمية نفسه !! وأيضاً قدمنا نقول لأهل الحديث في ذلك ، وكلام الشافعي في تقديم الإجماع على خير الواحد من أكبر الأدلة على بطلان الإجماع على ما ادعوه وعدم صحة نقل ابن تيمية .

ونحن لا نعتبر ما ينقله ابن تيمية البتة لأننا جربنا عليه عدم الصدق في نقل مذاهب العلماء وفي نقل الإجماعات وفي نقل الأحاديث وتصحيحها وتضعيفها ، وكذا تلميذه ابن القيم فلا عبرة بإيراد كلامهما البتة ومن باب أولى كلام من يتبعهما ، وإذا أردت أن تتحقق شيئاً من ذلك فتحقق من هذه الأمثلة التي سأوردها الآن إن شاء الله تعالى :

١ — أورد الألباني في ضعيفته (٣/٣٨٤) حديث أنس في القنوت : « ما زال النبي يقنت في صلاة الغداة حتى فارق الدنيا » وذكر أنه حديث منكر مع أن كلامه هو المنكر حقيقة !! ثم نقل عن

(٤٧٣) وهم يخافون جداً من أن يقرأ أتباعهم غير كتبهم أو يجالسوا غيرهم لتلا ينكشف جهلهم وتلاعبهم . فيحضرون لأجل ذلك على حجر كل من لم يوافقهم في مشربهم العكر من المسلمين ، وذلك غلط محض .

(٤٧٤) وليس السفاريني مما يعول عليه أو يرجع إليه .

(٤٧٥) وقد قدمنا أن المعتزلة يعملون بخير الواحد وهم كغيرهم من أهل التنزيه لا يجعلونه أساساً في الدين لاحتمال الخطأ والغلط والوهم وغير ذلك عليه

ابن القيم من « زاد المعاد » في تضعيف أبي جعفر الرازي الذي في سند حديث القنوت وفي كلام ابن القيم أنه قال : (وقال لي شيخنا ابن تيمية قدس الله روحه : وهذا الإسناد نفسه هو إسناد حديث ...) ثم قال : (والمقصود أن أبا جعفر الرازي صاحب مناكير لا يحتج بما تفرّد به أحد من أهل الحديث البتة) . اهـ كلام ابن القيم .

فأقول والحديث صححه وحسنه جماعات من أكابر وأئمة المحدثين منهم : البغوي والحاكم والبيهقي كما نقله الألباني نفسه في الموضوع المذكور ، وكذا الإمام النووي في عدة من كتبه ونقله عن الحافظ أبي عبد الله محمد بن علي البلخي والحاكم أبي عبد الله في مواضع من كتبه والبيهقي^(٤٧٦) ، وقال النووي بعد ذلك : « ورواه الدارقطني من طرق بأسانيد صحيحة » . انظر « المجموع » (٥٠٤/٣) ومنه يتبين أن قول ابن تيمية وتلميذه : « إن أبا جعفر الرازي صاحب مناكير لا يحتج بما تفرّد به أحد من أهل الحديث البتة » . منكر غير صحيح البتة .

أم أن هؤلاء الحفاظ ليسوا من أهل الحديث !!؟

فإن قال قائل : إن مرادهم فيما انفرد به أبو جعفر وهذا الحديث لم ينفرد به .

قلنا له : ليس كذلك لأن هذا الكلام منهما ومن الألباني في نفس الحديث وعند الكلام عليه ، وقد ردّوا هذا الحديث مع تلاعبات أخرى حيث نقلوا من جرح أبا جعفر ولم ينقلوا كلام من وثقه ، بل بزوا تمام كلام ابن المديني عليه الذي ليس في صالحهم ليم لهم التلاعب !! ولذلك بحث إن شاء الله تعالى في رسالة خاصة في القنوت^(٤٧٧) ، والمقصود هنا أن ادعاءاتهم غير صحيحة ، ونقولاتهم غير مليحة ، فليحذر من ذلك .

٢ — نقل ابن تيمية في « منهاج السنّة » أنه لا خلاف في أن الحوادث متسلسلة من الأزل ولا أول لها ونقل في « منهاجه » (٢٢٤/١) الاتفاق على قيام الحوادث بذات الله تعالى ، مع أن الإجماع منعقد على خلاف ذلك كما هو مبسوط في محله من كتب التوحيد ، زيادة على أن السلف لم ينقل عنهم أنهم كانوا يقولون إن الحوادث تقوم بذات الله تعالى ، وليس لذلك ذكر في الكتاب والسنّة ولا جاء على السنة الصحابة رضي الله تعالى عنهم ، وهذا حوض منه — ابن تيمية — في علم الكلام المذموم ، مع أنه يقول : لا نصف الله تعالى إلا بما وصف به نفسه . فأين في الكتاب والسنّة لفظية (أن الحوادث تقوم بذات الله تعالى) ؟! وهذه عبارة خطيرة مصادمة لعقيدة الإسلام . ومن أراد الاستزادة من

(٤٧٦) بل وثقه : ابن معين وابن المديني وابن عمّار وأبو حاتم وابن سعد وغيرهم (تهذيب ٥٩/١٢) .

(٤٧٧) واسم الرسالة « القول المبثوث في صحة حديث صلاة الصبح بالقنوت » وهي مطبوعة .

هذه النقول التي تثبت أنه لا عبرة بنقل ابن تيمية للإجماعات أو لمذهب العلماء ، بل بكلامه مطلقاً فعليه بكتابنا « الأدلة المقرّمة لاعوجاجات المجسمة » فإن فيه ما يشفي الغليل إن شاء الله تعالى في بيان الحق .
 وأما نقل هذا المتطاول ص (٤٥) عن الشوكاني ما يوهم أن خير الواحد يفيد العلم فليس في ذلك ما ينفعه لأن الشوكاني لا يقول إن خير الواحد يفيد العلم وإنما يقول إن خير الواحد إذا وقع الإجماع على العمل بمقتضاه فإنه يفيد العلم ، وقد بين الشوكاني في « إرشاد الفحول » ص (٤٨) أن خير الآحاد لا يفيد بنفسه العلم^(٤٧٨) حيث قال :

[القسم الثاني الآحاد : وهو خير لا يفيد بنفسه العلم ...] اهـ .

وبين أن خير الواحد — الآحاد — وقع الإجماع على وجوب العمل به لأنه فعل السلف من الصحابة ومن بعدهم ، ولم يقل بأنه يفيد العلم وأنه يتخذ أصلاً في أصول الاعتقاد وخصوصاً مع وجود المعارض واستحالة ظاهره .

فبان أن كلام الشوكاني ضد هذا المتطاول وليس له أن يستدلّ به . وذكر الشوكاني في « إرشاد الفحول » أيضاً ص (٥٣) أن خير الواحد مظنون صدقه ، والعمل بهذا الظن واجب والمعارض المجمع عليه منتف فيجب العمل به . اهـ بمعناه .

يعني أن الإجماع المعارض لخير الآحاد مقدّم على خير الواحد لأنه يفيد الظن . وهذا هو بعينه كلام الإمام الحافظ النووي الذي نقلناه قبلاً .

فتبين واتضح أن الإجماع الذي يزعمه المتسلفون على أن خير الواحد يفيد العلم وأنه يتخذ أصلاً في أصول الاعتقاد لا وجود له ، وكلام السلف وأهل الحديث والأصول على خلافه ، بل الواقع خلافه ، بل إذا فكر أي إنسان لتحقّق أنه قول غلط لأن القرآن أو الخير المتواتر بمثابة إخبار ألف إنسان ثقة عن شيء وخير الواحد المعارض بمثابة إخبار رجل أو رجلين من الثقات مثلاً بخلاف خير الألف فلا يتصور في العقل طرح خير ألف شخص بخير واحد أو اثنين . والله تعالى أعلم .

وبهذا نعرف أن ذمّ هذا المتطاول للأشاعرة والباجوري ليس في محله ، وأنه بهذا الذمّ أظهر جهله ، وأنه ذمّ جمهور أهل العلم تطاولاً وعدواناً ، ﴿ من اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ﴾ .

وقد نقلنا قول أساطين أهل العلم في بيان أن خير الواحد لا يفيد العلم وأنه إذا عارض المقطوع به كنص الكتاب أو السنّة المتواترة أو الإجماع سقط الاستدلال به ووجب ترك ظاهره كحديث (أبي وأباك

(٤٧٨) بل نصّ على أنه يفيد الظن كما سيأتي .

في النار) ونحوه ، وأن من أساطين أهل العلم الإمام الشافعي والحافظ النووي والحافظ الكرمانى والحافظ ابن حجر وعلي القاري ، أقول والإمام مالك كذلك ، فمن المعلوم المشهور الذي لا يحتاج لدليل أن الإمام مالكا رحمه الله تعالى يرد حديث الآحاد بعمل أهل المدينة ، ومنه أخذ العلماء من أهل مذهبه المالكية ذلك ومنهم الحفاظ المتقنون العارفون بالأثر والخير كالحافظ القاضي عياض والحافظ ابن عبد البر وما نقله المتطاول عن ابن عبد البر فليس فيه ما يؤيد بدعته ، قال القاضي عياض في « ترتيب المدارك » (٦٦/١) :

[باب ما جاء عن السلف والعلماء في وجوب الرجوع إلى عمل أهل المدينة وكونه حجة عندهم وإن خالف الأكثر :

روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال على المنبر : أحرَجَ بالله على رجل روى حديثاً العمل على خلافه .

قال ابن قاسم وابن وهب : رأيت العمل عند مالك أقوى من الحديث [انتهى ما أردنا نقله فليراجع .

وذكر الحافظ القاضي عياض في « ترتيب المدارك » (٦٦/١) أن :

الإمام ابن مهدي كان يقول :

[السنة المتقدمة من سنة أهل المدينة خير من الحديث] اهـ

قلت : يعني حديث الواحد الذي يخالفهم .

ونقل الحافظ عياض أيضاً أن : الإمام ربيعة شيخ الإمام مالك قال : ألف عن ألف أحب إلي من واحد عن واحد ... اهـ .

وقال ابن أبي حازم — قلت : وهو تابعي يقال أنه روى عن العشرة المبشرين — كان أبو الدرداء يُسأل فيجيب فيقال إنه بلغنا كذا وكذا بخلاف ما قال : فيقول : وأنا قد سمعته ولكني أدركت العمل على غير ذلك .

وروى ابن أبي خنيفة كما في شرح علل الترمذي لابن رجب تحقيق العتر (٤١٣/١) وأبو نعيم في الحلية (٢٢٥/٤) من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش عن إبراهيم النخعي أنه قال : [إنني لأسمع الحديث فأنظر إلى ما يؤخذ به فأخذ به وأدع سائره] اهـ .

وروى الإمام الحافظ ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (١٣٠/٢) بسنده إلى القاضي المجتهد ابن أبي ليلى رحمه الله تعالى أنه قال : لا يفقه الرجل في الحديث حتى يأخذ منه ويدع . اهـ

قلت : والكلام في ذلك طويل وهذه نقول الأئمة ترد ما ادعاه ابن تيمية من الإجماع على أن خير

الواحد يفيد العلم ، لأنه لو أفاد العلم لما وسع هؤلاء الأئمة أن يأخذوا منه ويتزكوا ، وهذا لا يأت في القرآن لأنه يفيد القطع خلافاً لخبر الواحد .

وأحتم بقول الإمام الحافظ الخطيب البغدادي في كتابه « الفقيه والمتفقه » فأقول :

قال الحافظ البغدادي في الكتاب المذكور (١٣٢/١) :

« باب القول فيما يُردُّ به خبر الواحد :

.... وإذا روى الثقة المأمون خبراً متصل الإسناد ردُّ بأمر :

أحدهما : أن يخالف موجبات العقول فيعلم بطلانه لأن الشرع إنما يرد بمحوّرات العقول وأما بخلاف العقول فلا .

والثاني : أن يخالف نص الكتاب أو السنة المتواترة فيعلم أنه لا أصل له أو منسوخ .

والثالث : يخالف الإجماع فيستدلّ على أنه منسوخ أو لا أصل له ...

والرابع : أن ينفرد الواحد برواية ما يجب على كافة الخلق علمه فيدلّ ذلك على أنه لا أصل

له لأنه لا يجوز أن يكون له أصل وينفرد هو بعلمه من بين الخلق العظيم] .

(قلت : وهذا يفيد أن أصول الاعتقاد التي يجب معرفتها على الخلق كافة لا تكون من الآحاد) .

ثم قال الخطيب البغدادي :

[والخامس : أن ينفرد برواية ما جرت العادة بأن ينقله أهل التواتر فلا يقبل لأنه لا يجوز أن ينفرد

في مثل هذا بالرواية] . انتهى ما أردنا نقله فتأمل هذا الكلام من هذا الحافظ الإمام المطلع .

وأما الإمام أحمد فإن ثبت عنه ما قال من أن خبر الواحد يفيد العلم فليس كلامه بحجة بل أخطأ

إن قال ذلك ، مع أن الإمام أحمد أمر بالضرب على أحاديث رويت فيما بعد في الصحيحين ، وهذا يفيد

أن خبر الواحد لا يفيد العلم عنده .

وأما ختم هذا الكاتب المتطاوّل بحثه عن الباجوري وحديث الآحاد بقوله : (حُكْمٌ مُنْكَرٌ حَدِيثِ

الآحاد) فليبين بأن الأشاعرة إما فساق وإما كفار وتصدير كلامه بنقل مقالة عمر الأشقر ، فمما يضحك

منه كل عاقل !!

ومن هو هذا الأشقر حتى يوضع بين أسماء العلماء؟! (٤٧٩)

(٤٧٩) وهذا الأشقر ليس ثمّ هناك !! وقد صَنَعْنَا فيما بعد رسالة أسميناها « تنبيه أهل الشريعة لما في كتب الأشقر من

الأخطاء الشنيعة » بينا فيه تحريف هذا الأشقر للأحاديث النبوية ووضعه فيها كلمات تؤيد عقيدته عقيدة التشبيه وغير ذلك

فلينظرها من شاء .

وبعد ما مرّ من كلام الأئمة والحفاظ والدلائل يتبيّن لكل عاقل أن كلامه هو والأشقر صاحبه وسادته ليس صحيحاً وأنه متهم على العلامة الباجوري حقداً وعداءً بلا موجب لأن جمهور المسلمين يقولون بقول الباجوري بما فيهم السلف والمحدثين والأصوليين ، ولو أردنا ملاحقة هذا الشاذ في كل كلمة يكتبها في بحثه لأخرجنا له من طاماته مجلدات كبيرة ولطال الكلام ، لكن فيما ذكرنا هدم لبحوثه ولاستدلالاته أصلاً ورأساً وإني أتعجب من دار الولاية كيف تطبع مثل هذا التحليل والخط المبني على الكذب^(٤٨٠) .

وأما اعراض الكاتب المتطاول على العلامة الباجوري في « مفهوم الإيمان » فاعراض باطل لما يأتي :

لقد افتزى هذا الكاتب على الباجوري ظلماً فزعم أن الباجوري رحمه الله تعالى يقول بأن الإيمان هو التصديق فقط ، ولم يلتفت الباجوري إلى تعريف الإيمان شرعاً ، ثم شرع هذا المتطاول في ردّ ما زعمه وافتراه على الباجوري ليوهم بأن الباجوري ضلّ في هذه المسألة وبهذا تخيل أنه استطاع أن يقنع البسطاء بأن الباجوري الذي يمثل الأشاعرة أخطأ وضلّ في تعريف الإيمان وكذلك الأشاعرة الذين يمثلهم .
والواقع أن هذا الكاتب كذب على الباجوري والأشاعرة كذباً صريحاً وذلك لأن العلامة الباجوري ذكر أن للإيمان معنى لغوياً وهو غير مراد هنا وأن له معنى شرعياً وهو المراد هنا في هذا الباب كما سأنبئه بعد قليل عن الباجوري في نفس الكتاب بل في نفس الصفحات التي شرح فيها الباجوري هذه المسألة إن شاء الله تعالى ، وإذا ثبت ذلك واتضح سقط كلام هذا المتحدلق واعتراضه على الباجوري من صفحة (٥٠) — (٥٦) وخصوصاً أنه انتحل كلام الباجوري نفسه وجعله ردّاً عليه ، وهذه الأعمال لا تصدر إلا عن إنسان لا يخشى الله ولا يفكر في لقائه فالله تعالى حسيبه ، وإليك بيان تزويره وافتراه :

قال هذا المتحدلق ص (٥٠) ما نصه :

[يقول اللقاني :

وَفَسَّرَ الْإِيمَانَ بِالتَّصْدِيقِ وَالتَّنَطُّقِ فِيهِ الْخُلُوفُ بِالتَّحْقِيقِ

ويفسر الباجوري هذا النظم بقوله :

(٤٨٠) ومن العجب العجاب أن بعض المتسلفين — ومنهم سعد الحصين الرواهبي — ما يزالون يطبعون كتاب هفتا الكتاب — عمر محمود أبو عمر الملقب نفسه الآن بأبي قتادة رضي الله عنه !! — وينشرونها في أقاليم بلاد الشام مع أن مؤلف الكتاب أعلن من بريطانيا أنه ضد نظام الدولة التي تمثل هؤلاء المتسلفين وأنه خارج على أئمتها !!

إن الإيمان هو مطلق التصديق والإيمان والعمل الصالح متغايران ، ومن صدق بقلبه ولم يتفق له الإقرار في عمره لا مرة ولا أكثر من مرة مع القدرة على ذلك فهو مؤمن عند الله تعالى ولكنه شرط في إجراء الأحكام الدنيوية .

قال : والراجح أن الإيمان هو التصديق وهو غير الجزم [.

(قال الكاتب معلقاً) : [هل الإيمان هو التصديق فقط ؟! (إن القول أن الإيمان هو التصديق خطأ كبير لأن فيه اختصاراً على المعنى اللغوي فقط ، والإسلام قد أضاف للألفاظ معانٍ شرعية زيادة على المعاني اللغوية ...)] إلى آخر هرائه الفارغ . انتهى ما أردنا نقله .

بيان الإفراء وإيضاحه :

أما قوله إن الباجوري قال : (إن الإيمان هو مطلق التصديق) ثم عزا ذلك لصفحة (٤٦) فكذب محض وذلك :

لأن الباجوري قال في تلك الصفحة : (وإنما كان المختار هو الأول لأن الإيمان في اللغة التصديق) .

فالباجوري رحمه الله تعالى قال في تلك الصحيفة إن تعريف الإيمان في اللغة هو التصديق ، فحذف ذلك الكاتب لفظ (في اللغة) ليتم له افتراؤه وليرضي سادته وليسخط الله تعالى عليه ، وزعم أن الباجوري لا يقول بالمعنى الشرعي للإيمان كما سأذكره عنه افتراء آخر أيضاً .

ثم إن المذكور لم ينقل كلام الباجوري بتمامه بل قطع منه تقطيعاً محلاً وإني سأنقل كلام الشيخ الباجوري الكامل لأوضح كيف تلاعب به المذكور ، وسأوضح ما ذكره من كلام الشيخ الباجوري بين أفواس فيكون الكلام الخارج عن الأفواس لم يذكره وإنما أسقطه ليتم له مراده فأقول : قال العلامة الباجوري ص (٤٦) :

« وإنما كان المختار هو الأول لـ (أن الإيمان) في اللغة (هو مطلق)^(٤٨١) (التصديق) فيستعمل شرعاً في تصديق خاص^(٤٨٢) ، ولا دليل على نقله للثلاثة كما زعمه المعتزلة ، وقد دلت

(٤٨١) هذه اللفظة التي هي (هو مطلق) من زيادة هذا المتحذلق .

(٤٨٢) قول الباجوري (فيستعمل شرعاً في تصديق خاص) حذفه هذا الكاتب لأنه يدل على أن الباجوري يقول أن للإيمان تعريفاً شرعياً كما سيأتي .

النصوص على ثبوت الإيمان قبل الأوامر والنواهي وعلى أن (الإيمان والعمل الصالح متغايران)^(٤٨٣) ...
 (ومن صدق بقلبه ولم يتفق له الإقرار في عمره لا مرة ولا أكثر من مرة مع القدرة
 على ذلك) لا يكون (مؤمناً) لا عندنا ولا (عند الله تعالى) وكل من القولين المذكورين ضعيف ،
 والمعتمد أنه (ولكنه)^(٤٨٤) (شرط في إجراء الأحكام الدنيوية) فقط ، وإلا فهو مؤمن عند الله تعالى
 كما مر . انتهى فانظر كيف حرف وتلاعب وزاد ونقص .

ثم إن قول الكاتب المذكور : [هل الإيمان هو التصديق فقط ؟ إن القول أن الإيمان هو التصديق
 خطأ كبير لأن فيه اقتصاراً على المعنى اللغوي فقط^(٤٨٥) والإسلام قد أضاف للألفاظ معانٍ شرعية ، زيادة
 على المعاني اللغوية ...] اهـ .

فجوابه : أن العلامة الباجوري ذكر المعنى الشرعي للإيمان والذي لم يذكره هذا المتحذلق العاش !
 بما يجعل جميع كلام هذا المتحذلق هباءً منثوراً !!

قال الباجوري معرفاً المعنى الشرعي للإيمان ص (٤٣) :

« قوله (بالتصديق) أي التصديق المعهود شرعاً ، وهو تصديق النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 في كل ما جاء به وعلم من الدين بالضرورة : أي علم من أدلة الدين بشبه الضرورة .. والمراد
 بتصديق النبي في ذلك : الإذعان لما جاء به والقبول له ، وليس المراد وقوع نسبة الصدق إليه في
 القلب من غير إذعان^(٤٨٦) وقبول له حتى يلزم الحكم بإيمان كثير من الكفار^(٤٨٧) الذين كانوا يعرفون
 حقيقة نبوته ورسالته صلى الله عليه وآله وسلم ومصداق ذلك قوله تعالى : ﴿ يعرفونه كما يعرفون
 أبناءهم ﴾ قال عبد الله بن سلام لقد عرفته حين رأيته كما أعرف ابني معرفتي لمحمد أشد [انتهى .
 فاتضح أن الباجوري عرف الإيمان لغة وشرعاً ولم يعتمد التعريف اللغوي فقط خلافاً لما يزعمه

(٤٨٣) هذا الفراغ الذي تركه هذا الكاتب يساوي (١٢) سطر وحمل الكلام الأول مع تحريف له مرتبطاً بالكلام الأخير
 دون أن يشير إلى ذلك .

(٤٨٤) هذه اللفظة (ولكنه) من زيادته فتنبه .

(٤٨٥) تنبه أيها القارئ إلى هذا الافتراء ، لأن الباجوري لم يقتصر على المعنى اللغوي بل أورد المعنى الشرعي واعتمده كما
 سيأتي فما أتى به الكاتب وما سيستنتجه غلط محض .

(٤٨٦) وهذا من الباجوري رحمه الله تعالى تصريح بعدم تفسير الإيمان بالمعنى اللغوي فقط .

(٤٨٧) ومعنى ذلك أنه : إن فسرنا الإيمان بالمعنى اللغوي يلزمنا أن نحكم لكثير من الكفار بالإيمان لأنهم كانوا يعرفون
 صدق الرسول وإن لم يدعوا له وهذا باطل .

الكاتب ، فبعد هذا نقول له :

قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَفْعَرِي الْكُذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ أَنْظِرْ كَيْفَ يَفْعَرُونَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْعَرُونَ ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ أَنْظِرْ كَيْفَ يَفْعَرُونَ عَلَىٰ اللَّهِ الْكُذِبَ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا ﴾ .

وأما كلام الكاتب المتحدلق في مسألة : (السجوري وأول واجب على المكلف)^(٤٨٨) ومسألة (السجوري قبورياً)^(٤٨٩) ومسألة (الحكمة والتعديل في أفعال الله تعالى وأحكامه)^(٤٩٠) ومسألة (الكسب عند الأشاعرة)^(٤٩١) فكلام باطل لا يحتاج لجواب ، كما أنه اعتراض فاسد لا يحتاج لإفساد ، لأن المسألة الأولى هي : (أول واجب على المكلف) لم يفهما هذا المتحدلق كما يتضح مما كتبه ، واعترضه فيها على قولهم إن النظر أول الواجبات بإيراد نصوص غير مفيدة لمراده يرده قول الله تعالى الأمر بالنظر والتفكر : ﴿ أُولَئِكَ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجْلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴾ وقال تعالى : ﴿ أَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ ﴾ . وأما مسألة (السجوري قبورياً) فمسألة باطلة وإذا أراد أن يعترض فليعرض على الحافظ الذهبي الذي يقول نقلاً عن الحافظ إبراهيم الحربي السلفي الأثري كما في « سير أعلام النبلاء » (٣٤٣/٩) في ترجمة علم الزهاد معروف الكرخي الصوفي حيث قال ما نصه :

« قال إبراهيم الحربي : قبر معروف الترياق المحرّب ، يريد إجابة دعاء المضطرّ عنده لأنّ البقاع المباركة يستجاب عندها الدعاء ... » اهـ .

ولو راجع هذا الكاتب المتطاول رسالتنا « التنديد بمن عدّد التوحيد » ورسالتنا « الإغاثة بأدلة الإستغاثة » لشُفي بعون الله غليله وعناده والله الهادي .

لأن تقسيم التوحيد إلى ربوبية وإلى ألوهية أبطلناه هناك فليتأمل وليتدبّر .

وأما حوضه في مسألة (الحكمة والتعليل في أفعال الله تعالى) ومسألة (الكسب عند الأشاعرة) فقد خاض فيهما حوضاً عجيباً وناقض نفسه فيهما وضرب وخبط النصوص بعضها ببعض وهو لا يدري ولو أنه خاض فيهما بشيء يستحق الرد لرددت عليه ، وقد فعل فيهما كما

(٤٨٨) من ص (٧٥ - ٧٧) .

(٤٨٩) من ص (٧٨ - ٨٥) .

(٤٩٠) من ص (٩٣ - ١٠٠) .

(٤٩١) من ص (١٠١ - ١٠٨) .

فعل في مسألة (الباجوري ومفهوم الإيمان) ويكفي أن نقول له عن مسألة الكسب عند الأشاعرة أن الأشاعرة يقولون بأن فعل العبد مخلوق لله تعالى لقوله سبحانه ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ وبنفس الوقت هو كسب للعبد : ﴿ لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْساً إِيَّاهُ مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾ وليس ذلك عند الأشاعرة لا جبراً ولا غيره ولا يعتقدون ذلك خلافاً لما افتراه هذا المتحذلق عليهم هناك .
والمعروف أن القائلون بعقيدة الجبر هم الحشوية المحسمة النواصب ، وإذا قال بعض الأشاعرة بالجبر فكلامهم مردود عليهم .

وما احتاج للردّ ردنا عليه قبلاً في هذه الرسالة كما سبق .

وبقيت مسألة نجاة والديّ النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم ، وقد قدّمت الكلام عليها مختصراً في هذه الرسالة وسأوسع الكلام هنا أكثر راجياً من الله تعالى أن يشفع في نبيه الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم لدفاعي عن والديه الكريمين فأقول وبالله تعالى التوفيق :

صدر الكاتب المتطاول انتفاده للعلامة الباجوري رحمه الله تعالى في مسألة والديّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم ص (٨٦) بخلط وخط عجيبين ، وذلك أنه قال : [ثمّ يقرره الباجوري هو أن والديّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الجنة ، وأن الله أحيهما فدعاها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأما ثمّ ماتا] اهـ .

وهذا كذب منه على العلامة الباجوري رحمه الله تعالى ، وذلك لأن الباجوري قرّر قبل ذلك بصحيفة في شرحه ص (٢٩) أن الأدلة القطعية تثبت نجاتها فلا تعارضها أحاديث الآحاد كما هو مقرر في الأصول .

ثمّ قال الباجوري ص (٣٠) من شرحه على الجوهرة بعد تقرير المسألة : « على أنه قيل إنه تعالى أحيهما حتى آمنا به ، ثمّ أماتهما » اهـ .

وهذا القول من الباجوري يُفهم منه عند العلماء وعند كل من أوتي فهما أنه ضعّف القول بإحيائهما ، ويؤكد تصديره بلفظة (قيل) الدالة على التمريض ، فهو يقرّر نجاتها .
ثمّ قال هذا الكاتب :

[وكم تمنينا أن يكون أدب البيجوري مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على وجهه الصحيح وهو إعمال النصوص والأدب مع العقيدة في تقرير نصوصها هو كمال الأدب مع رسول الله ، وهذه المسألة هي ككل مسائل العقيدة التي لا يجوز الخوض فيها من قبل الرأي والهوى بل لا بدّ من النصّ والأثر الصحيح] انتهى كلامه بمغالطته المعلومة .

وجوابه : أن هذا تشدق لا معنى له لأن الباجوري رحمه الله تعالى تأدب مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأعمل النصوص حسب قواعد الشريعة المقررة في الأصول وحسب ما نص عليه كبار المحدثين من أن حديث الآحاد إذا عارض القطعي سقط الاحتجاج به ووجب عدم الأخذ بظاهره ، فقد أخذ الباجوري بالقطعي الثابت وهو آيات القرآن الكريم .

وأما قول الكاتب : [والأدب مع العقيدة في تقرير نصوصها] اهـ .

فجوابه : وهل تعرف أيها المتحذلق الأدب أو سمعت به ؟! وهل من الأدب ترك نصوص القرآن القطعية المفيدة للعلم واتباع الظني المعارض بها ؟!

وهل هذا (التخبص في الكلام) في الاستدلال يقال له عقيدة ؟! وقولك إن هذه المسألة من مسائل العقيدة كذب بحت ، لأنه لو مات أي إنسان وهو لا يعلم هذه المسألة ، لا ضير عليه قطعاً باتفاق من يعتد به من العلماء ، وهذا مما لا يحتاج لدليل نسرده ولا برهان نذكره .

وقولك بأن هذه المسألة ككل مسائل العقيدة التي لا يجوز الخوض فيها من قبل الرأي والهوى ... إلى آخر الهراء الفارغ .

فوالله تعالى يميناً بره ما أراك إلا حائضاً في علم الكلام المذموم الذي لم يخض فيه السلف الصالح بالرأي والهوى وبترك نصوص القرآن القطعية مع الجهل المركب . ونسألك أنت وأمثالك هل خاض في هذه المسألة السلف والصحابة ؟! وهل قال الصحابة رضي الله عنهم اعلّموا أيها الناس أن من مسائل العقيدة التي يجب أن تعتقدوها وتصنّفوها فيها أن والدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في نار جهنم ؟! فلتعلم أنك تتكلم بكلام بعيد عن قواعد الشرع وترمي الأبرياء وتتهم من شئت بالضلال طاعة لسادتك معرضاً عن أدلة الشرع المعتبرة إلى الأدلة الشاذة المعارضة ، ثم تزعم اقتفاء الأثر وتدعيه (١) والله حسيبك .

وقولك : [قبل أن نخوض بذكر النصوص علينا أن لا نلتفت لقول الباجوري إن حديث الآحاد لا يؤخذ به في العقائد ، فقد قدمنا وجه الحق عند السلف في هذه المسألة : وهو أن حديث الآحاد يفيد العلم والعمل ...] اهـ .

ونقول لك : ونحن أيضاً قد قدمنا بطلان ادعائك على السلف والمحدثين وأقمنا البرهان على أن الآحاد يفيد الظن والمتواتر يفيد القطع وأنهما إذا تعارضا وجب تقديم المتواتر القاطع وطرح الآحاد المظنون ، ونزيدك هنا أيضاً نصوصاً في ذلك مع أن الباجوري نبه على أن الأحاديث التي تقول عن النبي أنها في النار آحاد معارضة بالقطعي فالباجوري لم يردّها لأنها آحاد فقط بل لمعارضتها للنصوص القطعية في القرآن الكريم .

قال الحافظ ابن الأثير في جامع الأصول :

« وخير الواحد لا يفيد العلم ولكننا متعبدون به وما حكى عن المحدثين من أن ذلك يورث العلم فلعلهم أرادوا أنه يفيد العلم بوجوب العمل ، أو سموا الظن علماً ، ولهذا قال بعضهم يورث العلم الظاهر ، والعلم ليس له ظاهر وباطن وإنما هو الظن ، وقد أنكروا قوم جواز التعبد بخير الواحد عقلاً فضلاً عن وقوعه سماعاً وليس بشيء ، وذهب قوم إلى أن العقل يدل على وجوب العمل بخير الواحد وليس بشيء ، فإن الصحيح من المذهب والذي ذهب إليه الجماهير من سلف الأئمة^(٤٩٢) من الصحابة والتابعين والفقهاء والمتكلمين أنه لا يستحيل التعبد بخير الواحد عقلاً ولا يجب التعبد عقلاً ، وأن التعبد واقع سماعاً ، بدليل قبول الصحابة خير الواحد وعملهم به في وقائع شتى لا تنحصر^(٤٩٣) ، وانقاد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رسله وقضاته وامراءه وسعاته إلى الأطراف وهم آحاد^(٤٩٤) ، وبإجماع الأمة على أن العامي مأمور باتباع المفتي وتصديقه مع أنه ربما يخير عن ظنه فالذي يخير عن السماع الذي لا شك فيه أولى بالتصديق » اهـ .

انظره من « شرح جامع الأصول للقلوبي » (١/٥٢ - ٥٣) .

وقال الإمام ابن الحاجب في « منتهى الوصول » ص (٧١) : — محتجاً بأن خير الآحاد يفيد الظن دون العلم — ما نصه :

« لنا : لو حصل العلم به غير قرينه لكان عادياً ، ولو كان كذلك لا طرد كخير التواتر ، وأيضاً لو حصل العلم له لأدى إلى تناقض المعلومين عند إخبار العدلين بالمتناقض ، وأيضاً لو حصل العلم به لوجب تحطئة مخالفه بالاجتهاد ، ولعروض به التواتر ولا تمتنع التشكيك بما يعارضه ، وكل ذلك خلاف الإجماع » اهـ .

وأما اعراض الكاتب على الباجوري بقوله :

(٤٩٢) انظر ونحن في هذا الكلام لتتحقق أن إجماع السلف منعقد على العمل بخير الواحد الذي لم يعارضه معارض معتبر وأن هؤلاء المتسلفين حرقوا فقالوا : إن إجماع السلف منعقد على أن خير الواحد يفيد العلم . وبينهما بونٌ بعيد .

(٤٩٣) وقد صنف في الاحتجاج بخير الواحد سيدنا محدث العصر وإمامه عبد الله ابن الصديق الغماري سماه : « فتح الغني الماحد ببيان حجة خير الواحد » فليراجع .

(٤٩٤) الحقيقة أنهم ليسوا آحاداً لأنه صلى الله عليه وآله وسلم نهى أن يسافر الرجل وحده وأنه كان يبعث بعناً على رأسهم رجل كما بينت ذلك في « صحيح شرح العقيدة الطحارية » ص (١٢٦-١٣١) ومقدمتي على « دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه » فارجع إليهما .

[يقول البيهقوري : إذا علمت أن أهل الفترة ناجون على الراجح علمت أن أبويه صلى الله عليه وآله وسلم ناجيان لكونهما من أهل الفترة بل جميع آباءه صلى الله عليه وآله وسلم وأمهاته ناجون ومحكوم بإيمانهم لم يدخلهم كفر ولا رجس ولا عيب ولا شيء مما كان عليه الجاهلية] اهـ .

فاعتراض باطل وكلام الباقوري هذا صحيح لأن أبويه صلى الله عليه وآله وسلم لا يتصور منهما كفر ولا إيمان لعدم توجه الخطاب لهما ولقد النذير بنص القرآن وهو قوله تعالى : ﴿ وما آتيناهم من كتب يدرسونها وما أرسلنا إليهم قبلك من نذير ﴾ سآ : ٤٤ ، ولقوله تعالى : ﴿ ذلك أن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون ﴾ ولقوله تعالى ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ﴾ ولذلك قال الحافظ ابن حجر العسقلاني :

« الظنّ بآل بيته كلفهم أن يطيعوا عند الإمتحان » اهـ هذا على فرض اعترافنا بصحة حديث الإمتحان يوم القيامة الذي رده جماعة من الحفاظ ، وإلا فهو حديث شاذ معارض للقرآن كما سيأتي .
وأما قول الكاتب :

[أما مناقشة البيهقوري في تصحيح حديث إحياء أبوي النبي صلى الله عليه وآله وسلم بطريق الكشف فهذه مسألة أخرى أفردنا لها باباً خاصاً] اهـ .

فجوابه : أن الباقوري رحمه الله تعالى لم يجتج بتصحيح الحديث المذكور بالكشف بل قال ص (٣٠) ما نصه :

« ولعلّ هذا الحديث صحّ عند أهل الحقيقة بطريق الكشف كما أشار إليه بعضهم ... » اهـ — فتأمل .

وأما إيراد هذا المتناول حديث : (أربعة يحتجون يوم القيامة ... وذكر منهم : ورجل مات في فترة ... ويقول الله لهم يوم القيامة : أن ادخلوا النار فولذي نفس محمد بيده لو دخلوها لكانت عليهم برداً وسلاماً) فهو حديث لا دلالة فيه على أن والديه صلى الله عليه وآله وسلم مقطوع بأنهما في النار ولا سيما مع قول الحافظ ابن حجر العسقلاني : الظنّ بآبائه صلى الله عليه وآله وسلم كلّهم يطيعون عند الإمتحان لتقرّب بهم عنه صلى الله عليه وآله وسلم . ونقله عنه الحافظ السيوطي في الحاوي (٢٠٧/٢) .

قلت : تحقيقاً لقوله تعالى : ﴿ وسوف يعطيك ربك فَرْضِي ﴾ . مع أن الحديث شاذ بالمرّة ! فقد رده الحفاظ المتقدمون منهم الحافظ ابن عبد البر حيث قال في « التمهيد » عن هذا الحديث وما في معناه كما نقله سيدي عبد الله الغماري محدث العصر في « الفوائد المقصودة » ص (٩٨) :

« قال الحافظ ابن عبد البر : ليست هذه الأحاديث من أحاديث الأئمة ، وإنما هي من أحاديث الشيوخ قال عقيل ابن أبي طالب : ويدل على ضعفها أن الآخرة ليست دار تكليف لأن المطلوب إنما هو الإيمان بالغيب والآخرة دار عيان ولذا لا تنفع التوبة عند الاحتضار ولا عند طلوع الشمس من مغربها لأنها ساعة معاينة وإذا لم ينفع عندها في الدنيا فكيف ينفع في الآخرة !؟ .. » اهـ .

وأما إيراد الكاتب ص (٨٧) من رده حديث سعيد بن المسيب عن أبيه في قصة وفاة أبي طالب . وإيراد قول الله تعالى : ﴿ ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم ﴾ . فهذا إيراد باطل جداً ، وذلك لأن هذا الحديث يتعلق بأبي طالب ولا يتعلق بوالديه صلى الله عليه وآله وسلم إن صح !! وذلك كما هو معلوم ومشهور لأن أبا طالب أدرك بعثة النبي ولم يسلم ، أما أبواه فلم يدركا البعثة فأين هذا من هذا ؟! وكذلك حديث سماع عذاب القبر من قبر الرجل النجاري المدفون في الجاهلية ، شاذ أيضاً لمعارضته القرآن مع أنه يدخله احتمالات .

وينحصر استدلال المتسلفين على أن والدي الحبيب المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم في النار بحديثين من الأحاد الشاذ :

(أولهما) : حديث مسلم عن أبي هريرة مرفوعاً : « استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي ، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي » وفي الحديث أنه بكى وأبكى من حوله . ولا يستدل بهذا الحديث على أن والدته في النار لأمر :

١ — لأن هذا الحديث معارض لقول الله تعالى ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً ﴾ والقوم الذين بعث فيهم صلى الله عليه وآله وسلم لم يأتيهم نذير لقوله تعالى ﴿ وما أرسلنا إليهم قبلك من نذير ﴾ وسيدنا إبراهيم لم يبعث إليهم إنما بعث إلى أهل العراق وابنه سيدنا إسماعيل عليهما الصلاة والسلام بعث للجرهميين الذين خرجوا من مكة ولم يبعث للقرشيين الذين منهم والده ووالدته صلى الله عليه وآله وسلم بنص القرآن القاطع القائل ﴿ لتنذر قوماً ما أتاهم من نذير من قبلك لعلهم يهتدون ﴾ .

٢ — أن بكاءه صلى الله عليه وآله وسلم على والدته لا يدل على أنها من أهل النار بوجه من الوجوه بدليل أنه بكى على إبراهيم عليه السلام كما في الصحيحين وقال : « تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول إلا ما يرضي ربنا والله يا إبراهيم إنا بك محزونون » .

٣ — إذن الله تعالى له بزيارة قبرها يدل على أنها ليست كافرة من أهل النار وذلك لأن الله تعالى

نهاه أن يقوم على قبور الكفار والمنافقين في قوله تعالى ﴿ وَلَا تَصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ .

٤ — إن هذا الحديث الظني الشاذ ليس فيه تصريح بأن أمه صلى الله عليه وآله وسلم في النار وإنما استنبط ذلك المتسلفون وعارضوا به الأدلة القطعية الصريحة التي نصت على نجاة أهل الفترة ، فبعد هذا لا يمكن بوجه من الوجوه الاستدلال بهذا الحديث الشاذ .

(ثانيهما) : حديث أن الرجل قال : يا رسول الله أين أبي ؟ قال : (في النار) فلما قضى دعاه فقال : (إن أبي وأباك في النار) . رواه مسلم .

والجواب على هذا الحديث من وجوه كما بين بعضها إمام العصر سيدي المحدث عبد الله ابن الصديق الغماري في كتابه « الفوائد المقصودة في بيان الأحاديث الشاذة المردودة » ، وإنني سأذكر الآن بعض الوجوه التي وصلت إليها ثم أذكر كلام سيدي المحدث الغماري برمته إن شاء الله تعالى ، فأقول :

إن الاستدلال بهذا الحديث على أن والده صلى الله عليه وآله وسلم في النار باطل لوجوه :

١ — يحتمل أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أراد بقوله : (أبي) عمه أبا طالب فإنه من الشائع في لغة العرب وعند غيرهم تسمية العم أبا ، وقد ورد القرآن الكريم بذلك : قال الله تعالى : ﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ البقرة : ١٣٣ ، فسمى إسماعيل من آباء يعقوب مع أنه عمه ، والدليل إذا طراه الاحتمال سقط به الاستدلال كما هو مقرر في الأصول .

٢ — ويؤكد الوجه الأول : أن الإمام النووي في تبويبه لصحيح مسلم ذكر هذا الحديث في باب أن من مات على الكفر فهو في النار ولا تناله شفاعة ولا تنفعه قرابة المقرين ، والمراد بذلك أبو طالب الذي أدرك بعثته صلى الله عليه وآله وسلم وأبى أن ينطق بالشهادة ومات على هذه الحالة فنزل قول الله تعالى ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ . وهذه الآية توافقها ترجمة الإمام مسلم للحديث الذي نحن بصدده .

هذه النقطة هو بناء على ظاهر ما في الصحيح وما يقتضيه كلام النووي !! وما يلزم به هذا المتسلف مما يجري على قواعده !! ونحن نقول هذه الآية لم تنزل في أبي طالب وإنما لفقت في العصر الأموي من قبل النواصب عليه ، وهو من أكبر مناصري النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو من المسلمين الداخلين في الجنة بإذن الله تعالى ، وهذا موضوع يحتاج إلى إفراد رسالة خاصة به وإنما ذكرناه هنا للتنبية . (تنبيهه) : وقع الكتاب في خطأ في ألفاظ الحديث فذكر فيه كما في

صحيفة (٨٧) (فلما قضى) والصواب (فلما قفى) كما في صحيح مسلم (١٩١/١) وشرح مسلم للنووي (٧٩/٣) فليتأمل .

٣ — هذا الحديث بهذا اللفظ شاذ مردود إن قلنا إن قوله فيه : (أبي) هو أبوه عبد الله عليه السلام ، وذلك لأن أباه عبد الله من أهل الفترة لأنه لم يدرك بعثته صلى الله عليه وآله وسلم قطعاً ، ولأنه من قوم لم يأتهم رسول بدليل صريح قول الله تعالى : ﴿ وما آتيناهم من كتب يدرسونها وما أرسلنا إليهم قبلك من نذير ﴾ سبأ : ٤٤ وصريح قوله تعالى : ﴿ بل هو الحق من ربك لتنذر قوماً ما أتاهم من نذير من قبلك لعلهم يهتدون ﴾ السجدة : ٣ ، وهؤلاء غير معذبين قطعاً لقوله تعالى : ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً ﴾ ولقوله تعالى : ﴿ وما كان ربك ليهلك القرى بظلم وأهلها غافلون ﴾ والقول بأن قومه صلى الله عليه وآله وسلم ومن حوله من العرب ليسوا مشمولين بالعفو الإلهي من أبطل الباطل لأن الحديث الموهوم بذلك شاذ مردود لمعارضته النصوص القطعية التي ذكرناها ولأنه يعارض كون آباءه صلى الله عليه وآله وسلم خيار الناس الذين لم تصلهم دعوة ، والدليل على كونهم خيار الناس أن الله عز وجل أهلك أصحاب الفيل الذين أرادوا بلدهم والبيت الذي يعظمونه وأرادوا إذلالهم فارتفع بعد ذلك شأنهم وظهر عزهم بين الناس ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : « فضل الله قريشاً بسبع خصال لم يعطها أحد قبلهم ولا يعطاها أحد بعدهم : فضل الله قريشاً أني منهم ، وأن النبوة فيهم ، وأن الحجابة فيهم ، وأن السقاييا فيهم ، ونصرهم على الفيل ، وعبدوا الله عشر سنين لا يعده غيرهم ، وأنزل الله فيهم سورة من القرآن لم يذكر فيها أحد غيرهم ﴾ لإيلاف قريش . رواه البخاري في التاريخ والطبراني والحاكم عن أم هانئ وهو حسن ولأنه صلى الله عليه وآله وسلم قال : (أنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب — قال فما سمعناه ينتمي قبلها — إلا أن الله عز وجل خلق خلقه ثم فرقه ففعلني في خير الفريقين ثم جعلهم قبائل فجعلني في خيرهم قبيلة ثم جعلهم بيوتاً فجعلني في خيرهم بيتاً فأنا خيرهم بيتاً وخيرهم نفساً) صلى الله عليه وآله وسلم قال الحافظ الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٢١٥/٨) — (٢١٦) : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » ، فأبعد هذا الفضل يقال إن هؤلاء غير مشمولين بالعفو الإلهي؟! وهل يكون والد المصطفى ووالدته في فرقة غير مشمولة بالعفو الإلهي الذي شمل أهل الفترة!؟

قال الإمام الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى :

هذي أدلة لو تفرد بعضها لكفى
فكيف بهما إذ تتألف
وبحسب من لم يرتضيها صمته أدبا
ولكن أين من هو منصف
صلى إليه على النبي محمد
ما جدّد الدين الحنيف مخنف

٤ — أن هذا الحديث حديث « أبي وأباك في النار » ورد عند الجزار « كشف الأستار » (٦٥/١) بسند أصح من سند مسلم ، أو على الأقل صحيح بلفظ لا شذوذ فيه وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم فيه : « حيثما مورت بقبر كافر لبشره بالنار » بدل : « أبي وأباك في النار » وهي تورية لملاطفة قلب الرجل إن صح ذلك .

(تنبيه) : يحتمل أن يكون السائل الذي قال أين أبي ؟ قد مات أبوه بعد البعثة لذلك قال عنه النبي صلى الله عليه وآله وسلم إنه في النار ، وهذا الذي نقول به ، وهو : أن والد السائل مات بعد البعثة وأدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكما تقدم : متى طرأ الاحتمال سقط الاستدلال .

وإني أنقل الآن إن شاء الله تعالى بحث إمام العصر أبي الفضل الغماري في بيان شذوذ حديث « أبي وأباك في النار » فأقول : قال حفظه الله تعالى في « الفوائد المقصودة » ص (٩٣) ما نصه :
[الحديث الثالث : روى مسلم أيضاً من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس : « أن رجلاً قال : يا رسول الله أين أبي ؟ قال : في النار ، فلما قفى الرجل دعاه فقال : إن أباي وأباك في النار » .

قلت : هذا الحديث بهذا اللفظ شاذ مردود لما مرّ بيانه آنفاً^(٩٥) وتكلم عليه عبد العظيم أبادي في عون المعبود فنقل كلام النووي في أن من مات في الفترة على ما كانت عليه العرب من عبادة الأوثان فهو من أهل النار ، وليس هذا مواخذة قبل بلوغ الدعوة ، فإن هؤلاء قد بلغتهم دعوة إبراهيم وغيره من الأنبياء ثم قال — الأبادي — :

« وكل ما ورد بإحياء والديه صلى الله عليه وآله وسلم وإيمانها ونجاتهما أكثره موضوع مكذوب مفترى ، وبعضه ضعيف جداً لا يصح بحال لاتفاق أئمة الحديث على وضعه وضعه^(٩٦) كالدارقطني والجوزقاني وابن شاهين والخطيب وابن عساكر وابن ناصر وابن الجوزي والسهيلي والقرطبي والمحب الطبري وفتح الدين ابن سيد الناس وإبراهيم الحلبي وجماعة ، وقد بسط الكلام في عدم نجاة الوالدين العلامة إبراهيم الحلبي في رسالة مستقلة له والعلامة علي القاري في « شرح الفقه الأكبر » وفي

(٩٥) أي من الآيات التي ذكرناها والتي سيذكرها السيد فيما بعد .

(٩٦) اعلم وتنبه أن بعض أئمة الحديث صححوا تلك الأحاديث بغض النظر على أنا نوافقهم أو نخالفهم كما نقل ذلك السيد أحمد زيني دحلان في سيرته المطبوعة على هامش السيرة الخلية (٦٠/١) حيث قال : بل صححه غير واحد من الحفاظ ولم يلتفتوا للظن فيه . اهـ

رسالة مستقلة^(٤٩٧) ويشهد لهذا المسلك هذا الحديث الصحيح ، والشيخ جلال الدين السيوطي قد خالف الحفاظ والعلماء المحققين وأثبت لهما الإيمان والنجاة فصنّف الرسائل العديدة في ذلك وهو متساهل جداً لا عبرة بكلامه في هذا الباب ما لم يوافقه الأئمة النقاد ، وقال السندي : من يقول بنجاة والديه صلى الله عليه وآله وسلم يحمله على العم فإن اسم الأب يطلق على العم مع أن أبا طالب قد ربّى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيستحق إطلاق اسم الأب من تلك الجهة .

وهذا أيضاً — أي كلام السندي — كلام ضعيف باطل ، وقد ملأ مؤلف تفسير « روح البيان » تفسيره بهذه الاحاديث الموضوعية المكذوبة كما هو دأبه في كل موضع من تفسيره بإيراده للروايات المكذوبة فصار تفسيره مخزناً للأحاديث الموضوعية ، وقال بعض العلماء التوقف في الباب هو الأسلم وهو كلام حسن .

انتهى كلام صاحب عون المعبود ، وفيه مؤاخذات :

١ — قول التّوري إنّ أهل الفترة من العرب بلغتهم دعوة إبراهيم عليه السلام وغيره من الأنبياء مناقض لمعنى الفترة ، فإنّ المراد بالفترة زمان لم يصل فيه لأهله رسول ، ولا عرفوا ديناً من الأديان ، فكيف يقول إنّ أهل الفترة بلغتهم دعوة إبراهيم والله تعالى يقول في حق العرب ﴿ وما أرسلنا إليهم قبلك من نذير ﴾ ويقول أيضاً ﴿ لتندر قوماً ما أتاهم من نذير من قبلك ﴾ .

٢ — أحاديث إحياء أبوي النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإيمانها به أحاديث موضوعية لا يجوز الاعتماد عليها ، وإنّما نعتد على كلام الله ، فإن الله تعالى يقول : ﴿ وما كنّا معدّبين حتى نبعث رسولاً ﴾ ويقول : ﴿ وما كان ربك ليهلك القرى بظلم وأهلها غافلون ﴾ ويقول في حق العرب أهل مكة ومن حولهم : ﴿ وما أرسلنا إليهم قبلك من نذير ﴾ . فهذه الآيات وغيرها مما في معناها هي التي نعتمدها في نجاة أهل الفترة ، ومنهم أبوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

٣ — اعتماد علي القاري وإبراهيم الحلبي على هذا الحديث في قولهم : إنّ أبوي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في النار تساهل غريب ، وغفلة كبيرة^(٤٩٨) عمّا هو مقررّ في علم الأصول فلم يقل أحد

(٤٩٧) هذه الرسالة طبعها المتسلفون في نجد ووزّعوها على العوام ليمتقدوا أنّ والدي الحبيب المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم في النار فأنّ الله سبحانه .

(٤٩٨) بعث لي أحد إخواننا وهو الأخ عبد الهادي فرج الله حفظه الله تعالى بالتعقب التالي : [أبو حنيفة لم يقل إنّ والدي المصطفى ماتا على الكفر بل قال : (ما ماتا على الكفر) ومن هنا جاء الخطأ لعلي القاري لكنه رجح عنه وإليك النقاط التالية :

من العلماء إن خبر الأحاد يقدم على القرآن فالخليلي والقاري ومن لف لفهما هم الذين مخالفوا الأئمة

١ — قال العلامة المحي في كتابه « خلاصة الأثر » (١٨٦/٣) :

« ... وقد قبض الله تعالى الإمام عبد القادر الطبري للرد على القاري فألف رسالة أغلظ فيها في الرد عليه . وبالجملة فقد صدر منه أمثال ما ذكر ، وكان غنياً أن تصدر منه ولولاها لاشتهرت مؤلفاته بحيث ملأت الدنيا لكثرة فاندتها وحسن انسجامها » .

٢ — وقال الإمام المحدث الكوثري رضي الله عنه في هامش « الترحيب بنقد التأنيب » متكلماً عن رسالة القاري :
« ... بعد أن قبر ما انطوت عليه من الرأي المهالك بردود أهل العلم » .

٣ — وقال الإمام عبد الله النمري حفظه الله تعالى في تعليقه على « المقاصد الحسنة » عن رسالة القاري : « بأنها جرأة مذمومة منه » .

٤ — وقال الإمام الكوثري في مقدمته لكتاب « العالم والمتعلم » :

« ... ويقول الحافظ محمد مرتضى الزبيدي شارح الإحياء والقاموس في رسالته : « الانتصار لوالديّ النبي المختار » ... ما معناه : أن الناسخ لما رأى تكرار ما في (ما ماتا على الكفر) ظن أن إحداهما زائدة فحذفها فذاعت النسخة الخاطئة ، ومن الدليل على ذلك سياق الخبر لأن أبا طالب والأبوين لو كانوا جميعاً على حالة واحدة لجمع الثلاثة في الحكم بجملة واحدة لا بجملتين ، مع عدم التخالف بينهم في الحكم . وهذا رأي وجيه من الحافظ الزبيدي إلا أنه لم يكن رأى النسخة التي فيها (ما ماتا) وإنما حكى ذلك عن رأها وإني بحمد الله رأيت لفظ (ما ماتا) في نسختين بدار الكتب المصرية قديمتين كما رأى بعض أصدقائي لفظي (ما ماتا) و (على الفطرة) في نسختين قديمتين بمكتبة شيخ الإسلام — عارف حكمت — المذكورة ، وعلي القاري بنى شرحه على النسخة الخاطئة وأساء الأدب) اهـ كلام الإمام الكوثري رحمه الله ، ومنه يتضح أن خطأ الناسخ في « الفقه الأكبر » هو الذي أوقع القاري في ما وقع فيه .

٥ — وذهب العلامة المحقق الشيخ مصطفى الحماني رحمه الله تعالى إلى أن القاري رجع عما كتبه بتلك الرسالة بما كتبه في شرحه على « الشفا » للفاضل عياض (٦٠١/١) ، (٦٤٨/١) فأما الموضوع الأول فذكر صاحب الشفا : « أن أبا طالب قال للنبي صلى الله عليه وآله وهو رديفه بذئ الحماز عطشت وليس عندي ماء فنزل النبي صلى الله عليه وآله وسلم وضرب بقدمه الأرض فخرج الماء فقال : اشرب » فقال القاري بعد كلام : وأبو طالب لم يصح إسلامه ، وأما إسلام أبويه ففيه أقوال والأصح إسلامهما على ما اتفق عليه الأجلة من الأئمة كما بينه السيوطي في رسالته الثلاث المولفة . اهـ ثم قال الشيخ مصطفى الحماني في كتابه « النهضة الإصلاحية » : وبهذا قد كفانا مؤلف الرسالة نفسها وهو الشيخ مسلماً على القاري مؤونة الرد عليه برجوعه إلى الحق والصواب ، وهكذا العلماء الأكابر لا تنتظر منهم إلا الرجوع إلى الصواب إن أخطأوا والإنابة إلى ربهم إن عصوا ، والمبادرة إلى الكمال إن عرجوا إلى نقص . اهـ

٦ — قال الشيخ الفاضل : (وهي غاوجي) حفظه الله تعالى في كتابه « أبو حنيفة » ص (٢٦٠) :

« ... رأيت بعيني نسخة خطية من « الفقه الأكبر » بمكتبة شيخ الإسلام عارف حكمت بالمدينة المنورة على ساكنها الصلاة والسلام وفيها (ما ماتا) » اهـ .

فتأمل هذه الفوائد النفيسة التي أنحفنا بها الأخ عبد الهادي سدد الله خطاه .

والعلماء باعتماد خبر الأحاد وترك القرآن الكريم .

٤ — الحافظ السيوطي متساهل حقاً ، لكنه في هذا الباب متمسك بالحق المؤيد بالأدلة ، وكفى بالقرآن دليلاً لقوله .

أما صاحب تفسير « روح البيان » فليس من أهل الحديث فلذلك يذكر الموضوعات في تفسيره مثل الزمخشري والبيضاوي وأبي السعود وغيرهم .

٥ — بين صديقنا العلامة الشيخ زاهد الكوثري رحمه الله تعالى أن : علياً القاري اعتمد في القول بعدم نجاة الأبوين على عبارة وقعت في « الفقه الأكبر » لأبي حنيفة تفيد ذلك ، قال : وهو مخطئ ، فإن نسخ الفقه الأكبر المعتمدة فيها تصريح أبي حنيفة بنجاة الأبوين ، والخلاصة أن الحديث شاذ مردود كما تقدم ، لكن ورد من طريق آخر بلفظ لا شذوذ فيه . روى البزار والطبراني والبيهقي من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه : أن أعرابياً قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أين أبي ؟ قال : في النار . قال فأين أبوك : قال « حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار » إسناده على شرط الشيخين وهو أصح من حديث مسلم ، وليس فيه أن أبا النبي صلى الله عليه وآله وسلم في النار ، فهذا الحديث هو المعتمد .

٦ — استحسان كلام من اختار التوقف في هذا الباب خطأ ، لأن التوقف إنما يكون حيث تتكافأ الأدلة ، وهنا لا تكافؤ ، فالقرآن قاطع في نجاة أهل الفترة ومنهم الأبوان .

(تبيينه) : توقف الحافظ السخاوي في نجاة أبوي النبي صلى الله عليه وآله وسلم واختار السكوت عن نجاتهما وعدمها اعتماداً على هذين الحديثين الشاذين^(٤٩٩) وهذا عجيب منه ! فإن التوقف إنما يكون حيث تتكافأ الأدلة ، وهنا لا توجد مكافأة ، لأن القرآن قاطع في نجاتهما ، وخير الأحساد لا يقوى على معارضة القرآن .

وأعجب منه موقف علي القاري فإنه ألّف رسالة جزم فيها بأن أبويه صلى الله عليه وآله وسلم في النار ، وترك القرآن القاطع معتمداً على الحديثين الشاذين وأظن أن الله تعالى يعاقبه على ذلك [.

انتهى كلام إمام العصر سيدي عبد الله الغماري من كتابه « الفوائد المقصودة » جزاه الله خيراً ومتعنا بحياته . على أنني سأفرد مصنفاً خاصاً إن شاء الله تعالى في نجاة والدي الحبيب المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم أدفع فيه جميع الشبه الواردة ، وأورد كل ما وصلت إليه من أدلة متنوعة من القرآن والحديث وغير ذلك والله تعالى الموفق .

(٤٩٩) أي حديث زيارة الرسول لقبر أمه وحديث أبي وأباك في النار .

وفي الختام :

أسأل الله تعالى أن أكون موفقاً في دفاعي عن العلامة الباجوري رحمه الله تعالى فيما افترى عليه أعداؤه ، ولا يعني هذا قطعاً أن العلامة الباجوري رحمه الله تعالى معصوم لم يقع له خطأ ، وقد وقعت للعلامة الباجوري بعض الأخطاء في « شرح الجوهرة » وفي غير ذلك من كتبه لكنها أخطاء غير مكفّرة خلافاً لما وقع للحراني من أخطاء ، من تلك الأخطاء التي وقعت للباجوري تعريفه للنبي بأنه : (إنسان أوحى إليه بشرع ولم يؤمر بتبليغه) ، مع أن الصحيح في تعريف النبي أنه : (إنسان أوحى إليه بشرع الرسول الذي سبقه وأمر بتبليغه) ، وقد تتابع المتأخرون على تعريف النبي بالتعريف الذي أشرنا بأنه خطأ ، وخالفوا الأدلة تقليداً ودون أن ينظروا في تعريف المتقدمين للنبي .

فقد أخطأ الأخ البحاث المتطاوّل في نقده لشرح الباجوري فنقد الصواب وترك الخطأ تماماً كشيخه الألباني في نقده لكتاب « فقه السنة » حيث ترك كثيراً مما يجب نقده واشتغل بنقد أشياء إما صحيحة وإما غير مهمّة ، والتوفيق من الله تعالى .

كما أسأل الله تعالى أن يكتبني في زمرة المدافعين عن الحق وأهله ومنهم العلماء الذين وصفهم الأخ الكاتب بنفايات اليونان وعقائد الهندوس و... وغير ذلك ، وعلماء الأشاعرة الذين منهم الحافظ البيهقي والنووي وابن صلاح وابن فورك وابن حجر العسقلاني والسخاوي والسيوطي والعز ابن عبد السلام وغيرهم من مئات العلماء جميعهم أشاعرة وهم حقيقة من علماء الإسلام فالدفاع عن عقيدتهم في التنزيه دفاع عن عقيدة أهل الإسلام ، ومن حاربهم ونبذهم جملة لأنهم أشاعرة منزّهين ومؤولين لا شك أنه غير موفق والله يقول الحق وهو يهدي السبيل ، والحمد لله رب العالمين .

فرغت منها يوم ٢٤ ربيع ثاني سنة ١٤١٠ هـ وبالله حسن الختام .

{ المكتبة التخصّصية للرد على الوهاية }

الجواب الدقيق

على ما وقع في كتاب در الغمام الرقيق

كتبه

الحسن بن علي السقاف

عفا الله تعالى عنه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين ، ورضي الله عن صحابته المتقين .

أما بعد : فقد جاءتني عدة أسئلة فيها استفسارات عما كتبه الشيخ عبدالله التليدي المغربي الطنجي نقلاً عن السيد الحافظ أحمد بن الصديق في كتاب « در الغمام الرقيق برسائل الشيخ السيد أحمد بن الصديق » حيث أن في الكتاب عقائد وأحكام وعبارات مستهجنة منقولة عن هذا السيد الحافظ وأخطر تلك العبارات التي نتخذ منها موقفاً مضاداً هي تلك العبارات متعلقة بالتوحيد أو بالثناء على ابن تيمية ونحو هذه المسائل والقضايا التي كأن فيها نصرة لعقيدة الوهابيين القرنين^(٥٠٠) المتسلفين .

ومن سألني عن ذلك واتصل بي الشيخ محمود سعيد ممدوح المصري وبعض إخواننا في طرابلس وصيدا في لبنان ، وبعض إخواننا المغاربة والأخ الملقب بالمويد الأشعري .

فأقول وبالله تعالى التوفيق :

ما جاء في كتاب « در الغمام الرقيق » مردود من عدة أوجه منها :

(الوجه الأول) وهو الأهم : أن هناك بتر وحذف وتحريف لكلام السيد أحمد بن الصديق ! وسأضرب مثلاً على ذلك ليتضح الأمر :

لحسن الحظ أو التقدير كنت قد حصلت على رسالة من رسائل الحافظ السيد أحمد وفيها ذكر الألباني ، وهي مذكورة في كتاب « در الغمام الرقيق » ص (١٩١) وهي النص رقم (١٥٦) بعنوان (الألباني والشيخ) فلما رجعت إلى المخطوطة التي عندي وجدت أن الشيخ التليدي أثبت مدحاً في الرسالة للألباني وحذف الذم والرأي الواضح للسيد أحمد في الألباني !! ولمعرفة ما وقع فيه الحذف والتزوير أقوم الآن أولاً بنقل الكلام المذكور في « در الغمام ... » حرفياً من ص (١٩١) ثم أقوم بنقل الفقرة المتعلقة بشأن الألباني من كلام السيد أحمد ابن الصديق من رسالته المكتوبة بخط يده وأبين الكلام المحذوف منها بتمييزه بالخط الأسود الواضح الذي تحته خط ، ثم أصور تلك الفقرة من رسالة السيد أحمد ابن الصديق في صفحة مستقلة للتأكد ودفع الشك والارتياب في هذه القضية ثم نخرج بتحليلات ونتائج تفسر هذه القضية فيما بعد ، فإليكم ذلك :

(٥٠٥) نسبة إلى قرن الشيطان |

نقل الكلام المحرف المدون في كتاب الشيخ التليدي «در الغمام الرقيق» ص (١٩١) :

قال الشيخ التليدي :

[الألباني والشيخ :

وناصر الدين الألباني قد قدم إلى دمشق وهو لا يعرف العربية فتعلمها وأقبل على علم الحديث فأتقنه جداً جداً ، وأعانه مكتبة الظاهرة المشتملة على نفائس المخطوطات في الحديث ، وهو ممن رتبها بيده ، حتى أتى لما زرتها في العام الماضي كان هو الذي يأتيني بما أطلبه ويعرفني بما فيها ، ولولا مذهبه وعناده لكان من أفراد الزمان في معرفة الحديث ، مع أنه لا يزال فاتحاً دكان الساعات ، وقعت لنا معه مناظرة يطول ذكرها ...] .

هذا كلام الشيخ التليدي الذي نقله عن السيد أحمد بن الصديق !!

نقل الفقرة المتعلقة بحال الألباني من كلام السيد أحمد بن الصديق في رسالته تلك الموجودة

لدينا بخطه حيث يقول فيها حرفياً :

[وناصر الدين ألباني قَدِمَ إلى دمشق وهو لا يعرف العربية ، ففتح دكاناً لإصلاح الساعات

وتعلم العربية^(٥٠١) وأقبل على علم الحديث فأتقنه جداً جداً ، وأعانته مكتبة الظاهر^(٥٠٢) المشتملة على نفائس المخطوطات في الحديث وهو ممن رتبها بيده ، حتى أتى لسما زرتها في العام الماضي كان هو الذي يأتيني بما أطلبه ويعرفني بما فيها ، وهو خبث الطبع وهابي تيمي جلد ، عنيذ فاق عناده كل عناد وزاده إيفالاً في ذلك كونه يتقاضى مرتباً من السعودية للدعاية ونشر المذهب الوهابي ، وله أتباع ، وهناك شيخ حبشي ضد له ولكل منهما مؤلفات مطبوعة في الرد على بعضهما^(٥٠٣) ، ولولا خبث^(٥٠٤) مذهبه وعناده لكان من أفراد الزمان في معرفة الحديث ، مع أنه لا يزال فاتحاً دكان الساعات ، وقعت لنا معه مناظرة يطول ذكرها] .

هذا كلام السيد أحمد ابن الصديق المنقول من خط يده من جملة رسالة موجودة بين أيدينا !

(٥٠١) وقع في «در الغمام» بسدل عبارة (ففتح دكاناً لإصلاح الساعات وتعلم العربية) لفظ : (فتعلمها) فقط .

(٥٠٢) وقع بدل لفظة (الظاهر) هذه في «در الغمام» : (الظاهرة) بزيادة التاء المربوطة !

(٥٠٣) كل هذه الكلمات حذفت من كتاب الشيخ التليدي «در الغمام الرقيق ... » فتأمل !!

(٥٠٤) لفظة (خبث) هذه حذفت أيضاً من الرسالة لتحقيق الغرض المراد كما يظهر والله أعلم بخفايا الأعمال وهواجس الصدور وخلجات الضمائر ! وهو حسبنا ونعم الوكيل !

وهذه صورة الرسالة : فتأمل الفرق وتحققه !

وهذه الرسالة كتبها السيد أحمد ابن الصديق بتاريخ ٢٩ صفر ١٣٨٠ أي في نفس السنة التي توفي فيها فتنبه !

بل كتب هذه الرسالة قبل موته بثلاثة أشهر لأنه توفي في فاتح جمادى الآخرة من سنة ١٣٨٠ هـ فدم ابن تيمية هي آخر أقوال السيد أحمد على التحقيق .

فلو كان قد مدحه سابقاً واغتر ببعض كلام ابن تيمية وعقائده وآرائه فقد عاد ذاماً له وقد حصل ذلك مع جماعة من كبار أعيان العلماء كابن دقيق العيد وأبو حيان الأندلسي وغيرهم وهذا أمر معروف ومشهور !

فقد حوت الرسالة الأمور التالية :

١- ذم الألباني ، ووصفه بأنه لولا حيث مذهبه وعناده لكان من أفراد الزمان ، ولولا أداة امتناع لوجود ! تقول لولا أنك أمسكت الشجرة بيدك لسقطت ! فإذا أنت لم تسقت لوجود المانع من السقوط .

هذا على رأي السيد أحمد بن الصديق ! ولنا ملزمين برأيه سلباً ولا إيجاباً !

٢- وصفه للألباني بأنه كان وهابياً تيمياً عنيداً حيث الطبع وأنه يتقاضى راتباً للدعاية للوهايية وكل هذه أوصاف ذم وقدح !

وأهمها عندنا وصفه ذاماً له بأنه كان تيمياً ! ولو كان ابن تيمية وآراؤه شيئاً ممدوحاً وحبوباً عند السيد أحمد ابن الصديق لما ذم الألباني وعابه به !

فإذا السيد أحمد لم يكن يحب ابن تيمية ولم يكن راضياً عنه هذا هو آخر أقواله التي صرح بها قبل موته !

وهناك أقوال صريحة للسيد أحمد بن الصديق في ذم ابن تيمية أشد الذم سأنقل بعض ما وقفت عليه منها بعد قليل إن شاء الله تعالى .

فما جاء في كتاب الشيخ التليدي لا يوثق به ولا يلتفت إليه وخاصة بعدما نقلنا نموذج التحريف ! وقد أرسل لي الشيخ التليدي رسالة بخطه ذكر لي فيها أنه قد حصل تحريف وتلاعب في طبع كتاب (در الغمام الرقيق) من الطابع فيما يظهر .

والسيد أحمد وإن كان يقول بأنه لا يوافق الأشاعرة أو لا يجهم أو لا يسير على طريقتهم أو أنه يراهم من الضالين والمنحرفين إلا أنه لا يقول بعقيدة الوهابيين التيميين ! ولا أدل على ذلك من قوله في كتابه « جونة العطار » في المجلد الأول منه طريفة (٦٠) بعنوان :

(دحض آراء القرنين في صفات الله تعالى) وذكر فيها الرد والإنكار عليهم في إثبات العلو لله تعالى وأنه فوق العرش ، وأنهم إذا آمنوا بالآيات التي يسمونها آيات العلو على ظاهرها فإنهم لم يأخذوا بظاهر آيات المعية مثل قوله تعالى ﴿ ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ... ﴾ وأنهم ضلوا بتأويلها .
ومن قول الحافظ السيد الشريف أحمد ابن الصديق الغماري الحسيني في كتابه « علي بن أبي طالب إمام العارفين » ص (٥٣-٥٧) في ابن تيمية الحرائني ما نصه :

[بل بلغت العداوة من ابن تيمية إلى درجة المكابرة وإنكار المحسوس ، فصرح بكل جرأة ووقاحة ، ولؤم ونذالة ، ونفاق وجهالة ، إنه لم يصح في فضل علي عليه السلام حديث أصلاً ، وأن ما ورد منها في الصحيحين لا يثبت له فضلاً ولا مزية على غيره^(٥٠٥) مع أن إمامه وإمام أهل السنة والحديث

(٥٠٥) قال ابن تيمية لا حياة لله تعالى في منهاج سنته (٤/٨٦) : [وأما قوله : « من كنت مولاه فعلي مولاه » فليس هو في الصحاح ، لكن هو مما رواه العلماء ، وتنازع الناس في صحته ...] !!
ثم قال هناك نقلاً عن ابن حزم بزعمه !! :

[قال : وأما « من كنت مولاه فعلي مولاه » فلا يصح من طريق الثقات أصلاً] اهـ !!
قلت : حديث « من كنت مولاه فعلي مولاه » حديث متواتر عند أهل السنة والجماعة وقد نص على ذلك حتى النواصب !! ومن نص على تواتره الذهبي في « سير أعلام النبلاء » في مواضع منها (٨/٣٣٥) . وكذا الألباني في صحيحته (٤/٣٤٣) في أواخر تخريج الحديث رقم (١٧٥٠) .

ومن رد على ابن تيمية في هذا من النواصب أيضاً الألباني المتناقض !! فقد قال في صحيحته (٥/٢٦٣-٢٣٤) :
[فمن العجيب أن يتجرأ شيخ الإسلام ابن تيمية على إنكار هذا الحديث وتكذيبه في منهاج السنة ... كما فعل بالحديث المتقدم هناك ... فلا أدري بعد ذلك وجه تكذيبه للحديث إلا التسرع والمبالغة في الرد على الشيعة ...]
وقال الألباني المتناقض !! في صحيحته (٤/٣٤٤) في أواخر تخريج الحديث رقم (١٧٥٠) :

[إذا عرفت هذا ، فقد كان الدافع لتحرير الكلام على الحديث وبيان صحته أنني رأيت شيخ الإسلام ابن تيمية قد ضعف الشرط الأول من الحديث (من كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم إله من والاه وعاد من عاداه) وأما الشرط الآخر فزعم أنه كذب وهذا من مبالغاته الناتجة في تقديره من تسرعه في تضعيف الأحاديث قبل أن يجمع طرقها ويدقق النظر فيها ، والله المستعان] .

ومع ذلك فأنصح إخوتي الذين يثقون بي أن لا يحسنوا الظن بهذا الألباني لقوله هذه المقالة في ابن تيمية وأن لا ينغروا بكلامه هذا فهو ناصبي يزعم أشياء كثيرة منها أن قوله تعالى ﴿ إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ﴾ هي في أزواجه صلى الله عليه وآله وسلم بالأصالة ويدخل أصحاب الكساء في ذلك تبعاً !! مع أنه يصحح حديث الكساء الذي هو نص في تفسير الآية !! وقد بينت ذلك ورددت عليه في « صحيح شرح العقيدة الطحاوية » ص (٦٥٦-٦٥٩) وانظر لتعرف نصب هذا الألباني أيضاً كتابنا « تناقضات الألباني الواضحات » (٢/٢٢٧-٢٥٦) !!

أحمد بن حنبل يقول : لم يرد من الأحاديث بالأسانيد الصحاح في فضل أحد من الصحابة مثل ما ورد في علي ، وهكذا قال غيره من الحفاظ ، بل أضاف ابن تيمية إلى ذلك من قبيح القول في سيدنا علي وآل بيته الأظهر ما دلّ على أنه رأس المنافقين في عصره ، لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الصحيح المخرّج في صحيح مسلم مخاطباً (لسيدنا) علي عليه السلام : « لا يبجك إلا مؤمن ولا يُغضك إلا منافق »^(٥٠٦) كما ألزّم ابن تيمية بذلك أهل عصره ، وحكموا بنفاقه فيما حكاه الحفاظ في ترجمته في « الدرر الكامنة »^(٥٠٧) وكيف لا يُلزَم بالنفاق مع نطقه قبحه الله بما لا ينطق به مؤمن في حق فاطمة سيدة نساء العالمين صلى الله عليها وسلّم وحق زوجها أخى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسيد المؤمنين فقد قال في السيدة فاطمة البتول : إن فيها شهاً من المنافقين الذين وصفهم الله تعالى بقوله ﴿ فَإِنْ أَعْطُوا مِنْهَا رِضْوَانًا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْتَخْطُونَ ﴾ قال لعنة الله عليه : فكذلك فعلت هي إذ لم يعطها أبو بكر رضي الله عنه من ميراث والدها صلى الله عليه وآله وسلم^(٥٠٨) ، أما علي عليه السلام فقال فيه إنه أسلم صبياً وإسلام الصبي غير مقبول على قول ، فرراً من إثبات أسبقيته للإسلام ، وجحوداً لهذه المزية ، وأنه خالف كتاب الله تعالى في سبعة عشر مسألة ، وأنه كان مخدولاً حيثما توجه ، وأنه يحب الرياسة ويقاوم من أجلها ، لا من أجل الدين^(٥٠٩) ، وأن كونه رابع الخلفاء الراشدين غير متفق عليه بين أهل السنة ، بل منهم من كان يربع بمعاوية وهم بنو أمية بالأندلس ، فسماهم أهل السنة وكذب عليهم ! عليه لعائن الله ، فإن هذا لم يحصل من أهل الأندلس أصلاً ، وإنما حكى هذا عن ابن عبد ربه صاحب العقد الفريد في قصة تزلف فيها لبني أمية ! فذكر معاوية رابع الخلفاء ! فاتفق أهل الأندلس على ذمه وتقيحه فيما فعل ، فأتى هذا الكذاب ونسب ذلك لأهل السنة من أهل الأندلس كلهم ، وزعم قبحه الله أن علياً عليه السلام مات ولم ينس بنت أبي جهل التي منعه النبي صلى الله عليه وآله وسلم

(٥٠٦) رواه مسلم (١١٣) والترمذي (٣٦٦٩) والنسائي في الصغرى (٤٩٣٢) وابن ماجه (١١١) وغيرهم .

(٥٠٧) انظر « الدرر الكامنة » (١٥٥/١) .

(٥٠٨) بعض ذلك ذكره في « منهاج سننه » (١٦٩/٢) وذكره بطريقة ملتوية عرجاء ، وتظاهر في بعض تلك الجمل بمدحها وأنها عليها السلام سيدة نساء العالمين !! وليس وراء قوله عامله الله بما يستحق إلا الطعن والذم !! وليس له مخرج عندنا من هذه الورطة ولا تقبل الدفاع عنه وتأويل بعض كلماته هناك بأي وجه !! فهو ناصبي خبيث وبجسم بغيض شاء المخالفون أم أبوا !!

(٥٠٩) كل هذه الأمور ذكرها الحفاظ ابن حجر العسقلاني في ترجمة ابن تيمية في « الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة »

(١٥٤/١-١٥٥) فارجع إليها إن شئت !!

الزواج بها^(٥١) ، بل فاه في حقه عليه السلام بما هو أعظم من هذا فحكى عن بعض إخوانه المنافقين أن علياً عليه السلام حفت أظفاره من التسلق على أزواج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالليل ! في أمثال هذا من المثالب التي لا يجوز أن يُتهم بها مطلق المؤمنين فضلاً عن سادات الصحابة رضي الله عنهم ، فضلاً عن أفضل الأمة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فَقَبَّحَ اللهُ ابْنَ تَيْمِيَةَ وَأَخْرَازَهُ وَجَزَاهُ بِمَا يَسْتَحِقُّ ، وَقَدْ فَعَلَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، إِذْ جَعَلَهُ إِمَامَ كُلِّ ضَالٍّ مُضِلٍّ بَعْدَهُ وَجَعَلَ كِتَابَهُ هَادِيَةً إِلَى الضَّلَالِ لِمَا أَقْبَلَ عَلَيْهَا أَحَدٌ وَاعْتَنَى بِشَأْنِهَا إِلَّا وَصَارَ إِمَامَ ضَلَالَةٍ فِي عَصْرِهِ ، وَيَكْفِي أَنْ أَخْرَجَ اللهُ تَعَالَى مِنْ صُلْبِ أَفْكَارِهِ الْخَيْثَةَ قَرْنَ الشَّيْطَانِ وَأَتْبَاعَهُ كِلَابَ النَّارِ وَشَرٌّ مِنْ تَحْتِ أَدِيمِ السَّمَاءِ الَّذِينَ مَلَأُوا الْكُونَ ظُلْمَةً وَسُودُوا وَجْهَهُ بِالْجِرَائِمِ وَالْعِظَائِمِ فِي كُلِّ مَكَانٍ ، وَالْكَلِّ فِي صَحِيفَةِ ابْنِ تَيْمِيَةَ إِمَامِ الضَّالِّينَ وَشَيْخِ الْمُجْرِمِينَ ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : « مِنْ سَنَ سَنَةٍ سَيِّئَةٍ فَعَلِيهِ وَزَرَهَا وَوَزَرَ مِنْ عَمَلٍ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ إِثْمٌ مِنْ تَبِعِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » [انتهى كلام الحافظ المحدث السيد أحمد ابن الصديق جزاه الله تعالى بالروح والريحان والجنة والرضوان .

وفي رسالته « هداية الصغراء » أيضاً كلام يذم فيه ابن تيمية وهذا أمر متواتر عن السيد أحمد بسنن الصديق وهو مخالف لما في « در الغمام الرقيق » الذي ألفه الشيخ التليدي هداه الله تعالى ! وثبت فيه التزوير والتحريف !؟

وبعد هذا الكلام الذي نقلناه من مؤلفات السيد أحمد هل يتصور أن يثني على ابن تيمية وفكره وكتبه !؟

وعلى فرض أن الشيخ التليدي يملك رسالة أخرى فيها نص الكلام الذي يتحدث به عن الألباني دون تلك الزيادات التي نقلناها من خط السيد أحمد فإنه أيضاً لا يجوز نشرها دون تلك الزيادات لأنها مجملة وهذه التي بينها من خطه مفصلة ومبيّنة لحقيقة حال الألباني بنظر السيد أحمد ! وسبب تناؤه عليه بنظري في علم الحديث وقوله عنه إنه أتقنه جداً جداً هو أن السيد أحمد كان

(٥١٠) والحديث في ذلك رواه مسلم وهو حديث شاذ تكلم عليه بعض الحفاظ !! لأنه من رواية المسور ابن مخزوم وكان منحرفاً عن سيدنا علي عليه السلام !! وقال الحافظ في ترجمته في « تهذيب التهذيب » (١٠/١٣٧) : « وقع في صحيح مسلم من حديثه (المسور) في خطبة علي لابنة أبي جهل ، قال المسور سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأنا محتمل يخطب الناس فذكر الحديث ، وهو مشكل للمأخذ ، لأن المورخين لم يختلفوا أن مولده كان بعد الهجرة وقصة خطبة علي كانت بعد مولد المسور بنحو من ست سنين أو سبع فكيف يسمّى محتوماً !؟ » .

يفرح بالاهتمام بعلم الحديث وقد عانى من أهل عصره انصرافهم عن هذا العلم وإن وجد من اشتغل فيه فإنما كان يشتغل إما بالأثبات والأسانيد لكتب والعلماء وإما بالشرح أو بالجمع أو بشيء آخر غير التصحيح والتضعيف والتحقيق فلما رأى أن الألباني مهتم بهذا الأمر مدحه وبين أنه منصف حيث أنه مدحه من جهة اهتمامه بعلم الحديث وذمه من جهة مذهبه ومعتقده الوهابي التيمي !!

وهذا واضح وظاهر كالشمس !!

ثم إن قول السيد أحمد ابن الصديق عن الألباني أنه (أقبل على علم الحديث فأتقنه جداً جداً) كلمة فيها مسارعة في الحكم وكان هذا قبل نحو (٤١) سنة ولم تكن كتب الألباني قد ظهرت يومئذ إلا شيء بسيط جداً جداً ! ولو أن السيد أحمد ابن الصديق اطلع على تخریجات الألباني المتناقضة وطريقة تصحيحه وتضعيفه ! ورأى ردودنا على الألباني وكتاب تناقضات الألباني الواضحات وما كتبه العلماء في الرد عليه لصنف كتاب مداوي آخر للألباني إضافة إلى مداوي المناوي !

ورأى السيد أحمد لا يلزمنا ونحن نخبرين في قبوله وردّه !!

وإنني أعجب من الشيخ التليدي وغيره كيف يقولون إن السيد أحمد ابن الصديق كان سلفي العقيدة وهو يذم الوهابيين ويسميهم القرنين نسبة إلى قرن الشيطان النحدي المعروف ويذم ابن تيمية ويعظم الشيخ محي الدين بن العربي الحاتمي الصوفي والشيخ الدباغ !؟

أما قضية وحدة الوجود التي يزعمون أن السيد أحمد بن الصديق يقول بها فالذي رأيته في بعض كتبه التي اطلعت عليها إنكاره لهذه العقيدة وقد عدّها إلحاداً ومروقاً من الدين !!

وإليك بعض نصوصه في ذلك :

قال السيد أحمد في كتابه جؤنة العطار (١ / ١١١) :

« (مفهوم وحدة الوجود عند بعض شيوخ الطريقة) :

وحدة الوجود لا تُدرَك بالعلم وإنما تُدرَك بالذوق^(٥١١) ، وما خاض فيها أحد بعقله إلا وألحد

(٥١١) من هذا وما بعده من الكلام الذي فيه إنكار صريح على من اعتقد بوحدة الوجود وأن الخالق هو المخلوق أو جزء منه يتبين أن وحدة الوجود عنده المعروفة بالذوق هي مقام الفناء الذي يذكره الصوفية في مصنفاتهم كالرسالة القشيرية وغيرها ، فلا يعني به قطعاً أن الخالق هو عين المخلوق !

وهو مقام الإحسان الذي لا يعرف إلا بالذوق وجهاد النفس وهو ما لحصه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقوله « أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك » مع أننا نجزم ونقطع بأن الله تعالى تعالى لا يراه الأولياء ولا الأنبياء لا يقظة ولا مناماً قطعاً وكل من ادعى أنه رآه فهو إما متخيل أو مدعي أو لا يعرف أن الصورة التي رآها في المنام وخطر له أنها الله تعالى

ومرق من الدين غالباً ، وقد شاهدت من قوم تعلقوا بها مروفاً من الدين بل ومن الإنسانية ، إلا أن ذلك في المشاركة أكثر ، فلا يحصى من مرق من الدين بسببها في بلاد الهند والعراق والحجج والترك ومصر والشام» (٥١٢) .

وذكر قصصاً عديدة لأشخاص أهدوا في الدين بسبب عقيدة وحدة الوجود ثم قال :

« والمقصود أن هؤلاء مرقوا من الدين بسبب وحدة الوجود » .

فهذا كلام صريح في إنكاره على هؤلاء الصوفية أو المتصوفة الزائغين القائلين بوحدة الوجود بمعنى

أن الخالق والمخلوق شيء واحد !

والذي أقوله هو أن القائل بوحدة الوجود ضال مارق من الدين وهو منزلق إلى هاوية الكفر

والعياذ بالله تعالى كما بين ذلك السيد أحمد ابن الصديق .

وأما تعظيمه لابن عربي فتحن نخالفه في ذلك ولا نميل إلى ابن عربي ولا إلى أسلوبه ومنهجه

وعقيدته وكشوفاته وما يتبع ذلك .

وأما ذمه الأشاعرة فالأشاعرة فرق عديدة على التحقيق فنحن لا نجذب طريقة الباقلاني وما ينسب

للأشعري بل نحن ننكر طريقتيهما ونجذب طريقة الغزالي مع أننا نخالفه في بعض القضايا والمسائل لا سيما

والمذهب الأشعري ينص في قواعده وأصوله على وجوب النظر وعدم التقليد ! ولا أدل على ذلك من قول

صاحب الجوهرية الأشعري :

إِذْ كُلُّ مَنْ قَلَّدَ فِي التَّوْحِيدِ إِيمَانَهُ لَمْ يَخْلُ مِنْ تَرَدِيدٍ

ولا ضير على من ينكر على الأشعرية وهو يقول بما يقولونه من التنزيه كابن حزم إلا في مسألة

يستحيل أن تكون هي الله تعالى الذي ﴿ ليس كمثل شيء ﴾ والذي ﴿ لم يكن له كفواً أحد ﴾ وهؤلاء الذين يرون هذه

الأمر ويلقي الشيطان في قلوبهم أنها الله تعالى لم يدرسوا علم التوحيد ويعرفوا العقيدة والإيمان الصحيح الذي جاء به سيدنا

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإن ادَّعوا أنهم أئمة وفطاحل في علم التوحيد والواقع أنهم جهلاء حقيقة !!

ومع هذا فنحن لا نجذب ولا نتجه إلى هذه الاصطلاحات والمقالات الفلسفية التي تفنن فيها فيما أعتقد ابن العربي الحاملي

الصوفي ولا نجذب طريقته ومنهجه مهما وصفونا بالتحمد والحجج وعدم الذوق وغير ذلك من هراءات المدعيين

والتظاهرين بالمعرفة والصوفية ! مع أننا لا ننكر التصوف ونقول بأنه هو التحلي بأداب القرآن والسنة تحقيقاً لقوله تعالى

﴿ وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فإن الجنة هي المأوى ﴾ النزعات : ٤١ ، وقوله تعالى ﴿ لقد منَّ الله على

المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفسق

ضلال مبين ﴾ آل عمران : ١٦٤ .

(٥١٢) انظر « جوة العطار » الفائدة (١٨١) وطريفة (١٨٢) .

المحال التي يقول بها والتي ردّ عليه وعلى ابن العربي الحاتمي فيها سيدنا الإمام المحدث عبدالله ابن الصديق
أعلى الله تعالى درجته في رسالته القيمة المهمة « رفع الإشكال عن مسألة المحال » .
ولذلك نجد الألباني يرمي ابن حزم بأنه جهمي جلد لأنه لا يقول بعقيدة العلو الحسي التي يقول
بها الألباني .

ومن هنا أقول إن الرسائل المنسوبة إلى السيد أحمد ابن الصديق التي تطبع اليوم وخاصة ما يصدر
عن الشيخ محمد بوخيزة والشيخ التليدي لا يعول عليها ! والظاهر أن هناك مؤامرة من قبل الرواوية
المتسلفين الذين يعرضون على مثل هؤلاء الأشخاص عروض مالية لنشر مثل تلك الأكاذيب أو ذلك
التزوير المسطور في مثل « در الغمام الرقيق ... » ونحوه ومقدمة حمدي السلفي لكتاب
« فتح الروهاب ... » للسيد أحمد حيث نقل عن محمد بوخيزة التطواني الطعن في السيد أحمد ابن الصديق
كلاماً فيه طعن بالسيد أحمد ابن الصديق .

فكل ذلك مردود ولا يوثق به ولا يشوه صورة السيد أحمد ابن الصديق عندنا مع أننا لا نقول
بعصمة السيد أحمد ولا غيره ومن قال الضلال والكفر كان كافراً ولا محاباة في الدين لأن الكفر كفر كائناً
من صدر عنه كما قال الإمام المحدث الكوثري عليه الرحمة والرضوان .

وقد كنت قد تكلمت نحو هذا الكلام في أواخر كتاب « اللاحق الماحق المنقض على إيقاف
الزاهق » المطبوع مع كتاب « قاموس شتائم الألباني » ص (١٩٤) فليرجع إليه من شاء الاستراحة .
وبذلك نكون قد بينا موقفنا من هذه المسألة وما ينبغي أن يصار إليه وفتحنا آفاقاً لمن أراد أن
يكتب في ذلك ويتوسع في القضية مثل أحننا محمود سعيد ممدوح وأسأل الله تعالى أن يمنحنا طريقة
الأشخاص الذين يكتبون البحوث ويتملقون ويبيعونها لغيرهم رجاء دراهم معدودة فيسقطون قيمة العالم
والعلم والله يقول الحق وهو يهدي السبيل .

الشيخ التليدي يصرح

بأن ناشر كتاب در الغمام الرقيق قام بالتلاعب فيه أثناء الطبع

هذا وقد أرسل لي الشيخ التليدي حفظه الله تعالى رسالة جاء فيها فصل يتعلق بهذا الموضوع وهو ما نصه حرفياً :

الحمد لله والصلاة على مولانا رسول الله وعلى آله وصحبه وحزبه ، وبعد : فهذا ما كنت كتبت في الأصل الذي وجهته للطباعة لكن الناشر تصرف في بعض الفقرات فحذف بعضها لظروف خاصة والله ولي التوفيق ، وهو الهادي إلى أقوم طريق والسلام .

وكتب عبد الله التليدي

والحمد لله رب العالمين

البراعة

في كشف معنى
«عليكم بالجماعة»

بقلم

حسن بن علي السقاف

القرشي الهاشمي الحسيني

عفا الله تعالى عنه

{ المكتبة التخصصية للرد على الوهاية }

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين ورضوان الله تعالى على صحابته المتقين المهتدين .
أما بعد :

فقد سألتني بعض الإخوة الفضلاء عن إشكال يقوم بذهنه وهو أن بعض الناس المنتمين لبعض الجماعات الإسلامية المعاصرة يلاحظ بعض أفرادهم أن الجماعة أحياناً تقع في بعض الأخطاء والأغلاط فإذا أدرك الفرد أن تلك الجماعة مخطئة فيما ذهبت إليه وراجعها في ذلك فإنه يسمع الجواب التالي :

(قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليكم بالجماعة) !!

قال لي السائل : فما هو الجواب عن هذا الإشكال وما هو معنى الجماعة هنا ؟
فأجبت على ذلك : بأن الجماعة هنا لها أربعة معاني :

الأول : وهو أقوى المعاني : **الحق** ، فقوله عليكم بالجماعة أي عليكم بالتمسك بالحق ، وهو المأخوذ من أدلة الشريعة المطهرة ، ويؤكد هذا قول سيدنا عبدالله بن مسعود رضي الله عنه : (الجماعة ما وافق الحق وإن كنتَ وحدك) وسيأتي إن شاء الله تعالى .
الثاني : الاعتصام والتمسك ببيعة خليفة المسلمين عند مبايعة جمهور أهل الحل والعقد له ، فلا يجوز الخروج عليه والتعلل بالأعذار وشق العصا لأنه هو ساعتئذ الجماعة الراشدة التي أمر المسلمون أن لا يخرجوا عليها وهي الجماعة المأمور بالتمسك بها .

وقد ورد في هذا أحاديث منها حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « من كره من أميره شيئاً فليصر عليه فإنه ليس أحد من الناس يخرج من السلطان فمات عليه إلا مات ميتة جاهلية » . رواه البخاري (٧١٤٣) ومسلم (١٨٤٩) واللفظ له .

وقد قيد ذلك أيضاً بحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة » رواه البخاري (٧١٤٤) . والأحاديث في ذلك كثيرة ، والحب والكره هنا مقيّد بالأمر الدنيوية أو الهينة التي فيها خلاف فقهي .

وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه لما تولى الخلافة فقام فيهم خطيباً : أطيعوني ما أطعت الله فيكم فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم .

الثالث : الإجماع وهو إجماع فقهاء المسلمين المجتهدين من جميع المذاهب والفرق في عصر من العصور فالمتابذ لهم مخالف للجماعة وخارج عنهم .

الرابع : ويدخل في الأمر بلزوم الجماعة المحافظة على الثبات على دين الإسلام أي الالتزام بدين المسلمين ، لأنه جاء في الحديث الصحيح : « لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة » رواه البخاري (٦٨٧٨) ومسلم (١٦٧٦) من حديث سيدنا ابن مسعود رضي الله تعالى عنه مرفوعاً .

قال الحافظ ابن حجر في شرحه في « الفتح » (٢٠١/١٢) :

« والمراد بالجماعة جماعة المسلمين أي فارقتهم أو تركهم بالارتداد » .
فسر هنا مفارقة الجماعة بالردة وهي ترك دين الإسلام .

ورود في بعض الأحاديث أن المراد بالحض على الجماعة أيضاً الحض على صلاة الجماعة وسيأتي ذلك إن شاء الله تعالى ، وقد فسر علماء الأمة قوله صلى الله عليه وآله وسلم (عليكم بالجماعة) بهذه المعاني الأربعة التي ذكرناها وليس غير ذلك كما يدعي بعض الناس اليوم من وجوب التمسك بالكثير المخطيء وترك القليل المصيب والله تعالى يقول ﴿ وقليل من عبادي الشكور ﴾ مع قوله تعالى ﴿ وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله ﴾ .

ثم إذا دققنا النظر في هذه المسألة الخطيرة لتتعرف على حقيقة ما أرشدنا الله تعالى إليه من الضوابط الشرعية التي نستطيع أن نعرف بها الحق من الباطل ونميز بها الخطأ من الصواب وما يجب أن نسير عليه فإننا نجد الشريعة المطهرة لم تجعل لنا معرفة ذلك بالتمسك بما نقوله أو تفعله جماعة من الجماعات المسلمة الكثيرة الموجودة على الساحة اليوم !! وإنما جعلت الضابط هو التمسك بالإسلام الذي هو الحق أي التمسك بأصول الأدلة التي يرجع إليها عند التنازع وهي الكتاب والسنة والإجماع والعقل وهذا هو المنصوص عليه في علم الأصول .

ومن أدلة ما قلناه :

١- قال تعالى : ﴿ إن إبراهيم كان أمةً قانتاً لله حنيفاً ﴾ النحل : ١٢٠ .

وقال سيدنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : إن معاذاً كان أمة قانتاً لله . روي

الحاكم (٢٧١/٣-٢٧٢) وغيره .

وقال الإمام الرازي في تفسيره (١٣٦/١٠) :

« واعلم أنه تعالى وصف إبراهيم عليه السلام بصفات : الصفة الأولى أنه كان أمة ، وفي تفسيره

وجوه ، الأول : أنه كان وحده أمة من الأمم لكماله في صفات الخير كقوله :

- ليس على الله بمستنكر
- ٢- قال الله تعالى : ﴿ واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ﴾ ولم يقل سبحانه واعتصموا بالجماعة التي يقصدها بعض الناس اليوم !! والمقصود بحبل الله في هذه الآية هو القرآن الكريم .
- ٣- وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « إني تارك فيكم ما إن تمسكنم به لن تضلوا بعدي ، أحدهما أعظم من الآخر : كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي أهل بيتي^(٥١٣) ، ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما^(٥١٤) . رواه مسلم في الصحيح (١٨٧٣/٤ برقم ٢٤٠٨) والترمذي (٣٧٨٨/٦٦٣/٥) واللفظ له .
- ٤- وقال تعالى : ﴿ فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً ﴾ النساء : ٥٨ .

فالضابط للمسلم كما ترى هو الرجوع للشرع لا الركون للجماعة وتسويغ أخطائها وتغيبتها بقول القائل (عليكم بالجماعة) .

وليست الجماعة بالأكثرية العددية مع وجود المخالف وإنما الضابط هو الحق ، ويعرف ذلك بأدلة الشرعية وأصولها كما قدمنا ، فلو كانت المسألة بكثرة العدد كما تدعي بعض الجماعات الموجودة في الساحة اليوم أن أكثر الجماعات عند أهل السنة هم الحنفية الملتزمين بمذهب الإمام أبي حنيفة فإنهم يبلغون ملايين وكذا الشافعية والمالكية وكذا الأشاعرة ، وكذلك من غير أهل السنة الشيعية فعددهم يقارب اليوم المائتي مليون (٢٠٠٠٠٠٠٠٠) !! فإذا كان الواجب هو التمسك بالأكثر عدداً فهؤلاء الذين ذكرتهم أكثر عدداً ممن يلهج اليوم بمقالة (عليكم بالجماعة) !!

(٥١٣) المراد بالعترة هنا علماء آل البيت وهم الفقهاء المجتهدون منهم ، والاعتصام والتمسك بهم هو التمسك بإجماعهم واتفاقهم وترجيح كفتهم على غيرهم وخاصة في القرون الثلاثة التي تقعدت فيه مذاهبهم وكانت فيه جهابذة أئمتهم ، فالتمسك والرجوع إلى ما قالوه أولى من الرجوع لغيرهم ممن يسمونهم بعلماء السلف ، ويقال لهم النواصب ، فيجب على المرء المسلم أن يكون في كفة أهل البيت لا في حزب أعدائهم . وفي هذا تفصيل وبيان وإيضاح مطول ليس هذا موضعه وإنما بينت هنا ما يتعلق بالمقام .

(٥١٤) وأما رواية : « تركت فيكم ما إن تمسكنم بهما لن تضلوا كتاب الله وسنتي » فهو موضوع لا يصح ، وقد بينت ذلك مفصلاً في آخر كتاب « صحيح صفة الصلاة » ص (٢٨٩-٢٩٤) فليراجع .

ثم إن عدد كل فرقة من هؤلاء لوحدها ربما يكون قليلاً بالنسبة لعدد المسلمين في العالم الذي يزيد على مليار إنسان ، وإذا أراد أن ينقلب هؤلاء علينا فيقولون بأننا إذن نحن الأقل عدداً والحق هو مع القليل .

قلنا : بل إن هناك من الفئات أو الطوائف أو الجماعات ما هو أقل من عددكم وهذا معروف ومشهور ، فإذا كان الأمر كذلك تبين أنه لا بُدَّ من اعتماد تفسير (عليكم بالجماعة) أي بالحق وبالتالي بالسُّمِّحِ .

ونلفت نظركم هنا زيادة في العلم إلى أن الكثرة لم تأت في الشرع إلا في مقام الذم وأن الفئسة القليلة في أغلب النصوص أو في جميعها هي المحققة المدوَّحة ، ولكن لم يقع لها ذلك أي كونها على الحق من حيث قلة العدد بل من حيث أنها موافقة للحق ومعتمدة وملتزمة به .

قال الإمام الغزالي رحمه الله تعالى في « المستصفى » في مسائل الإجماع ص (١٤٦) :
[كيف وقد وردت أخبار تدل على قلة أهل الحق حيث قال صلى الله عليه وسلم : « وهم يومئذ الأقلون » وقال صلى الله عليه وآله وسلم : « سيعود الدين غريباً كما بدأ » وقال تعالى ﴿ أكثرهم لا يعقلون ﴾ وقال تعالى ﴿ وقليل من عبادي الشكور ﴾ وقال تعالى ﴿ كم من فئة قليلة ﴾] .
وقال الإمام الحافظ أبو شامة وهو من شيوخ الإمام النووي رحمهما الله تعالى في أوائل كتابه « الباعث على إنكار البدع والحوادث » ص (٢٢) :

« وحيث جاء الأمر بلزوم الجماعة فالمراد به لزوم الحق واتباعه وإن كان المتمسك بالحق قليلاً والمخالف كثيراً » .

قال عمرو بن ميمون الأودي : صحبت معاذاً باليمن فما فارقتُه حتى وارىته بالتراب بالشَّام ، ثم صحبت بعده أئمة الناس عبد الله بن مسعود فسمعتُه يقول : عليكم بالجماعة فإنَّ يد الله على الجماعة . ثم سمعته يوماً من الأيام يقول :

سيلي عليكم ولأه يؤخرون الصلاة عن مواقيتها فصلوا الصلاة لميقاتها فهي الفريضة وصلَّ معهم فإنها لك نافلة . قال قلت : يا أصحاب محمد ما أدري ما تحدثون !!؟

قال : وما ذاك : قلت : تأمرني بالجماعة وتحضني عليها ثم تقول لي : صلَّ الصلاة وحدك وهي الفريضة وصلَّ مع الجماعة وهي نافلة .

قال : يا عمرو بن ميمون قد كنت أظنك من أئمة أهل هذه القرية تدري ما الجماعة ؟

قلت : لا .

قال : إن جمهور الناس فارقوا الجماعة وأن الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك^(٥١٦) .

عرض الروايات التي جاء فيها لفظ (عليكم بالجماعة) :

١- روى الترمذي (٢١٦٥) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : خطبنا عمر بالجابية فقال يا أيها الناس إني قمت فيكم كمقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فينا فقال :
« عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة فإن الشيطان مع الواحد وهو مع الإثنين أبعد من أراد
بجوحة الجنة فليزِم الجماعة »^(٥١٧) . قال الترمذي : حسن صحيح غريب .

ظاهر هذا الخبر أن المراد بالجماعة الحق وأهل العلم .

٢- روى النسائي (٨٤٧) وأبو داود (٥٤٧/١٥٠/١) عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول :

« ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ عليهم الشيطان ، فعليكم بالجماعة فإنما يأكل الذئب القاصية » قال السائب : يعني بالجماعة الجماعة في الصلاة .
هنا عنى بالجماعة جماعة الصلاة . وهذا حديث حسن .

٣- حديث أبي ذر قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

« اثنان خير من واحد وثلاث خير من اثنين وأربعة خير من ثلاثة فعليكم بالجماعة فإن الله عز وجل لن يجمع أمتي إلا على هدى »^(٥١٧) رواه أحمد . وإسناده ضعيف جداً .

٤- حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

(٥١٥) رواه الإمام البيهقي في كتاب المدخل .

(٥١٦) إسناده ضعيف ، لأجل النظر بن إسماعيل أبو المغيرة ، هو ضعيف ليس بالقوي أنظر « تهذيب الكمال » (٣٧٢/٢٩) . ورواه ابن أبي عاصم في السنة برقم (٨٦) والحاكم (١١٤/١) من حديث سيدنا سعد عن سيدنا عمر رضي الله عنهما وهو ضعيف أيضاً لأن في سنده إبراهيم بن مهاجر بن سمار وهو منكر الحديث عند البخاري وابن حبان وضعيف عند النسائي انظر لسان الميزان (١١٥/١) والمروحين لابن حبان (١٠٨/١) .

وله طريق ثالث بإسناد حسن رواه ابن أبي عاصم في السنة برقم (٨٧) من طريق زر بن حبیش عن سيدنا عمر رضي الله عنه ، ورواه أيضاً ابن أبي عاصم عن ربعي بن حراش عن سيدنا عمر برقم (٨٩٩) وعن جابر بن سمرة عن سيدنا عمر برقم (٩٠٢) وفي سند حديثهما عبد الملك بن عمر . ومثل هذا الحديث لا يحتج به في الأصول .

(٥١٧) في سنده : البخاري بن عبيد بن سليمان عن أبيه . قال الدارقطني : ضعيف وأبوه مجهول ، وقال أبو الفتح الأزدي : كذاب ساقط . أنظر « تهذيب الكمال » (٢٤/٤) .

« إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم يأخذ الشاة القاصية والناحية فإياكم والشعاب
وعليكم بالجماعة والعامّة والمسجد » (٥١٨) . رواه أحمد (٢٣٣/٥ و ٢٤٣) وإسناده ضعيف .
ولفظه (العامة) في هذا الحديث لفظة منكّرة جداً .

٥- وعن رجل قال انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يقول :
« أيها الناس عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة ... » (٥١٩) رواه أحمد (٣٧٠/٥) وإسناده
ضعيف .

هذا ما رأيت من الأحاديث التي ورد فيها لفظ (عليكم بالجماعة) .
واستكمالاً لمعنى هذه اللفظة أذكر ما ورد فيها عن بعض العلماء والأئمة فأقول :
١- قال العلامة المحدث المناوي رحمه الله تعالى في فيض القدير شرح الجامع الصغير (٧٩/٣) :
« (فليلزم الجماعة) فإن من شدّ أي انفرد بمذهبه عن مذاهب الأمة فقد خرج عن الحق لأن
الحق لا يخرج عن جماعتها ، قال الغزالي : ولا تناقض بين هذا وبين الأخبار الآمرة بالعزلة الـزم بينك
وعليك بمخاصة نفسك لأن قوله (عليكم بالجماعة) الخ يحتمل ثلاثة أوجه ، أحدها : أنه يعني به في الدين
والحكم إذ لا تجتمع الأمة على ضلالة فحرق الإجماع والحكم بخلاف ما عليه جمهور الأمة والشذوذ عنهم
ضلال ، وليس منه من يعتزل عنهم لصلاح دينه ، الثاني : عليكم بالجماعة بأن لا تنقطعوا عنهم في نحو
الجمع والجماعات فإن فيها جمال الإسلام وقوة الدين وغيظ الكفار والملحدّين الثالث : أن ذلك في زمن
الفتنة للرجل الضعيف في أمر الدين » .

قلت : وقال الإمام الغزالي في « المستصفى » ص (١٤٧) :

[فإن قيل : فقد قال صلى الله عليه وآله وسلم : « عليكم بالسواد الأعظم فإن الشيطان مع
الواحد وهو عن الإثنين أبعد » قلنا : أراد به الشاذ الخارج على الإمام بمخالفة الأكثر على وجه يشر
الفتنة ، وقوله « وهو عن الإثنين أبعد » أراد به الحث على طلب الرفيق في الطريق ولهذا قال عليه

(٥١٨) في إسناده العلاء بن زياد ولم يسمع من معاذ بن جبل كما في تهذيب الكمال (٢٢/) فهو منقطع . وقد نص على
انقطاعه الحافظ المنذري في الترغيب (٢١٩/١) والمهيمن في الجمع ، وكذا الحافظ العراقي كما في فيض القدير (٣٥٠/٢) .
(٥١٩) وفي إسناده زكريا بن أبي سلام أبو يحيى عن أبيه ، ليس له رواية في الكتب الستة ، وقد ذكره الرازي في الحرج
والتعديل (٥٩٨/٣) ولم يذكر فيه لا جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات (٢٥٢/٨) وقال الحافظ الهيثمي في
« الجمع » (٢١٧/٥) عنه وعن أبيه : « ولم أعرفهما » . فالابن مجهول والأب مجهول أكثر فهذا إسناده ضعيف .

الصلاة السلام : « والثلاثة ركب » . وقد قال بعضهم : قول الأكثر حجة وليس بإجماع . وهو مُتَحَكِّم بقوله إنه حجة ، إذ لا دليل عليه [.

ويمكن أن يستخرج من هذه الإشارات والدلالات التي أوردتها في هذه القضية مواضيع وبحوث كثيرة يمكن الإسهاب فيها وفي تخريج ما يتعلق بها من الأحاديث لمن أراد التشمير وفيما ذكرته كفاية فيما أعتقد وبه يتم المقصود والحمد لله رب العالمين .

كتبها في يومين تسويداً وتبييضاً ففرغت منها ليلة الجمعة لست عشرة ليلة خلت من جمادى الأولى سنة ثمانى عشرة وأربعمائة وألف من هجرة سيد الأنام ومصباح الظلام صلى الله عليه وآله وسلم ، الموافق ١٨/٩/١٩٩٧ م ، والله المستعان .

تهنئة الصديق المحبوب

ونيل السرور المطلوب

بمغازلة ! سفر المغلوب

(نقد كتابه : منهج الأشاعرة في العقيدة)

تأليف

حسن بن علي السقاف

دار الإمام النووي

٧٥٣

{ المكتبة التخصصية للرد على الوهابية }

{ المكتبة التخصصية للرد على الوهاية }

كشف التحايل والبهتان وإزالة الغرر

فيما يقوله ويكتبه المدعو سفر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى ، والصلاة والسلام على عبادة الذين اصطفى ، وخصوصاً نبينا وسيدنا محمد المصطفى ، وعلى آله أهل الوفى ، ورضي الله عن صحابته المتقين أهل الصفا ، ومن على قدم النبي سار واقتفى .

أما بعد :

فقد اطلعت على كثير مما يكتبه المتمسكون في هذه الأيام وينشرونه من الكتب والرسائل الهزيلة التي يدعون في طوايا جملها وعباراتها أنهم أهل الاختصاص في علم التوحيد والعقيدة ، وأنهم هم الذين بنوا هذا العلم على نصوص الكتاب والسنة ؛ وأن لهم الباع الطويل الواسع في الاطلاع على علم الحديث والجرح والتعديل !! بتبحر بالغ !!

مع أنهم في الحقيقة يخبطون في تلك المؤلفات والتعليقات بحط عشواء ! برجل عرجاء ! وعقول قاصرة عوجاء ! فرأينا من الواجب علينا في هذه المرة أن نبين لبعضهم غلظه وفساد قواعده وبهارج كلامه وأمره ! وللحق كرة بعد كرة !!!

وصاحبنا في هذه الكرة هو المدعو : (سفر الحوالي) ؛ صاحب كتاب (منهج الأشاعرة في العقيدة) حيث سعى فيه مؤلفه الذي يدعى (التخصص !!) والاطلاع الواسع في علم الجرح والتعديل ومن وراءه من (السرورين) !! بكل ما أوتي من جهد سعيًا حثيثاً لإثبات أن الأشاعرة فرقة خارجة عن دائرة أهل السنة والجماعة !! بطرق سقيمة وأساليب ملتوية !! لا بد من تزييفها وبيان أوجه فسادها ؛ لأنها مبنية على جرف هار .

وقد طبع هذا الكتاب آلافاً من النسخ ووزع في عدة بلدان على المدن والقرى ووضع في أيدي كثير من العامة !!! تمهيداً لتزويج مذهب التشبيه والتحسيم بين العامة !! وتشكيكاً بمذهب أهل الحق أئمة أهل السنة والجماعة ؛ وتغريراً وخداعاً لطلاب العلم الذين لا يعرفون ماهية القضية ولا جلية الأمر الذي يسعى لنشره سفر الحوالي (السروري) وأهل نخلته من المتمسكين !!

وكتابه هذا هو حلقة ضمن خطة مدبرة لتسهيل انفضاض الناس عن عقيدة التوحيد الصافية (باسم التوحيد) المبنية على قواعد الكتاب الكريم والسنة المطهرة إلى عقيدة الشيخ ابن تيمية الحرّاني الذي يقول بعقيدة التشبيه والتجسيم !! التي منها قوله بـ (قدم العالم بالنوع)^(٥٢٠) وكذا (استقرار معبوده على ظهر بعوضة)^(٥٢١) ، و (أن الله تعالى جسم)^(٥٢٢) ، و (أن المقام المحمود الذي وعد به نبينا صلى الله عليه وآله وسلم هو جلوسه بجنب الله على العرش في المساحة المتبقية والمقدرة عند هذه الطائفة بأربع أصابع)^(٥٢٣) !! وغير ذلك من الزهات !

لا سيما وأن هذه الطائفة تبني عقائدها على الإسرائيليات والأحاديث الواهية والموضوعة وكذا على المتشابه من بعض الصحيح !! مع أنها تتظاهر برفض الأخذ بالأحاديث الضعيفة حتى في فضائل الأعمال !! والله تعالى في خلقه شؤون !! ﴿ لا يسأل عما يفعل وهم يسألون ﴾ .

وسنين بالأدلة والبراهين الواضحة إن شاء الله تعالى كل ما ذكرناه مما مر أثناء الرد على عبارات المذكور ومزاعمه وتلفيقاته التي جاء بها .

هذا وقد تم توزيع الكتاب المذكور في جنح الظلام !! وذلك أثناء رقدة أهل الشأن من علماء أهل السنة والجماعة !!! الذين هم في سبات يشخرون !!!

وهم ما بين مغفل لا يدري ما يجري حوله في الساحة !! حيث ترك غالبهم الذب عن العقيدة الحقّة وحراسة التوحيد من عبث العابثين ، وتلاعب المخرفين المدّعين ، كما تركوا السهر على صيانة حرمتها من أن تمس بسوء أعمال المتطفلين !!

فطفق هؤلاء المتمسكون الذين اغتموا رقدة أهل الشأن يستلّون في ظلمة الليل البهيم الأليل كما قيل :

حتى إذا جاء الظلام واختلط جاءوا بمذقٍ هل رأيت الذئبَ قطُ

وعلى كل حال فالذي يهمننا الآن هنا هو تنفيذ ما افتراه سفر الحوالي في كتابه (منهج الأشاعرة في العقيدة) وإثبات أنه فاقد للعلم الذي يوهله لأن يخوض في مسائل العقيدة والتوحيد فضلاً عن مناطحة

-
- (٥٢٠) أنظر « منهج سنة الشيخ الحرّاني » (٤١/١) و (١٠٩/١) وكذا « موافقة معقوله لمقولته » (٢٤٥/١) و (٧٥/٢) وشرحه على حديث عمران بن حصين ص (١٩٣) ونقده لمراتب الإجماع ص (١٦٧ — ١٦٨) .
- (٥٢١) انظر كتابه « التأسيس في الرد على أساس التقديس » (٥٦٨/١) .
- (٥٢٢) أنظر أيضاً التأسيس (١٠١/١) ومنهجه سنه (١٨٠/١) .
- (٥٢٣) انظر منهجه سنه (٢٦٠/١) وكتاب « بدائع الفوائد » لتلميذه ابن قيم الجوزية (٣٩/٤ — ٤٠) .

السادة الأشاعرة ومقارعتهم وهم الذين يمثلون سواد سواد أهل السنة والجماعة على ممر العصور والأيام ﴿ والله الأمر من قبل ومن بعد ﴾ فعلى المرء أن يقوم بواجبه في كل وقت تاركاً التكاسل والتخاذل — المخيم على أهل الشأن في هذا العصر^(٥٢٤)!! والتوفيق والنجاح بيد الله سبحانه وليس بيد العبيد الذين يدفعون المال لنشر آرائهم ﴿ يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون ﴾ التوبة : ٣٢ .

فصل

سفر يدعي بأنه متخصص في علم العقيدة و متمكن في علم الجرح والتعديل الذي يؤهله لذلك وإبطال هذه الدعوى

قال سَفْرُ صحيفة (٥) وهي أول صحيفة في كتابه المذكور ما نصه :
(وإذا كان من حق أي قارئ مسلم أن يهتم بالموضوع وأن يدلي برأيه إن كان لديه جديد فكيف بمن هو متخصص في هذا الموضوع مثلي ؟) .

ونقول : أنعم وأكرم !!

وقال ص (٦) :

(فمن واقع إسلامي وتخصصي رأيت أن أقول كلمة عسى الله أن ينفع بها) .

ونقول : ما شاء الله !!! وسرني هل أفلحت في تخصصك هذا !!! أم لا !!

(٥٢٤) ومن المؤسف أيضاً أن يقول بعض الناس من غير المتسلفين : لماذا يقول هؤلاء المتسلفون إن أهم العلوم وأول ما يجب التركيز عليه هو العقيدة وعلم التوحيد !!؟
وأقول مجيباً لهم : بما يؤسف له أنكم ظننتم أن إقامة مولد أو طبع كتاب في الصلاة على سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو المهم وهو أول الواجبات !! وتركتهم هؤلاء المتسلفين يعيشون في أهم المهمات وهو علم التوحيد والعقيدة وكذلك الفقه والحديث وغيرها ، كما تركتموهم أيضاً ينشرون في العالم ما يخلوا ويروق لهم !! وذهبتم تطعمون كتباً ليس طبعها هو الأهم والأولى دون أن تدركوا حقيقة الأمر وجليه ما يدور هنا وهناك ، حتى أضعتكم فيما لا فائدة فيه المال هدرًا !!

وإننا لن نترك أولئك الذين يضمون ويحشون ملايين الدراهم ممن حذرناهم من الخطر الداهم دون أن نكشف ما يفعلون متى فأت الفرصة عليهم إذا لم يرعوا ويرجعوا إلى الجادة ويستيقظوا من غفلتهم !!!

وقال ص (٨٢) :

(فالأمر واضح لا لبس فيه إلا عند المعاندين أو المذورين من غير المتخصصين) !!

ونقول : هنيئاً لك يا إمام المتخصصين !!

فهذا كما ترون تصريح واضح منه بادّعاء أنه من المتخصصين في هذا العلم !! ولذلك سنطلق عليه اسم (المتخصص) !! في هذا الرد لأنه أطلقه هو على نفسه وارتضاه !! وسنين إن شاء الله تعالى له ولغيره بكل وضوح بأن تخصصه لم يحل دون وقوعه في كوارث فادحات !! وأخطاء فاضحات !! وعلى كل حال فـ (كل ابن آدم خطاء وخير الخطائين التوابون) . الذين يرجعون ويعلمون رجوعهم عن الخطأ الذي وقعوا فيه ولا يكتمون هذا الرجوع حتى لا يُقتدى بهم فيه والله الموفق والمهدي !!

فنأمل أن يرجع هذا (المتخصص) !! إلى الصواب والحق بعد أن يُطلع على ما نكتبه من السرايين والحجج الدامغة المبجلة لادّعاءاته ومزاعمه التي جاء بها في كتابه المذكور ، والله تعالى يتولى هداانا وهداه . هذا ولم يقف عند قوله بأنه متخصص في التوحيد والعقيدة فحسب !! بل زعم أيضاً بأنه يملك الأدوات التي تمكنه وتؤهله للخوض في هذا العلم !! حيث قال ص (٦) :

(أما الصابوني فلا يؤسفني أن أقول إن ما كتبه عن عقيدة السلف والأشاعرة يفتقر إلى أساسيات بدائية لكل باحث في العقيدة ، كما أن أسلوبه بعيداً جداً عن المنهج العلمي الموثق ، وعن الأسلوب المتعقل الرصين ..) !! اهـ .

ونقول لهذا (المتخصص) !! : ولا يوسفنا أيضاً أن ثبت لك بأنك فاقد لتلك الأساسيات !! بل الأدوات الضرورية في هذا الموضوع !! ولذلك وقمت بما وقمت به مما ستمتع عينك بالنظر لتفاصيله !! كما أنك تفقد المنهج العلمي الموثق !! وسترى ذلك بعينيك إن شاء الله تعالى !! والله تعالى المستعان . لا سيما وفي ثنايا وطوايا كلامك الذي أخطأت فيه أيما خطأ ادّعاء عريض بأن لديك معرفة وعلماً بفن الجرح والتعديل يجعلك مؤهلاً للخوض في الفن الذي تدعي التخصص فيه ومن ذلك قولك متبجحاً في كتابك الفذ !! ص (١٦) :

[ب — المعنى الأخص (لأهل السنة والجماعة) وهو ما يقابل المبتدعة وأهل الأهواء وهو الأكثر استعمالاً وعليه كتب الجرح والتعديل ؛ فإذا قالوا عن الرجل : إنه صاحب سنة أو كان سنياً أو من أهل السنة ونحوها فالمراد أنه ليس من إحدى الطوائف البدعية] انتهى .

ففي هذه الفقرة التي نقلناها من كلام سفر تصريح بإثبات ادّعاءه التخصص والمعرفة الكافية في علم الجرح والتعديل التي تؤهله للخوض فيما هو بصدد إثباته !!! وهيهات !!

وسنبرهن له إن شاء الله تعالى بما لا يدع مجالاً للشك بأنه ليس كذلك حقاً وصدقاً !! وأن ذلك من دعاواه العريضة !! وليس الخير كالعيان !! والله تعالى المستعان .

كشف وبيان مبلغ علم هذا (المتخصص) !!

في علم التوحيد والجرح والتعديل

يتظاهر سفر الذي يدعى (التخصص) !! بأنه مطلع على علم الفرق وعالم بفن الجرح والتعديل الذي يوهله لأن يخوض في غمار مسائل التوحيد والعقيدة ويقرر ما يهوي ويتمنى ؛ والظاهر أنه ليس في ناحيته من يتفرغ له من المتمكنين في العلم فيلجمه بحجج البراهين العلمية والأدلة ! وعلى كل حال نود أن ننقل مثلاً سريعاً واضحاً ينكشف به زيف دعوى سفر فأقول وبالله تعالى التوفيق :

حاول سفر في كتابه^(٥٢٥) — منهج الأشاعرة في العقيدة — أن يخترع قضية يخدع بها البسطاء تقوم بذهنه ويحلم بها أحلام اليقظة !! فزعم أن الأشاعرة خارجون عن إطار أهل السنة والجماعة عند أئمة المذاهب الأربعة !! وأئمة الجرح والتعديل !! وأورد من جملة استدلالاته !! حكم الأشاعرة عند مالك بواسطة ابن خويز منداد المالكي وإليك عبارة سفر في ذلك من صحيفة (١٧) من كتابه المذكور مع تزييفها وبيان بطلانها :

قال سفر :

[وسأنتي بحكمهم — الأشاعرة — عند أئمة المذاهب الأربعة من الفقهاء فما بالك بأئمة الجرح

والتعديل من أصحاب الحديث :

١ — عند المالكية : روى حافظ المغرب وعلمها الفذ ابن عبد البر بسنده عن فقيه المالكية في المشرق ابن خويز منداد أنه قال في كتاب الشهادات شرحاً لقول مالك لا تجوز شهادة أهل البدع والأهواء ، وقال : « أهل الأهواء عند مالك وسائر أصحابنا هم أهل الكلام ؛ فكل متكلم فهو من أهل الأهواء والبدع أشعرياً كان أو غير أشعري ولا تقبل له شهادة في الإسلام أبداً ويهجر ويؤدب على بدعته فإن تمادى عليها استتيب منها » [انتهى كلام سفر .

(٥٢٥) وكذا الدكتور المتسلف عمر الأشقر في كتابه « أصل الاعتقاد » .

ونقول في دحضه : أما أئمة المذاهب الأربعة الفقهاء فقد توفاهم الله تعالى قبل أن يولد الأشعري !! لأن الأشعري ولد سنة (٢٦٠) هـ وآخر الأئمة موتاً هو أحمد بن حنبل توفي سنة (٢٤١) هـ فكيف يحكمون على الأشعري الذي ولد بعد وفاتهم !؟ أم هم يعرفون الغيب بنظر (المتخصص) !!؟
فإن قال سفر : إني لم أعنِ أئمة المذاهب الأربعة الفقهاء حقيقة وإنما عنيت أتباعهم .

قلنا له : يكذبك كلامك الذي أوردته بعد ذلك الآخذ بتلابيبك لأنك أوردت كلام مالك في القضية نقلاً عن ابن خويز منداد الذي هو متهم عند المالكية وعند علماء الجرح والتعديل الذين تلوك بضمك وتردد اسمهم متبححاً !! وإليك ذلك :

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في ((لسان الميزان)) (٢٩١/٥ من الطبعة الهندية) و (٣٢٩/٥ من طبعة دار الفكر)

ما نصه :

((عنده شواذ عن مالك ، واختيارات وتأويلات لم يعرف عليها حدائق المذهب كقوله إن العبيد لا يدخلون في خطاب الأحرار وأن خير الواحد مفيد العلم ... وقد تكلم فيه أبو الوليد الباجي ولم يكن بالجيد النظر ولا بالقوي في الفقه وكان يزعم أن مذهب مالك أنه لا يشهد جنازة متكلم ولا يجوز شهادتهم ولا مناكحتهم ولا أماناتهم ، وطعن ابن عبد البر فيه أيضاً)) انتهى كلامه الحافظ ابن حجر .

فتأملوا يا قوم !!!!

فتبين صريحاً أن ابن خويز منداد الذي جاء به سفر (المتخصص) !! ليحعله ممثلاً ومندوباً للسادة المالكية في الحكم على الأشاعرة ساقط عند علماء الجرح والتعديل الذي يمثلهم كتاب ((لسان الميزان)) للإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني ، وساقط أيضاً عند علماء المالكية الذين طعنوا فيه كالإمام الباجي والحافظ ابن عبد البر المالكيين !!

فما هو موقف سفر الآن من هذا التلاعب والتلبيس !!؟

ما موقفك يا سفر عندما تستشهد بكلام من هو ساقط عند علماء الجرح والتعديل !! وساقط عند المالكية أنفسهم وأنت تبجح على الصابوني وعلى الناس وتلوك بضمك ذكر علماء الجرح والتعديل مدعياً (التخصص) !! فتأتي بإنسان هذه صفته عند من عرفناك فتجعله ممثلاً لرأي المالكية في الأشاعرة !!

فهل هذا مقبول شرعاً !!؟ أم عرفاً !!؟ أم منطقاً !!؟ أو عند العقلاء !!؟ تب وأقلع عما أنت فيه واتق الله تعالى .

رأي المالكية الحقيقي في السادة الأشاعرة

سئل الإمام ابن رشد الجد المالكي رحمه الله تعالى الملقب عند المالكية بشيخ المذهب عن رأي المالكية في السادة الأشاعرة وحكم من ينتقصهم كما في فتاواه (٨٠٢/٢) وإليك نص السؤال والجواب :

[ما يقول الفقيه القاضي الأجل .. أبو الوليد وصل الله توفيقه وتسديده ونهج إلى كسل صالحة طريقه في الشيخ أبي الحسن الأشعري وأبي إسحاق الإسفراييني وأبي بكر الباقلاني وأبي بكر بن فورك وأبي المعالي .. ونظرائهم ممن ينتحل علم الكلام ويتكلم في أصول الديانات ويصنّف لسرد على أهل الأهواء ؟ أهم أئمة رشاد وهداية أم هم قادة حيرة وعماية ؟ وما تقول في قوم يسبونهم وينتقصونهم ويسبون كل من ينتمي إلى علم الأشعرية ويكفرونهم ويتبرأون منهم وينحرفون بالولاية عنهم ويعتقدون أنهم على ضلالة وخائضون في جهالة ؟ فماذا يقال لهم ويصنع بهم ويعتقد فيهم ؟ أبتكرون على أهوائهم أم يكف عن غلوائهم؟!]

فأجاب : تصفحت عصمنا الله وإياك سؤالك هذا ووقفت عليه ، وهؤلاء الذين سميت من العلماء أئمة خير وهدى وممن يجب بهم الاقتداء لأنهم قاموا بنصر الشريعة وأبطلوا شبه أهل الزيغ والضلالة وأوضحوا المشكلات وبينوا ما يجب أن يدان به من المعتقدات فهم بمعرفة أصول الديانات العلماء على الحقيقة ، لعلمهم بالله عز وجل وما يجب له وما يجوز عليه وما ينتفي عنه ، إذ لا تُعلم الفروع إلا بعد معرفة الأصول ، فمن الواجب أن يعترف بفضائلهم ويقر لهم بسوابقهم فهم الذين عنى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين » فلا يعتقد أنهم على ضلالة وجاهالة إلا غبي جاهل أو مبتدع زانغ عن الحق مائل ، ولا يسبهم وينسب إليهم خلاف ما هم عليه إلا فاسق^(٥٢٦) وقد قال الله عز وجل ﴿ والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً ﴾ فيجب أن يبصر الجاهل منهم ويؤدب الفاسق ويستتاب المبتدع الزانغ عن الحق إذا كان مستسهلاً بيدعة ، فإن تاب وإلا ضرب أبداً حتى يتوب كما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه بصيغ المتهم في اعتقاده من ضربه إياه حتى قال يا أمير المؤمنين إن كنت تريد دوائي فقد بلغت مني موضع الداء وإن كنت تريد قتلي فأجهز عليّ فحلّسني سبيله ، والله أسأل العصمة والتوفيق برحمته . قاله محمد بن رشد [.

(٥٢٦) وهذا ما وقع به سفر حوالي (المتخصص) !!

فهذا نص كلام أئمة المالكية في الأشاعرة ، علماً بأن هناك كلاماً كثيراً لأشهر أئمة المالكية في هذا الأمر مما يجهز على ما جاء به سفر ويزهقه !! فاعتبروا يا ذوي القلوب والأبصار!!!!!!
قال فضيلة !! العلامة !! سفر (المتخصص) !! ص (٧) :

« وليكن معلوماً أن هذا الرد الموعود ليس مقصوداً به الصابوني ولا غيره من الأشخاص فانسأله أكبر من ذلك وأخطر ، إنها مسألة مذهب بدعي له وجوده الواقعي الضخم في الفكر الإسلامي حيث تمتلئ به كثير من كتب التفسير وشروح الحديث ، وكتب اللغة والبلاغة والأصول ، فضلاً عن كتب العقائد والفكر ، كما أن له جامعاته الكبرى ومعاهده المنتشرة في أكثر بلاد الإسلام من الفلبين إلى السنغال » انتهى .

وأقول له : هذا اعتراف صريح منك بأن سواد هذه الأمة الإسلامية أشاعرة ؛ وخاصة علماؤها وهم أصحاب كتب التفسير والحديث (كالفتح وشرح مسلم) التي صنفها الأئمة الفحول من الحفاظ والمحدثين كالحافظ ابن حجر العسقلاني والأئمة ابن عساكر والخطيب البغدادي والبيهقي والحاكم العراقي وغيرهم كثير وكثير وجميعهم أشاعرة .

وكذلك كتب اللغة والبلاغة والأصول والنحو وغيرها فهؤلاء الجهابذة باعتراف هذا (المتخصص) !! الذي وصف مذهبهم العقائدي بأنه (له وجوده الواقعي الضخم في الفكر الإسلامي حيث تمتلئ به كثير من كتب التفسير وشروح الحديث وكتب اللغة والبلاغة والأصول فضلاً عن كتب العقائد والفكر) هم أشاعرة وهم أصحاب المذهب الذي وصفه أيضاً بأن (له جامعاته الكبرى ومعاهده المنتشرة في أكثر بلاد الإسلام من الفلبين إلى السنغال ..) والحمد لله .

ونقول له : ما هو هدفك من الطعن في جمهور المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها باعترافك !!؟ هل تسعى لأن تكون إحدى الشوكات السامة في قلب جمهور المسلمين في العالم !!؟
وأقول لك أيضاً : رويدك على سواد الأمة الأعظم أيها الألمي !!! الفهمان !!! وتذكر قول من قال :

كناطح صخرة يوماً ليوهنها فلم يضرها وأوهى قرنه الوعل

سفر (المتخصص) !! يفترى على الشافعية فيزعم أن الشافعية لا يرتضون الأشاعرة ويذمونهم

من الغريب العجيب !! أن سفرأ هده الله تعالى ينقل معلومات مخطئة لا تثبت في ميزان التحقيق والنقد العلمي !! ومنها أنه يزعم بأن الأشاعرة مبتدعة أو غير مرضي عنهم عند السادة الشافعية !! وإلحكم قوله في ذلك مع تفنيده :

قال ص (١٨) من كتابه « منهج الأشاعرة » ما نصه :

[قال الإمام أبو العباس بن سريج الملقب بالشافعي الثاني وقد كان معاصراً للأشعري : « لا نقول بتأويل المعتزلة والأشعرية والجهمية والملحدة والمجسمة والمشبهة والكرامية والمكيفة ... »] .

وأقول : هذا كلام باطل غير صحيح وانظر الآن كيف ينهدم (تخصصه !!) وأنه مبني على

التقليد ! والتعصب ! الفارغ !!

اعلموا أن ابن سريج لم يقل هذا وذلك لأن ابن سريج مات قبل الأشعري بـ (٢١) سنة ، وأبى الحسن الأشعري عاش (٦٤) سنة ولما مات ابن سريج كان عمره (٤٣) سنة^(٥٢٧) ولم يظهر إذ ذاك مذهب الأشعرية بعد ، لأنه كما ذكر عنه أنه صحب الجبائي يدرس عليه ويتعلم ويأخذ عنه (٤٠) سنة^(٥٢٨) ، وهو خاله ، وكم كان عمره لما بدأ بالأخذ عنه ؟ ربما كان عشر سنوات أو ثمانية مثلاً فيستحيل إذ ذاك أن يدرك ابن سريج الأشاعرة حتى يقول ما نقله سفر عنه بواسطة ابن قيم الجوزية !!

ومن هذا البيان تعلموا بأن سفرأ مفلس من معرفة علم الجرح والتعديل إفلاساً تاماً !! وأنه في ذلك مقلد لا غير يردد قول ابن القيم في « اجتماع الجيوش الإسلامية » ص (١٠١) من طبعة دار الكتب العلمية الأولى ١٤٠٤ هـ وهي التي بين يدي .

(٥٢٧) توفي ابن سريج سنة (٣٠٣) كما في ((سير أعلام النبلاء)) (٢٠٢/١٤) وولد الأشعري سنة (٢٦٠) وقيل (٢٧٠) كما في « سير أعلام النبلاء » (٨٥/١٥) فيكون عمره عند موت ابن سريج على القول الأول (٤٣) وعلى الثاني (٣٣) وهذا مما يؤكد عدم إدراك ابن سريج للأشعرية تأكيداً مبرماً لا مجال للشك فيه .
(٥٢٨) كما ذكر ذلك الحافظ ابن عساكر في كتابه « تبين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري » ص (٩١) .

وابن القيم مخطئ في ذلك !! بل مدلس وقليل نظر وتحقيق !! فإنه بعد أن ذكر تلك العبارة المكذوبة عن ابن سريج (في اجتماع جيوشه) قال :

« — هذا — آخر كلام أبي العباس بن سريج الذي حكاه أبو القاسم سعد بن علسي الزنجاني في أجوبته .. »

قلت : وهذا سند منقطع عن ابن سريج زيادة على كونه كذباً مخالفاً للواقع لوجهين :
(الأول) : أن هذا الكلام محكي حكاية عن ابن سريج ولفظ الحكاية مسن ألفاظ التضعيف والترخيص كما هو مقرر عند أهل الفن .

انظر المجموع (٦٣/١) . فهو غير ثابت والذي يؤكد ذلك الوجه :
(الثاني) : وهو أن الزنجاني هذا الذي يحكي هذا الكلام عن ابن سريج ولد بعد وفاة ابن سريج بنحو (٨٠) سنة تقريباً فالإسناد منقطع .

فقد توفي ابن سريج كما قدمنا نقلاً عن « سير أعلام النبلاء » سنة (٣٠٣) هـ والزنجاني ولد سنة (٣٨٠) هـ كما في « سير أعلام النبلاء » (٣٨٥/١٨) فاستيقظ ا

لم يذكر الزنجاني سند الكلام على فرض صحته إلى ابن سريج فلا حجة فيه مع مخالفته للواقع . والله الهادي .

فهل بعد هذا يمكن أن يقال بأن سرفراً يملك الأدوات التي توهمه للخوض في مثل هذه المسائل ؟!

وهل أسلوبه قريب من المنهج العلمي الموثق المتعقل الرصين !!؟
لا يوسفني يا أخ سفر أن أقول لك : لا !!

ارجع إلى كتابك المذكور ص (٦) وتأمل هناك ما قلته من سطر (٨ — ١١) جيداً !! لتدرك أن ذلك الكلام منطبق عليك تمام الانطباق !!

ثم ذهب سفر (المتخصص) !! ليستكمل عملية إقناع قرائه السذج بأن الشافعية يذمون الأشعري والأشاعرة فأورد كلام رجل يسمى الكرجي فقال ص (١٨) :

« قال الإمام أبو الحسن الكرجي من علماء القرن الخامس الشافعية ما نصه : لم يزل الأئمة الشافعية يأنفون ويستكفون أن يُنسبوا إلى الأشعري ويتبرأون مما بنى الأشعري مذهبه عليه وينهون أصحابهم وأحبابهم عن الحُومِ حواليه ... » .

قلت : من اعتمد على الشيخ الحراني وتلميذه ابن القيم في نقل أقوال الناس ومذاهبهم فقد بنى بناءه على جُرْفِ هَارٍ !!

وذلك لأن هذا الكلام مكذوب على الكرجي كما نص على ذلك الحافظ عبد الوهاب السبكي رحمه الله تعالى في «طبقات الشافعية الكبرى» (١٤٠/٦ - ١٤٦) والكرجي هذا شبه مجهول عند الشافعية وليس هو من أئمتهم البتة !!

فانظروا كيف يأتي هذا (المتخصص) !! المقلد برجل مجهول فيجعل كلامه ممثلاً للسادة الشافعية في ذم الأشاعرة لا سيما والكلام الذي نقله عنه مكذوب مدسوس عليه أيضاً !! فتأملوا يا ذوي الألباب !!

وقد ترك سفر الأئمة الذين يعول إلى كلامهم ويرجع إليهم حقاً وصدقاً عند الشافعية كالحافظ البيهقي والشيخ أبي إسحق الشيرازي وأبو محمد الجويني وإمام الحرمين والغزالي وأبو بكر الشاشي والإمام النووي وابن عساكر والخطيب البغدادي والعراقي والحافظ ابن حجر وغيرهم كثير ، وكثير من المتأخرين أيضاً كالشيخ زكريا الأنصاري وابن حجر المكي والرملّي والخطيب إلى يومنا هذا !! فلا ندرى أين ذهب عقل هذا (المتخصص) !! عن هولاء !!

مذاهب الأئمة الأربعة تقول

بمذهب الأشعري في العقائد

وجملة القول أن سفرأ (المتخصص) !! بنى مقاله أو كتيبه المذكور على أن السادة الأشاعرة ضلّالّ مبتدعة بنظر أهل المذاهب الأربعة ! وأنهم أيضاً خارجون عن إطار أهل السنة والجماعة وهذه مغالطة واضحة جداً ، يكذبها ويهدمها الواقع ، بل يكذبها سفر نفسه في كتابه المذكور فإنه قال متناقضاً !! غير منتبه ص (٧) ما نصه :

« وليكن معلوماً أنّ هذا الرد الموعود ليس مقصوداً به الصابوني ولا غيره من الأشخاص فالمسألة أكبر من ذلك وأخطر ، إنه مسألة مذهب بدعي له وجوده الواقعي الضخم في الفكر الإسلامي حيث تمتلئ به كثير من كتب التفسير وشروح الحديث وكتب اللغة والبلاغة والأصول فضلاً عن كتب العقائد والفكر ، كما أن له جماعته الكبرى ومعاهده المنتشرة في أكثر بلاد الإسلام من الفلين إلى السنغال . . . وأقول : ويكفي أيضاً في دحض كلام سفر وادعائه بأن علماء المذاهب الأربعة لا يقبلون الأشعرية أننا لو تأملنا كتب التوحيد والعقائد المولفة في مذهب الأشعري لوجدنا أن مؤلفيها ينتسبون إلى تلك المذاهب الأربعة .

قال الإمام الحافظ التاج السبكي في كتابه « معيد النعم ومبيد النقم » ص (٦٢) :

« وهؤلاء الحنفية والشافعية والمالكية وفضلاء الحنابلة والله الحمد في العقائد يد واحدة كلهم على رأي أهل السنة والجماعة يدينون الله تعالى بطريق شيخ السنة أبي الحسن الأشعري رحمه الله ، لا يجيد عنها إلا رعا ع من الحنفية والشافعية لحقوا بأهل الاعتزال ، ورعا ع من الحنابلة لحقوا بأهل التحسيم .. »

فتأمل جيداً هداك الله تعالى !!

وقال الشيخ أبو إسحق الشيرازي إمام الشافعية في وقته وصاحب كتاب « المهذب » الذي عليه وعلى شرحه للإمام النووي رحمه الله تعويل الشافعية ما نصه :

[فمن اعتقد غير ما أشرنا إليه من اعتقاد أهل الحق المنتسبين إلى الإمام أبي الحسن الأشعري رضي الله عنه فهو كافر . ومن نسب إليهم غير ذلك فقد كفرهم فيكون كافراً بتكفيره لهم لما روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : « وما كفر رجلٌ رجلاً إلا باء به أحدهما .. »]

(انظر شرح اللمع للإمام الشيرازي طبع دار الغرب / الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ - ١١١/١) .

فتبين من هذا بكل وضوح فساد الأصل الذي بنى عليه سفر رسالته وأنه بناه على حرف هار .

[ملاحظة] : قال سفر ص (١٩) من كتابه (المصون) !! ما نصه :

« وبنحو قوله بل أشد منه قال شيخ الإسلام الهروي الأنصاري » ثم قال في الحاشية معلقاً على هذه العبارة :

« يلاحظ أن كلاً من الشافعية والحنابلة يدعي الهروي لمذهبهم ورجح شيخ الإسلام أنه يأخذ من كليهما ويتبع الأثر . أنظر (شيخ الإسلام عبد الله الهروي ص ٩٦ وقوله فيهم نقله في التسعينية : ٢٧٧ عن كتاب ذم الكلام . وهو يحقق بجماعة الإمام كما قرأت . وانظر أيضاً عن موقف الشافعية درء التعارض ١٠٦/٢ » انتهى .

وأقول : من المؤسف جداً أن تترك المنهج العلمي يا سفر !! وأنت تدعي (التخصص) !! فتنتقل موقف الشافعية من كتب الشيخ الحراني المحسم !! ولا ترجع إلى كتبهم فتنتقل منها مذهبهم وآراءهم !!

أما قول أئمتهم فقد قدمت لك قبل قليل قول أئمتهم كالشيخ أبي إسحق الشيرازي والسبكي رحمهم الله تعالى ولا حاجة هنا إلى إعادته .

وأما أبو إسماعيل الهروي المحسم !! الملقب عندكم بشيخ الإسلام !! فقد جمع بين التحسيم وقول أهل الوحدة الحلوليين والدليل على ذلك :

(١) : أن الحافظ السبكي ذكر في « طبقات الشافعية الكبرى » (٢٧٢/٤) نقلاً عن شيخه الذهبي أن ابن تيمية الحراني رمى الهروري بالاتحاد .
قال الحافظ السبكي :

« كان ... ابن تيمية مع ميله إليه يضع من هذا الكتاب ، أعني : منازل السائرين . قال شيخنا الذهبي : وكان يرمي أبا إسماعيل بالعظائم بسبب هذا الكتاب ، ويقول : إنه مشتمل على الاتحاد » .
وقال ص (٢٧٣) :

« وكان شديد التعصب للفرق الحنبلية ، بحيث كان ينشد على المنبر ، على ما حكى عنه تلميذه محمد بن طاهر :

أنا حنبلي ما حييت وإن أمتُ
فوصيتي للناس أن يتحنلوا
فمن تأمل هذا جيداً عرف وهاء وهزال قول سفر الذي تقدم والذي يقول فيه :

« ويلاحظ أن كلاً من الشافعية والحنبلة يدعي الهروري لمذهبهم .. » !!

وبأن أنه من أبعد الناس عن علم الجرح والتعديل الذي يؤهله لأن يخوض في علم العقائد وفنون التوحيد ! والله المستعان !!

(٢) : أن شارح الطحاوية — ابن أبي العز — المبتدع !! قال ص (٩٧) : « انظر إلى ما أنشده شيخ الإسلام أبو إسماعيل ... حيث يقول :

ما وحّد الواحد من واحدٍ	إذ كلُّ من وحّده جاحدٌ
توحيد من ينطقُ عن نعتِه	عاريةً أبطلها الواحد
توحيدُهُ إيّاه توحيدُهُ	ونعتُ من ينعتُه لا حِدُّ

قلت : ردّ على أبي إسماعيل الهروري في هذه الأبيات الدالة على أن قائلها يعتقد الحلول والاتحاد أحد الأئمة المعصومين عند سفر وهو ابن قيم الجوزية المحسم !! ، في « مدارج السالكين » (٥١٨/٣) ورفض ما فيها فارجع إليها .

وكل ذلك يدل على أنه كان مارقاً من الدين قائلاً بالحلول والاتحاد وكذلك متناقضاً !! قائلاً بالتنبيه والتجسيم !! والله الهادي !!

افتراء سفر على الإمام أبي حنيفة وعلى السادة الأحناف أعلى الله منازلهم

ومن غريب التخاطب والتزوير أن سفرأ يحاول أن يمدح الشباب والبسطاء والطلاب المبتدئين والعامّة بأن السادة الحنفية يقولون بعقيدة الوهاية والشيخ الحراني وأنهم لا يقبلون مذهب الأشاعرة وهذا ما تضحك منه الثكلى حقاً !! لأنه يريد أن ينكر البدهيات والواقع !! وما علينا الآن إلا أن ننقل ما قاله في شأن السادة الحنفية من ص (١٩) وما بعدها ونفنده نقطة نقطة والله المستعان .

قال سفر مدعيأ أن الحنفية بريئون من الأشاعرة ما نصه :

« الحنفية : معلوم أن واضع الطحاوية وشارحها كلاهما حنفيان ، وكان الإمام الطحاوي معاصراً للأشعري وكتب هذه العقيدة لبيان معتقد الإمام أبي حنيفة وأصحابه وهي مشابهة لما في الفقه الأكبر عنه ، وقد نقلوا عن الإمام أنه صرح بكفر من قال إن الله ليس على العرش أو توقف فيه ، وتلميذه أبو يوسف كفر بشراً المريسي ، ومعلوم أن الأشاعرة ينفون العلو وينكرون كونه تعالى على العرش ، ومعلوم أيضاً أن أصولهم مستمدة من بشر المريسي » انتهى كلام سفر .

وأقول : لقد تضمن كلامه هذا سلسلة أخطاء ومغالطات لا بد من سردها وتفنيدها واحدة

واحدة :

(١) قوله (معلوم أن واضع الطحاوية وشارحها كلاهما حنفيان) المراد منه إثبات أن الطحاوي ضد الأشاعرة ، وأن شارح الطحاوية ابن أبي العز ضد الأشاعرة أيضاً ، وهذا الكلام يتضمن مغالطتين : (الأولى) : ادعاؤه أن متن الطحاوية يخالف عقيدة الأشاعرة !! وليس كذلك !! بل الواقع أن متن الطحاوية هو عين عقيدة الأشاعرة وهو مخالف لعقيدة المتسلفين وأذناهم كسفر !! كما سنوضح ذلك الآن إن شاء الله تعالى في فصل خاص .

(الثانية) : ادعاؤه بأن ابن أبي العز — المنسوب للحنفية خطأ — يمثل السادة الحنفية !! وليس كذلك !! بل هو مبتدع كما يرى أئمة الحنفية وعلى رأسهم الشيخ ملا علي القاري الحنفي ، فإنه وصّفه بالابتداع كما سيأتي إن شاء الله تعالى في فصل خاص .

(٢) : ادعاؤه — مغالطاً — !! أن الفقه الأكبر موافق لعقيدة المتسلفين ، وليس كذلك !! كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

٣) : ادعأؤه — مغالطاً — !! بأن الإمام أبا حنيفة صرح بكفر من قال إن الله ليس على العرش أو توقف فيه ، وليس كذلك !! بل هذا كذب محض على الإمام أبي حنيفة لأن راوي هذه العبارة عنه كذاب مشهور الكذب عند علماء الجرح والتعديل !! وسيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله تعالى .

٤) : زعمه مغالطاً !! بأن أبا يوسف تلميذ الإمام أبي حنيفة رحمهما الله تعالى كفر بشراً المريسي !! وزعمه بأن أصول الأشعرية مستمدة من المريسي !! وهذا يتضمن مغالطتين :

(الأولى) : إيهامه بأن بشراً المريسي ليس حنفياً مع أنه من تلاميذ أبي يوسف وكبار الفقهاء .

قال الذهبي في « سير أعلام النبلاء » (١٠ / ١٩٩) :

« كان بشر من كبار الفقهاء ، أخذ عن القاضي أبي يوسف وروى عن حماد بن سلمة وسفيان بن عيينة .. اهـ !! »

ثم ذمه بعد ذلك !!

(الثانية) : قول سفر بأن أصول الأشعرية مستمدة من المريسي فكذب محض لا دليل له عليه البتة !!

وكان الواجب عليه أن يقول بأن أصول ابن تيمية وحمود التويجري مستمدة من اليهود المجسمة المشبهة !! والدليل على ذلك أن حمود التويجري ينقل في كتابه « عقيدة أهل الإيمان في خلق آدم على صورة الرحمن » !! ص (٧٦) (من الطبعة الثانية ١٤٠٩ هـ — طبع دار اللواء / الرياض) من التوراة المحرفة التي قال الله في شأنها ﴿ قل فاتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين ﴾ فيقول التويجري — شيخ سفر — ناقلاً عن الشيخ الحراني ابن تيمية ما نصه :

« وأيضاً فهذا المعنى عند أهل الكتاب من الكتب المأثورة عن الأنبياء كالتوراة فإن في السفر الأول منها : (سنخلق بشراً على صورتنا يشبهها) »

فتأملوا يا أصحاب العقول من أين ينقل شيوخ سفر وأئتمته !! وكيف أن أصول أئتمته مستمدة من كتب اليهود المجسمة !!

ويكفي ما ذكرته في هذه النقطة هنا ولن أذكره في فصل خاص لأن بطلانه ظاهر والله الموفق .

٥ : وأما قوله (ومعلوم أن الأشاعرة ينفون العلو وينكرون كونه تعالى على العرش)
فجوابه :

أن الأشاعرة لا ينكرون العلو المعنوي وإنما ينكرون العلو الحسي وهو علو الأجسام ، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني الأشعري — الذي وصفه سفر في كتابه بأنه متذبذب في عقيدته ص (٢٨) — في « فتح الباري » (١٣٦/٦) :

« ولا يلزم من كون جهتي العلو والسفل محال على الله أن لا يوصف بالعلو لأن وصفه بالعلو من جهة المعنى والمستحيل كون ذلك من جهة الحس » اهـ .

فتأمل !!

وأما كونه سبحانه وتعالى على العرش فهذا ينكره السادة الأشاعرة اشد الإنكار لأنه لا دليل عليه وتعالى الله عز وجل أن يكون جالساً وقاعداً على العرش ، لأنه سبحانه ليس جسماً ولا هو على شكل إنسان أو صورة مخلوق حتى يكون على العرش كما يزعم هذا الدكتور (المتخصص) !! الجسم !! هو وسادته وأئمة مذهبه وطريقته !!

فإن قال : لم أقصد أنه جالس على العرش وإنما أردت أنه على العرش بلا كيف .

قلنا له : كلا لم تصدق أيها الألمي !! فإن أئمة مذهبك نصوا بأنه جالس على العرش وقد أبقى مكاناً مقدراً عندهم بأربع أصابع يُقعد فيه يوم القيامة سيدنا محمداً صلى الله عليه وآله وسلم وهذا هو المقام المحمود بزعمهم وحسب تصورهم !! ولا يمكنك أن تنكر هذا البتة !! وإليك بعض نصوصهم في ذلك :

أ — روى الخلال الحنبلي الجسم في كتابه « السنة » (٢١٥/١) من طريق ليث بن أبي سليم عن مجاهد ﴿ عسى أن يعثك ربك مقاماً محموداً ﴾ قال :

« يُقَعِّدُهُ معه على العرش ، قال أبو بكر بن أبي طالب : من رده فقد ردَّ على الله عز وجل^(٥٢٩) ، ومن كذب بفضيلة النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقد كفر بالله العظيم . وأخبرني أحمد بن أصرم بهذا الحديث ، وقال : من ردَّ هذا فهو متهم على الله ورسوله ، وهو عندنا كافر ، وزعم أن من

(٥٢٩) انظر إلى سخافة عقولهم كيف يُعرضون عن الحديث الصحيح الثابت في الصحيحين الذي يقول فيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأن المقام المحمود هو الشفاعة ، فيزكونه ويهملونه ويذهبون لقول يروى عن مجاهد بسند ضعيف ينص بأن المقام المحمود هو جلوسه صلى الله عليه وآله وسلم مع الله على العرش !! تعالى الله عما يقولون !!

قال بهذا فهو ثنوي ، فقد زعم أن العلماء والتابعين ثنوية ، ومن قال بهذا فهو زنديق يقتل » انتهى كلام
الخلال فتأملوا !!

ب — ابن زفيل المعروف بابن قيم الجوزية ذكر هذا الجلوس وزعم أنه قول السلف في كتابه
« بدائع الفوائد » (٤/٣٩ — ٤٠) وزعم أيضاً أنه قول الإمام الدارقطني ، وقد رددت على هذا وفندته
وبيّنت بأنه مكذوب على الدارقطني في رسالتي « البيان الكافي بغلط نسبة كتاب الرؤية للدارقطني بالدليل
الوافي » المطبوع في ذيل كتاب « دفع شبه التشبيه » انظر ص (٢٩٦) من « دفع الشبه » .
وكتبُ الدارقطني في هذه المواضيع التي ينشرها المتمسكون هنا وهناك كمثل كتاب
« الرؤيا » وكتاب « الصفات » مكذوبة عليه فإن الرجل كان منزهاً عن تصنيف مثل تلك الكتب الواهية
السقيمة وخصوصاً أن الذين رووها عنه مجسمة مشبهة معروفون بالكذب والغفلة والوضع كما أوضحناه
وبينه هناك في المرجع المشار إليه ، وهذا لا يحتاج لبيان أكثر من هذا والله الموفق .
ولنشرع الآن في بيان تفصيل بعض تلك المغالطات التي جاء بها سفر الذي يدعي التخصص —
فنقول وبالله تعالى التوفيق .

عقيدة الإمام الطحاوي موافقة لمذهب الأشعري

ومخالفة في الحقيقة لمذهب المتمسكين

يحاول المتمسكون أن يوهموا البسطاء بأن متن الطحاوية يوافق عقيدتهم !! وآراءهم في العقائد !!
وهذا ليس صحيحاً البتة وذلك لعدة أمور :
(١) : أن هناك عبارات وجمل في عقيدة الطحاوي تهدم عقائد هؤلاء المجسمة من أساسها ومن تلك
الجمل والعبارات :

أ — قول الطحاوي « تعالى عن الحدود والغايات والأركان والأعضاء والأدوات لا تحويه الجهات
الستُ كسائر المبتدعات » .

ومن المعلوم للقاصي والداني أن سرفاً وأثمتة يشتون الجهة لله تعالى ، تعالى الله عما يقولون علواً
كبيراً ، فهذا ابن تيمية الحراني يقول في « منهاج سنته » (١/٢٦٤) :
« ثبت أنه في الجهة على التقديرين » (٥٣٠) .

(٥٣٠) وقد خالفه في ذلك الألباني في « مختصر العلو » ص (٧١) حيث قال :

ب — وقال الطحاوي رحمه الله تعالى في عقيدته : « له معنى الربوبية ولا مربوب ، ومعنى الخالق ولا مخلوق » .

قلت : وفي هذا ردٌ صريح على ابن تيمية الحراني الذي يزعم بأن العالم قديم بالنوع ، وكذلك فيه أيضاً ردٌ صريح على ابن أبي العز الذي يدعي في شرح الطحاوية « محرراً لها !! بأن قول أئمة أهل الحديث هو « أن نوع الحوادث .. يمكن دوامها في الماضي والمستقبل »^(٥٣١) .

ويقول شيخ هذا الطائفة الحراني الملقب لديهم بشيخ الإسلام في « موافقه صريح معقوله لصحيح منقوله » المطبوع على هامش « منهاج سنته » (٢٤٥/١) :

« قلت : هذا من نمط الذي قبله ، فإن الأزلي اللازم هو نوع الحادث لا عين الحادث » .
وفي رسالتنا « التنبية والرد على معتقد قدم العالم والحد » ما يشفي غليل الصادي في هذه المسألة والله الموفق .

ج — هذا ولهم اعتراضات كثيرة على عقيدة الطحاوي لا باس بذكر شيء يسير منها وإليك ذلك :
اعترض ابن باز !! على قول الطحاوي في عقيدته « قديم بلا ابتداء » فقال في تعليقه عليها :
« هذا اللفظ لم يرد في أسماء الله الحسنی كما نبه عليه الشارح .. وغيره ، وإنما ذكره كثير من علماء الكلام ... » .

وقال الطحاوي أيضاً في عقيدته « وهو مستغن عن العرش وما دونه محيط بكل شيء وبما فوقه » هكذا ثبت لفظ « وبما فوقه » وخاصة في نسخة الشيخ العلامة الغنيمي الحنفي شارح الطحاوية المتوفى سنة ١٢٩٨ هـ ، وقد قام المتمسكون بحذف لفظه « بما » ليثبتوا أن الفوقية عائدة على الله لتوافق العبارة معتقدهم مع أن السياق لا يساعد ذلك ، لأن الكلام هنا واقع عن استغناء الله سبحانه عما دون العرش وما فوقه ، وأنه بكل شيء محيط .

ومما يدل على جهل المتمسكين بالسنة وخاصة الشيخ المتناقض !! الذي يتكئ على كلماته سفر الذي يدعي التخصص أن المتناقض !! يقول !! في تعليقه على متن الطحاوية ص (٣٧) ناقلاً عن ابن ماجة ما نصه :

« ومنه يتبين أن لفظ الجهة غير وارد في الكتاب والسنة ... » فهذه مسألة عقائدية يخالف الألباني فيها ابن تيمية على أنه قد تناقض !! فيها فأثبتها في موضع آخر !! وهكذا تتضارب وتضطرب أقوال هذه الطائفة في المسائل العقائدية من مكان إلى آخر .

(٥٣١) انظر طبعة المكتب الإسلامي الثامنة . ص (١٢٩) .

« وإلا فقد قام الدليل على أن العرش فوق المخلوقات وليس فوقه شيء من المخلوقات ، فلا يقضى لقوله « محيط » . — بمعنى محيط بكل شيء فوق العرش والحالة هذه — معنى ، إذ ليس فوق العرش من المخلوقات ما يحيط به ... » اهـ .

وأقول : لا أدري أين ذهب عقل هؤلاء عن قوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث الصحيحين « إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي فَهُوَ مَكْتُوبٌ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ » .
قال الحافظ ابن حجر في شرحه « فتح الباري » (١٣ / ٥٢٦) :
« والغرض منه الإشارة إلى أن اللوح المحفوظ فوق العرش » .

فهذا هو المراد بقول الطحاوي « وبما فوقه » فهم حذفوا لفظه « بما » لئتم لهم مرادهم من أن الله سبحانه عما يقولون « بذاته » — كما يتخيلون — فوق العرش ، ولكن هيهات !! لا سيما والطحاوي ينزه الله عن الجهات الست ، فلا ندري أي كان عقل الشيخ المتناقض !! عندما نقل عبارة ابن مائع المتهافنة ؟! والله في خلقه شؤون !!

فتبين من ذلك أن الخنفية ليسوا ضد الأشاعرة في العقيدة ، إنما هم مع السادة الأشاعرة ، بل هم أنفسهم أشاعرة ، وهم ضد سفر الحوالي وأهل نخلته .
والذي يؤكد ذلك ما قاله أيضاً الإمام الحافظ السبكي في « معيد النعم ومبيد النقم » ص (٢٥) حيث قال :

« وهذه المذاهب الأربعة والله الحمد في العقائد يد واحدة إلا من لحق منها بأهل الاعتزال والتجسيم ، وإلا فجمهورها على الحق يقرون عقيدة أبي جعفر الطحاوي التي تلقاها العلماء سلفاً وخلفاً بالقبول ، ويدينون الله برأي شيخ السنة أبي الحسن الأشعري الذي لم يعارضه إلا مبتدع » .
فتأمل جيداً !!

فصل

ابن أبي العز شارح الطحاوية الذي يحتاج بكلامه

التمسلفون ليس حنفياً في اعتقاده وإنما

هو مبتدع بنظر أئمة الحنفية

زعم سفر بأن ابن أبي العز شارح الطحاوية الذي هو في الحقيقة محرف لعقيدة الطحاوي ، ومخالف لمذهب أهل الحق في مسائل التوحيد ، يُمثل رأي الحنفية في الأشاعرة ، وهذا استدلال فاسد ، وهو تمويه وخداع !! لأن أئمة الحنفية وخاصة الشيخ علي القاري الحنفي ذكر ابن أبي العز في « شرح الفقه الأكبر » في عدة مواضع وبين أنه غير تابع للحنفية في العقيدة ، وإنما هو تابع للمبتدعة ولمذهب باطل .

فإذا كانت هذه هي منزلة ابن أبي العز عند السادة الحنفية ، فإنني أعجب جداً كيف يأتي به سفر ويجعله ممثلاً لآراء الحنفية ، وهذا مثل تمويهه في قضية ابن خويز منداد الذي أتى بقوله الذي يوافق هواه وجعله ممثلاً لرأي السادة المالكية مع أنه مطعون فيه عندهم وعند أهل الجرح والتعديل كما قدمنا . ولكن صاحبنا !! أبعد الخلق عن التحقيق !! فإنه لا يدره ولا شم رائحته !! وهو مع ذلك يدعي التخصص !! وإليك كلام الشيخ العلامة علي القاري الحنفي الذي يبين فيه حال ابن أبي العز هذا :

قال الشيخ القاري في « شرح الفقه الأكبر » ص (١٧٢) :

« والحاصل أن الشارح يقول بعلو المكان مع نفى التشبيه وتبع فيه طائفة من أهل

البدعة » اهـ .

وقال أيضاً ص (١٧٢) ما نصه : « ومن الغريب أنه استدل على مذهبه الباطل برفع الأيدي في

الدعاء إلى السماء .. » اهـ .

وابن أبي العز هذا مطعون في عقيدته عند علماء عصره ، لأنه قال أقوالاً مستشعنة منها أنه قدح في

عصمة النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الحافظ ابن حجر في « إنباء الغمر » (٩٦/٢) :

« وأن العلماء بالديار المصرية خصوصاً أهل مذهب من الحنفية انكروا ذلك عليه » .

ومن تلك الأمور المستشعنة أن الحافظ قال كما في « إنباء الغمر » :

« قوله : يا خير خلق الله ، الراجح تفضيل الملائكة إلى غير ذلك ... » وذكر الحافظ أيضاً في

« إنباء الغمر » (٩٧/٢) أن ممن أنكروا على ابن أبي العز من الحنابلة :

« زين الدين ابن رجب ، وتقي الدين ابن مفلح وأخوه .. » .

وبذلك يتضح أن استدلال سفر بكلام مثل ابن أبي العز لإثبات ضلال الأشاعرة بنظر الحنفية
استدلال فاسد جداً !!

وهو يدل على إفلاس سفر العلمي !! أو على تدليسه المشين !!
وقد أعرض سفر عن كلام مثل ابن الهمام والقاري والمحدث الزبيدي وغيرهم لأن جميعهم أشاعرة أو
ماتريديه يقولون بعكس ما يدعيه سفر .
فانظروا كيف يبني ادعاءاته وحججه على شفا جرفٍ هارٍ لا تثبت أمام التمحيص العلمي .

فصل

عقيدة «الفقه الأكبر» تخالف

عقيدة المتسلفين

الذين منهم سفر

حاول سفر ص (٢٠) من كتابه منهج الأشاعرة أن يموّه ويوهّم أن العقيدة التي في كتاب
«الفقه الأكبر» المشابهة لما في العقيدة الطحاوية تخالف عقيدة الأشاعرة !! والحق أن الأمر ليس كذلك ،
بل إن عبارات الفقه الأكبر وكذلك شرحها للشيخ القاري الحنفي تنسف عقيدة هؤلاء المتسلفين من
أساسها ، ولا أود هاهنا الإطالة بنقل النصوص في إثبات ذلك ، وإنما أقتصر على ذكر نصين من كتاب
الفقه الأكبر فيهما مخالفة صريحة لعقيدة الشيخ الحرّاني والمتسحقين به من المتسلفين !! وكذلك أنقل نصاً
واحداً من شرح الفقه الأكبر للشيخ علي القاري الحنفي ، ليتبين للجميع في أيّ فلك يدور سفر الحوالي
وأصحابه !!!

١ : جاء في كتاب الفقه الأكبر ص (٥٦) ما نصه :

« ومعنى الشيء إثباته بلا جسم ولا جوهر ولا عرض ولا حد له ولا ضد له ولا ند له ولا مثل
له » انتهى .

وهذا الكلام الثابت في كتاب الفقه الأكبر يخالف عقيدة الشيخ الحرّاني الذي يثبت الحدّ لله تعالى في
« موافقة صريح معقوله لمنقوله » المطبوع على هامش « منهاج سنته » (٢٩/٢) ، وارجع إلى كتابنا
« التنبيه والرد على معتقد قدم العالم والحد » فإننا قد بسطنا المسألة هنالك .

٢ : جاء أيضاً في « الفقه الأكبر » ص (٥٠) ما نصه :

« ويتكلم لا ككلامنا ، ونحن نتكلم بالآلات والحروف ، والله تعالى يتكلم بلا آلة ولا حروف ، والحروف مخلوقة وكلام الله تعالى غير مخلوق » .

وهذا الكلام مخالف لما عليه ابن تيمية الحراني والمتسحون به !! فقد خالف ابن تيمية ومقلدوه عقيدة أهل الحق ، ومن ذلك قول ابن أبي العز في شرح الطحاوية ص (١٦٩) :
« وهو يتكلم به بصوت يُسمع ، وأن نوع الكلام قديم وإن لم يكن الصوت المعين قديماً ، وهذا المأثور عن أئمة الحديث والسنة » اهـ .

وكان قد قال قبل ذلك في نفس الصحيفة : إن رابع الأقوال في مسألة الكلام « أنه حروف وأصوات أزلية مجتمعة في الأزل وهذا قول طائفة من أهل الكلام ومن أهل الحديث » اهـ .
فتأملوا !!!

(٣) : وأما تشنيع شارح الفقه الأكبر الشيخ ملاً علي القاري الحنفي على المتسلفين الحنابلة فكثير ، ومنه قوله ص (٢٩) من شرح الفقه الأكبر :

« ومبتدعة الحنابلة قالوا : كلامه حروف وأصوات تقوم بذاته وهو قديم ، وبالغ بعضهم جهلاً حتى قال : الجلد والقرطاس قديمان فضلاً عن الصحف ، وهذا قول باطل بالضرورة ومكابرة للحس ، للإحساس بتقديم الباء على السين في بسم الله ، ونحوه » .

فتأملوا أيها الناس كيف بطل وسقط ما ادّعاه سفر ، وبان وظهر جلياً أن تخصصه الذي يزعمه لا قيمة له ، وأنه لم يجل دون وقوعه في هذه الأخطاء الشنيعة التي لا يقع فيها الطلبة المبتدئون فضلاً عن الجهادة المتخصصين .

فصل

افتراء سفر والمتسلفين على الإمام

الأعظم أبي حنيفة رحمه الله

يزعم المتسلفون والمتسحون بالشيخ الحراني بأن الإمام أبا حنيفة رحمه الله تعالى يقول بعقيدة أن الله في السماء ، وأبو حنيفة لم يقل ما نقله المتسلفون !! عنه ، بل تلك كلمة مكذوبة نقلها بعض الوضعين عنه .

ولا يوسفنا أن نقول إن سفرأ وقع في ورطة الآن حيث قال في كتابه ص (٢٠) بأن الإمام أبا حنيفة صرح بكفر من قال : إن الله ليس على العرش أو توقف فيه !!

ولقد أبطلنا هذا الكلام المنقول عن الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى في مقدمتنا على « دفع شبه التشبيه » ص (٦٩) وبيئاً هناك بأن الذي روى ذلك عن أبي حنيفة اثنان ، الأول : أبو مطيع البلخي وهو وضاع ، قال الذهبي في الميزان (٥٧٤/١) :

« قال الإمام أحمد لا ينبغي أين يروى عنه شيء . وعن يحيى بن معين : ليس بشيء » .

وأورد أبو مطيع البلخي هذا الحافظ ابن حجر في « لسان الميزان » (٣٣٥/٢ - هندية) وقال :

« قال أبو حاتم الرازي : كان مرجئاً كذاباً ... » .

وذكر الحافظ بأن الذهبي جزم بأن البلخي وضع حديثاً .

[فائدة] : اعلم أن من أساليب التمويه التي اقترفها ابن أبي العز شارح الطحاوية إمام سفر ! أنه

عندما نقل في شرح الطحاوية ص (٢٨٨) هذه العبارة عن أبي حنيفة سكت عن أبي مطيع البلخي وكذا سكت الشيخ المتناقض !! الذي علّق على شرح الطحاوية ، ولكنه مرّ اسم أبي مطيع البلخي هذا في موضع آخر من شرح الطحاوية وذلك ص (٣٤٢) فروى شيئاً لم يوافق الشارح فطعن فيه ولم يقبله وكذا طعن فيه المعلق المتناقض !! فقال : « اتهمه الجوزقاني والذهبي بالوضع » مع أنه أثني عليه في « مختصر العلو » ص (١٣٦) فقال إنه من كبار أصحاب أبي حنيفة وفقهائهم ، فانظروا إلى التعصب والهسوى !! يوثقون الراوي متى روى ما يوافق أهواءهم ويسعف أوطارهم ، ويطعنون فيه متى خالفهم آراءهم ! فاللهم هداك .

والثاني الذي روى هذه العبارة عن أبي حنيفة هو : نوح الجامع ، قال العلماء : كان جامعاً لكل

شيء إلا الصدق ، وهو وضاع مشهور انظر ترجمته في « تهذيب التهذيب » (٣٣٣/١٠) وما بعدها .

فهنيئاً لسفر الحوالي (المتخصص !!) بهؤلاء الوضاعين الذين يعتمد عليهم في عقائده فينقل عنهم ،

ومنه يتبين أنه جهيد في علم الجرح والتعديل !!! ومتخصص !!

فصل

عقيدة الإمام أحمد أيضاً ضد عقيدة المتسلفين

المتسحين بالشيخ الحراني

حاول سفر أن يموه على عاداته !! فذكر أن الإمام أحمد بدع ابن كلاب ، واستنبط من ذلك أن عقيدة الإمام أحمد ضد عقيدة الأشاعرة وهذا استدلال فاسد ، لأن العقيدة المنقولة عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى موافقة تقريباً لعقيدة الأشاعرة وإليك بعض ذلك :

(١) : أما ابن كلاب فقد قال الذهبي في ترجمته في « السير » (١١ / ١٧٥) : « والرجل أقرب المتكلمين إلى السنة بل هو في مناظرهم » وانظر إلى التعليق في أسفل تلك الصحيفة من « سير أعلام النبلاء » .

(٢) : ما كان يقوله الإمام أحمد في مسائل التوحيد هو ما يقوله الأشاعرة أيضاً على الغالب وابن تيمية ومقلدوه يخالفونه في ذلك !! وإليكم بعض الأمثلة على ذلك :

(أ) : كان الإمام أحمد يؤول بعض النصوص في الصفات التي يفيد ظاهرها التجسيم والتشبيه . قال ابن كثير في « البداية والنهاية » (١٠ / ٣٢٧) :

« روى البيهقي عن الحاكم عن أبي عمرو بن السماك عن حنبل أن أحمد بن حنبل تأول قول الله تعالى ﴿ وجاء ربك ﴾ أنه جاء ثوابه .. ثم قال البيهقي : وهذا إسناد لا غبار عليه » .
ثم قال ابن كثير :

« وكلامه — أي الإمام أحمد — في نفي التشبيه وترك الخوض في الكلام والتمسك بما ورد في الكتاب والسنة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعن أصحابه » .

وقد نقلنا في مقدمة « دفع شبه التشبيه » ص (١٢ — ١٤) عدة تأويلات عن الإمام أحمد فيما يتعلق بمسائل الصفات .

(ب) : وفي « طبقات الحنابلة » لابن أبي يعلى (٢ / ٢٩٧) أن الإمام أحمد كان يقول في عقيدته :

« والله تعالى لم يلحقه تغير ولا تبدل ، ولا يلحقه الحدود قبل خلق العرش ولا بعد خلق العرش » .
وهذا مخالف لعقيدة ابن تيمية الحراني في إثبات الحد ، وقد تقدم ذلك معزواً فليراجع .

(جـ) : وفي طبقات الحنابلة (٢ / ٢٩٨) أن الإمام أحمد :

« أنكر على من يقول بالجسم ، وقال إنما الأسماء مأخوذة بالشرعية واللغة ، وأهل اللغة وضعوا هذا الاسم على كل ذي طول وعرض وسمك وتركيب وصورة وتأليف والله تعالى خارج عن ذلك كله فلم يجز أن يسمّى جسماً لخروجه عن معنى الجسمية ، ولم يجز في الشريعة ذلك فبطل . »

قلت : وهذا مخالف لعقيدة الشيخ الحراني الذي يقول بالتحجيم في مواضع عديدة من كتبه منها التأسيس (١٠١/١) .

بل قال الشيخ الحراني أن السلف لم يذموا المجسمة ولا المشبهة في « تأسيسه » (١٠١/١) فيا للعجب !!

فهذا الإمام أحمد ينفي التحجيم صراحة !! والإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى يقول : « أتانا من المشرق رأيان حبيشان جهم معطل ومقاتل مُشبه » كما في « السير » (٢٠٢/٧) .

فصل

التمسلفون يصفون كبار الأئمة والحفاظ

الذين يخالفونهم بأنهم متذبذبون في عقيدتهم

من العجيب الغريب أن هؤلاء التمسلفين إذا وجدوا أن أقوال إمام من الأئمة الحفاظ يشكل حجر عثرة في طريقهم فإنهم يصفون هذا الإمام بأنه كان متذبذباً أو مضطرباً في عقيدته ، ومن ذلك قول سفر في كتابه ص (٢٨) :

« ولو قيل : إن الحفاظ كان متذبذباً في عقيدته لكان ذلك أقرب إلى الصواب » .

وهذا وصف لا يجوز أن يوصف به مؤمن لأن هذا نعت المنافقين الذين قال الله فيهم : ﴿ مُذَبِّبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ ﴾ .

ومن ذلك أن بعض غلمان الشيخ الألباني المتناقض !! قال في مقالة متهافنة عن الحفاظ ابن الجوزي رحمه الله تعالى أنه كان « مضطرباً في الصفات » وكل ذلك منهم محاولة للتنصل من كلام الأئمة الثقات ، كما أن كل ذلك منهم افتراء وكذب لا أساس له من الصحة ، وهم يذيعون أيضاً ويفترون على كثير من الأئمة المخالفين لهم في آرائهم أنهم رجعوا في آخر حياتهم عن العقيدة الأشعرية ! وهذا كذب بحت ، وهو دليل على إفلاسهم وضعف حجتهم العلمية !!!

وإلى أي عقيدة يتصور هؤلاء المتمسكون أن أولئك العلماء رجعوا إليها في آخر حياتهم؟! ألعقيدة الشيخ الحراني الذي يقول باستواء معبوده على ظهر بعوضة واستقراره وتركيبه وانقسامه؟! أو إلى عقيدة قدم العالم التي يتبناها ويعتقدها وينافح عنها!! ﴿ نَبُونِي بِعَلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ !!

فصل

قال سفر بعد ذلك ص (٢١) :

« هذا موجز مختصر جداً لحكم الأشاعرة في المذاهب الأربعة فما ظنك بحكم رجال الجرح والتعديل .. » اهـ .

وأقول : لقد تبين مما سبق وتقدم أيها المشدق بكل جلاء ووضوح أن ما زعمته من ذم علماء المذاهب الأربعة للسادة الأشاعرة كذب بحت وتزوير مشين!! وكلمة (الجرح والتعديل) التي تلو كها دائماً بفمك ولا تدرك معناها لا قيمة لها أيضاً البتة!! لأنك من أبعد الناس عن هذه الصناعة وذاك الفن!! لا سيما وقد بينا لك أيضاً فشل منهجك حسب قواعد علم الجرح والتعديل!! لأن كلام علماء الجرح والتعديل بعكس ما تدعي تماماً!! ولا يحتاج هذا لرهان ودليل بعدما فصلناه فيما تقدم قبل قليل في الصفحات السابقة وبيناه!! والحمد لله رب العالمين .

وقال سفر بعد ذلك ص (٢١ - ٢٢) :

« مما يعلم أن مذهب الأشاعرة هو رد خير الآحاد جملة » اهـ .

وجوابه : أن هذا الكلام فضلاً عن كونه كذباً بحتاً وافتراءً صرفاً محضاً ، فإن من أعجب العجب في هذه المسألة أن يتناسى سفر أن ابن تيمية يرد آيات في القرآن الكريم وأحاديث في الصحيحين قطعية تنص على أن الله سبحانه وتعالى كان ولم يكن شيء غيره ثم خلق المخلوقات ، وانعقد الإجماع على ذلك كما نقله جماعة منهم ابن حزم في كتابه « مراتب الإجماع » ص (١٦٧) والحافظ ابن حجر في « فتح الباري » (٢٠٢/١٢) عن الحافظ العراقي والحافظ ابن دقيق العيد!!

فلا ندري لِمَ يَرُدُّ الشيخ ابن تيمية (بتاعكم) تلك الآيات القرآنية وتلك الأحاديث النبوية في سبيل تقليد أرسطو طاليس وأضرابه!!

هل رضى أرسطو طاليس مقدّم عند الشيخ الحراني على رضى الله تعالى ورسوله أم ماذا!!؟ ولو ذهبت أسرد لك يا سفر الأمثلة الكثيرة التي ترك فيها الشيخ الحراني (بتاعكم) الكتاب والسنة وقلد فيها أرسطو طاليس واليونان لظال الكتاب جداً! والإشارة تكفي للبيب!!

قال سفر (المتخصص) !! ص (٢٢) من كتابه الفذ !!

« وها هنا حقيقة كبرى أثبتها علماء الأشعرية الكبار بأنفسهم — كالجويني وابن أبي المعالي والرازي والغزالي وغيرهم — وهي حقيقة إعلان حيرتهم وتوبتهم ورجوعهم إلى مذهب السلف ، وكتب الأشعرية المتعصبة مثل طبقات الشافعية أوردت ذلك في تراجمهم أو بعضه فما دلالة ذلك ؟ إذا كانوا من أصلهم على عقيدة أهل السنة والجماعة فعن أي شيء رجعوا ؟ ولماذا رجعوا ؟ وإلى أي عقيدة رجعوا » انتهى .

وأجيبك على هذه الأسئلة المحيرة لك يا أخ !! سفر فأقول لك :

قبل أن أوضح لك المسألة أود أن أعلمك بأن حرب الإشاعات الفارغة التي تقومون بها حرب فاشلة لا قيمة لها !! وفي كل يوم يكتشف المسلمون والشباب المخدعون بطريقتكم ومذهبكم الذي يرثى له بأنكم ملبسون !! فتارة تشيعون بأن التأويل لم يقل به السلف الصالح وهو من شعار الجهمية !! وتارة تزعمون بأن فلان وفلان من الأئمة رجعوا عن عقيدتهم !!

وتارة تزعمون بأنكم تتبعون السلف الصالح !!

وتارة تدعون بأن ما تقولون به هو قول أهل الحديث !!

وأشياء أخرى كثيرة !! والحقيقة بمعزل عما تقولون !!

وتسميتهم أهل الحديث وأنتم لا تكادون تفقهون حديثاً !!

وليعلم القارئ الكريم بأن ما يزعمه سفر من أن أئمة أهل السنة المنزهين للمولى سبحانه وتعالى رجعوا في آخر حياتهم إلى « عقيدة البعوضة » !! التي عليها سفر وأئمته ليس صحيحاً البتة !! كما سأبرهن على ذلك إن شاء الله تعالى بعد قليل بمثال واحد ينسف ما يدعيه سفر وأئمته .

وليعلم طالب الحق بأن سفرًا ينقل هذه المعلومات المخطئة من كتب ابن تيمية الحراني !! وابن تيمية لا يعتمد على كلامه كما لا يعتمد على كلام تلميذه ابن القيم فإننا قد بلّونا عليهما وكذا على الشيخ المتناقض !! قلب الحقائق وتزوير النقول وهم يستحلون ذلك للأسف الشديد !! وإليك الدليل على ذلك : اعتمد سفر في قوله رجوع إمام الحرمين عن عقيدته الأولى فصنّف الرسالة النظامية على قول ابن تيمية الحراني !! وذلك في « الموافقة » (١٠ / ٢) المطبوع على هامش منهاجه) !!

واعتماد ابن تيمية وغيره من المتمسحين بأذياله في ذلك كما يزعمون !! على خيال قوائم بأذهانهم !! وهو أن إمام الحرمين رجوع في آخر حياته عن مذهب الأشاعرة فأثبت الصفات التي يريدونها التيميون وحرّم التأويل !! وها هي الرسالة النظامية بين أيدينا وليس فيها ما يدعي هذا المتسلف بسل إن

فيها ما يهدم ويدك عقيدة المتسلفين من أساسها !! ومن ذلك قول إمام الحرمين الجويني رحمه الله تعالى
ص (١٥) :

« فذهبت طوائف إلى وصف الرب بما يتقدّس في جلاله عنه من التحيز في الجهة ، حتى انتهى غلاة
إلى التشكيل والتمثيل تعالى الله عن قول الزائغين » .

فهذا كما ترون تصريح من إمام الحرمين بتزويه الله عن الجهة التي يعتقدونها المتسلفة وإمامهم الشيخ

الحراني !!

وكذلك باقى الأئمة الذين ذكر أسماءهم هذا (المتخصص) !! جميعهم قد كذب عليهم هؤلاء
بأنهم قد رجعوا قبل موتهم إلى عقيدة المتسلفين المشبهين الذين يعتقدون بعقيدة الجهة التي هي من أبعاد
العقائد عن الكتاب الكريم والسنة المطهرة (٥٣٢) !!

وإن كان أحد منهم رجع في آخر حياته عن التأويل إلى التفويض فلا يعني ذلك أنه رجع للعقيدة
التي يقول بها هؤلاء المتسلفين !! فإن شيخهم الحراني يقول بأن عقيدة التفويض من شر أقوال أهل
البدع والإلحاد كما بينت موضع ذلك من كتبه في مقدمة « دفع شبه التشبيه » ص (٢٤) وذلك في كتابه
الموافقة (١١٨/١) .

وهل يتخيل هؤلاء المتسلفون بأن الغزالي وإمام الحرمين وغيرهم رجعوا إلى عقيدة البعوضة والذباب
التي كان يعتقدونها الشيخ الحراني الناصية على قدم العالم بالنوع وإثبات الحد والحركة والجهة وقيام الحوادث
بذات الرب سبحانه وتقدس عما يقولون !!؟

أم أنهم رجعوا إلى « عقيدة البقرة » التي يذكرها ابن القيم في آخر « اجتماع جيوشه »
(انظر ص ٣٣٠ من اجتماع الجيوش المحقق من قبل الدكتور عواد عبد الله المعتق الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ) .

ومما يندى له جبين كل من أوتي حظاً من الإيمان والخلق أن نرى ابن القيم يتلفظ آخر كتابه
المذكور ص (٣٣١) بكلمات لا تصدر من السوق الرضعاء !! وأراذل الخلق !! حيث يطلق من فمه
النظيف !! على آلاف العلماء لأنهم يدينون بمذهب الأشعري بأنهم :

« مخانيث » (٥٣٣) !!!

(٥٣٢) راجع صحيح شرح العقيدة الطحاوية للعبد الفقير فقه تعالى كاتب هذه الأسطر (٥٨-٧٤) فإن فيها تفصيل وبيان
دقيق في تفنيد قضية رجوع عدد من أئمة الأشاعرة إلى عقيدة المتسلفين واحداً واحداً .

(٥٣٣) فإن قال سفر (المتخصص) !! أو من قد تنعصب له !! بأن ابن القيم لم يرد بذلك الأشاعرة . قلنا له كلا !! بل
يريد به منات إن لم نقل آلاف من العلماء الأشاعرة كما أثبت سفر ذلك ص (١٣) من كتابه المبارك !! المصون !!

فأظنك الآن يا أخ سفر عرفت جيداً عن أي شيء رجعوا ولماذا رجعوا !! وإلى أي عقيدة رجعوا !! استيقظ عافاك الله !!

بل الذي يجب أن تعرفه أنت وسادتك المتسلفون بأن فضلاء الخنابلة هم الذين رجعوا إلى اعتقاد السلف الصالح وعقيدة التنزيه الحقبة أمثال الحافظ ابن الجوزي وابن عقيل والحافظ ابن رجب الحنبلي !! أما ابن الجوزي فدونك كتاب « دفع شبه التشبيه » بتقدمنا وتعليقنا لتدرك ذلك ، وأما الحافظ ابن رجب فقد نقل عنه التقى الحصني معاصره في « دفع شبه من شبه وتمرد » ص (١٢٣) ما نصه :

« وكان الشيخ زين الدين ابن رجب الحنبلي ممن يعتقد كفر ابن تيمية وله عليه الرد ، وكان يقول بأعلى صوته في بعض المجالس : معذور السبكي يعني في تكفيره » اهـ فتأمل جيداً يا سفر !!

ملاحظة مهمة جداً

حكم ابن تيمية عند

علماء المذاهب الأربعة

وبعد أن عرفناك بطلان كلامك وأدعاءاتك الفارغة المزورة حيث زعمت أن الأشاعرة مذمومون بنظر علماء المذاهب الأربعة يجب أن تعرف يا سفر (المتخصص !!) الآن حكم ابن تيمية الحراني وابن زفيل تلميذه بنظر علماء الأربعة وخاصة بنظر الشافعية والخنابلة الذين تتبجح بذكرهم .

١ — انظر الآن إلى كلام إمام الشافعية ابن حجر المكي الذي لا يوجد شافعي إلا وعنده كتبه كالتحفة وشرحه على مناسك النووي والإرشاد والزواجر والفتاوى الحديثية وغير ذلك من الكتب طالما أنك تريد معرفة الحق بمثل هذه الطرق :

قال ابن حجر واصفاً ابن تيمية وتلميذه ابن زفيل في « الفتاوى الحديثية » ص (٢٠٣) (٥٣٤) ما نصه :

« وإياك أن تصغي إلى ما في كتب ابن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية وغيرهما — ممن اتخذ إله هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وجعل على بصره غشاوة فمن يهديه من بعد الله — وكيف تجاوز هؤلاء الملحدون الحدود وتعدوا الرسول وخرقوا سباج الشريعة والحقيقة فظنوا بذلك أنهم على

(٥٣٤) من طبعة دار المعرفة تحت عنوان (مطلب في عقيدة الإمام أحمد) وص (١٧٣) من طبعة مصطفى الباني الحلبي الطبعة الأولى ١٣٥٦ هـ) .

هدى من ربهم وليسوا كذلك بل هم على أسوأ الضلال وأقبح الخصال وأبلغ المقت والخسران وأنهى الكذب والبهتان فخذل الله متبعمهم وطهر الأرض من أمثالهم » انتهى .

٢ — وقال الإمام تقي الدين الحصني الشافعي صاحب « كفاية الأخيار » في كتابه « دفع شبه مسن شبه وتمرد ونسب ذلك إلى الإمام أحمد » ص (١٢٣) من طبعة عيسى البابي الحلبي في آخر الكتاب ما نصه :

« وكان الشيخ زين الدين ابن رجب الحنبلي ممن يعتقد كفر ابن تيمية ، وله عليه الرد وكان يقول بأعلى صوته في بعض المجالس : معذور السبكي يعني في تكفيره .. » .

٣ — وقال الحافظ الذهبي الشافعي في رسالته « زغل العلم » ص (٢٣) (٥٣٥) عن ابن تيمية باسمه :

« فإن برعت في الأصول وتوابعها من المنطق والحكمة والفلسفة وآراء الأوائل ومعارات العقول واعتصمت مع ذلك بالكتاب والسنة وأصول السلف ولقمت بين العقل والنقل فما أظنك في ذلك تبليغ رتبة ابن تيمية ولا والله تقاربها ، وقد رأيت ما آل أمره إليه من الخط عليه والمجر والتضليل والتكفير والتكذيب بحق وبباطل ، فقد كان قبل أن يدخل في هذه الصناعة منوراً مضيئاً على مجاه سيماء السلف ثم صار : مظلماً مكسوفاً ... » انتهى .
فتأمل جيداً

٤ — وقال ابن حجر الهيتمي المكي أيضاً في « الفتاوى الحديثية » ص (١١٦) ذاكراً المسائل التي خالف فيها ابن تيمية إجماع المسلمين فقال :

« وأن العالم قديم بالنوع ولم يزل مع الله مخلوقاً دائماً فعمله موجباً بالذات لا فاعلاً بالاختيار تعالى الله عن ذلك ، وقوله بالجسمية ، والجهة ، والانتقال ، وأنه بقدر العرش لا أصغر ولا أكبر ، تعالى الله عن هذا الافتراء الشنيع والكفر البواح الصريح .. » .

٥ — وقال ابن حجر في « الفتاوى الحديثية » أيضاً ص (١١٤) :

« ابن تيمية عبد خذله الله وأصله وأعماه وأصممه وأذله ، وبذلك صرح الأئمة الذين بينوا فساد أحواله وكذب أقواله ، ومن أراد ذلك فعليه بمطالعة كلام الإمام المجتهد المتفق على إمامته وجلالته وبلوغه

(٥٣٥) من الطبعة القديمة التي علّق عليها وحققها العلامة المحدث الكونري رحمه الله تعالى وص (٤٢) من الطبعة التي علّق عليها محمد بن ناصر العجمي طبع مكتبة الصحوة الإسلامية (المتسلسلة) !! فتنبّه .

مرتبة الاجتهاد أبي الحسن السبكي وولده التاج والشيخ الإمام العز بن جماعة وأهل عصرهم وغيرهم من الشافعية والمالكية والحنفية ... » .

فتتبع يا أخ سفر بحكم ابن تيمية صديقك عند أئمة علماء المذاهب الأربعة وخاصة ابن رجب الحنبلي الذي رجع فكفر الشيخ الحراني في آخر عمره !! زادك الله توفيقاً وعلماً !!

٦ — وقال المحافظ ابن حجر العسقلاني الشافعي في « فتح الباري » (٦٦/٣) مشنعاً على ابن تيمية الحراني :

« والحاصل أنهم ألزموا ابن تيمية بتحريم شد الرحل إلى زيارة قبر سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنكرنا صورة ذلك .. وهي من أبشع المسائل المنقولة عن ابن تيمية » .

فما رأيك يا سفر !! بحكم أئمة العلماء هذا؟! وأقول لك :

فَتُسَبِّحُ وَإِلَّا تَتَمَتَّعُ وازدد ممن الله مقتتاً
واستبدل الحال واجعل يوم العروبة سبباً
لا يُعبد الله إلا إياك حياً وميتاً
والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات !!

ابن تيمية لم يكن مجاهداً قط
خلاقاً لما يشيعه المتسلفون

ومما أشاعه وأذاعه المتسلفون في هذا العصر ليخدعوا به الشباب وليأسروهم فيكونوا في جانبهم ويضعوهم تحت حوزتهم هو ادعأؤهم بأن ابن تيمية الحراني !! كان مجاهداً !! وهذا مما يقضي بالعجب العجاب !! حيث يدعون بأن ابن تيمية جاهد التتار !! وهذه الدعاية الفارغة ما هي إلا سراب بقية ليست بشيء في ميزان التحقيق العلمي !! وذلك لأن الذي جاهد التتار هو الشيخ العز بن عبد السلام الأشعري المتوفى سنة (٦٦٠هـ) وقد حارب المسلمون التتار وانتصروا عليهم في معركة عين جالوت سنة (٦٥٨هـ) قبل أن يولد ابن تيمية الحراني !! بد (٣) سنوات !! وذلك لأن الحراني ولد سنة (٦٦١) هـ أي بعد حصول المعركة الخالدة بثلاث سنوات ! فكيف يكون ابن تيمية مجاهداً !!؟

ثم المتتبع للتاريخ والوقائع في مثل « البداية والنهاية » لابن كثير وهو ممن أخذ فترة على ابن تيمية لا يجد ما يُثبت أن ابن تيمية خاض في يوم واحد من أيام حياته معركة وأمسك بيده سيفاً يقاتل به أعداء الله تعالى !! وإنما قاتل أئمة الإسلام وحرّض تلاميذه أن ينالوا منهم ويصفوهم بالنجهم والبدعة والإلحاد !! مع كونه هو المتابع المقلد لأرسطو طاليس في عقائده !!

فهل يستطيع المتمسكون أن يثبتوا لنا بأنه خاض معركة لحرب أعداء الإسلام مثل القائد المجاهد صلاح الدين الأيوبي الأشعري رحمه الله تعالى ورضي عنه !!؟

بل على العكس من ذلك نجد في تاريخ تلميذه ابن كثير أنه في فترة من الفترات خرج الحرّاسي في جيش الحاكم آنذاك ليتوب على يده كل من تمرد على ذلك الحاكم فهو إذن من علماء السلاطين !! ولا تجادل في ذلك أو تغضب من كلامي فإن كتب التاريخ تقول ذلك !!

وينبغي أن نعرف جيداً بأن الذي وضع ابن تيمية في السجن حتى مات فيه هم أئمة الهدى والحق من علماء أهل السنة والجماعة وأسماءهم مدونة في كتب التاريخ والتراجم فليراجعها من شاء !! وليس المتصوفة المنحرفون هم الذين وضعوه في السجن كما تقول الدعايات والإشاعات والمسلسلات التلفزيونية المتمسلة المضللة في هذه الأيام فتنهوا لذلك جيداً !!

وستتوسع في بيان هذا الموضوع في رسالة مستقلة بإذن الله تعالى ومشيتته والله المتسعان .

سفر يعتقد عقائد تخالف القرآن الكريم

يقول سفر ص (٢٣) من كتابه « مناهج الأشاعرة في العقيدة » مدلاً حسب تصوره وتخيّله على أن عقيدة العوام هي عقيدة سلفه في التحميم وليس على عقيدة الأشاعرة !! ما نصه :

« أما عوام المسلمين فالأصل فيهم أنهم على عقيدة السلف لأنها الفطرة التي يولد عليها الإنسان وينشأ عليها المسلم بلا تلقين ولا تعليم من حيث الأصل فكل من لم يلقيه المبتدعة بدعتهم ويدرسوه كتبهم فليس من حق أي فرقة أن تدعيه إلا أهل السنة والجماعة » اهـ .

هذا الكلام الذي تقوله يا أخ سَفَر مصادم للقرآن الكريم ومخالف له !! فقولك (عقيدة السلف .. الفطرة التي يولد عليها الإنسان) يهدمه قول الله تبارك وتعالى ﴿ والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئاً ﴾ لا عقيدة سلف ولا غير ذلك !!

وأما حديث « يولد المولود على الفطرة .. » فعنائه على البراءة الأصلية ، فهو كالصفحة البيضاء النقية يكتب فيها كل شيء وقد جعلها الله تعالى مستعدة للميل إلى الخير أكثر من استعدادها للميل للشر ، وبذلك يجمع بين الحديث والآية ، أما أنه يولد على عقيدة السلف التي تدعيها يا سفر فكلا ثم كلا !!!

فقولك يا أخ سفر (وينشأ عليها المسلم بلا تلقين ولا تعليم) خطأ أيضاً وهو بجانب لنصوص الكتاب والسنة ، بل هو بجانب للواقع تماماً ، فإن الله تعالى أرسل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ليُعَلِّمُوا الناس التوحيد والشرائع ولم يأت في نص واحد أن الله تعالى قال : إذا أردتم أن تعرفوا عقيدة السلف الحقّة

التي عليها سفر الحوالي فعليكم أن تسألوا الأطفال الصغار لأنهم ولدوا عليها بفطرتهم ، كما لم يأت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نص واحد يقول ذلك !!

وما فائدة إرسال الرسل يا (أخ !!) سفر إذا كان الناس يولدون على عقيدة السلف التي تدعيها !!! ولماذا إذن بقي النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثلاث عشرة سنة في مكة يُعلّم الناس العقيدة الصحيحة التي أرسله الله تعالى بها ويزرعها ويؤسسها في قلوب أصحابه الكرام رضي الله عنهم !!! ولا يوسفني يا (أخ !!) سفر أن أقول لك بأنك مقلّد !! في كل ما تقوله للشيخ الحرّاني وأضرابه من غير تحقيق ولا تدقيق وإنما هي العصبية الهوجاء !! المطبقة العمياء التي تجعل صاحبها فاقداً للتمييز !! فإن كثيراً من عباراتك لو تأمل الإنسان فيها أدنى تأمل يدرك بطلانها (بالفطرة) !! التي تدعيها !!

ولا يوسفني أيضاً !! أن أقول لك : بأن هناك أقواماً أكثر كانوا في الجاهلية الجهلاء قبل إرسال الرسل إليهم وآخرين عاشوا في وسط الأدغال ولم يخرجوا على عقيدة السلف التي تدعيها وإنما كانوا على عقيدة عبادة العجل أو النار أو الأصنام أو الكواكب أو غير ذلك مع أن أهل البدعة لم يلقنوهم ذلك !! وإنما تركوا بلا تلقين ولا تعليم !! فلعلّ عقيدة أصحاب الأدغال تلك هي عقيدة سلفك التي تطبل وترمر لها !! والله يتولى هدايتنا وهداك !!

**سفر يزعم بأن الإمام ابن كلاب مبتدع
والحق أنه إمام هدى والبخاري كان على مذهبه
وكان يستمد منه في صحيحه أيضاً**

من الغريب العجيب أن نرى سفرًا يتوغّل في أدغال الجهالة !! ويتكلم بما يدل على إفلاسه وضحالة علمه !! وذلك أنه يعتبر الإمام ابن كلاب رحمه الله تعالى مبتدعاً جهيمياً لأن الإمام أحمد بدّعه وأمر بهجره !!

ولنذكر كلام سفر من كتابه (المصون !!) ثم نبين تفنيد كلامه وأوجه بطلانه !! فنقول : قال سفر في ص (٢٠) :

« الحنابلة : موقف الحنابلة من الأشاعرة اشهر من أن يذكر فمنذ بدّع الإمام أحمد « ابن كلاب » وأمر بهجره — وهو المؤسس الحقيقي للمذهب الأشعري — لم يزل الحنابلة معهم في معركة طويلة .. » انتهى .

لاحظوا كيف يتعد سفر عن إبطال مذهب الأشاعرة — أهل الحق — بالأدلة المعتمدة من الكتاب والسنة فيعمد إلى ترهات فارغة سيتضح لكم أوجه بطلانها فيعتمد عليها ويتخيل أنه أثبت وحقق ما يريد !! ونحن نقوله له : أعرف الحق تعرف أهله !! والحق لا يعرف بالرجال !!

وأقول : يمكن حصر أوجه فساد كلام سفر بالأوجه التالية :

(أولاً) : ليس هَجْرُ الإمام أحمد لابن كُلابٍ وتبديعه له عملاً معصوماً لأن الإمام أحمد ليس نبياً لا يخطئ ، ولا أظن أن عاقلاً يعتقد العصمة في أفعال الإمام أحمد وأقواله !! بل إن نفس المتمسكين بخالفون الإمام أحمد في مسائل لا تكاد تحصى من أهمها التأويل والتوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم !! (٥٣٦)

والإمام أحمد بدع وأمر بهجر جماعة من الأئمة الأعلام الفضلاء !! :

قال الحافظ ابن عبد البر في « الانتقاء » ص (١٠٦) في ترجمة الكرابيسي بعد أن جرد الثناء على علمه وإتقانه وتصانيفه :

« وكانت بينه وبين أحمد بن حنبل صداقة وكيدة ، فلما خالفه في القرآن عادت تلك الصداقة عداوة ، فكان كل واحد منهما يطعن على صاحبه ، وذلك أن أحمد بن حنبل كان يقول من قال القرآن مخلوق فهو جهمي ، ومن قال : القرآن كلام الله ولا يقول : غير مخلوق ولا مخلوق ، فهو واقفي ، ومن قال لفظي بالقرآن مخلوق ، فهو مبتدع .

وكان الكرابيسي ، وعبد الله بن كُلاب ، وأبو ثور ، وداود بن علي [والبخاري ، والحارث بن أسد المحاسبي ، ومحمد بن نصر المروزي] ، وطبقاتهم يقولون : إن القرآن الذي تكلم الله به صفة من صفاته ، لا يجوز عليه الخلق وأن تلاوة التالي وكلامه بالقرآن كسب له وفعل له ، وذلك مخلوق ، وأنه حكاية عن كلام الله ، وليس هو القرآن الذي تكلم الله به ، وشبهوه بالحمد والشكر لله ، وهو غير الله فكما يؤجر في الحمد والشكر والتهليل والتكبير ، فكذلك يؤجر في التلاوة .

وهجرت الحنبلية — أصحاب أحمد بن حنبل — حسناً الكرابيسي وبدعوه ، وطعنوا عليه وعلى كل من قال بقوله في ذلك » .

(٥٣٦) لقد نقلنا أمثلة على أن الإمام أحمد كان يؤول في الصفات في مقدمتنا على « دفع شبه التشبيه » ص (١٢ — ١٣) بالسند الصحيح . وكذلك ثبت في كتاب العلل للإمام أحمد وفي كتب الحنابلة الفقهية عنه أنه يستحب التوسل بسيف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الاستسقاء .

وقال الإمام الذهبي في «الميزان» (٥٤٤/١) في ترجمة الكرايسي : « فإن عنى بقوله : القرآن كلام الله غير مخلوق ولفظي به مخلوق التلّفُظ فهذا جيد ، فإن أفعالنا مخلوقة . وإن قصد الملفوظ بأنه مخلوق ، فهذا الذي أنكره أحمد والسلف ، وعدّوه تجهماً » .

كما أوضح المسألة الإمام الذهبي في « سير أعلام النبلاء » ٥١٠/١١ في ترجمة علي بن حجر ، وبين مذهب الكرايسي والبخاري . وفيه : وبالغ الإمام في الحط عليهم ، أي : على القائلين : لفظنا بالقرآن مخلوق .

فتأمل في ملخص هذه النقول لتدرك كيف بدّع أحمد بن حنبل وأمر بهجر جماعة من الأعلام المخالفين له في الرأي كأبي ثور .

(ثانياً) : لو علم سفر بأن الإمام البخاري رحمه الله تعالى صاحب الصحيح كان على مذهب ابن كلاب أو كان يستمد مباحثه الكلامية منه لما تفوّقه بهذا الهدّيان !! قال الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » (٢٤٣/١) ما نصه :

« مع أن البخاري في جميع ما يورده من تفسير الغريب إنما ينقله عن أهل ذلك الفن كأبي عبيد والنضر بن شميل والقرّاء وغيرهم ، وأما مباحثه الفقهية فغالبا مستمدة له من الشافعي وأبي عبيد وأمثالهما ، وأما المسائل الكلامية فأكثرها من الكرايسي وابن كلاب ونحوهما » انتهى .

قلت : والكرايسي وابن كلاب رحمهما الله تعالى كانا يقولان بأن لفظنا بالقرآن مخلوق ، قال الحافظ الذهبي في ترجمة الكرايسي في « سير أعلام النبلاء » (٨٢/١٢) :

« ولا ريب أن ما ابتدعه الكرايسي وحرره في مسألة اللفظ وأنه مخلوق هو حق » انتهى . وعلى ذلك الحق كان البخاري ومسلم خلافاً للإمام أحمد الذي كان يقول بأن من قال لفظي بالقرآن مخلوق (فهو جهمي) وفي روايات أخرى (فهو كافر) .

قال الحافظ الذهبي في « سير أعلام النبلاء » (٥٧٢/١٢) في ترجمة الإمام مسلم ما نصه :

« كان مسلم بن الحجاج يُظهر القول باللفظ ولا يكتبه فلما استوطن البخاري نيسابور أكثر مسلم الاختلاف إليه ، فلما وقع بين البخاري والذهلي ما وقع في مسألة اللفظ ونادى عليه ومنع الناس من الاختلاف إليه حتى هجر — البخاري — وسافر من نيسابور ، قال : فقطعه أكثر الناس غير مسلم فبلغ محمد بن يحيى فقال يوماً : ألا من قال باللفظ فلا يحل له أن يحضر مجلسنا ، فأخذ مسلم رداءه فوق عمامته وقام على رؤوس الناس ثم بعث إليه بما كتب عنه على ظهر حمال ، قال : وكان مسلم يظهر القول باللفظ ولا يكتبه » انتهى .

فمن تأمل في هذا جيداً عرف أن هؤلاء الأعلام الجبال أمثال الكرايسي وابن كلاب وأبا ثور وداود ابن علي والبخاري والحارث بن أسد المحاسبي ومحمد بن نصر المروزي ومسلم وطبقاتهم كانوا جميعاً مخالفين للإمام أحمد في مسألة مسائل العقيدة وهي مسألة اللفظ في القرآن وأنه مخلوق ، وأن ابن كلاب الذي حاول سفر حوالي أن يشوه صورته ويدعي أنه مؤسس مذهب الأشعرية البدعي كان هو الخبيث في المسألة المختلف فيها بينه وبين أحمد بن حنبل .

فَهَجَرُ أحمد وتبديعه له لا يدل على شيء إطلاقاً لأن أحمد بن حنبل أولاً : مخطئ في هذه المسألة ومخالف فيها أئمة فحولاً كالبخاري ومسلم وغيرهما ، وثانياً : ليس أحمد نبياً معصوماً منزهاً عن الخطأ !! حتى يكون هجره وتبديعه لابن كلاب دالاً على شقوته !!

ويتضح لكل عاقل من هذه النصوص التي أوردناها في مسألة اللفظ بأن السلف ما كانوا متفقين في مسائل العقيدة جميعها وإنما بينهم خلاف فيها حتى اخترع أحمد بن حنبل فيها الهجر والتبديع والتضليل برمي مخالفه فيها بالتجهم !!

فمن قال : إنني على مذهب السلف في الصفات والتوحيد كذبتاه وقلنا له : لم يكن للسلف مذهب واحد في هذه الأمور فما ادعائك بأنك على « مذهب السلف » إلا خدعة تصيد بها عقول البسطاء وتحاول أن تأسرهم بها !! فلنكن على حذر من ذلك !!

سفر يدعي بأن عقيدة أهل الحق — الأشاعرة — موروثه

من فلاسفة اليونان ويتناسى بأن الشيخ الحرّاني هو

ورث أرسطو طاليس في عقائده

والعجيب الغريب أن (المتخصص) !! سفر يزعم ويدعي بأن الأشاعرة : ورثة فلاسفة اليونان !! ويتناسى بأن الشيخ ابن تيمية الحراني !! كان أحد أتباع أرسطو طاليس شيخ مشايخ فلاسفة اليونان بل أحد معتققي مذهبه بل وارثه الوحيد !! وإليك برهان هذا الأمر دون تعصب !! أو تشنج !! وتزمت !! ودون العناد الذي يتحلّى به متمسفو العصر وغيرهم !! هداهم الله تعالى : (أولاً) : دعونا ننقل لكم اتهامات هذا (المتخصص) !! لأئمة الحق رحمهم الله تعالى : قال سفر ص (٢٤) :

« ومن الأدلة على ذلك الإنسان الذي يدخل في الإسلام حديثاً ، فهل تستطيع أي فرقة أن تقول إنه معتزلي أو أشعري ؟ أما نحن فمجرد إسلامه يصبح واحداً منا . وإن شئت المثال على عقيدة العوام فاسأل

الملايين من المسلمين شرقاً وغرباً هل فيهم من يعتقد أن الله لا داخل العالم ولا خارجه ولا فوقه ولا تحته
كما تقول الأشاعرة» اهـ .

وأقول لك يا سفر : وأسألم أيضاً هل يعتقدون بقدم العالم بالنوع !! وأن الله تعالى يستقر
على ظهر بعوضة !! وأنه يتحرك !! وأن له حدّاً !! وأن عرشه ينطُّ به أطبَطُ الرَّحْلِ بالراكب !! وأن له
ثَقْلًا على العرش !! وأنه خلق الملائكة من نور الذراعين والصدر !! وأن له جنباً ويدين على الجانب
الأيمن !! وأنه جسم !! وأن له صورة تشبه صورة آدم كما يقول الشيخ ابن تيمية الحراني وزملاؤه
(الكرام) ؟!!! وكذا (شيخك !!) حمود التويجري !!

فإن كان الجواب (لا) يا (أخ !!) سفر ، فأرجو بأن تدرك بأنك تهرف بما لا تعي ولا تعرف !!
كهرف الميرسمين !!!

ثم أكمل سفر كلامه ص (٢٤) من كتابه المصون فقال :

« أم أنهم كلهم مفطورون على أنه تعالى فوق المخلوقات ، وهذه الفطرة تظل ثابتة في قلوبهم حتى
وإن وجدوا من يلقتهم في أذهانهم تلك المقولة الموروثة عن فلاسفة اليونان » اهـ .

وأقول لك : نعم يا (أخ !!) حوالي !! هم مفطورون حسب تخيلك على عقيدة (فوق) !! كما
أن أولئك الذين عاشوا في القرن الأول الهجري وفَطَّرْتَهُمْ !! الدولة الأموية على لعن سيدنا علي رضي الله
تعالى عنه وكرّم وجهه على المنابر يوم الجمعة فإنّ تلك (الفطرة الأموية !!) كانت قد غرست في قلوبهم
عقيدة : أن لعنهُ أحد أركان خطبة الجمعة فلما جاء الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز وترك اللعن وأمر
بتركة صاح الناس متعجبين في المسجد لقدمهم أحد أركان خطبتهم (بالفطرة !!) فقالوا : « تَوَكَّسَتْ
السنة » !!!

هكذا قال أولئك بالفطرة التي عليها سلف سفر (المتخصص) !! ولا أدري يا سفر إذا كان الناس
يولدون علماء متخصصين بعقيدة سلفكم فلماذا تتعب نفسك وتتخصص !! في تلك العقيدة وتضيع
الأوقات ؟!!!

ولماذا لا تأتوا بأناس ولدوا على الفطرة التي تدعونها ولم يختلطوا قط بالأشاعرة ولا بالمعتزلة وتجمعوا
منهم مدرّسين وعمداء في كليات الشريعة طالما أنهم ولدوا على الفطرة وعلى عقيدة سلفكم المباركة ؟!!!
ولا أظن أن المقام يا أخ سفر يحتاج لبيان أكثر من هذا !! إلا أن هناك نقطة تتعلق بفلاسفة اليونان
وورثتهم الشيخ الحراني !! لا بد من بيانها لك لعلك تدركها وتنبه لها وهي :

أنك زعمت هداك الله تعالى بأن الأشاعرة ورثوا فلاسفة اليونان وقلت أيضاً صحيفة (٣٥) بأنك :

- « تقرأ في كتب عقيدتهم قديمها وحديثها المائة صفحة أو أكثر فلا تجد فيها آية ولا حديثاً لكنك قد تجد في كل فقرة : قال الحكماء ، أو قال المعلم الأول ، أو قالت الفلاسفة ونحوها » اهـ .
- وأقول لك : الظاهر أنك تحلم أحلام اليقظة !! فتختلط عليك الأمور !! أو أنك لم تقرأ كتب الشيخ الحراني !! التي يمدح ويعظم ويذكر فيها أرسطو طاليس وغيره من فلاسفة اليونان ، وإليك ذلك :
- لو قرأت مائة صحيفة تقريباً من كتاب « منهاج السنة » لوجدت فيها عشرات النقول عن أرسطو طاليس وغيره من فلاسفة اليونان مع تبني آرائهم — في كثير من الأحيان — المصادمة للقرآن الكريم والسنة المطهرة !! وإجماع الأمة وإليك نموذجاً حياً لما أقول لك :
- نأخذ مثلاً قطعة من منهاج سنة ابن تيمية من صحيفة (٤١ — ١٠٥) أي (٦٠) صفحة تقريباً وإليك عدد المرات التي ذكر فيها أرسطو طاليس وغيره من فلاسفة اليونان لتدرك بأن عقيدة الشيخ الحراني هي الآخذة من هذا المعين لا السادة الأشاعرة رضي الله تعالى عنهم وأرضاهم :
- ١ — قال ص (٤١) من منهاج سنته :
- « كما يقول ذلك جماهير الفلاسفة الأساطين الذين يقولون بحدوث الأفلاك وغيرها وأرسطو وأصحابه .. » .
- ٢ — وقال ص (٤٢) : « حتى عند أرسطو وأتباعه القدماء والمتأخرين فإنهم موافقون لسائر العقلاء .. » .
- ٣ — وقال أيضاً ص (٤٢) : « وأرسطو إذ قال : .. » .
- ٤ — وقال ص (٤٤) « لكن القائلون بقدم الأفلاك كأرسطو وشيعته يقولون بدوام حوادث .. » .
- ٥ — وقال أيضاً ص (٤٤) : « والمقصود هنا أن الفلاسفة .. » .
- ٦ — وقال ص (٤٥) : « كما يقول ابن سينا .. » .
- ٧ — وقال ص (٥١) : « نقل ابن سينا هذه المادة إلى أصله .. » .
- ٨ — وقال ص (٥٤) : « كما يقوله ديمقراطيس .. » .
- ٩ — وقال ص (٥٦) : « ثم إن أساطين الفلاسفة .. » .
- ١٠ — وقال ص (٥٧) : « اتفقت عليه الرسل وأهل الملل وأساطين الفلاسفة القدماء .. » .
- ١١ — وقال ص (٦١) : « وأساطين الفلاسفة الذين كانوا قبل أرسطو .. » .
- ١٢ — وقال ص (٦٢) : « حتى المنتصرون لأرسطو .. » .

- ١٣— وقال ص (٦٢) : « وأساطين الفلاسفة قبل أرسطو » .
- ١٤— وقال ص (٦٢) : « العلة الغائية .. عند أرسطو » .
- ١٥— وقال ص (٦٣) : « حججاً ذكرها ابن سينا » .
- ١٦— وقال ص (٦٤) : « قال أرسطو في مقالة اللام .. » .
- ١٧— وقال ص (٦٧) : « هؤلاء الفلاسفة كابن سينا ومن تبعه .. فيقولون » .
- ١٨— وقال ص (٦٩) : « وإلا فليس هذا قول قدماء الفلاسفة لا أرسطو ولا أصحابه . كبرقلس والإسكندر الأفروديسي شارح كتبه وثامسطيوس .. » .
- ١٩— وقال ص (٧١) : « كأرسطو وأتباعه ، وأما أساطين الفلاسفة فهم مثبتون » .
- ٢٠— وقال ص (٧٥) : « الذي أثبت جمهور العقلاء وأثبته قدامؤهم أرسطو وأتباعه » .
- وإني لا أود الإطالة بأكثر من هذه الأمثلة فأرجع إن شئت الاستزادة إلى الصفحات التي تليها وتمعن فيها جيداً .

فإن كنت يا ابن تيمية الحراني تبحث في الكتاب والسنة وتريد إثبات العقيدة الحققة المأخوذة منها فلا داعي لأن تذكر آراء أرسطو !! ولماذا تخوض في ذكر الفلاسفة واليونان والمنطق؟! أليس في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ما يُغني عن الخوض في هذه المتاهات الفلسفية اليونانية!! أرجو أن يعلم شباب السلفية (المعاصرة !!) بأن ابن تيمية كان يُحرّم الخوض في المنطق على الناس ويتظاهر بذلك والحقيقة أنه كان يخوض في متاهات الفلاسفة واليونان وأرسطو طاليس بل كان يعتقد ما يقوله الفلاسفة واليونان والهندوس !! ويتبناه !! ولذلك كَفَرَهُ كثير من علماء المذاهب الأربعة كما مر وسيمر نقلاً عنهم بالصفحة والمجلد والطبعة !! فانظروا إلى سفر كيف يجر الويل لأنمة مذهبه !! فيضطرنا لأن نكشف عن حقيقتهم !! وهو سبب ذلك وكان لا داعي لذكر هذه المواضيع لو أن سفرنا لم يكتب ذلك الكتاب « منهج الأشاعرة في العقيدة » !! لكن على نفسها جنت براقش !!

وبذلك يتبين بكل وضوح من هو الذي يذكر الفلاسفة ويتبنى آراءهم ومذاهبهم ويعرفها ويعتد ويشغل بها !! ولا أدلّ على ذلك من كلام الحافظ الذهبي في شيخه ابن تيمية حيث يقول عنه كما في رسالته « زغل العلم » (ص ٤٢ - ٤٣ طبع مكتبة الصخرة المتمسلة / الكويت) ما نصه عند الكلام على الفلسفة :

« وقد رأيت ما آل أمره من الحط عليه والهجر والتضليل والتكفير والتكذيب بحق وباطل ، فقد كان قبل أن يدخل في هذه الصناعة — الفلسفة — منوراً مضيئاً على مجيئه سيما السلف ، ثم صار مظلماً مكسوفاً ... » اهـ .

وقال الذهبي أيضاً في رسالته لابن تيمية المسماة بالنصيحة الذهبية ما نصه :
« وكثرة الكلام بغير زلل تقسي القلب إذا كان في الحلال والحرام ، فكيف إذا كان في العبارات اليونانية والفلاسفة وتلك الكفرات التي تعمي القلوب ؟! والله لقد صرنا ضحكة في الوجود ، فالكم تنبش دفاق الكفرات الفلسفية لئلا ترد عليها بمقولنا ، يا رجل قد بلغت سموم الفلاسفة ومصنفاتهم مرات .. » .

فتأملوا معاشر العقلاء لتدركوا من هو معتنق دين الفلاسفة الشيخ الحراني !! الذي شهدت كتبه وتلاميذه عليه أم السادة الأشاعرة الذين يتبعون كتاب الله تعالى وسنة نبيه المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم !! ولعلكم تدركون في أي فلك يدور سفر (المتخصص) !! وكيف يحلم أحلام اليقظة !! والله يتولى هدايتنا وهداه .

الحافظ ابن دقيق العيد

والابن يتهمان ابن تيمية بالفلسفة !!

هذا ولم يقتصر وصف ابن تيمية بانتهاج منهج الفلاسفة وسلوك طريقتهم عند الذهبي فحسب !! وإنما نص العلماء على ذلك في القديم والحديث !! ولن أترك ضرب مثال واحد لذلك بالإضافة لبيان أن الشيخ المتناقض !! قد رماه بالفلسفة أيضاً !! وإليكم ذلك لتعلموا بأن الشيخ الحراني !! (ابن تيمية) فيلسوف بنظر أحبائه وأعدائه .

قال الشيخ المتناقض !! في « صحيحته » (٢٠٨/١) عند الكلام على حديث « أول ما خلق الله القلم » ما نصه :

[ولكنه — ابن تيمية — مع ذلك يقول :

بتسلسل الحوادث إلى ما لا بداية له ، كما يقول هو وغيره بتسلسل الحوادث إلى ما لا نهاية ، فلذلك القول منه غير مقبول ، بل هو مرفوض بهذا الحديث ، وكم كنا نود أن لا يلج ابن

تيمية رحمه الله هذا الموج ، لأن الكلام فيه شبيه بالفلسفة^(٥٣٧) وعلم الكلام الذي تعلمنا منه التحذير والتنفير منه ، ولكن صدق الإمام مالك رحمه الله حيث قال : « ما منا من أحد إلا ردّ ورُدّ عليه إلا صاحب هذا القبر صلى الله عليه وآله وسلم » [.

فتأملوا في ذلك جيداً !!!

هذا وقد رمى الشيخ الحراني بالفلسفة أيضاً أحد معاصريه وهو الإمام الحافظ ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى كما نقل ذلك عنه الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » دون أن يصرّح باسمه !! ولكنه معلوم متحقق (١) وإليك ذلك :

قال الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » (٢٠٢/١٢) ما نصه :

« وقد حكى عياض وغيره الإجماع على تكفير من يقول بقديم العالم ، وقال ابن دقيق العيد : وقع هنا من يدعي الخلق في العقول ويميل إلى الفلسفة فظن أن المخالف في حدوث العالم لا يكفر ؛ ؛ لأنه من قبيل مخالفة الإجماع ، وتمسك بقولنا : إن منكر الإجماع لا يكفر على الإطلاق حتى يثبت النقل بذلك متواتراً عن صاحب الشرع ، قال : وهو تمسك ساقطاً إما عن عمى في البصيرة أو تعام لأن حدوث العالم من قبيل ما اجتمع فيه الإجماع والتواتر بالنقل » انتهى من الفتح . فتأملوا جيداً !!

فصل

سفر الحوالي يكذب على الرازي

ذكر (الأخ !!) سفر (المتخصص) !! في كتابه المصون !! ص (٢٤) بأن الرازي اعترف (مُكره أخاك لا بطل) بعلو الله تعالى الذي يقول به سفر وسلفه !! وهذا نصه : « فالرازي مثلاً — مع إنكاره الشديد للعلو في التأسيس والتفسير قال في التفسير إن الله (خسف بقارون فجعل الأرض فوقه ورفع محمداً صلى الله عليه وآله وسلم فجعله قاب قوسين تحته) ... والرفع يدل على علو الله » اهـ .

وأقول لفضيلة الدكتور (المتخصص) !! لقد وقعت يا سفر فشطحت إلى جهة أخرى كما قيل :

راحت مشرقة ورُحّت مغرباً شتان بين مشرق ومغرب

وإليك أيها (المتخصص) !! كلام الإمام الرازي من تفسيره مع إيضاحه وبيانه :

(٥٣٧) انظر كيف يقول (شبيه بالفلسفة) مع أنه هو عين الفلسفة والانحلال من الدين والعقيدة الحقّة !

(أولاً) : لم يقل الرازي (فجعله قاب قوسين تحته) !!

إنما قال الرازي في تفسيره (٢٤٨/١) :

« فجعل قاب قوسين تحته » .

فانظروا الآن وتمعنوا أيها الناس كيف حرّف سفر لفظه :

« فجعل » فقلبيها إلى : « فجعله » .

ليقلب المعنى والحقائق إلى ما يوافق هواه !!

(ثانياً) : قال الإمام الرازي في تفسيره (٢٤٨/١) :

« ورفع محمداً عليه الصلاة والسلام فجعل قاب قوسين تحته » .

وقد بين ووضّح الرازي معنى (قاب قوسين) فقال في تفسيره (مجلد ١٤ / الجزء ٢٨ / ص ٢٨٦) :

« فكان قاب قوسين أو أدنى ، أي بين جبرائيل ومحمد عليهم السلام مقدار قوسين أو

أقل » اهـ .

فجعلها سفر بينه وبين الله (عند الرازي) .

ولا علاقة لهذه الكلمات كما ترون بمسألة العلو التي يقول بها سفر !! وإنما يحلم سفر كما قدمنا

أحلام اليقظة !! والله في خلقه شؤون !!

وليكن منك على بال يا أخ ! سفر قول الحافظ ابن حجر الأشعري رحمه الله تعالى الذي تصفه بأنه

كان متذبذباً في عقيدته في « الفتح » حيث يقول :

« ولا يلزم من كون جهتي العلو والسفل محال على الله تعالى أن لا يوصف بالعلو لأن وصفه بالعلو

من جهة المعنى والمستحيل كون ذلك من جهة الحس » .

فتأمل جيداً هداك الله تعالى !!

كشف محاولات المتسلفين الفاشلة التي يزعمون فيها بأن النووي وابن حجر ليسا من الأشاعرة

لما رأى المتسلفون أن غالب أئمة أهل الحديث والأثر من شُرَّاح الصحيحين والسنن أشاعرة ضاقوا بذلك صدرأً ولم يعرفوا كيف يجيبون عن هذه الكارثة الشنعاء والورطة الدهيئة التي أصابتهم فذهب بعضهم يتعذر لذلك لعلّه يستطيع مخادعة من يحيط به من الشباب الأبرياء الذين فتحوا أعينهم فلم يروا إلا هؤلاء الذئاب المراوغين الملبسين الذين يطمعون أن يقنعوا هؤلاء الشباب بمبادئهم الهدامة المخالفة للكتاب والسنة ولذهب السلف الصالح !!!

فقال بعضهم كأمثال سفر (المتخصص) !! وهو الذي يعنينا هنا بأن هؤلاء الحفاظ الشُّرَّاح أمثال النووي وابن حجر رحمهما الله تعالى لم يكونوا أشاعرة وإن وافقوا الأشاعرة في بعض الأشياء البسيطة !!! وهذا الكلام فضلاً عن كونه كذباً محضاً له قرون كبش أهوج !! هو مما يضحك !! من قائله صغار الطلبة !! فضلاً عمّن يدعون (المتخصص) !! والدكتوراه الخرقاء !!

ولنعرض عبارات سفر التي تتعلق بذلك من كتابه الفذ الدال على عبقرته (السـرورية !!) مع تفنيده وتهديمه على رأسه لتدركوا جميعاً مبلغه من العلم ومدى قدرته على قلب الحقائق والتزوير :
(أولاً) : تشبّث (المتخصص) !! سفر ص (٢٦) من كتابه المصون !! بحيط عنكبوت !! حيث استدلّ على أن الحافظ ابن حجر العسقلاني لم يكن أشعرياً فزعم بأن الحافظ ترجم للفخر الرازي وللآمدي في « لسان الميزان » وضمهما ، وإليك كلام سفر هناك حيث يقول :
« إن الذين يقرأ ترجمتهما في اللسان لا يمكن أن يقول إن ابن حجر على مذهبهما أبداً كيف وقد أورد نقولاً كثيرة موثقة عن ضلالهما وشنائعهما ... » الخ هرائه .

وأقول في جوابه : لقد كذب الدكتور (المتخصص) !! سفر على الحافظ ابن حجر كذباً شنيعاً وإليك أيها العقلاء ختام ترجمة السيف الأمدي من كتاب الحافظ ابن حجر « لسان الميزان » (١٣٥/٣) الطبعة الهندية (لتدركوا افتراء سفر وتزويره : قال الحافظ هناك :

« ويذكر عن ابن عبد السلام قال : ما علمت قواعد البحث إلا من السيف وما سمعت أحداً يلقي الدرر أحسن منه ، وكان إذا عبّر لفظه من الوسيط كان اللفظ الذي يأتي به أقرب إلى المعنى . قال : ولو ورد على الإسلام من يُشكُّ فيه من المتزندقة لتعين الآمدي لمناظرته .
وقد بالغ التاج السبكي في الحط على الذهبي في ذكره السيف الآمدي والفخر الرازي في هذا الكتاب وقال : هذا مجرد تعصب ، وقد اعترف الفخر بأنه لا رواية له وهو أحد أئمة المسلمين فلا معنى لإدخاله في الضعفاء » اهـ .

فتأملوا !!

وانظروا في هذا المدح الصريح والدفاع المليح عن الآمدي والفخر ثم تأملوا في ما يهذي به سفر حوالي !!!
[ملاحظة مهمة] : ذكر سفر حوالي (المتخصص) !! ص (٢٦) من كتابه المصون !! في الحاشية موضع ترجمة الآمدي والرازي في « لسان الميزان » فقال ما نصه بالحرف :
« ترجمة الرازي : ٤٢٦/٤ والآمدي : ١٣٤/٦ » .

وهذه عملية تضليلية بجنة للقارئ !! وذلك لأن الآمدي هو الأول في الترتيب وفي آخر ترجمته مدح أكثر وهو في : (١٣٤/٣) وليس في (١٣٤/٦) !
فتأملوا في التضليل وقلب الحقائق والمواقع جيداً !!! لتدركوا في أي فلك يدور سفر وأهل نخلته المحرفون !!!

ثم أراد سفر ص (٢٧) أن يكمل عملية التزوير والتضليل !! فزعم بأن الحافظ نقد الأشاعرة في (الفتح) فقال ما نصه :

« والأخرى أن الحافظ في الفتح قد نقد الأشاعرة باسمهم الصريح وخالفهم فيما هو من خصائص مذهبهم ، فمثلاً خالفهم في الإيمان وإن كان تقريره لمذهب السلف فيه يحتاج لتحرير ونقدهم في مسألة المعرفة وأول واجب على المكلف في أول كتابه وآخره » اهـ .

ثم أشار سفر في الحاشية في أسفل الصحيفة إلى أرقام المجلدات والصفحات التي زعم أن الحافظ خالف الأشاعرة فيها فقال :

« انظر فتح الباري : ٤٦/١ ، ٣٥٧/٣ — ٣٦١ ، ٣٤٧/١٣ — ٣٥٠ » .

وأقول : لا يؤسفني !! يا سفر بأن أقول لك بأنني راجعت جميع الصفحات والمواضع التي ذكرتها فوجدتك كاذباً مفترياً !! ووجدت الكلام هناك يخالف ما تقول تماماً !!! ولم أجد الحافظ هناك ذكر

الأشاعرة فضلاً عن (نقده لهم باسمهم الصريح !!) كما زعمت !! إلا في الموضع الثالث فوجدته ناقلاً قولهم غير ذام لهم بل معتمداً عليهم في نقل الأقوال في مسألة هناك وقع الاختلاف فيها !!
 فبعد هذا هل يعول على كلامك ومعلوماتك يا سفر !!!؟
 اتق الله تعالى وتب إليه عسى أن يغفر لك ويتوب عليك !!!
 ثم أتى سفر إلى بيت القصيد من كل الكلام المتقدم بعد أن مهد له كما يتخيل ويظن !! فقال
 ص (٢٩) ما نصه :

« وكثيراً ما تجد في كتب الجرح والتعديل — ومنها لسان الميزان للحافظ ابن حجر — قولهم عن الرجل إنه وافق المعتزلة في أشياء من مصنفاته أو وافق الخوارج في بعض أقوالهم وهكذا ومع هذا لا يعتبرونه معتزلياً أو خارجياً ، وهذا المنهج إذا طبقناه على الحافظ وعلى النووي وأمثالهما لم يصح اعتبارهم أشاعرة وإنما يقال وافقوا الأشاعرة في أشياء ، مع ضرورة بيان هذه الأشياء واستدراكها عليهم حتى يمكن الاستفادة من كتبهم بلا توجس في موضوعات العقيدة » اهـ .

وأقول في جوابه : ما شاء الله على هذه الفصاحة العرجاء !! والبلاغة المضلة العوجاء !!! التي لم توفق فيها يا (أخ !!) سفر (المتخصص) !!
 وكلامك هذا باطل من أوجه عديدة لا بأس بسرد بعضها لكشف مغالطاتك فيها فأقول وبالله تعالى التوفيق :

(أولاً) : أما ذكر سفر لكتب الجرح والتعديل فهذا مما ينبغي بعد اليوم أن يستحي منه ولا يذكره إطلاقاً لئلا يظن الطلبة البسطاء المخدوعون به بأنه يعرف الجرح والتعديل وكتبه !! وخصوصاً بعد أن بينا جهله المطبق فيه في الأوراق المتقدمة في هذه الرسالة في ابن خويز مناد وغيره !!

(ثانياً) : أن سفرأ وأهل نخلته من المشبهة والمجسمة في كثير من الأحيان يصرحون بأن الحافظ ابن حجر ليس على مشربهم العكر !! فتارة يُعبرون عن ذلك بأنه أشعري وتارة بأنه ليس من أهل السنة والجماعة وتارة بأنه كان متذبذباً في عقيدته كما سيرر معنا في الأوجه التالية .

(ثالثاً) : إن سفرأ نفسه يقول في كتابه ص (٢٨) بأن الحافظ ابن حجر كان « متذبذباً في عقيدته » وهذا طعن صريح فيه !!!

والحافظ ابن حجر كان أشعرياً محضاً مجتهداً !! وملخص ذلك أن الحافظ ابن حجر كان (منزهاً) لله تعالى ولم يكن مشبهاً مجسماً كأئمة سفر وشيوخ إسلامه !!! ونحسن لا ندعو إلى كلمة أشعري أو أشاعرة ولا نصبر على هذه الكلمة وتتشبث بها !! وإنما الذي يهمنا أن تكون عقيدة المسلم

عقيدة التنزيه المبنية على قوله تعالى ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾ وعلى قوله تعالى ﴿ ولم يكن له كفواً أحد ﴾ وهي سورة إخلاص التوحيد الصافي النقي من شوائب التشبيه والتجسيم لله تبارك وتعالى .

هذا الذي يهمننا والشخص الذي اعتقد هذا الحق هو الذي يستحق أن نواليه ونحبه في الله سواء تسمى أشعرياً أم لا !!!

ولذلك نجد هؤلاء المتسلفين يراوغون فيحاولون أن لا يُظهروا عداهم لمثل الإمام أحمد وداود الظاهري وابنه وابن حزم وابن الجوزي وغيرهم لأنهم كانوا منزّهين ومفوضين !!!
حتى الإمام الترمذي رحمه الله تعالى لم يسلم من طعن المتسلفين الحنابلة المحسمين لأنه كان مفوضاً أحياناً ومؤولاً أحياناً أخرى ولم يكن مشبهاً على مشربهم العكر !! ومن طعن أئمة التجسيم فيه : قول ابن قيم الجوزية فيه (أنظر مختصر الصواعق المرسله ٢/٢٧٥) :

« وأما تأويل الترمذي وغيره له بالعلم فقال شيخنا — يعني ابن تيمية الحراني — هو ظاهر الفساد من جنس تأويلات الجهمية » !!!
فتأملوا !!

وقال الخلال المختل وهو من أئمة سفر وسلفه (الصالح !!) في « سنته » (٢٤٣/١) عن الترمذي :
« وقال محمد بن يونس البصري : إن هذا الرجل المعروف بالترمذي قد تبين لنا ولأصحابنا بدعته وإلحاده في الدين ورد الآثار التي يُحتجُّ بها على الجهمية ووقيعته في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ... » !!!
وقال هذا الخلال أيضاً في نفس الصحيفة بعد ذلك ناقلاً :

« إن هذا الترمذي الجهمي الراد لفضيلة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ... » .
وفضيلة الرسول التي يزعمون بأن الترمذي يرُدُّها : جلوس الرسول بجانب الله على العرش يوم القيامة !! وهذا هو المقام المحمود عندهم !! كما نجد ذلك من يراجع « سنة الخلال !! » مع أن أحاديث الصحیحين أثبتت بأن المقام المحمود هو الشفاعة العظمى !! وهؤلاء يتظاهرون الآن بأنهم يحرصون على إثبات فضائل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع كونهم نواصب يبغضون قراءة السيرة النبوية أشدَّ البغض كما يبغضون آل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا يحترمونهم ولا يقرؤونهم إلى غير ذلك مما هو معروف ومشهور !!

وشيخهم الألباني المتناقض !! يقول في كتابه « مناسك الحج والعمرة » (الطبعة الرابعة ١٤٠٧ هـ — طبع المكتبة الإسلامية / الأردن / عمان) ص (٦١) أن من البدع المذمومة :

« إبقاء القبر النبوي في مسجده ... قصد القبر للدعاء عنده رجاء الإجابة ... وطلب الشفاعة وغيرها منه صلى الله عليه وآله وسلم » !!

وهذه الكلمات فضلاً عن كون بعضها ردةً مخرجة لصاحبها من الملة !! فهي بدعة لم يتجرأ على قولها اليهود !! اللهم إلا أن بعض المستشرقين الحاقدين على الإسلام وأهله مثل كيمون الفرنسي يقول في كتابه « باثولوجيا الإسلام » كما في كتاب « دمروا الإسلام أريدوا أهله » ص (٦٠-٦١) ما يوافق قول الألباني المتناقض هذا !! الذي يعول سفر على كلامه ويتكئى عليه !!

(رابعاً) : قال المتمسلف المتوهب !! المرتزق !! الذي احتوشه وكفله (المحسمة إخوان سفر !!) المدعو بـ (أبي عبد الله محمود الحداد) في تعليقاته على عقيدتي الرازيين أبي حاتم وأبي زرعة ص (١٣١) عند ذكره « لفتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى » ما نصه :
« يسر الله من أهل السنة من يشرحه » !!!

يعني أن الحافظ ابن حجر ليس من أهل السنة لأنه أول حديث النزول ونزه الله تعالى هناك عن الحركة والتقلد ومشاكلة الحوادث في الفتح (٣/٣٠) !! فتأملوا أيها العقلاء !!

(خامساً) : صنّف أحد إخوان سفر المتمسلفين وهو : عبد الله سعدي الغامدي العبدلي كتاباً سماه (الأخطاء الأساسية في العقيدة وتوحيد الألوهية من كتاب فتح الباري بشرح صحيح البخاري تأليف أحمد بن حجر العسقلاني) !!!

فانظروا كيف يدعي هؤلاء الذين لا يفهمون في علم الحديث والسنة قليلاً ولا كثيراً بأن إمام الحفاظ وأمير المؤمنين في الحديث الحافظ ابن حجر العسقلاني يخطئ في التوحيد أخطاء أساسية !! يعني أنه كافر وأنه لم يوحد توحيد الألوهية الذي ابتدعوه واخترعوه والذي هدمناه على رأس الشيخ الحراني !! الذي أسسه لهم في رسالتنا « التنديد بمن عدّد التوحيد » !!!

فتأملوا أيها العقلاء في أفانين خبط هؤلاء المتمسلفين !!
(سادساً) : أما الإمام النووي رحمه الله تعالى فهو أشعري لا محالة وشرح مسلم يدل على ذلك دلالة أكيدة فهو في مواضع لا أكاد أحصيها يقول بأن هناك مذهبين في الصفات إما التأويل وإما التفويض مع تنزيه الله تعالى وإليك نماذج من عباراته هنالك :

قال في « شرح صحيح مسلم » (١٩/٣) :

« اعلم أن لأهل العلم في أحاديث الصفات وآيات الصفات قولين ، أحدهما وهو مذهب معظم السلف أو كلهم أنه لا يُتكلّم في معناها ، بل يقولون يجب علينا أن نؤمن بها ونعتقد لها معنى يليق بجلال

الله تعالى وعظمته مع اعتقادنا الجازم أن الله تعالى ليس كمثل شيء وأنه منزّه عن التجسيم والانتقال والتحيز في جهة وعن سائر صفات المخلوق ، وهذا القول هو مذهب جماعة من المتكلمين واختاره جماعة من محققيهم وهو أسلم . والقول الثاني : وهو مذهب معظم المتكلمين أنها تتأول على ما يليق بها على حسب مواقعها ، وإنما يسوغ تأويلها لمن كان من أهله بأن يكون عارفاً بلسان العرب وقواعد الأصول والفروع ذا رياضة في العلم» اهـ .

وقال قبل ذلك ص (١٤) :

« والله تعالى مُنَزَّهٌ عَنِ الْجِسْمِ وَالْحَدِّ .. » .

فهذا تصريح من الإمام النووي رحمه الله تعالى بأن الله تعالى ليس جسماً وأنه منزّه عن الحد والجهة ، وهذا كما يعرف القاصي والداني مخالف تماماً لعقيدة الشيخ الحرّاني !! الذي يُثبت هذه الأشياء التي لم يرد بها نص في الكتاب والسنة ، وانظر في كتابه « موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول » (٢٩/٢) المطبوع على هامش منهاجه لتعرف كيف يُكفّر من ينكر الحد لله تعالى !!

يعني ذلك : أن الحرّاني يُكفّر الإمام النووي والذهبي وغيرهم ممن ينكرون الحد صراحة وينزهون الله تعالى عن ذلك !!

ومن ذلك تُدرك أن كلام سفر (المتخصص) !! هراء لا قيمة له !! وما هو إلا مغالطات تافهة !! (سابعاً) : قال الإمام النووي رحمه الله تعالى في كتابه « روضة الطالبيين » (٦٤/١٠) إن من الأمور التي يرتد به الإنسان عن دين الإسلام ويكفر معتقدها هي : أن يثبت إنسان لله تعالى الاتصال والانفصال .

وهذه هي عقيدة الأشاعرة يا سفر بعينها !! فهم يقولون إن الله تعالى لا داخل العالم ولا خارجه ، بل هو موجود بلا مكان لأنه هو سبحانه خالق المكان ومُجري الزمان . فلا يجوز إثبات الاتصال والانفصال له سبحانه وتعالى لأنه ليس جسماً كما قال الإمام النووي رحمه الله تعالى ، فتأمّل جيداً !!

ولا تحصى تأويلات الإمام النووي في الصفات في « شرح مسلم » فتنبه !! (ثامناً) : ذكر الحافظ السخاوي في كتابه الذي ألفه عن حياة الإمام النووي وهو مخطوط ص (٢١) من نسختنا بأن الإمام النووي كان أشعري العقيدة ، ونقل ذلك عن الياضي والسبكي والذهبي . (تاسعاً) : وقال الإمام الحافظ السبكي في كتابه « طبقات الشافعية الكبرى » (١٩/٢)

ما نصه :

« وقد وصل حال بعض المجسمة في زماننا إلى أن كتب شرح صحيح مسلم للشيخ محيي الدين النووي وحذف من كلام النووي ما تكلم به على أحاديث الصفات ، فإن النووي أشعري العقيدة ، لم تحمل قوى هذا الكاتب أن يكتب الكتاب على الوضع الذي صنفه مصنفه ، وهذا عندي من كبائر الذنوب ، فإنه تحريف للشريعة ، وفتح باب لا يؤمن معه بكتب الناس وما في أيديهم من المصنفات ، فقبح الله فاعله وأخزاه .. » اهـ .

فتأمل جيداً كيف وصف الإمام النووي رحمه الله تعالى بأنه كان أشعرياً وهو كذلك حقاً وصدقاً لأن الواقع في مصنفاته رحمه الله تعالى يثبت ذلك !!

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات !!

(عاشراً) : أن الإمام النووي رحمه الله تعالى يقول في عدة مواضع في كتبه « أصحابنا المتكلمين » كما يقول في عدة مواضع عن السادة الشافعية (أصحابنا) مما يدل دلالة مؤكدة بأنه أشعري من ناحية علم الكلام والتوحيد ، شافعي من ناحية المذاهب والفقه ، ومن ذلك قوله في « شرح المذهب » المجموع (٧٤/١) :

« قال أصحابنا المتكلمون التوفيق خلق قدرة الطاعة والخذلان خلق قدرة المعصية والموفق في شيء لا يعصي في ذلك الشيء إذ لا قدرة له على المعصية ، قال إمام الحرمين والعصمة هي التوفيق .. » اهـ . فتأمل يا سفر (المتخصص) !!

(حادي عشر) : والحافظ ابن العربي المالكي شارح الترمذي هو أشعري أيضاً ! فقد زعم بعض المتسلفين بأنه لم يكن أشعرياً !! وزعم بعضهم بأنه كان قريباً من مفوضة الحنابلة كأبي يعلى ، وهذا تحريف مبین !! لأن الحافظ أبو بكر ابن العربي كان أشعرياً منزهاً يعرف هذا كل من قرأ شرحه على سنن الترمذي وبقيته كتبه !! ويكفي أنه يقول في كتابه « العواصم » (٢/٢٨٣) : « أخبرني مَنْ أثق به من مشيختي أن القاضي أبا يعلى الحنبلي كان إذا ذكر الله سبحانه يقول فيما ورد من هذه الظواهر في صفاته تعالى :

(أَلزَمُونِي مَا شِئْتُمْ لِإِنِّي أَلْتَزِمُهُ إِلَّا اللَّحِيَّةَ وَالْعَوْرَةَ) قال بعض أئمة أهل الحق : وهذا كفر قبيح واستهزاء بالله تعالى ، وقائله جاهل به تعالى لا يقتدى به ولا يلتفت إليه ، ولا — هو — متبع لإمامه الذي ينتسب إليه ويستتر به بل هو شريك للمشركين في عبادة الأصنام فإنه ما عبد الله ولا عرفه ، وإنما صور صنماً في نفسه تعالى الله عما يقول الملحدون والجاحدون علواً كبيراً » اهـ .

فتأمل !!!

وأما الحافظ ابن الجوزي يا سفر !! فإنه لا يهمننا أن يكون عدواً للأشاعرة كما تزعم !! البتة ، إنما الذي يهمننا أنه كان موحداً منزهاً لا يُشَبَّه الله تعالى ولا يقول بعقيدة التجسيم ولا بتثليث التوحيد كالشيخ الحراني وأتباعه المتناقضين !! الضائعين المفلسين !!

وإني أنصحك يا سفر أن تقرأ كتاب الحافظ ابن الجوزي « دفع شبه التشبيه بأكف التزيه » بتعليقنا وتقديمنا !! فعسى الله تعالى أن يشفيك بعد قراءته من داء التشبيه !!

(ثاني عشر) : قال سفر (المتخصص) !! ص (٢٨) من كتابه المصون !! :

« ولو قيل إن الحافظ ... كان متذبذباً في عقيدته لكان ذلك أقرب إلى الصواب كما يدل عليه شرحه لكتاب التوحيد » .

فانظروا كيف يصف الحافظ ابن حجر بصفات المناققين الذي قال الله فيهم ﴿ مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ﴾ النساء : ١٤٢ .

وهو مقررٌ في قرارة نفسه كما تدلُّ على ذلك فلتات لسانه بأن الحافظ أشعري منزّه ليس على مشرب التمسلفين العكر ومن ذلك قوله ص (٢٥) من كتابه المصون :

« الذي يجب التنبه إليه هو التفريق بين متكلمي الأشاعرة كالرازي والآمدي والشهرستاني والبغدادي والإيجي ونحوهم وبين من تأثر بمذاهبهم عن حسن نية واجتهاد أو متابعة خاطئة أو جهل بعلم الكلام وعلى رأسهم الحافظ ابن حجر » اهـ !!!

فانظروا أيها العقلاء كيف ينتهج سفر أسلوب (اللف والدوران) المكشوف !! فيحاور ويداور !! بالباطل ليثبت بأن الحافظ غير أشعري مع أنه يصفه بأنه (ساذج) وعبر عن ذلك بكونه متأثر بمذهب الأشاعرة عن حسن نية أو متابعة خاطئة أو جهل بعلم الكلام ... الخ هرائه الفاشل الذي يظهر منه بكل وضوح ضعف الحجة والإفلاس من الأدلة !!!

وإلا لو كان سفر يملك الأدلة والأدوات التي تؤهله لأن يخوض في مثل هذه البحوث لما سلك هذه الأساليب والطرق المعوجة الهزيلة !!

فهو لم يستطع أن يعرض مسائل العقائد عند الأشاعرة واحدة واحدة ويفندّها بأدلة الكتاب والسنة الصحيحة البتة !! وإنما اقتصر على ذكر أمور حاول أن يوهم البسطاء المخدوعين بكلامه من خلالها أن السلف وأهل الحديث يقولون بخلافها وهيئات !!! ولذلك نجد كلامه في هذا الكتيب مضطرب مهزوز !! فضلاً عن كونه يفسر أقوال الأشاعرة حسب فهمه القاصر المغلوط !!! ويزخرف ذلك للمغترين

بكلامه بكون الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى صاحب « متابعات خاطئة » و « جهل بعلم الكلام » !!
وإنما (المتخصص) !! بهذا العلم العارف الحاذق به !! هو سفر (المتخصص !!)

وهذا مما تضحك منه الثكلى !! لما تقدم بيانه من البراهين الدالة على إفلاسه إفلاساً تاماً في العلوم الشرعية !! فهو مثلاً يدعي المعرفة بعلم الجرح والتعديل !! ويتبحر بذكره بين ثانيا عباراته وهو من أجهل خلق الله فيه كما تبين !! ونقله عن ابن خويز منداد خير شاهد لكل عاقل لم يُعش عقله بغشاء العصبية المقيت !! أعادنا الله والمؤمنين من ذلك !!

وقد سبق القلم !! من سفر الألمي !! فدون في كتيبه عبارات كثيرة تؤكد بل تبرهن ما نقوله من أنه مقرر في قرارة نفسه بأن الحافظ ابن حجر وغيره من شرّاح الحديث ليسوا على عقيدته النكراء !! ولا على توحيده العكر !! ومن ذلك أيضاً قوله ص (٧) :

« إنها مسألة مذهب بدعي له وجوده الواقعي الضخم في الفكر الإسلامي حيث تمتلئ به كثير من كتب التفسير وشروح الحديث .. » اهـ !!!
فتأملوا أيها العقلاء جيداً !!!

وبذلك تنتسف دعوى سفر وما كتبه في كتيبه « منهج الأشاعرة في العقيدة » من أساسه !! ويظهر أيضاً فشل تخصصه الذي يتبحر به وإفلاسه التام في علم الجرح والتعديل !! ويقال لثله : « ليس هذا عشك فادرجي » !!

مناقشة سفر الحوالي في بعض افتراءاته على الأشاعرة

التي ينقلها

من كتب الشيخ الحراني المتخاطب بمجمع التخليطات !!

اعلم أيها القارئ الكريم حفظك الله ورعاك أن سفر الحوالي إنسان بعيد جداً عن التحقيق والبحث الحر المجرد عن العصبية !! وقد تبين هذا من الفصول السابقة من هذا الكتاب ، فهو يدعي أشياء ويقرر أموراً لو راجعها الباحث من مصادرها الأصلية لوجدها مهدومة أو مغلوطة أو مخالفة للواقع !! واعلموا بأن سبب وقوع سفر في الأخطاء الفادحة هو أنه ينقل من كتب ابن تيمية الحراني !! ويعتمد عليها دون أن يتأكد من صحة كلام ابن تيمية وهل هو موافق للحق والصواب أم لا !! وابن تيمية الحراني لا يجوز الاعتماد على كلامه ونقوله وأدعاءاته أبداً لأنه يماري ويراغ ولا ينقل الحقيقة الواقعية أبداً !!

فمثلاً ابن تيمية ينقل الإجماع عن السلف أو عن الصحابة في مسألة يريد إثباتها !! أو يزعم بأنه ينقل أقوال أهل الحديث فيدعي اتفاقهم في مسألة ما كمسألة قدم العالم بالنوع ، فإنه نقل في كتابه « الموافقة » (٧٥/٢ المطبوع على هامش منهاج سنته) اتفاق أهل الحديث على أنهم يقولون بقدم النوع كذباً عليهم مع أن أهل الحديث متفقون على كفر من يقول بقدم النوع وعلى كفر ابن تيمية لقائل بذلك قولاً واحداً لا خلف فيه !! وكل من تقصّى وبحث في المسألة سيجد أن أهل الحديث الذين عناهم ابن تيمية هم أرسطو طاليس وأشياعه من الفلاسفة الذين قال عنهم علماء الإسلام وعلى رأسهم الإمام الغزالي :

بثلاثة كفر الفلاسفة العدا في نفيها وهي حقيقاً مثبتة
علمٌ بجزئيّ حدوثِ عوالم حشرٌ لأجسادٍ وكانت ميته

فابن تيمية له اصطلاحات خاصة به كاصطلاحات غلاة المتصوفة المارقين من أهل الاتحاد والمحلوس ووحدة الوجود !! حيث يذكر أموراً وألفاظاً إذا بحث عنها الباحث المحقق وجدها سراياً ببيعة يحسبها السامع شيئاً وإذا بها ضلال محض وأمور غير واقعية !! فسبحان قاسم العقول !! وقاصم من ادعى أنه من العلماء المتخصصين الفحول !!

فصل

في عرض بعض المسائل التي حاول سفر أن يفتري فيها

على الأشاعرة مع تنفيذها

قال سفر ص (٣١) من كتابه (المصون) !! :

« مصدر التلقي عند الأشاعرة هو العقل وقد صرح الجويني والرازي والبغدادي والغزالي والآمدي والإيجي وابن فورك والسنوسي وشراح الجوهرية وسائر أئمتهم بتقديم العقل على النقل عند التعارض ، وعلى هذا يرى المعاصرون منهم ، ومن هؤلاء السابقين من صرح بأن الأخذ بظواهر الكتاب والسنة أصل من أصول الكفر وبعضهم خففها فقال هو أصل الضلالة » !!

وأقول لهذا الألمي !! (المتخصص) !! : لن ينفعك هذا التلبس ولا هذه الإنشائيات الفارغة يا

سفر !!

واعلم أن تنفيذ كلامك هنا سهل جداً مهما حاولت أن تفر أو تلبس وإليك ذلك :

ما تقول يا سفر في قول الله تعالى في الحديث القدسي الثابت في صحيح البخاري (٣٤١/١١ فتح)
عن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن الله تعالى يقول :

« ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه ، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به ، وبصره
الذي يبصر به ، ويده التي يبطش بها ، ورجله التي يمشي بها ، ... » الحديث .

فهل تقول يا سفر بأن الله تعالى (رَجُلُكَ) أو أنه رَجُلٌ بعض الناس أخذاً بظاهر هذا النص !!؟

وأقول لك : تعال الله سبحانه في عظمته وربوبيته عن ظاهر هذا النص .

وهل تقول أخذاً بظاهر هذا النص بأن الله تعالى يَجُلُّ في عباده الطائعين فيصبح ربنا سبحانه وتعالى

سمعهم وبصرهم وأيديهم إلى غير ذلك موافقةً لأهل الحلول والاتحاد المارقين !!؟

أم أن هناك معنى آخر مجازي وراء هذه الظواهر هو المراد وأن الظاهر منها غير مراد !!؟

وهو المسمّى بالتأويل أيها (المتخصص) !! المسكين !!!

وهذا الظاهر الذي قال عنه أولئك الأشاعرة العقلاء « هو أصل الضلالة » هو المراد بقول الله تعالى

﴿ يضلُّ به كثيراً ويهدي به كثيراً ﴾ !!

وهل تأخذ يا سفر بظاهر قوله تعالى ﴿ وليعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين ﴾ فتقول

بأن الله تعالى يريد أن يختبرنا ليعلم بعد ذلك من هو الصابر منا ؟ ومن هو غير الصابر منا ؟ ومن هو

الذي سيجاهد ومن هو الذي لن يجاهد في سبيل الله !!؟

وهل تأخذ بظاهر قوله تعالى عن القرآن ﴿ لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ﴾ فتثبت أن

للقرآن يدين ؟! فإذا كنت لا تزال تغالط وتثبت للقرآن يدين فأرني هاتين اليدين أيها

(المتخصص) !! الألمي الموهوب !!؟

فإذا تأملت في هذه الأمثلة الواضحة التي سقناها وتمننت بها جيداً أن نبين لك ما هو المراد

بقولهم : إن العقل مُقدّم على النقل عند التعارض فتقول :

المراد من كون الدليل العقلي مقدّم على الدليل الشرعي عند التعارض هو : أن العقل يدرك من

نصوص الشرع المتواردة في قضية معينة أن هناك نصاً من النصوص غير قطعية الدلالة أو غير قطعية الثبوت

أنا ظاهره الذي قد يتبادر إلى الذهن من أوّل وهلة غير مراد ، كما في النصوص التي قدمناها لك قبل

قليل ، فإن ظاهر قول الله سبحانه وتعالى في الحديث القدسي « كنتُ رجلاً التي يمشي بها » غير مراد لأن

العقل أدرك بأن ظاهر هذا النص غير مقصود ، ذلك لأن القاعدة الشرعية القطعية المستفادة من نصوص

كثيرة مُحكّمة في الكتاب والسنة تفيد تنزيه الله عن مشابهة المخلوقات وعن الحلول فيها ؛ والعقل أساس

التكليف لأنه هو الذي يدرك معاني النصوص الشرعية وما هو المراد منها ويفقده يفقد التكليف ، والله تعالى مدح العقل وبين لنا فضله وأنه هو آلة الاستنباط في نصوص كثيرة جداً في القرآن الكريم منه قوله تعالى ﴿ ولو ردّوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾ ولولا العقل لكان الناس كالبهائم ، قال الله تعالى : ﴿ إن شرّ الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون ﴾ وكم آية قال تعالى فيها للناس ﴿ إن في ذلك لآيات لقوم يعقلون ﴾ وذم سبحانه أناساً فقال فيهم : ﴿ صمّ بكم عمي فهم لا يعقلون ﴾ وهم مع ذلك كانوا يسمعون ويرون ، وقال عن آخرين وهم في غاية الخبث والترّد ﴿ ذلك بأنهم قوم لا يعقلون ﴾ وقال سبحانه ﴿ أفلم يسروا في الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها ﴾ والآيات في ذلك كثيرة جداً .

فتبين بذلك أن حديث الأحاد الذي يفيد الظن — وهو غير قطعي — إذا عارضه العقل ، أي ما يوجهه العقل ويدركه من تقرير أدلة الكتاب والسنة المتظافرة على معنى يخالف هذا الحديث الفرد فإنه يطرح ولا يؤخذ به البتة ، أو لشيء آخر يدل عليه العقل كتخصيص أو استثناء أو غير ذلك ، فينبغي أن يعرف سفر بأن العلماء اختصروا هذا المعنى فقالوا : إذا عارض الدليل النقلي الدليل العقلي وجب تقديم العقلي ، ومرادهم بالنقلي هو الأحاد أو نص غير قطعي الدلالة .

وأجلب لسفر (المتخصص) !! أمثلة واقعية لذلك من أشخاص لا يسع سفر إلا أن يؤمن بهم واضرب له مثالين الأول عن أحد الصحابة الأجلة الفقهاء وهي السيدة عائشة أم المؤمنين رضوان الله تعالى عليها ، والثاني عن صحابي جليل آخر !! من أهل القرن الثامن الهجري يؤمن بكلامه سفر أكثر من إيمانه بالسيدة عائشة ألا وهو ابن تيمية (رضي الله عنه وأرضاه) !! وإليك يا سفر المثالين :

(أولاً) : ردّت السيدة عائشة على من قال أو روى إن سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأى ربه وهو سيدنا ابن عباس ، ففي صحيح مسلم (١٥٨/١) عن عطاء عن ابن عباس قال « رأه بقلبه » وذكر الحافظ في الفتح (٦٠٨/٨) أن ابن خزيمة روى بإسناد قوي^(٥٣٨) عن سيدنا أنس أنه قال « رأى محمد ربه » .

قلت : ردّت السيدة عائشة رضي الله عنها جميع ذلك في البخاري (٦٠٦/٨) ومسلم (١٥٩/١) فعن مسروق قال : قلت لعائشة رضي الله عنها : يا أمّنا : هل رأى محمد ربه فقالت : « قد قف شعري ممّا قلت !! أين أنت من ثلاثٍ من حدثكهن فقد كذب : من حدثك أن محمداً رأى ربه فقد كذب ، ثم

(٥٣٨) والحقيقة أن الإسناد غير قوي كما بينت ذلك في رسالة الرؤية .

قرأت ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير ﴾ ﴿ وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب ﴾ .. » .

فانظر يرحمك الله تعالى كيف ردّت السيدة عائشة الظني بالعقل ، أي بما فهمه العقل وحكم به اعتماداً على القواعد الأصلية المبنية على نصوص القرآن القطعية ، وهذا هو المراد عند من قال : « إذا تعارض العقل والنقل قُدّم العقل » ولا يعني ذلك أن ترد الآيات القرآنية والأحاديث النبوية لمجرد رفض العقل لها هكذا !! لا !! ولم يقل بهذا عاقل موحد فافهم هداك الله تعالى !!

(ثانياً) : ابن تيمية الحرّاني رد حديث (خلق الله التربة يوم السبت ... » الذي رواه مسلم في صحيحه بالعقل لمخالفته للقرآن وذلك في فتاواه (٢٣٦/١٧) وفي دقائق التفسير (٣٦٦/٦) .
وإليك يا سفر قول أئمة الحديث في ذلك :

قال الإمام الحافظ الخطيب البغدادي في « الفقيه والمتفقه » (١٣٢/١) :
« باب القول فيما يردُّ به خير الواحد :
... وإذا روى الثقة المأمون خبراً متصل الإسناد رُدُّ بأمرور :

أحدها : أن يخالف موجبات العقول فيعلم بطلانه ، لأن الشرع إنما يردُّ بمحوّرات العقول وأما بخلاف العقول فلا .

والثاني : أن يخالف نصّ الكتاب أو السنة المتواترة فيعلم أنه لا أصل له أو منسوخ .
والثالث : يخالف الإجماع فيستدلُّ على أنه منسوخ أو لا أصل له ... » .
فتأمل في ذلك يا أخ سفر لتدرك بأن غارتك على السادة الأشاعرة في محاولة تشويشك عليهم بقولك : « مصدر التلقي عند الأشاعرة هو العقل » غارة فاشلة رجعت نتائجها السلبية عليك إذ ظهر جهلك في الموضوع الذي تنظاهر ببحثه وتقديره والتخصّص فيه !! ومادح نفسه يقرّوك السلام !!

وأما ما أثاره سفر من قضايا عقائدية وغير ذلك من ترهاته الفارغة التي زعم فيها بدون أدلة أن الأشاعرة مخالفون للحق فيها كمسألة التثليث في تقسيم التوحيد التي زعم أن أهل السنة يقولون بها وأن السادة الأشاعرة يخالفون أهل السنة في تعريف التوحيد ، ومسألة التأويل وغير ذلك فقد تكفّلت كتّيبنا بالرد على تلك السخافات التي يقول بها في هذا العصر وغيره سفر وأهل نخلته (المتخصصون) !! فكتابنا « التثليث بمن عدّد التوحيد » تكفل بهدم تقسيم التوحيد المحدث المتبدّع وإزهاقه من أساسه وجذوره ، ومقدمتنا على كتاب « دفع شبه التشبيه » تكفّلت أيضاً بهدم جميع كلام

المتسلفين في قضية التأويل حيث نسفت ادعاءهم بأن التأويل لم يكن من مذهب السلف الصالح من أساسه ، حيث أثبتنا التأويل من الكتاب والسنة ومن كلام الصحابة وأئمة السلف بحيث بان عوار ما يدعيه هؤلاء المتسلفون في هذه القضايا ، وإننا نوقف عنان القلم إلى هنا في هذه الرسالة على أن لنا كرات وجولات مع سفر وإخوته في المستقبل إن شاء الله تعالى لا سيما إذا تمادى في افتراءه على أهل الحق المنزهين ، ونحن ننصح أن يتراجع عن أخطائه وعقائده التي بينا طرفاً من فسادها ، وأن يتوب إلى الله تعالى مما بيناه له من أخطائه الفادحات ومغالطاته اللاتحات !! والله يقول الحق وهو يهدي السبيل .

فهرس الكتاب

رقم الصفحة

الموضوع

٥	من هو العالم بنظركم ، تعريف من يُطلق عليه لفظ عالم شرعاً
١٢	البشارة والإتحاف بما بين ابن تيمية والألباني في العقيدة من الاختلاف
٤٣	ملحق مهم : ما بين الألباني والشاويش
٥٧	إعلام المبيح الحائض بتحريم القرآن على الجنب والحائض
٧٩	القول المبثوث في صحة حديث صلاة الصبح بالقنوت
٩١	التنبية والرد على معتقد قدم العالم والحد
١١٩	حكم المصافحة والمس والرد على من به مس
١٢٩	إرشاد السامع والخطيب إلى سنية رفع اليدين في الدعاء للسميع المحيب
١٣٥	الإغاثة بأدلة الاستغاثة
١٧١	نعمات الطنبور فيما يكتبه مشهور
١٨٣	وهم سيء البخت الذي حرم صيام السبت
٢٠٥	تنبيه أهل الشريعة لما في كتب الأشقر من الأخطاء الشنيعة
٢٤٠	الرد المبتكر على الكشف المعتر (إبطال محاولة الدفاع عن الأشقر)
٢٥١	رد دعوى الإنصاف وبيان ما فيها من الكذب والإجحاف
٢٧٧	الشماطيط في بيان ما يهذي به الألباني في مقدماته من تخبطات وتحليط
٢٩٣	عقيدة أهل السنة والجماعة
٣٢٣	بهجة الناظر في التوسل بالنبي الطاهر
٣٤١	تنقيح المفهوم العالية بما ثبت وما لم يثبت في حديث الجارية
٤١٧	الرد المفعم المبين على مراد شكري ذنب المنسلفين الطاعن في نسب آل باعلوي الهاشميين
٤٥٧	الدلائل والنقول في تحريم الكولونيا والإسبيرتو لنجاسة الكحول
٤٩٧	الإمتاع والاستقصاء لأدلة تحريم نقل الأعضاء
٥٣١	التنكيث على التوضيح وبيان صحة صلاة التسايح
٥٤٧	احتجاج الخائب بعبارة من ادعى الإجماع فهو كاذب
٥٩١	التنديد بمن عدد التوحيد

٦٣٥ تحذير العبد الأواه من تحريك الإصبع في الصلاة
٦٥٣ الأدلة الجليلة لسنة الجمعة القبلية
٦٦١ إرشاد العائر إلى وضع حديث أول ما خلق الله نور نبيك يا جابر
٦٦٧ إقام الحجر للمتطاول على الأشاعرية من البشر
٧٣١ الجواب الدقيق على ما وقع في كتاب در الغمام الرقيق
٧٤٣ البراعة في كشف معنى عليكم بالجماعة
٧٥٣ تهنئة الصديق المحبوب بمغازلة سفر المغلوب

مجموع

رسائل السقاف

دار الإمام الرواس

بيروت - لبنان

{ المكتبة التخصصية للدراسات الإسلامية }